مقالات مدونة

أبي جعفر
عبد الله بن فهد الخليفي

المجلد الثامن

الآيات التي فسرها السلف بخلاف ما يتبادر إلى أذهان العامة.....9
الصحيح المسند من آثار التابعي الجليل الربيع بن خثيم 51
الصحيح المسند من آثار التابعي الجليل الأسود بن يزيد النخعي.....78
الكلام على حديث : (وقصد في علم خير من فضل في عبادة).....98
الكلام على زيادة (قيام الليل شرف المؤمن).....102
الكلام على حديث : (لا تقرب الملائكة السكران).....109
الكلام على زيادة (وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا)....113
الكلام على حديث (أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله).....116
الكلام على حديث (مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ) 124
الكلام على حديث (لَوْ نَزَعْتِ هَذَا وَجَعَلْتِ مَسَكَتَيْنِ مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ صَفَّرْتِهِمَا).....127
الكلام على حديث : (تعليم جبريل الوضوءَ للنبي صلى الله عليه وسلم ونضح الفرج).....130

الكلام على حديث (لا يرث الصبي حتى يستهل صارخا) 133
الكلام على حديث (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلع لسانه للحسن بن علي) 138
الكلام على حديث (إنَّ الْحَيَاءَ وَالإِيمَانَ قُرِنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الآخَرُ) 143
الكلام على حديث (نهى أن يشرب من ثلمة القدح) .. 147
الكلام على حديث (إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ امْرَأَتِهِ حَاجَةً فَلْيَأْتِهَا وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ) 155
حديث صحيح فيه الرد على من أجاز النمص بإذن الزوج 158
علي الحلبي لا يفرق بين اعتقاد السلف واعتقاد المفوضة ! 161
الكلام على حديث (اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وبفضلك عمن سواك) 168
الكلام على حديث (إن من إجلال الله عز وجل إكرام ذي الشيبة) 170
الكلام على الحديث القدسي (إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ ، وَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي) 174
بحث في أثر يستدل به على وجوب التجويد 179

الكلام على حديث (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي)..... 184
الكلام على حديث (إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا وإن كانت لا تعلم)..... 198
الكلام على حديث (طيبوا أفواهكم بالسواك فإنها طرق القرآن)..... 208
الكلام على حديث (إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ ؛ فَإِنَّ عِبَادَ اللهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ)..... 211
لا يشرع لأهل المدينة زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم إلا إذا كانوا عائدين من سفر 212
نظرات علمية في كتاب « اركب معنا » للدكتور « محمد العريفي » 221
مساكين الملوك 234
باب الدعاء لرد الضالة 245
أخبار مشهورة عن « الأعمش » لا تثبت..... 247
رد الإمام الأثرم على من احتج بحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) على جواز الخروج على الفاسق. 254
الرد على ابن الجوزي في تأويله لصفة المجيء 262
حجة قوية لمن ذهب إلى جواز الإكتفاء بمسح بعض الرأس 267

الصحيح المسند من آثار الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم 269
مسلك الإيقاف الحادث! 575
الرد على عبد الرحمن الحجي في كلامه على شيخ الإسلام ابن تيمية.....584
الكلام على أحاديث (تفضيل القرض على الصدقة) .614
الكلام على حديث (تسأل جيرانك فإن قالوا إنك محسن فإنك محسن وإن قالوا إنك مسيء فأنت مسيء).....619
الكلام على أحاديث (التسمية عند دخول الخلاء).....631
الكلام على أحاديث (الحجر الأسود من الجنة).....639
الكلام على حديث : (أَرْبَعٌ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ يُعْدَلْنَ بِصَلاَةِ السَّحَرِ).....657
الكلام على حديث (نهى عن الإقعاء و التورك في الصلاة).....660
الكلام على حديث (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَّ فِي صَلاتِهِ، فَإِنْ شَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثِّنْتَيْنِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً).....663
الكلام على حديث : (إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء).....670
لو حاكمناك إلى مذهبك القديم لكفرناك يا « سلمان العودة » !.....672

الكلام على حديث (ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا في عمله أحب إليه من بقية دنياكم)..... 678
الكلام على حديث (أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة وليلة الجمعة)..... 680
الكلام على حديث (إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم)..... 683
الكلام على حديث (مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) 685
الكلام على حديث (إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ)..... 689
الكلام على حديث (إذا غضبت فاسكت)..... 691
الكلام على حديث : (ما عمل ابن آدم شيئا أفضل من الصلاة، وصلاح ذات البين ، وخلق حسن)..... 694
الكلام على حديث (اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وعد نفسك في الموتى)..... 697
الكلام على حديث : (اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَابْتَغُوا بِهِ اللَّهَ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ)..... 703
الكلام على حديث : (أَوَّلُ مَنْ يَرِدُ الحوض فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ)..... 706
الكلام على زيادة (ولحومها داء) في حديث البقر..... 710

الكلام على زيادة (المعوذتين في الوتر مع سورة الإخلاص) 717
الكلام على زيادة (بيده الخير) في حديث التهليل بعد الصلاة 720
الكلام على حديث (الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ).....725
الكلام على حديث : (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤْذَنُ لَهُ مَعَ كُلِّ فَجْرٍ يَدْعُو بِدَعْوَتَيْنِ) 727
أئمة السلف وقاعدة خلافنا في في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا 729
منهج الاشاعرة في الاستدلال في مسائل العقيدة.....736
إذا لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم فمن يكون ؟ 750
الرد على كلام « عبد الحليم تومیات » في مسألة الجرح والتعديل 755
مشروعية رفع اليدين في الدعاء بعد الدرس 766
الفرق بين التعاون الشرعي والتكتل الحزبي « ردا على عبد الله السبت » 770
باب من تذكر أنه لم يصل صلاة وهو في أخرى.....778
الصحيح المسند من آثار التابعي الجليل مسروق بن الأجدع 779

مخالفة الأشاعرة لأهل السنة في صفة القدرة 809
الكلام على حديث عمران بيت المقدس 816
الكلام على زيادة (فما بعث الله نبيا بعده إلا في ثروة من قومه) 822
الكلام على زيادة (ثم تشهد وأقم) في حديث المسيء صلاته 825
الكلام على حديث لعن لاوي الصدقة 828
الكلام على حديث (لأن أطأ على جمرة - أو سيفا - أحب إلي من أن أطأ على قبر مسلم) 835
الكلام على حديث (كان يصلي الضحى ست ركعات) 839
التحذير من مذهب الأشاعرة في تكليف ما لا يطاق ...842
الكلام على حديث : (إذا أتي بالباكورة من الثمار وضعه على عينيه) 847
الكلام على حديث : (أفضل الحج العج والثج).....854
الكلام على حديث (كان إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض) 865
موقف متقدمي الحنابلة والشافعية من قاعدة [اختلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا] 870
مقدمة في فضل مسكنة القلب ... .879

الكلام على حديث : (ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين) 896

الكلام على حديث (ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع) 900

الكلام على حديث : (لا تحل الصدقة إلا لخمسة).....925

الكلام على حديث : (إن الله يبغض كل جعظري جواظ) 930

الكلام على حديث : (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم) 935

الكلام على حديث (النهي عن مخاطبة المرأة إلا بإذن زوجها).....942

الكلام على حديث : (لقيت إبراهيم ليلة أسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام).....946

الكلام على حديث (فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لأَجْلِسَ) 950

الكلام على حديث (ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله عز وجل إلا سبح الله) 954

الكلام على حديث : (مدمن الخمر كعابد وثن) 957

الكلام على حديث : (لن يجمع الله عز و جل على هذه الأمة سيفين) 965

الكلام على حديث (ما من القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر).....967
الكلام على حديث (لا تقولوا للمنافق سيد) وبعض أحاديث قتادة عن عبد الله بن بريدة.....971
الكلام على حديث : (ثلاث جدهن جد وهزلهن جد) 976
الكلام على حديث (كفالة النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب).....983
الكلام على حديث (توضئوا باسم الله).....985
الكلام على حديث : (إنما سمي القلب من تقلبه).....988
الكلام على حديث : (يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه وينسى الجذع في عين نفسه).....993
الكلام على حديث (رأيت البارحة عجباً).....996

الآيات التي فسرها السلف بخلاف ما يتبادر إلى أذهان العامة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد لاحظت أثناء قراءتي في بعض كتب التفسير لأن هناك الكثير من الآيات التي يتبادر إلى أذهاننا -في هذا العصر الذي ضعفت فيه العناية باللغة والآثار السلفية - معنى معيناً ثم إذا نظرت في الآثار وجدت أن هذا المعنى الذي تبادر إلى ذهنك لم يقل به أحدٌ من السلف بل قالوا بخلافه.

وربما كان سبب ذلك انتشار استخدام خاطيء لتلك الكلمة في عصرنا يخالف أصلها اللغوي عند السلف ، أو يكون سبب ذلك الاشتراك اللغوي ، أو يكون سبب ذلك قلة الخبرة بالنصوص والآثار ، أو يكون السبب انتشار تفسير مرجوح محدث ، على كثرة من يفسر بالرأي في عصرنا

فقررت أن أجمع ما استطعت جمعه في هذا الباب ، والباب مفتوحٌ للاستدراك والإفادة ، فإن هذه الآيات كثيرٌ من الناس يعتمد فيها على فهمه ويقول (هذه واضحة) ، فأردت أوقف نفسي وإخواني على تفاسير السلف لهذه الآيات لنتجنب الغلط

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمة في أصول التفسير :" وَفِي الْجُمْلَةِ مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ

وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ بَلْ مُبْتَدِعًا وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطَؤُهُ"

والآن مع النصوص التي شرطي والأمر في ذلك نسبي كما لايخفى

1 -قول الله تعالى { وفومها }

فسره جمهور السلف وهم مجاهد فيما صح عنه وقتادة وعطاء بن أبي رباح وأبو مالك الغفاري والسدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم بالحنطة [روى هذه كلها ابن جرير في تفسيره (2/ 129)]

وروي هذا القول عن ابن عباس من طرق أحدها صحيفة علي بن أبي طلحة عنه فلعلها تتقوى بمجموعها ، وأما تفسيرها بالثوم فقد روي عن سعيد بن جبير ولم أقف عليه مسنداً وعن مجاهد من طريق الليث بن أبي سليم

وهذه الآية وإن كان في تفسيرها خلاف إلى أن القول المنقول عن جمهور السلف لا يتبادر إلى الذهن في العادة

2 -قول الله تعالى { وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات }

يتبادر إلى الذهن أن الابتلاء بالإرسال إلى القوم الكافرين ، وليس الأمر كذلك

قال عبد الرزاق في تفسيره:

نا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس:

في قوله { وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات } قال : ابتلاه الله بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد.

في الرأس السواك والاستنشاق والمضمضة وقص الشارب وفرق الرأس.

وفي الجسد خمسة تقليم الأظافر وحلق العانة والختان والاستنجاء عند الغائط والبول ونتف الإبط

وصحح هذا الأثر ابن حجر في شرح البخاري(10/337)

3 -قول الله تعالى { ويلعنهم اللاعنون }

يتبادر إلى الذهن أن اللاعن هنا عاقل من بني آدم وليس كذلك عند إمام التفسير مجاهد

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 1441:

حدثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد:

{ ويلعنهم اللاعنون } قال : البهائم ، إذا أسنتت الأرض قالت البهائم : هذا من أجل عصاة بني آدم ، لعن الله عصاة بني آدم.

وروي عن غير مجاهد غير هذا القول ولكن هذا أصح وأثبت شيء في الباب

4 -قوله تعالى { ولا تتبعوا خطوات الشيطان }

قال سعيد بن منصور في سننه 242:

حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ:

فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : {وَلاَ تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ} قَالَ : النُّذُورُ فِي الْمَعَاصِي.

وقد صحح المحقق سند هذا الخبر والأمر كما قال

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره 1504 : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:

فِي رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ، ابْنَهُ ، قَالَ: أَفْتَاهُ مَسْرُوقٌ، قَالَ: هِيَ مِنْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، وَافْتَدَاهُ بِكَبْشٍ.

5 -قوله تعالى { وحصوراً }

قال الطبري في تفسيره 6985:

حدثنا ابن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن قال، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير قال:

الحصور: الذي لا يأتي النساء.

وقال أيضاً 6989:

حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: الحصور: لا يقرَبُ النساء.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره 3515:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ:

لَيْسَ أَحَدٌ يَلْقَى اللَّهَ إِلا يَلْقَاهُ بِذَنْبٍ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا , قَرَأَ سَعِيدٌ: { وَسَيِّدًا وَحَصُورًا } ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ، فَقَالَ: الْحَصُورُ مَا كَانَ ذَكَرُهُ مِثْلَ ذِي , وَأَشَارَ يَحْيَى الْقَطَّانُ بِطَرَفِ أُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ

صحيح وقد روي مروفوعاً والصواب وقفه

وقد اختار الطبري هذا القول

6 -قوله تعالى { ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون }

يتبادر إلى الذهن ، أنهم لم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون أنه محرم

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 4240:

حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

{ ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون } أَنَّهُ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ لِمَنِ اسْتَغْفَرَ وَيَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ.

7 -قوله تعالى { وشاورهم في الأمر }

يتبادر إلى الذهن الأمر بالشورى في جميع الأمور وليس كذلك

قال البخاري في الأدب المفرد 257:

حدثنا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: { وشاورهم في بعض الأمر }.

وهذه قراءة تفسيرية

8 -قوله تعالى { وآتوا النساء صدقاتهن نحلة }

لا يتبادر إلى ذهن استفادة القول بوجوب المهر من ظاهر هذه الآية ولكن الوارد عن السلف غير ذلك

قال الطبري في تفسيره 8508:

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج قوله:

{ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة } قال: فريضة مسماة.

8509 : حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، سمعت ابن زيد يقول في قوله:

{ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة } قال: النحلة في كلام العرب، الواجب

يقول: لا ينكحها إلا بشيء واجب لها، صدقة يسميها لها واجبة.

وليس ينبغي لأحد أن ينكح امرأة، بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا بصداقٍ واجب، ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذبًا بغير حق.

وصح هذا عن قتادة أيضاً

9 -قوله { وأولي الأمر منكم }

تفاسير السلف لهذه الآية معروفة ولكن من غير المعروف قول مجاهد

قال الطبري في تفسيره 9874:

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا ابن علية قال، حدثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله

{ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم }قال: كان مجاهد يقول: أصحاب محمد

قال: وربما قال: أولي العقل والفقه ودين الله.

10 -قوله تعالى { ومهيمناً عليه }

اشتهر تفسير المهيمن ب(المسيطر) ولا أصل لهذا عند السلف

قال الطبري في تفسيره 12119:

حدثنا هناد قال، حدثنا وكيع

وحدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي عن سفيان وإسرائيل، عن علي بن بذيمة، عن سعيد بن جبير:

{ ومهيمناً عليه } قال: مؤتمنًا على ما قبله من الكتب.

12120 : حدثني يعقوب قال، حدثنا ابن علية، عن أبي رجاء قال: سألت الحسن عن قوله:

{ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدِّقًا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنًا عليه } قال: مصدقًا لهذه الكتب، وأمينا عليها.

وسئل عنها عكرمة وأنا أسمع فقال: مؤتمنًا عليه.

وهذا هو عين تفسير (المهيمن) في أسماء الله الحسنى.

وقال الجصاص في أحكام القرآن بعد ذكر تفاسير السلف :

وَالْمَعْنَى فِيهِ أَنَّهُ أَمِينٌ عَلَيْهِ, يَنْقُلُ إلَيْنَا مَا فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى حَقِيقَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ; لِأَنَّ الْأَمِينَ عَلَى الشَّيْءِ مُصَدَّقٌ عَلَيْهِ, وَكَذَلِكَ الشَّاهِدُ .انتهى

ويرجع إلى ما كتبه محمد الحمود في بحثه عن الأسماء في تفسير هذا الاسم (وليس هذا تزكية لهذا الرجل)

11 -قوله تعالى { وإذ أوحيت إلى الحواريين }

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 3616:

حدثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ميسرة النهدي ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال:

إنما سموا الحواريون قال : كانوا صيادين لبياض ثيابهم.

قال أبو محمد : وروي عن مسلم البطين نحو ذلك

وقد صحح ابن حجر سند هذا الخبر في شرح البخاري (7/80)

12 -قوله تعالى { يواري سوءاتكم وريشا }

المتبادر إلى الذهن أن الريش هو الريش المعروف ، والصواب أن الريش المال

قال الطبري في تفسيره 14428:

حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله قال، حدثني معاوية،عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله:

{ وريشا }يقول: مالا.

14429 :حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

{ وريشا } قال: المال.

14430 :حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله.

14431 :حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي

{ ورياشا }قال: أما رياشًا فرياش المال.

14432 :حدثني الحارث قال، حدثنا عبد العزيز قال، حدثنا أبو سعد المدني قال، حدثني من سمع عروة بن الزبير يقول: (الرياش) المال.

14433 :حدثت عن الحسين بن الفرج قال، سمعت أبا معاذ قال، حدثنا عبيد بن سليمان، عن الضحاك قوله: (ورياشًا) يعني : المال.

فهذا هو قول جمهور السلف

13 -قوله تعالى { حتى يلج الجمل في سم الخياط }

المتبادر إلى الذهن أن الجمل هو الدابة المعروفة ، وقد فسره مجاهد بحبل السفينة

قال الطبري في تفسيره 14646:

حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد

في قوله: { حتى يلج الجمل في سم الخياط } قال: حبل السفينة في سمّ الخياط.

14647 :حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج قال، قال عبد الله بن كثير: سمعت مجاهدًا يقول:

الحبل من حبال السفن.

وقد خالفه غيره ففسرها بالتفسير المعروف وقد شرح الطبري سبب هذا الخلاف فراجعه

14 -قوله تعالى { وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون }

قال الطبري في تفسيره 15991:

حدثني يعقوب قال، حدثنا هشيم قال، أخبرنا حصين، عن أبي مالك:

في قوله: { وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم } يعني النبي صلى الله عليه وسلم

{ وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون }يعني: من بها من المسلمين

{ وما لهم ألا يعذبهم الله } يعني مكة، وفيهم الكفار.

15992 :حدثني المثنى قال، حدثنا عمرو بن عون قال، أخبرنا هشيم، عن حصين، عن أبي مالك، في قول الله: { وما كان الله ليعذبهم }يعني: أهل مكة

{ وما كان الله معذبهم } وفيهم المؤمنون، يستغفرون، يُغفر لمن فيهم من المسلمين.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره 9769:

حدثنا أبي ، ثنا أبو صالح ، كاتب الليث ثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس:

{ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم }يقول : ما كان الله سبحانه ليعذب قوما وأنبياؤهم بين أظهرهم حتى يخرجهم

ثم قال : { وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون }يقول : وفيهم من قد سبق له من الله الدخول في الإيمان وهو الاستغفار فيستغفرون ، يعني يصلون يعني بهذا أهل مكة

وروي عن مجاهد ، قولان أحدهما : (وهم يستغفرون) يصلون ، والآخر يستغفرون : مسلمون

وروي عن عكرمة وهم يدخلون في الإسلام

15 -قوله تعالى { فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه }

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 10870:

حدثنا أحمد بن سنان ، ثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال:

ما زال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات ؟ فلما مات تبين له أنه عدو لله ، لم يستغفر له.

وقد صحح ابن حجر سنده في الفتح (500/8) ، وقد مال الألباني في آخر حياته إلى ترك الإعلال بعنعنة حبيب

16 -قوله تعالى { لو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير }

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 11070:

حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابة ، ثنا ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد:

قوله : { لو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير }

قول الإنسان لولده وماله ، إذا غضب عليه : اللهم لا تبارك فيه والعنه

17 -قوله تعالى { وأعتدت لهن متكئاً }

اتفق السلف على أن المتكأ الطعام مع المجلس وقيده مجاهد بالأترج كما رواه الطبري عنه بسندٍ صحيح وبعضهم يذكر المجلس وحده

18 -قوله تعالى عن يعقوب { إني لأجد ريح يوسف }

قال أحمد في الزهد 102

حَدَّثَنَا محمد بن فضيل ، قال : حَدَّثَنَا ضرار ، عن ابن أبي الهذيل ، قال : سمعت ابن عباس يقول:

وجد يعقوب ريح يوسف ، وهو منه على مسيرة ثمان ليال

19 -قوله { مهطعين مقنعي رؤوسهم }

مقنعي رؤوسهم فسرها السلف ب(رافعي رؤوسهم) بخلاف ما يتبادر إلى ذهن العامي

قال ابن جرير في تفسيره: (17/32)

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحسين بن محمد، قال: ثنا ورقاء، وقال الحسن، قال: ثنا ورقاء، وحدثني المثنى، قال: ثنا أبو حُذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

في قوله { مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ } قال: رافعيها.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد مثله.

20 -قوله تعالى { إنه كان عبداً شكوراً }

قال الطبري في تفسيره: (17/354)

حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا يحيى وعبد الرحمن بن مهدي، قالا ثنا سفيان، عن التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال:

كان نوح إذا لبس ثوبا أو أكل طعاما حمد الله، فسمِّي عبدا شكورا.

21 -قوله تعالى { وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً }

قال الطبري في تفسيره :" يعني به: حاصرًا، أي حابسًا" عرف الحصير بالمحبس وقد روي هذا عن ابن عباس

22 -قوله تعالى { تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن }

قال الطبري في تفسيره (17/ 320) : حَدَّثَنِي عَلِيٌّ بْنُ الْحَسَنِ اللاني، قَالَ: ثنا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلٌّ تَسْبِيحٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ صَلَاةٌ

23 -قوله تعالى { وكان له ثمر }

قال الطبري في تفسيره (15/ 259) : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ، قَالَ: ثنا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ} قَالَ: ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ.

وَفِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {بِثَمَرِهِ}قَالَ: هِيَ أَيْضًا ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ

وكذا فسره قتادة بالمال

24 -قوله تعالى { وكان تحته كنز لهما }

قال الطبري في تفسيره: (18/ 88)

حدثنا يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن سعيد بن جبير:

{ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنز لَهُمَا } قال: كان كنز علم.

حدثنا محمد بن بشار، قال ثنا عبد الرحمن، قال ثنا سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير:

{ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنز لَهُمَا } قال: علم.

حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا أبو داود، قال: ثنا شعبة، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير

{ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنز لَهُمَا } قال: علم.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن أبي نجيح، عن مجاهد:

قوله { وَكَانَ تَحْتَهُ كَنز لَهُمَا } قال: صحف لغلامين فيها علم.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد

قال: صحف علم.

أقول : وهذا ثابت عن سعيد ومجاهد وخالفهما عكرمة وقتادة ففسراه بالمال

25 -قوله تعالى { كهيعص }

قال الطبري في تفسيره: (18/ 138)

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن إدريس، قال: أخبرنا أبو حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال:

كان يقول في الهاء من (كهيعص) : هاد.

حدثنا أبو حصين، قال: ثنا عبثر، قال: ثنا حصين، عن إسماعيل بن راشد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله.

حدثنا هناد، قال: ثنا أبو الأحوص، عن حصين، عن إسماعيل، عن سعيد، مثله.

حدثني أبو السائب، قال: ثنا ابن إدريس، عن حصين، عن إسماعيل بن راشد، عن سعيد بن جبير نحوه.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن حصين، عن إسماعيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله.

أقول : هذا ثابت عن ابن عباس ثبوت الطود بسند على شرط الشيخين (وهو السند الأول) ، فما عسى المنكرين أن يكون لهذه الحروف معنىً أن يقولوا

هل ينكرون على حبر الأمة وترجمان القرآن ؟!

26 -قوله تعالى في سورة مريم { لأرجمنك }

قال الطبري في تفسيره (205/18) : { لأرجمنك } يقول: لأرجمنك بالكلام، وذلك السبّ، والقول القبيح.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

*ذكر من قال ذلك:

حدثنا موسى، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السدّي:

(قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَاإِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لأَرْجُمَنَّكَ) بالشتيمة والقول.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، قال: قال ابن جريج:

في قوله (لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لأَرْجُمَنَّكَ) قال: بالقول; لأشتمنك.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ، يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله (لأَرْجُمَنَّكَ) يعني: رجم القول

أقول : السلف كالمجمعين على أن الرجم هنا الشتم ، وهذا خلاف المتبادر إلى الذهن

27 -قوله تعالى { بالواد المقدس طوى }

قال الطبري في تفسيره (18/ 281) : حدثنا محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، عن سعيد بن جبير:

في قول الله (طُوًى) قال: طأ الأرض حافيا، كما تدخل الكعبة حافيا، يقول: من بركة الوادي.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد:

(طُوًى) طأ الأرض حافيا

28 -قوله تعالى { فلا تسمع إلا همساً }

قال الطبري في تفسيره (18/ 374) : حدثنا ابن بشار، قال: ثنا سليمان، قال: ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن:

{ فلا تسمع إلا همساً }قال: همس الأقدام.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة:

{ فلا تسمع إلا همساً }قال قتادة: كان الحسن يقول: وقع أقدام القوم.

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن علية، قال: ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

في قوله { فلا تسمع إلا همساً }قال: تهافتا، وقال: تخافت الكلام.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

قوله { همساً }قال: خفض الصوت.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جُريج، عن مجاهد قال:

خفض الصوت.

قال: وأخبرني عبد الله بن كثير، عن مجاهد، قال:

كلام الإنسان لا تسمع تحرّك شفتيه ولسانه.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد:

قوله { فلا تسمع إلا همساً }يقول: لا تسمع إلا مشيا، قال: المشي الهمس وطء الأقدام.

أقول : فمجاهد فسره بالمتبادر إلى الذهن ، وبقية السلف فسروه بوطء الأقدام

29 -قوله تعالى { لعلكم تسألون }

قال الطبري في تفسيره (18/ 418) : حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

في قوله { لعلكم تسألون } قال: تفقهون.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جُرَيج، عن مجاهد:

{ لعلكم تسألون }قال: تفقهون.

وقال آخرون: بل معناه لعلكم تسألون من دنياكم شيئا على وجه السخرية والاستهزاء.

*ذكر من قال ذلك:

حدثني بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة:

{ لعلكم تسألون }استهزاء بهم.

حدثني محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة:

{ لعلكم تسألون } من دنياكم شيئا، استهزاء بهم.

30 -قوله تعالى { هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين }

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 14437:

حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حزم القطعي ، قال : سمعت كثير بن زياد:

قال للحسن : يا أبا سعيد قول الله : { هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين }ما هذه القرة الأعين أفي الدنيا أم في الآخرة ؟ قال : لا والله بل في الدنيا , قال : فما هي ؟

قال : أن يري الله العبد المسلم من زوجته ، من أخيه ، من ولده ، من حميمه طاعة الله ، لا والله ما شيء أقر لعين

المسلم من أن يرى والدا أو ولدا أو أخا أو حميما مطيعا لله.

31 -قوله تعالى { واجعلنا للمتقين أماماً }

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 15489:

حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَكْحُولًا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: { واجعلنا للمتقين أماماً }قَالَ: أَئِمَّةٌ فِي التَّقْوَى حَتَّى نَأْتَمَّ بِمَنْ كَانَ قَبْلَنَا وَيَأْتَمُّ بِنَا مَنْ بَعْدَنَا

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَالسُّدِّيِّ نَحْوُ ذَلِكَ

31 -قوله تعالى عن فرعون { إن هؤلاء لشرذمة قليلون }

قال الطبري في تفسيره: (19/352)

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى; وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

في قوله: { إن هؤلاء لشرذمة قليلون }قال: هم يومئذ ستّ مائة ألف، ولا يحصى عدد أصحاب فرعون.

ولا يخطر ببال أحد هذا العدد من قول من فرعون (لشرذمة قليلون)

32 -قوله تعالى { ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى }

قال عبد الرزاق في المصنف 2340:

نامَعْمَرٌ , عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ , عَنْ مُجَاهِدٍ:

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَتَمَشَّى بَيْنَ الرِّجَالِ فَذَلِكَ تَبَرُّجُ الْجَاهِلِيَّةِ.

وقال الطبري في تفسيره: (20/ 259)

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة {وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}: أي إذا خرجتن من بيوتكن، قال: كانت لهن مشية وتكسر

أقول : واشتهر في هذا العصر التعبير عن التبرج بالتزين ، وهذا خلاف تفسير السلف فإن التبرج الاختلاط المشبوه ، والتزين أمرٌ زائدٌ على ذلك

33 -قوله تعالى { وأنى لهم التناوش من مكان بعيد }

قال الطبري في تفسيره: (19/317)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ، قَالَ: ثنا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

{وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَاوُشُ} قَالَ: الرَّدُّ

أقول :يعني أنى لهم الرد من الآخرة إلى الدنيا كما في تتمة التفسير

34 -قوله تعالى { قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ}

قال الطبري في تفسيره: (20/ 654)

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

فِي قَوْلِهِ: {فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينِ} قَالَ: قُلْ إِنْ كَانَ لِلَّهِ وَلَدٌ فِي قَوْلِكُمْ، فَأَنَا أَوَّلُ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَوَحَّدَهُ وَكَذَّبَكُمْ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: قُلْ مَا كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ، فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ لَهُ بِذَلِكَ

35 -قوله تعالى { حتى تضع الحرب أوزارها }

قال الطبري في تفسيره: (21/188)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثَنَا عِيسَى، وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: ثَنَا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

قَوْلَهُ: {حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} قَالَ: حَتَّى يَخْرُجَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيُسْلِمُ كُلُّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ وَصَاحِبِ مِلَّةٍ، وَتَأْمَنُ الشَّاةُ مِنَ الذِّئْبِ، وَلَا تَقْرِضُ فَأْرَةٌ جِرَابًا، وَتَذْهَبُ الْعَدَاوَةُ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، ذَلِكَ ظُهُورُ الْإِسْلَامِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَيَنْعَمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ حَتَّى تَقْطُرَ رِجْلُهُ دَمًا إِذَا وَضَعَهَا.

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلَهُ: {حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكٌ

36 -قوله تعالى { سيماهم في وجوههم من أثر السجود }

قال الطبري في تفسيره (262/22) : حدثنا ابن بشار، قال: ثنا أبو عامر، قال: ثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن مجاهد :

{سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ} قال: الخشوع والتواضع.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا مؤمل، قال: ثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، مثله.

قال: ثنا أبو عامر، قال: ثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد: {سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ} قال: الخشوع.

37 -قوله تعالى {ق}

قال عبد الرزاق في تفسيره 2944:

عَنْ مَعْمَرٍ , عَنْ قَتَادَةَ , فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {ق}قَالَ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ

2945 : عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ , لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ مُجَاهِدٍ:

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {ق}قَالَ: جَبَلٌ مُحِيطٌ بِالْأَرْضِ

38 -قوله تعالى { فروح وريحان }

قال الطبري في تفسيره: (22/377)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: ثَنَا عِيسَى، وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ قَالَ: ثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: ثَنَا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

فِي قَوْلِهِ: { فروح وريحان }قَالَ: رَاحَةٌ

وَقَوْلُهُ: وَرَيْحَانٌ قَالَ: الرِّزْقُ

وهنا قول آخر وهو أَنَّ أَرْوَاحَ الْمُقَرَّبِينَ تَخْرُجُ مِنْ أَبْدَانِهِمْ عِنْدَ الْمَوْتِ بَرَيْحَانٍ تَشُمُّهُ

قال الطبري في تفسيره حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ:

{ فروح وريحان } قَالَ: تَخْرُجُ رُوحُهُ فِي رَيْحَانَةٍ

وهذا صحيح إلى الحسن

39 -قوله تعالى { وأكواب كانت قواريرا }

قال عبد الرزاق في تفسيره 3124:

عَنْ مَعْمَرٍ , عَنْ قَتَادَةَ , فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {بِأَكْوَابٍ} قَالَ: الْكُوبُ الَّذِي دُونَ الإِبْرِيقِ لَيْسَ لَهُ عُرْوَةٌ.

وهذا خلاف المشهور من استخدامنا اللغوي اليوم

40 -قوله تعالى { ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا }

قال ابن أبي حاتم في تفسيره 10523:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى:

}رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ{

قَالَ: إِنْ تُسَلِّطْهُم عَلَيْنَا، فَيَزْدَادُوا طُغْيَانًا وَرُوِيَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ نَحْوُ ذَلِكَ

وقال الطبري في تفسيره: (22/ 569)

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: {رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا} قَالَ: يَقُولُ: لَا تُظْهِرْهُمْ عَلَيْنَا فَيُفْتَتَنُوا بِذَلِكَ، يَرَوْنَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا ظَهَرُوا عَلَيْنَا لِحَقٍّ هُمْ عَلَيْهِ

وصح هذا عن مجاهد أيضاً

41 -قوله تعالى { القدوس }

قال الطبري في تفسيره: (23/ 302)

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة(الْقُدُّوسُ): أي المبارك.

و لم أقف على شيء آخر عن السلف (مسنداً) في تفسير هذا الاسم

42 -قوله تعالى { ورتل القرآن ترتيلاً }

قال الطبري في تفسيره: (17/ 447)

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ:

فِي قَوْلِهِ: {وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا} قَالَ: " فَسَّرْنَاهُ تَفْسِيرًا، وَقَرَأَ: {وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا}.

وقال الطبري في تفسيره: (23/ 362)

وَقَوْلُهُ: {وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} يَقُولُ جَلَّ وَعَزَّ: وَبَيِّنِ الْقُرْآنَ إِذَا قَرَأْتَهُ تَبْيِينًا، وَتَرَسَّلْ فِيهِ تَرَسُّلًا. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ

ثم أسند عن مجاهد قوله (بعضه على إثر بعض على تؤدة) ، وأسند عن قتادة قوله (بينه بياناً) ، ولا تعارض بين التفسيرين لذا جمع الطبري بينهما

43 -قوله تعالى { إنها ترمي بشرر كالقصر }

قال هناد في الزهد 269:

حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس قال : سمعت ابن عباس يقول:

{ إنها ترمي بشرر كالقصر} قال : القصر خشب كنا ندخره للشتاء ، ثلاثة أذرع ودون ذلك وفوق ذلك ، كنا نسميه القصر { كأنه جمالت صفر }

قال : قلوس سفن البحر تحمل بعضها على بعض حتى تكون كأوساط الرجال

وهذا صحيح عن ابن عباس

44 -قوله تعالى { فأراه الآية الكبرى }

قال الطبري في تفسيره: (82 /24)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ، قَالَ: ثنا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

{فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى} قَالَ: عَصَاهُ وَيَدَهُ

وروى عبد الرزاق (346/2) عن معمر عن قتادة مثله والمتبادر إلى الذهن أنها واحدة ، أو كل الآيات معاً وليس اثنتين فقط

45 -قوله تعالى { النجم الثاقب }

قال الطبري في تفسيره: (24/ 289)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ، قَالَ: ثنا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

فِي قَوْلِ اللَّهِ: {الثَّاقِبُ} قَالَ: الَّذِي يَتَوَهَّجُ

وكذا فسره قتادة كما في تفسير عبد الرزاق (2/ 365) ، وفسره عكرمة بالذي يثقب كما هو المتبادر إلى الذهن ولا خلاف بين التفسيرين والله أعلم

46 -قوله تعالى { وأنت حل بهذا البلد }

قال الطبري في تفسيره: (24/ 403)

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ

{وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ} قَالَ: أَحَلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَنَعَ فِيهِ سَاعَةً

يعني القتال

وقال الطبري في تفسيره: (24/ 403)

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

{وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ} يَقُولُ: بَرِيءٌ عَنِ الْحَرَجِ وَالْإِثْمِ

47 -قوله تعالى { وكذب بالحسنى }

قال الطبري في تفسيره(24/ 468)

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: {وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى} وَكَذَّبَ بِالْخَلَفِ

أقول : والخلف يكون في الدنيا والآخرة

48 -قوله تعالى { الذين هم عن صلاتهم عن ساهون }

قال الطبري في تفسيره: (24/ 660)

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، قَالَ: ثنا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَعْدٍ:

{الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} أَهُوَ مَا يُحَدِّثُ بِهِ أَحَدُنَا نَفْسَهُ فِي صَلَاتِهِ؟

قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ السَّهْوَ أَنْ يُؤَخِّرَهَا عَنْ وَقْتِهَا

49 -قوله تعالى { وامرأته حمالة الحطب }

قال الطبري في تفسيره (24/ 720) : حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

{وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ} قَالَ: كَانَتْ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا مِهْرَانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ

وصح هذا عن قتادة في تفسير عبد الرزاق

50 -قوله تعالى { حبل من مسد }

قال الطبري في تفسيره: (24/ 722)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى؛ وَحَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ، قَالَ: ثنا وَرْقَاءُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

{حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ} قَالَ: عُودُ الْبَكْرَةِ مِنْ حَدِيدٍ

وقد خولف مجاهد في هذا والله أعلم

51 -قول الله تعالى { المهيمن }

وقد تقدم تفسيرها في حق القرآن في قوله تعالى { ومهيمنا عليه }

قال ابن جرير وقوله: {الْمُهَيْمِنُ} اختلف أهل التأويل في تأويله

فقال بعضهم: المهيمن الشهيد.

*ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس:

في قوله: {الْمُهَيْمِنُ} قال: الشهيد، وقال مرّة أخرى: الأمين.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن قال: ثنا ورقاء، جميعًا عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد:

في قوله: {الْمُهَيْمِنُ} قال: الشهيد.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة:

قوله: {الْمُهَيْمِنُ} قال: أنزل الله عزّ وجلّ كتابًا فشهد عليه .

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة (الْمُهَيْمِنُ) قال: الشهيد عليه.

وقال آخرون {الْمُهَيْمِنُ} : الأمين.

*ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن جُويبر، عن الضحاك:

{الْمُهَيْمِنُ} الأمين.

وقال آخرون: {الْمُهَيْمِنُ}: المصدّق.

*ذكر من قال ذلك:

حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد:

في قوله: {الْمُهَيْمِنُ} قال: المصدق لكلّ ما حدّث، وقرأ (وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ) قال: فالقرآن مصدّق على ما قبله من الكتب، والله مصدّق في كلّ ما حدّث عما مضى من الدنيا، وما بقي، وما حدّث عن الآخرة. اهـ كلامه

52 -قوله تعالى : { هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي }

قال الطبري في تفسيره:

قال موسى مجيبا لربه{ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } يقول: أضرب بها الشجر اليابس فيسقط

ورقها وترعاه غنمي، يقال منه: هشّ فلان الشجر يهشّ هشا: إذا اختبط ورق أغصانها

فسقط ورقها، كما قال الراجز:

أهُشُّ بالْعصَا على أغْنامِي... مِنْ ناعِمِ الأرَاكِ والبَشامِ

وبنحو الذي قلنا في ذلك، قال أهل التأويل.

*ذكر من قال ذلك:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة:

في قوله{ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } قال: أخبط بها الشجر.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة:

{ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } قال: أخبط.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة:

{ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } قال: كان نبيّ الله موسى صلى الله عليه وسلم يهشّ على غنمه ورق الشجر.

حدثني موسى، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السديّ:

{ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } يقول: أضرب بها الشجر للغنم، فيقع الورق.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد:

في قوله{ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } قال: يتوكأ عليها حين يمشي مع الغنم، ويهشّ بها، يحرّك الشجر حتى يسقط الورق الحبَلة وغيرها.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يحيى بن واضح، قال: ثنا الحسن، عن عكرمة:

{ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } قال: أضرب بها الشجر، فيسقط من ورقها عليّ.

حدثني عبد الله بن أحمد بن شبويه، قال: ثنا علي بن الحسن، قال: ثنا حسين، قال: سمعت عكرمة يقول:

{ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي } قال: أضرب بها الشجر، فيتساقط الورق على غنمي.

وهذا المعنى لا يتبادر إلى أذهان العامة

53 -قوله تعالى : { وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ }

قوله (وجعلكم ملوكاً) فسرها عامة السلف بالزوجة والخادم والمسكن

قال الطبري في تفسيره 11626:

حدثنا الزبير بن بكار قال، حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض قال: سمعت زيد بن أسلم يقول:{وجعلكم ملوكًا} فلا أعلم إلا أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان له بيتٌ وخادم فهو ملك

11627 : حدثنا سفيان بن وكيع قال، حدثنا العلاء بن عبد الجبار، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن:

أنه تلا هذه الآية:{وجعلكم ملوكًا} فقال: وهل المُلْك إلا مركبٌ وخادمٌ ودار؟

11628 : حدثنا سفيان بن وكيع وابن حميد قالا حدثنا جرير، عن منصور قال: أراه عن الحكم:

{وجعلكم ملوكًا} قال: كانت بنو إسرائيل إذا كان للرجل منهم بيتٌ وامرأة وخادم، عُدَّ ملكًا.

11629 : حدثنا هناد قال، حدثنا وكيع، عن سفيان= ح، وحدثنا سفيان قال، حدثنا أبي، عن سفيان= عن منصور، عن الحكم:

{وجعلكم ملوكًا} قال: الدار والمرأة، والخادم , قال سفيان: أو اثنتين من الثلاثة.

11630 : حدثنا محمد بن بشار قال، حدثنا مؤمل قال، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن ابن عباس:

في قوله:{وجعلكم ملوكًا} قال: البيت والخادم.

11631 : حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الثوري، عن منصور، عن الحكم أو غيره، عن ابن عباس:

في قوله:{وجعلكم ملوكًا} قال: الزوجة والخادم والبيت.

11632 : حدثنا محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:

في قول الله:{وجعلكم ملوكًا} قال: جعل لكم أزواجًا وخدمًا وبيوتًا.

أبو معاوية، عن حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس:

في قول الله:{وجعلكم ملوكًا} قال: كان الرجل من بني إسرائيل إذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمَّى مَلِكًا

11634 : حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله:{وجعلكم ملوكًا} قال: مُلْكُهم الخدم قال قتادة: كانوا أوَّل من مَلك الخدم.

ويعضد هذا المعنى ما صح في صحيح مسلم

قال مسلم في صحيحه 7572- [37-2979] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي

أَبُو هَانِئٍ ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ؟

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الأَغْنِيَاءِ ، قَالَ : فَإِنَّ لِي خَادِمًا ، قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

وهنا أكون قد انتهيت من جمع الآيات التي وجدت أن تفسير السلف لها ، يخالف ما يتبادر إلى أذهان العامة وباب الاستدراك مفتوح

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الصحيح المسند من آثار التابعي الجليل الربيع بن خثيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فهذا حلقة جديدة في ضمن سلسلة الصحيح المسند من آثار التابعين ، وتتعلق بآثار التابعي المخبت الربيع بن خثيم

قال ابن سعد في الطبقات:[8872]

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ:

كَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا رَأَى الرَّبِيعَ بْنَ خُثَيْمٍ قَالَ : {وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ}.

وعاصم لم يدرك ابن مسعود ولكنه أدرك الربيع نفسه ولهذا الخبر شاهد صحيح

قال ابن سعد في الطبقات:[8871]

قَالَ : أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ:

كَانَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ إِذَا دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ إِذْنٌ لأَحَدٍ حَتَّى يَقْضِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ حَاجَتَهُ.

قَالَ : وَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ : يَا أَبَا يَزِيدَ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلَّم رَآكَ لأَحَبَّكَ.

وَمَا رَأَيْتُكَ إِلاَّ ذَكَرْتُ الْمُخْبِتِينَ.

وهذا صحيح

وقال ابن سعد في الطبقات:[8873]

أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، قَالَ:

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَلَطُّفًا فِي الْعِبَادَةِ مِنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ.

فكفى هذه تزكية والآن مع آثاره لننهل من علمه

الصحيح من آثار التابعي الجليل الربيع بن خثيم رحمه الله تعالى

1 -قال عبد الرزاق في المصنف[4840]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ قَالَ:

مَا رَأَيْتُ الرَّبِيعَ بْنَ خُثَيْمٍ مُتَطَوِّعًا فِي مَسْجِدِ الْحَيِّ قَطُّ.

وهذا يعني أنه يتحرى أداء النافلة في بيته اتباعاً للسنة.

2 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1963]

أَنْبَأَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو عُمَرَ الأَزْدِيُّ ، أَنْبَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ:

كَانَتْ عَادٌ مَا بَيْنَ الْيَمَنِ إِلَى الشَّامِ مِثْلَ الذَّرِّ فَمَنْ أَتَانِي مِنْهُمْ بِوَاحِدٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا.

3 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1961]

حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَجْلاَنَ ، حَدَّثَنِي نسير قَالَ:

جَاءَ سَائِلٌ يَسْأَلَ عَلَى بَابِ الرَّبِيعِ فَقَالَ : أَطْعِمُوا هَذَا السَّائِلَ سُكَّرًا.

فَقَالَ أَهْلُهُ : إِنَّمَا يُرِيدُ نُطْعِمُهُ كِسْرَةً

قَالَ : أَطْعِمُوهُ سُكَّرًا فَإِنَّ الرَّبِيعَ يُحِبُّ السُّكَّرَ.

أقول : يتأول قوله تعالى { لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون }.

4 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1966]

حَدَّثَنِي يُوسُفُ الصَّفَّارُ ، مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ:

قِيلَ لِلرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ : أَلاَ تَتَمَثَّلُ بِبَيْتِ شِعْرٍ فَقَدْ كَانَ أَصْحَابُكَ يَتَمَثَّلُونَ ؟

قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ يُتَكَلَّمُ بِهِ إِلاَّ كُتِبَ وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أَقْرَأَ فِي إِمَامِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَيْتِ شِعْرٍ.

سبحان الله صح نحو هذا عن مسروق

5 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد: [1967]

حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامِ بْنُ أَبِي بَدْرٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ السَّكُونِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ أَبِي طُعْمَةَ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ:

انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ ، فَلَمَّا رَأَى الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ الْحَدَّادِينَ خَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَجَاءَ بِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ يَحْمِلُهُ إِلَى دَارِهِ.

قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ.

فَقَالَ : يَا رَبِيعُ يَا رَبِيعُ ، فَلَمْ يُجِبْهُ فَانْطَلَقَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ العصر.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَبِيعُ يَا رَبِيعُ ، فَلَمْ يُجِبْهُ ثم صَلَّى بِالنَّاسِ المغرب.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَبِيعُ يَا رَبِيعُ ، فَلَمْ يُجِبْهُ ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ العشاء.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَبِيعُ يَا رَبِيعُ ، فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى ضَرَبَهُ بَرْدُ السَّحَرِ.

سعيد قال فيه الذهبي في تاريخ الإسلام (ما علمت به بأساً).

6 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1968]

حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ قَيْسٍ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ أَبِي طُعْمَةَ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ:

كَانَ الرَّبِيعُ يَقُولُ إِذَا قِيلَ لَهُ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا يَزِيدَ ؟

يَقُولُ : أَصْبَحْنَا ضُعَفَاءَ مُذْنِبِينَ نَأْكُلُ أَرْزَاقَنَا ونَنْتَظِرُ آجَالَنَا.

7 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد: [1969]

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي طُعْمَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ:

قَالَ الرَّبِيعُ:

النَّاسُ رَجُلاَنِ مُؤْمِنٌ وجَاهِلٌ : فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَلاَ نُؤْذِيهِ ، وَأَمَّا الْجَاهِلُ فَلاَ نُجَاهِلُهُ.

8 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1974]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نُسَيْرٍ ، عَنْ بَكْرٍ قَالَ:

كَانَ الرَّبِيعُ يَقُولُ لِخَادِمِهِ :عَلَيَّ نِصْفُ الْعَمَلِ وَعَلَيْكَ نِصْفٌ وَعَلَيَّ كَنْسُ الْحُشِّ.

9 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1979]

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنَ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ:

لَيْسَ كُلَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيهِ أَدْرَكْتُمْ وَلاَ كُلَّمَا تَقْرَؤُنَ تَدْرُونَ مَا هُوَ.

سفيان بن وكيع كان يدخل عليه وراقه والراوي عنه إمام حاذق.

10 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1982]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ:

أَنَّهُ لَبِسَ قَمِيصًا لَهُ سُنْبُلاَنِي ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ أَوْ أَرْبَعَةٌ.

فَكَانَ إِذَا مَدَّ كُمَّهُ بَلَغَ أَظْفَارَهُ ، وَإِذَا أَرْسَلَهُ بَلَغَ سَاعِدَهُ.

فَكَانَ يَقُولُ إِذَا رَأَى بَيَاضَ الْقَمِيصِ : أَيْ عُبَيْدَ اللَّهِ ضَعْ لِرَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ يَقُولُ : أَيْ لُحَيْمَةُ أَيْ دُمَيَّةُ ، كَيْفَ تَصْنَعَانِ إِذَا سُيِّرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ دَكًّا دَكًّا {وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ}.

11 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1987]

حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ : كَانَ الرَّبِيعُ يَقُولُ:

يَا بَكْرُ أَخْزِنْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ فَإِنِّي اتَّهَمْتُ النَّاسَ عَلَى دِينِي.

12 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1990]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَنْبَأَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ مُنْذِرٍ:

أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ خُثَيْمٍ قَالَ لأَهْلِهِ : اصْنَعُوا لِي خَبِيصًا وَكَانَ لاَ يَكَادُ يَشْتَهِي عَلَيْهِمْ شَيْئًا فَصَنَعُوهُ.

قَالَ : فَأَرْسَلَ إِلَى جَارٍ لَهُ مُصَابٍ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَلُعَابُهُ يَسِيلُ .

فَقَالَ أَهْلُهُ : مَا يَدْرِي هَذَا مَا أَكَلَ ؟

فَقَالَ الرَّبِيعُ : لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْرِي.

عبد الله بن موسى كأنه عبيد الله بن موسى

13 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1993]

حَدَّثَنَا مَنْ ، سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النَّضْرِ الْحَارِثِيِّ قَالَ : قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ:

تَفَقَّهْ ثُمَّ اعْتَزِلْ.

شيوخ عبد الله كلهم ثقات ، ومحمد بن النضر كانوا يذكرونه بالصلاح فإن كان أدرك الربيع فالخبر ثابت إن شاء الله

14 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد: [1994]

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُنْذِرٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ:

{وإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ} قَالَ : تخلى عنها أَرْبابها فَلَمْ تُحْلَبْ وَلَمْ تُدرَّ.

شريك يحتمل في الموقوف

15 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد: [1998]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ:

انْطَلَقْتُ أَنَا وَقَيْسُ بْنُ عُسَيْلٍ ، وَحَيَّةُ بْنُ عُسَيْلٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمَةَ ، هَذَا أَخُو شَقِيقٍ إِلَى الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ.

فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَجْلِسَ قُلْنَا : أَيْنَ مَنْزِلُ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ؟

قَالَ : فَجَهِدْنَاهُ لِمَا رَأَوْا مِنْ شَارَتِنَا.

فَقَالُوا : أَمَا إِنَّكُمْ تَأْتُونَ رَجُلاً إِنْ حَدَّثَكُمْ لاَ يَكْذِبْكُمْ وَإِنْ تَأْمَنُوهُ لاَ يُخُنْكُمْ وَإِنْ يَعِدْكُمْ لاَ يُخْلِفْكُمْ ، هَذَا مَنْزِلُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ.

قَالَ : فَدَخَلْنَاهُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَسْجِدِهِ فَقُلْنَا : جِئْنَاكَ لِتَذْكُرَ فَنَذْكُرَ مَعَكَ.

قَالَ : فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ:

اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلاَءِ جَاؤُوا لأَذْكُرَكَ فَيَذْكُرُوكَ مَعِي وَلَمْ يَجِيئُوا لأَزْنِيَ فَيَزْنُوا مَعِي وَلاَ لأَشْرَبَ فَيَشْرَبُوا مَعِي.

قَالَ : ثُمَّ طَفِقَ يُحَدِّثُنَا.

فَقَالَ : لاَ خَيْرَ فِي الْكَلاَمِ إِلاَّ فِي تِسْعٍ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَسُؤَالِكَ الْخَيْرَ وَتَعَوُّذِكَ مِنَ الشَّرِّ.

16 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[1999]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:

السَّرَائِرَ السَّرَائِرَ اللاَّتِي يَخْفَيْنَ عَلَى النَّاسِ وَهِيَ عِنْدَ اللَّهِ بِوَادٍ

قَالَ : وَيَقُولُ : الْتَمِسُوا دَوَاءَهُنَّ.

قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ : وَمَا دَوَاؤُهُنَّ أَنْ تَتُوبَ ثُمَّ لاَ تَعُودَ.

17 -قال أحمد في الزهد:[2002]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ أَنَّهُ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ:

هَذَا مَا أَقَرَّ بِهِ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ عَلَى نَفْسِهِ وَأَشْهَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَفْسِهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا وَجَازِيًا لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ وَمُثِيبًا.

بِأَنِّي رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا وَرَضِيتُ لِنَفْسِي وَمَنْ أَطَاعَنِي بِأَنْ أَعْبُدَهُ فِي الْعَابِدِينَ وَأَحْمَدَهُ فِي الْحَامِدِينَ وَأَنْصَحَ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ.

18 -قال أحمد في الزهد:[2004]

حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَجْلاَنَ ، عَنْ نُسَيْرٍ أَبِي طُعْمَةَ قَالَ:

صَلَّى الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ فَقَرَأَ بِآيَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ {أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} الآيَةَ ، فَجَعَلَ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ حَتَّى أَصْبَحَ.

19 -قال أحمد في الزهد:[2006]

حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

مَا سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ خُثَيْمٍ ، ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا.

إِلاَّ أَنِّي سَمِعْتُهُ مَرَّةً يَقُولُ : كَمْ لَكُمْ مَسْجِدًا ؟.

والد أبي حيان وثقه العجلي وابن حبان فمثله يحتمل في المقطوع

20 -قال أحمد في الزهد:[2011]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ نُسَيْرٍ قَالَ:

مَا رَأَيْتُ الرَّبِيعَ مُتَطَوّعًا فِي مَسْجِدِ الْحَيّ قَطُّ إِلاَّ مَرَّةً.

قَالَ : وَقَالَ رَجُلٌ لِلرَّبِيعِ : أَوْصِ لِي بِمُصْحَفٍ فَنَظَرَ إِلَى ابْنٍ لَهُ صَغِيرٍ فَقَالَ : {وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ}.

21 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[2014]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ قَالَ:

كَانَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ يَبْكِي حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ مِنْ دُمُوعِهِ فَيَقُولُ : أَدْرَكْنَا قَوْمًا كُنَّا فِي جُنُوبِهِمْ لُصُوصًا.

22 -قال أحمد في الزهد:[2016]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ نُسَيْرٍ ، أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ خُثَيْمٍ

كَانَ إِذَا أَتَوْهُ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكُمْ.

23 -قال أحمد في الزهد:[2018]

حدثنا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الْمُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ:

كَانَ إِذَا جَاءَهُ الرَّجُلُ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا عُلِّمْتَ وَمَا اسْتُؤْثِرَ بِهِ عَلَيْكَ فَكِلْهُ إِلَى عَالِمِهِ ، لأَنَا فِي الْعَمَلِ أَخْوَفُ مِنِّي عَلَيْكُمْ فِي الْخَطَأِ.

وَمَا خِيَارُكُمُ الْيَوْمَ بِخَيْرِهِ وَلَكِنَّهُ أَخْيَرُ مِنْ آخِرِ شَرٍّ مِنْهُ ، لاَ يَتَّبِعُونَ الْخَيْرَ حَقَّ اتِّبَاعِهِ وَلاَ يَفِرُّونَ مِنَ الشَّرِّ حَقَّ فِرَارِهِ.

مَا كُلُّ مَا نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ أَدْرَكْتُمْ وَلاَ كُلُّ مَا تَقْرَؤُونَ تَدْرُونَ مَا هُوَ.

ثُمَّ يَقُولُ : السَّرَائِرَ السَّرَائِرَ الَّتِي تَخْفَى عَلَى النَّاسِ وَهِيَ عِنْدَ اللَّهِ بِوَادٍ الْتَمِسُوا دَوَاءَهُنَّ.

ثُمَّ يَقُولُ : وَمَا دَوَاؤُهُنَّ ؟ يَتُوبُ ثُمَّ لاَ يَعُودُ.

وهذا مر مختصراً

24 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد:[2019]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُنْذِرٍ قَالَ : قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ:

كَانَ يُتَحَاكَمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الإِسْلاَمِ واخْتُصَّ فِي الإِسْلاَمِ.

قَالَ الرَّبِيعُ : وَحَرْفٌ وَحَرْفٌ {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}.

25 -قال أحمد في الزهد:[2022]

حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي يَعْلَى ، عَنِ الرَّبِيعِ قَالَ:

مَا أُحِبُّ مُنَاشَدَةَ الْعَبْدِ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْلِهِ : رَبِّ قَضَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ الرَّحْمَةَ ، قَضَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ كَذَا يَسْتَبْطِئُ.

وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ : رَبِّ قَدْ أَدَّيْتُ مَا عَلَيَّ فَأَدِّ مَا عَلَيْكَ.

26 -قال أحمد في الزهد:[2023]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ:

مَا غَائِبٌ يَنْتَظِرُهُ الْمُؤْمِنُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الْمَوْتِ.

27 -قال أحمد في الزهد:[2024]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي يَعْلَى ، وَبَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ:

إِنَّ لِلْحَدِيثِ ضَوْءًا كَضَوْءِ النَّهَارِ تَعْرِفُهُ ، وَظُلْمَةً كَظُلْمَةِ اللَّيْلِ تُنْكِرُهُ.

28 -قال أحمد في الزهد:[2031]

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

أَصَابَ الرَّبِيعَ الْفَالِجُ فَكَانَ يُحْمَلُ إِلَى الصَّلاَةِ.

فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ قَدْ رُخِّصَ لَكَ.

قَالَ : قَدْ عَلِمْتُ وَلَكِنِّي أَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالْفَلاَحِ.

الله أكبر

29 -قال أحمد في الزهد:[2034]

حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ:

لاَ تُشْعِرُوا بِمَوْتِي أَحَدًا وسُلُّونِي إِلَى رَبِّي سَلاًّ.

30 -قال أحمد في الزهد:[2037]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ:

{فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً} الدُّنْيَا ، {ولْيَبْكُوا كَثِيرًا} الآخِرَةُ.

31 -قال أحمد في الزهد:[2038]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ:

{فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ} قَالَ : هَذَا لَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيُخَبَّأُ لَهُ فِي الآخِرَةِ الْجَنَّةُ

{وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ وتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ} قَالَ : هَذَا لَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيُخَبَّأُ لَهُ فِي الآخِرَةِ النَّارُ.

32 -قال أحمد في الزهد:[2041]

حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ ، حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلاَءِ ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ:

أَنَّهُ قَالَ لأَهْلِهِ اصْنَعُوا لِي طَعَامًا , فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ فُقَرَاءَ مِنْ أَصْحَابِي قال فَصَنَعُوا لَهُ طَعَامًا.

فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَجَمَعَ فُقَرَاءَ مِنَ الزَّمْنَى فَأَتَى بِهِمْ فَأَطْعَمَهُمْ ذَلِكَ الطَّعَامَ

قَالَ : فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُ : هَؤُلاَءِ أَصْحَابُكَ ؟

قَالَ : نَعَمْ هَؤُلاَءِ أَصْحَابِي.

33 -قال أحمد في الزهد:[2042]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ قَالَ:

كَانَ الرَّبِيعُ إِذَا سَجَدَ فِي الرَّعْدِ قَالَ : بَلْ طَوْعًا يَا رَبَّاهُ.

الآية التي فيها السجدة قوله تعالى : { وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ }

34 -قال هناد بن السري في الزهد:[378]

حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن بكر بن ماعز قال:

كان بالربيع بن خثيم خبل من الفالج فكان يسيل من فيه لعاب.

قال : فمسحته يوما ، فرآني كرهت ذلك.

فقال : والله ما أحب أنه بأعتى الديلم على الله.

35 -قال هناد بن السري في الزهد:[1109]

حدثنا قبيصة ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : قال رجل:

إني لأحسب الربيع بن خثيم لم يتكلم بكلمة إلا بكلمة تصعد.

36 -قال هناد بن السري في الزهد:[1413]

حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال:

جاء الربيع بن خثيم إلى علقمة فوجد الباب مغلقا فدخل المسجد فمر نسوة ؛ فغمض عينيه

37 -قال ابن المبارك في الزهد:[370]

أخبرنا يونس بن أبي إسحاق قال : أخبرنا بكر بن ماعز:

أن الربيع بن خثيم ، أتته ابنة له ، فقالت : يا أبتاه ، أذهب ألعب ؟

فلما أكثرت عليه ، قال له بعض جلسائه : لو أمرتها فذهبت .

قال : لا يكتب علي اليوم أني آمرها تلعب.

38 -قال ابن المبارك في الزهد:[855]

أخبرنا عيسى بن عمر ، عن عمرو بن مرة قال:

جاء الربيع بن خثيم إلى أم ولد له ، فقال لها : اصنعي لنا طعاما ، وأطيبي.

فإن لي أخا أحبه ، أريد أن أدعوه.

فزينت بيتها ، وصنعت مجلسه ، وصنعت طعاما ، وأطابته ثم قالت : ادع أخاك.

فذهب إلى سلال جار له قد ذهب بصره ، فجاء يقوده حتى أجلسه في كريم مجلسه.

ثم قال : قربي طعامك.

قالت : فما صنعت هذا الطعام إلا لهذا ؟

قال : ويحك ، قد صدقتك ، هذا أخي ، وأنا أحبه.

فجعل يأخذ من طيب ذلك الطعام ويناوله

39 -قال ابن المبارك في الزهد:[1320]

أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة قال:

ما رأيت أحدا أشد تلطفا للعبادة من الربيع بن خثيم.

40 -قال عبد الله بن أحمد في السنة:[1226]

حدثني أبي ، نا يحيى بن آدم ، عن شريك ، عن سعيد بن مسروق ، عن منذر الثوري ، عن الربيع بن خثيم

أنهم ذكروا عنده عليا فقال : ما رأيت أحدا مبغضه أشد له بغضا ولا محبة أشد له حبا

ولم أرهم يجدون عليه في حكمه والله عز وجل يقول { ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيراً }

شريك يحتمل في المقطوع

41 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره:[827]

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالا: ثنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ:

{ وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ } قَالَ: الَّذِي يَمُوتُ عَلَى خَطَايَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتُوبَ.

أبو يحيى الحماني يحتمل في المقطوع ، وقد تابعه أبو نعيم في تفسير الطبري

42 -قال الطبري في تفسيره:[6280]

حدثني يعقوب قال، حدثنا هشيم قال، أخبرنا مغيرة، عن الشعبيّ:

أن الربيع بن خثيم كان له على رجل حق، فكان يأتيه ويقوم على بابه ويقول: أيْ فلان، إن كنت مُوسرًا فأدِّ، وإن كنت مُعسرًا فإلى مَيسرة.

43 -قال الطبري في تفسيره:[7546]

حدثنا ابن المثني قال، حدثنا يحيى بن سعيد قال، حدثنا شعبة قال، حدثنا عمرو بن مرة، عن مرة، عن الربيع بن خُثَيم قال:

أن يطاع فلا يعصى، ويُشكر فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى.

: [7547]حدثنا المثني قال، حدثنا أبو داود قال، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال، سمعت مرة الهمداني يحدث، عن الربيع بن خُثيم:

في قول الله عز وجل: { اتقوا الله حق تقاته } فذكره نحوه.

44 -قال الطبري في تفسيره: [24/ 245]

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي يعلى، عن الربيع بن خثيم

{ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ } قال: يحشر المرء مع صاحب عمله .

45 -قال الطبري في تفسيره: [24/ 248]

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي يعلى، عن الربيع بن خثيم:

{ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ } قال: كانت العرب من أفعل الناس لذلك.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي يعلى، عن ربيع بن خيثم بمثله.

فجاء الإسلام وزال ذلك كله فأي رحمة للعالمين كانت هذه الشريعة السمحة

46 -قال أبو عبيد القاسم في فضائل القرآن:[68]

حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن أبيه ، عن بكر بن ماعز ، عن الربيع بن خثيم ، قال:

وجدت هذا القرآن في خمس : حلال ، وحرام ، وخبر ما قبلكم , وخبر ما هو كائن بعدكم ، وضرب الأمثال.

47 -قال أبو عبيد القاسم في فضائل القرآن:[444]

حدثنا المبارك بن سعيد ، عن أبيه سعيد بن مسروق ، عن منذر الثوري ، قال:

قال لي الربيع بن خثيم : أيسرك أن تلقى صحيفة من محمد صلى الله عليه وسلم ، عليها خاتمه ؟

قلت : نعم ، وأنا أرى أنه سيطرفني.

قال : فما زادني على هؤلاء الآيات من آخر سورة الأنعام { قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم...} إلى آخر الآيات

48 -قال أبو عبيد القاسم في فضائل القرآن:[701]

حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن عبد الله بن الربيع بن خثيم ، عن بكر بن ماعز ، قال:

خرجت على فرس ، وهو يقرأ ، يعني الربيع بن خثيم ، فلما سمع الصوت ، وعرف الدابة أمسك عن القراءة ، فذهبت إلى مكان آخر ، تحولت رجاء أن أسمع ، فلم أسمع شيئا

49 -قال ابن الضريس في فضائل القرآن:[252]

أخبرنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبيه ، عن أبي يعلى ، عن الربيع بن خثيم ، قال:

سورة من كتاب الله يراها الناس قصيرة ، وأراها عظيمة طويلة بحتا لله بحتا.

ليس لها خلط ، فأيكم قرأها فلا يجمعن إليها شيئا استقلالا لها ؛ فإنها مجزية.

يعني سورة الإخلاص

50 -قال ابن أبي الدنيا في الإشراف:[8]

وحدثنا هاشم بن الوليد ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش:

وذكر الربيع بن خثيم ، حيث سرق فرسه ، فقال : حدثنا عاصم ، قال:

كان يصلي فسرق فرسه ، فقال له غلامه : سرق وأنت تنظر إليه هذا عمل الناس.

قال : كنت بين يدي الله فلم أكن لأصرف وجهي عن الله.

51 -قال ابن أبي الدنيا في الصمت:[30]

حدثنا عبد الرحمن بن صالح ، حدثنا سعيد بن عبد الله بن الربيع بن خثيم ، عن نسير بن ذعلوق ، عن بكر بن ماعز ، عن الربيع بن خثيم قال:

يا بكر بن ماعز ، اخزن لسانك إلا مما لك ولا عليك.

تقدم بلفظ مغاير

52 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36709]

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ نُسَيْرٍ ، عَنْ بَكْرٍ ، قَالَ : كَانَ الرَّبِيعُ يَقُولُ:

أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَذَا الْمَوْتِ الَّذِي لَمْ تَذُوقُوا قَبْلَهُ مِثْلَهُ.

53 -قال البيهقي في الكبرى:[12465]

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر بن عون أنا أبو حيان يحيى بن سعيد عن أبيه قال:

كتب الربيع بن خثيم وصيته:

بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى الربيع بن خثيم وأشهد الله عليه وكفى بالله شهيدا وجازيا لعباده الصالحين مثيبا

اني رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه و سلم نبيا وإني آمر نفسي ومن أطاعني أن يعبد الله في العابدين ويحمده في الحامدين وأن ينصح لجماعة المسلمين

تقدم

54 -قال الدارمي في مسنده:[529]

أخبرنا أحمد بن الحجاج ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن نسير:

أن الربيع كان إذا أتوه يقول أعوذ بالله من شركم يعني أصحابه

تقدم نحوه

55 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [36000]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ:

مَا جَلَسَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ فِي مَجْلِسٍ مُنْذُ تَأَزَّرَ بِإِزَارٍ.

قَالَ : أَخَافُ أَنْ يُظْلَمَ رَجُلٌ فَلاَ أَنْصُرُهُ ، أَوْ يَفْتَرِيَ رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ فَأُكَلِّفُ عَلَيْهِ الشَّهَادَةَ ، وَلاَ أَغُضَّ الْبَصَرَ ، وَلاَ أَهْدِي السَّبِيلَ ، أَوْ تَقَعَ الْحَامِلُ فَلاَ أَحْمِلُ عَلَيْهَا.

وبهذا أكون قد انتهيت من جمع آثار الربيع بن خثيم عسى الله عز وجل جمع آثار تابعي آخر وهكذا إلى أن أنتهي من جميع التابعين إنه ولي ذلك والقادر عليه

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الصحيح المسند من آثار التابعي الجليل الأسود بن يزيد النخعي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فلا زلنا في الكوفة وهذه المرة عند أحد كبار تلاميذ عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود

ألا وهو الأسود بن يزيد النخعي خال إبراهيم بن يزيد النخعي (الذي سبق لي جمع آثاره)

ويكفيك من معرفة شأنه أنه تابعي مخضرم وكانت عائشة تثني عليه وتخصه بالعلم

قال ابن أبي خيثمة في تاريخه: [3845]

حَدَّثَنا أَحْمَد بْن عَبْد اللَّه بْن يونس، قال: حدثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الأَسْوَدِ؛ قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا بِالْعِرَاقِ رجلٌ أَكْرَمُ عليَّ مِنَ الأَسْوَدِ.

أقول : روى الإمام أحمد هذا الخبر في العلل من طريق أبي أسحاق عن عائشة مباشرة

ورواية زهير عن أبي إسحاق بعد الاختلاط لكن قد يحتمل منه مثل هذه الموقوفات والله أعلم.

وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه:

[3846] حَدَّثَنا مُسْلِم بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: حدثنا شُعْبَة، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ - قَالَ شُعْبَة: لا أُرَاهُ سَمِعَهُ مِنَ الأَسْوَدِ - قَالَ:

قَالَ ابْنُ الزُّبَيْر لِلأَسْوَدِ: حدِّثْنا عَنْ عَائِشَةَ فَإِنَّهَا كَانَتْ تُفْضي إِلَيْكَ.

وقال أيضاً [3847] : حَدَّثَنا عَلِيٌّ بن الْجَعْد، قال: أخبرنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ:

قَالَ لِي عَبْد اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْر: حَدِّثْني بعضَ مَا كَانَتْ تُسِرّ إِلَيْكَ أمُّ الْمُؤْمِنِينَ فرُبَّ شيءٍ كَانَتْ تُحَدِّثُكَ بِهِ وَتَكْتُمُهُ النَّاسَ.

وقال أيضاً [3848] :حَدَّثَنا أبي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابن إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ عَبْد الرَّحْمَن بْنُ الأَسْوَدِ:

كَانَ الأَسْوَدُ عِنْدَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأهلِها بمكانٍ.

والآن مع آثار هذا العالم الجليل

1 -قال ابن أبي الدنيا في الإخوان:[126]

حدثنا خلف بن هشام ، حدثنا أبو عوانة ، عن أبي بلج ، قال :

رأيت الأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون التقيا فاعتنقا.

2 -وقال ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل:[163]

حدثني محمد بن الحسين ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب ، حدثنا فضيل ، عن منصور ، عن إبراهيم قال:

كان الأسود يختم القرآن في كل ليلتين من رمضان وكان ينام ما بين المغرب والعشاء.

محمد بن الحسين هو البرجلاني أثنى عليه أحمد ابن حنبل ، والنوم بين المغرب والعشاء منهي عنه.

ولعله نظر في أن علة التحريم لا تنطبق فهو يدرك العشاء رغم نومه بين المغرب والعشاء.

3 -قال ابن سعد في الطبقات:[8355]

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يَصُومُ الدَّهْرَ.

وهذا منهي عنه إلا أن يقصدوا بصيام الدهر صيام معظم الدهر.

4 -قال ابن سعد في الطبقات:[8356]

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ : إِنْ كَانَ الأَسْوَدُ لَيَصُومُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْحَرِّ الَّذِي إِنَّ الْجَمَلَ الْجَلْدَ الأَحْمَرَ لَيُرَنِّحُ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ.

منصور بن المعتمر شيوخه كلهم ثقات.

5 -قال ابن سعد في الطبقات:[8357]

أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ:

أَنَّ الأَسْوَدَ كَانَ يَصُومُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْحَرِّ حَتَّى يَسْوَدَّ لِسَانُهُ مِنَ الْحَرِّ.

هشام الدستوائي روايته عن حماد بن أبي سليمان قديمة.

6 -قال ابن سعد في الطبقات:[8358]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنَشُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ رِيَاحٍ النَّخَعِيِّ قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ مِنَ الْعَطَشِ فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ وَنَحْنُ يَشْرَبُ أَحَدُنَا مِرَارًا قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ.

7 -قال ابن سعد في الطبقات:[8359]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنَشُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ:

أَنَّ عَلْقَمَةَ كَانَ يَقُولُ لِلأَسْوَدِ : مَا تُعَذِّبُ هَذَا الْجَسَدَ ! فَيَقُولُ : إِنَّمَا أُرِيدُ لَهُ الرَّاحَةَ.

علي بن مدرك لا أدري إن كان أدركهما ولكن تلميذه حنش يذكر أنه رأى الأسود فهو من باب أولى.

8 -قال ابن سعد في الطبقات:[8360]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنَشُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ قَدْ ذَهَبَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهِ مِنَ الصَّوْمِ.

9 -قال ابن سعد في الطبقات:[8361]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنَشُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ لَقِيطٍ ، عَنْ رِيَاحِ بْنِ الْحَارِثِ النَّخَعِيِّ ، قَالَ:

سَافَرْتُ مَعَ الأَسْوَدِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ نَزَلَ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ وَإِنْ كَانَ عَلَى حُزُونَةٍ نَزَلَ فَصَلَّى ، وَإِنْ كَانَ يَدُ نَاقَتِهِ فِي صُعُودٍ أَوْ هُبُوطٍ أَنَاخَ وَلَمْ يَنْتَظِرْ

قَالَ : وَالْحُزُونَةُ : الْمَكَانُ الْخَشِنُ.

10 -قال ابن سعد في الطبقات:[8362]

أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ:

أَنَّ الأَسْوَدَ كَانَ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ أَنَاخَ بَعِيرَهُ وَلَوْ عَلَى حَجَرٍ.

11 -قال ابن سعد في الطبقات [8363]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ:

أَنَّ الأَسْوَدَ طَافَ بِالْبَيْتِ ثَمَانِينَ مَا بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ.

أبو إسحاق كان قد اختلط ولكن هذا خبر مقطوع الخطب فيه هين.

12 -قال ابن سعد في الطبقات: [8364]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يُحْرِمُ مِنْ بَيْتِهِ ، وَكَانَ عَلْقَمَةُ يَسْتَمْتِعُ مِنْ ثِيَابِهِ.

الإحرام قبل الميقات مذهب لجماعة من السلف ، وقد فعله ابن عمر حيث أحرم من إيلياء وقول إبراهيم (وكان يَسْتَمْتِعُ مِنْ ثِيَابِهِ) يعني أنه لم يكن يحرم من بيته.

13 -قال ابن سعد في الطبقات:[8365]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ وَعَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ أَهَلاَّ مِنَ الْكُوفَةِ.

14 -قال ابن سعد في الطبقات:[8366]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الصَّقْعَبُ بْنُ زُهَيْرٍ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْكُوفَةِ مُهِلًّا مُلَبِّدًا.

15 -قال ابن سعد في الطبقات:[8368]

أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ عَلَى رَحْلٍ وَقَدْ أَدَارُوا حَوْلَهُ قَطِيفَةً عَلَى الرَّحْلِ , فَأَطَفْنَا بِهِ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

فَقَالَ : لاَ تَأْخُذُوا هَذَا عَنِّي فَإِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ.

16 -قال ابن سعد في الطبقات:[8372]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يَزِيدُ فِي تَلْبِيَتِهِ لَبَّيْكَ غَفَّارَ الذُّنُوبِ.

الظاهر أنهم لا يرون ألفاظ التلبية توقيفية.

17 -قال ابن سعد في الطبقات:[8373]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يَقُولُ فِي تَلْبِيَتِهِ : لَبَّيْكَ وَحَنَانَيْكَ.

18 -قال ابن سعد في الطبقات:[8375]

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَعْشَرٍ ، ذَكَرَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ

:كَانَ الأَسْوَدُ لاَ يُصَلِّي عَلَى أَحَدِهِمْ إِذَا كَانَ مُوسِرًا فَمَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ.

19 -قال ابن سعد في الطبقات:[8376]

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (ح) وَعَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، قَالَ:

كَانَ فِي النَّخَعِ رَجُلٌ مُوسِرٌ يُقَالُ لَهُ : مِقْلاَصٌ لَمْ يَكُنْ حَجَّ , فَقَالَ الأَسْوَدُ : لَوْ مَاتَ لَمَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ.

20 -قال ابن سعد في الطبقات:[8379]

أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ:

أَنَّ الأَسْوَدَ كَانَ يَلْزَمُ عُمَرَ ، وَكَانَ عَلْقَمَةُ يَلْزَمُ عَبْدَ اللهِ وَكَانَا يَلْتَقِيَانِ فَلاَ يَخْتَلِفَانِ.

21 -قال ابن سعد في الطبقات:[8381]

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي سِتٍّ.

22 -قال ابن سعد في الطبقات:[8385]

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ:

قَالَ عَلْقَمَةُ لِلأَسْوَدِ : يَا أَبَا عَمْرٍو فَقَالَ لَهُ الأَسْوَدُ : لَبَّيْكَ , فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ : لَبَّيْ يَدَيْكَ.

23 -قال ابن سعد في الطبقات:[8386]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ:

كُنْتُ أَنَا وَالأَسْوَدُ فِي الشُّرْطَةِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ لَيَالِيَ مُصْعَبٍ.

وكان الزهري شرطياً أيضاً وكره ذلك جماعة من السلف.

24 -قال ابن سعد في الطبقات:[8387]

أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ فِي بُرْنُسِ طَيَالِسَةٍ , وَيَدَاهُ فِيهِ أَوْ فِي ثِيَابِهِ.

25 -قال ابن سعد في الطبقات:[8388]

أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ يَسْجُدُ فِي بُرْنُسِ طَيَالِسَةٍ.

26 -قال ابن سعد في الطبقات:[8389]

أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

27 -قال ابن سعد في الطبقات:[8390]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ قَدِ اعْتَمَّ بِعِمَامَةٍ وَقَدْ أَرْسَلَهَا مِنْ خَلْفِهِ . قَالَ : وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ.

28 -قال ابن سعد في الطبقات:[8391]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ:

رَأَيْتُ الأَسْوَدَ أَصْفَرَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ.

معناه أنه كان يصفرها ولا يتركها على شيبها.

29 -قال ابن سعد في الطبقات:[8392]

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ.

30 -قال ابن سعد في الطبقات:[8393]

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ:

عَنِ الأَسْوَدِ ، أَنَّهُ كَانَ يُهَرْوِلُ إِلَى الصَّلاَةِ.

هذا من حرصه على الخير وقد ورد النص في النهي عن مثل هذا

31 -قال ابن سعد في الطبقات:[8396]

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كُنْتُ أُمْسِكُ الأَسْوَدَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ دَعَا.

قَالَ أَبُو قَطَنٍ : قَالَ شُعْبَةُ : هَذَا رَأْسُ مَالِ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

32 -قال ابن سعد في الطبقات:[8397]

أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ:

أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَ الْمَوْتِ : إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُلَقِّنِي حَتَّى يَكُونَ آخِرُ مَا أَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَافْعَلْ وَلاَ تَجْعَلُوا فِي قَبْرِي آجُرًّا.

قَالَ وَكِيعٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ : قَالَ ابْنُ عَوْنٍ فِي الْحَدِيثِ:

وَلاَ تَتَّبِعُونِي بِصَوْتٍ ، أَوْ قَالَ : بِنَوْحٍ.

33 -قال ابن أبي خيثمة في تاريخه:[3835]

حَدَّثَنا أَبِي، قَالَ: حدثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَة، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ؛ قَالَ:

حَجَّ الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ ثَمَانِينَ مَا بَيْنَ حجةٍ وَعُمْرَةٍ.

تقدم

34 -قال ابن أبي خيثمة في تاريخه:[3838]

حَدَّثَنا أبي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابن إِسْحَاقَ، قَالَ: حدثني عَبْد الرَّحْمَن بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ... عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ:

لَمَّا خَرَجْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَة فَصَحِبْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَحْفَظُ مِنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُهِلُّ حَتَّى نَزَلَ عَرَفَةَ.

فيه الاقتداء بأفعال الراشدين.

35 -قال ابن أبي خيثمة في تاريخه:[3850]

حَدَّثَنا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن مُغِيْرَة، عن إبراهيم؛ قَالَ:

كَانَتْ لِلأَسْوَدِ رُقْية يَرْقي بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْعَقْرَبِ أَرْبَعَةُ ... بِالْحِمْيَرِيَّةِ.

فَلَمَّا كَانَ الإِسْلامُ تحرَّج مِنْهَا وَتَرَكَهَا، ثُمَّ عَرَضَهَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: مَا أَرَى بِهَا بَأْسًا.

قَالَ ورقيتُهُ: شَجَّةٌ قَرَنِيَّةٌ مِلْحَةٌ بَحْرٍ قَطَعًا أَوْ خَطَبِيَّةً أَوْ قَفَطًا.

36 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36033]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ:

عَنِ الشَّعْبِيِّ سُئِلَ عَنِ الأَسْوَدِ ، فَقَالَ : كَانَ صَوَّامًا حَجَّاجًا قَوَّامًا.

37 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[286]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةُ ، وَوَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ:

كَانَ لَهُ قَعْبٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي بِوُضُوئِهِ ذَلِكَ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا.

38 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[3330]

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ:

كَانَ ابْنٌ أَخِي الأَسْوَدِ مُؤَذِّنَهُمْ ، فَكَانَ يُعَجِّلُ الْعَصْرَ.

فَقَالَ لَهُ الأَسْوَدُ : لَتُطِيعُنَا فِي أَذَانِنَا ، أَوْ لاَ لَتَعْتَزِلَنَّ مُؤَذِّنِينَا.

39 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[3806]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، وَابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ:

قَالَ الأَسْوَدُ : لأَنْ أَعَضَّ عَلَى جَمْرَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ خَلْفَ إِمَامٍ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَقْرَأُ.

40 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[3810]

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ وَبَرَةَ ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ قَالَ:

وَدِدْت أَنَّ الَّذِي يَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ مُلِئَ فُوهُ تُرَابًا.

هذا مذهبه رحمه الله لا يرى القراءة خلف الإمام مطلقاً ، وهذا مذهب منتشر في الكوفة وكان يختاره ابن معين من المحدثين

41 -قال ابن أبي شيبة في المصنف [5421]: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا.

42 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[6978]

حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيدِ اللهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ:

مَرَّضْتُهُ فَأَوْتَرَ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ حَنَيْتُهُ لِيَرْكَعَ ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى قَنَتَ ، ثُمَّ رَكَعَ.

الله أكبر انظر حرصه على الصلاة في مثل هذه الحال

43 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[29826]

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : حدَّثَنِيهِ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ:

كَانَ الأَسْوَدُ النَّخَعِيُّ ابْنُ يَزِيدَ , إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ قَالَ : سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ.

وبهذا أكون قد انتهيت من جمع آثار الأسود بن يزيد النخعي - رحمه الله - سائلاً المولى عز وجل أن ينفع بها

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (وقصد في علم خير من فضل في عبادة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البيهقي في الشعب 5751 : حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملاء أنا أبو بكر محمد بن علي بن أيوب بن سلمويه ثنا محمد بن يزيد السلمي ثنا حفص بن عبد الرحمن ثنا محمد بن عبد الملك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول:

إن الله عز و جل أوحى إلي أنه من سلك مسلكا في طلب العلم سهلت له طريق الجنة

ومن سلبت كريمته أثبته عليهما الجنة.

وقصد في علم خير من فضل في عبادة وملاك الدين الورع

محمد بن يزيد السلمي ضعفه الدارقطني

قال ابن حبان في المجروحين :" 955 : مُحَمَّد بن عبد الْملك أَبُو عبد الله الْأنْصَارِيّ من أهل الْمَدِينَة سكن الشَّام يروي عَن بن الْمُنْكَدر وَنَافِع وَالزهْرِيّ عَنهُ أهل الشَّام كَانَ مِمَّن يَرْوِي الموضوعات عَن الْأَثْبَات لَا يحل ذكره فِي الْكتب إِلَّا على جِهَة الْقدح فِيهِ وَلَا الرِّوَايَة عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيل الِاعْتِبَار

وَهُوَ الَّذِي روى عَنهُ الْأَوْزَاعِيّ وروى عَن الْمُغيرَة بن شُعْبَة عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلم قَالَ يجلد بِمَكَّة رجل من قُرَيْش عَلَيْهِ نصف عَذَاب الْعَالم وَرَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّ مَنْ سَلَكَ مَسْلَكًا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ سهل الله لَهُ طَرِيقاإِلَى الْجَنَّةِ وَفَضْلٌ فِي عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ فَضْلٍ فِي عِبَادَةٍ وَمِلاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُوسٍ النَّيْسَابُورِيُّ بِالرَّمْلَةِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ مَحْمِشٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَلْخِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ هِشَامِ بن عُرْوَة عَن أَبِيه"

أقول : فهذا السند ضعيفٌ جداً

وقد ذكر ابن عدي في الكامل أن محمد بن عبد الملك الأنصاري كان يضع هذا الحديث وأورد هذا الخبر في ترجمته

وقال الطبراني في الكبير 10969 : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح (ح) وحدثنا علي بن عبد العزيز ثنا معلى بن مهدي الموصلي قالا : ثنا سوار

بن مصعب عن ليث عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

فضل العلم أفضل من العبادة وملاك الدين الورع

سوار ضعيف جداً

وقوله في حديث عائشة (قصد في علم خير من فضل في عبادة) يختلف عن قوله في حديث ابن عباس (فضل العلم خير من فضل العبادة)

ففي الأول تفضيل القليل من العلم على الكثير من العبادة وفي الثاني تفضيل الكثير من العلم على الكثير من العبادة

وقال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله 78 : وحدثنا سعيد بن نصر ، نا قاسم بن أصبغ ، نا محمد بن وضاح ، نا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن قيس الملائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

فضل العلم خير من فضل العبادة وملاك الدين الورع.

وهذا معضل فعمرو من أتباع التابعين

وقال أيضاً 82 : وحدثني خلف بن القاسم ، نا ابن السكن ، ثنا أحمد بن محمد بن هارون الربعي بالبصرة قال : حدثني صهيب بن محمد بن عباد ، ثنا بشر بن إبراهيم ، ثنا خليفة بن سليمان ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

العلم خير من العبادة وملاك الدين الورع.

وبشر وضاع فاللفظة المذكورة لا تثبت

وقوله (فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ) الصواب أنه كلام التابعي مطرف [المعرفة ليعقوب بن سفيان 82/1]

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على زيادة (قيام الليل شرف المؤمن)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الحاكم في المستدرك: [8002]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمُذَكِّرُ الرَّازِيُّ ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، ثَنَا عِيسَى بْنُ صُبَيْحٍ ، حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ مَرَّةً: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ:

جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحْبِبْ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مَفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ

ثُمَّ قَالَ: " يَا مُحَمَّدُ شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ

أقول : زافر بن سليمان ضعيف

وقال العقيلي في الضعفاء: [464]

داود بن عثمان الثغري كان يحدث بمصر عن الأوزاعي وغيره بالبواطيل منها ما حدثناه يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا داود بن عثمان الثغري قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن أبى معاذ عن أبى هريرة قال : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : شرف المؤمن صلاة بالليل وعزه في النهار استغناؤه عما في أيدي الناس

هذا يروى عن الحسن وغيره من قولهم وليس له أصل مسند.

وقال ابن الجوزي في الموضوعات : فأما طريق أبى هريرة فالمتهم به داود .اهـ

أقول : وعليه فلا يصلح هذا الخبر لعضد خبر زافر للجرح الشديد في داود ولحكم العقيلي على الحديث بالبطلان وقوله (ليس له أصل مسند) يعني ليس له إسناد قائم

قال ابن عساكر في معجمه: [619]

أخبرنا عبد الجامع بن لامع بن أحمد بن محمد أبو المظفر بن أبي بكر الفارسي الواعظ بقراءتي عليه بهراة: أخبرنا أبو سهل نجيب بن ميمون بن سهل: أخبرنا منصور بن عبد الله بن خالد الخالدي الهروي: أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السياري: حدثنا محمد بن عمير بن هشام الرازي: حدثنا حصين بن وهب يعني ابن وزير الكناني الأرسوفي: حدثنا زفر بن الغطريف: حدثنا عبدالرزاق: حدثني إبراهيم

بن الحكم بن أبان العدني: حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قالَ جبريلُ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم: يا محمدُ، عِشْ ما شئتَ فإنَّك ميتٌ، وأَحببْ مَن شئتَ فإنَّك مُفارقُهُ، واعملْ ما شئتَ فإنَّك مُلاقيهِ، واعلمْ يا محمدُ أنَّ شرفَ المؤمنِ قيامُهُ بالليلِ، وعزُّه استغناؤُهُ عن الناسِ.

أقول : إبراهيم بن الحكم ضعيف جداً.

و قال المزي في تهذيب الكمال:

قال أبو بكر الأثرم : سمعت أبا عبد الله ـ يعنى أحمد بن حنبل ـ يقول:

في سبيل الله دراهم أنفقناها في الذهاب إلى عدن ، إلى إبراهيم بن الحكم بن أبان.

و قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سألت يحيى بن معين عنه

فقال : ليس بشيء ، ليس بثقة.

و سألت أبى عنه فقال : وقت ما رأيناه لم يكن به بأس ، ثم قال أبى : أظنه كان حديثه يزيد بعدنا ، و لم يحمده.

و قال عباس الدوري و أحمد بن سعيد بن أبى مريم ، عن يحيى : ضعيف ، زاد ابن أبى مريم : ليس بشيء.

و قال إسحاق بن منصور عن يحيى : لا شيء.

و قال البخاري : سكتوا عنه.

و قال النسائي : ليس بثقة ، و لا يكتب حديثه.

و قال أبو زرعة : ليس بالقوى ، و هو عندي ضعيف.

و قال أبو الفتح الأزدي : متروك الحديث ساقط.

و قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : ساقط.

و قال عبدان الأهوازي : سمعت عباس بن عبد العظيم يقول ـ و ذكرنا له أو ذكر له إبراهيم بن الحكم بن أبان ـ فقال : كانت هذه الأحاديث في كتبه مرسلة ليس فيها ابن عباس و لا أبو هريرة ـ يعنى أحاديث أبيه عن عكرمة ـ.

و قال محمد بن أسد الخشني : أملى علينا إبراهيم بن الحكم بن أبان من كتابه الذي لم نشك أنه سمعه من أبيه عشية الخميس السابع من رجب سنة ثلاث و تسعين و مئة ،

و هو ضعيف عند أصحابنا ـ فذكر عنه حديثا.

و قال أبو أحمد بن عدى : و بلاؤه ما ذكروه أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه ،

و عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

روى له ابن ماجة في التفسير . اهـ.

وزاد في التهذيب:

قال الدارقطني : ضعيف.

قال الآجري : سألت أبا داود عنه فقال : لا أحدث عنه.

و ذكره الفسوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم ، و قال أيضا : لا يختلفون فى ضعفه.

قال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوى عندهم.

و قال العقيلى : ليس بشيء و لا بثقة . اهـ.

أقول : وعامة هذه جروح شديدة , وزفر بن الغطريف لم أجد له ترجمة , وعبد الرزاق عمي بآخره فأدخلت عليه أحاديث.

وقال الطيالسي: [1755]

عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قال جبريل صلى الله عليه و سلم يا محمد عش ما شئت فإنك ميت وأحب من شئت فإنك مفارقه واعمل ما شئت فإنك لاقيه.

أقول : لم يذكر هنا زيادة (قيام الليل شرف المؤمن) فلا يصلح لعضد الروايات السابقة والحسن تالف

وقال أبو نعيم في الحلية في ترجمة جعفر الصادق:

القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن سلم الحافظ، حدثنا محمد بن الحسين بن حفص، وعلى بن الوليد بن جابر، قالا: حدثنا علي بن حفص بن عمر، حدثنا الحسن بن الحسين، عن زيد بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

قال لي جبريل عليه السلام: يا محمد أحبب من شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك ملاقيه، وعش ما شئت فإنك ميت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أوجز لي جبريل في الخطبة " . هذا حديث غريب من حديث جعفر عن أسلافه متصلاً لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

أقول : فيه مجاهيل وليس فيه زيادة (قيام الليل شرف المؤمن) فلا يصلح لعضد الأخبار السابقة

وعليه فإن زيادة (شرف المؤمن قيامه بالليل) لا تصح ، وضعفها الشوكاني في الفوائد المجموعة وأقره المعلمي

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (لا تقرب الملائكة السكران)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البزار في مسنده (ص 164 - زوائد ابن حجر) :حدثنا العباس بن أبي طالب حدثنا أبوسلمة حدثنا أبان عن قتادة عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا تقربهم الملائكة : الجنب و السكران و المتضمخ بالخلوق

أقول : قتادة عن ابن بريدة مرسل كما نبه الترمذي كما في جامع التحصيل

قال العلائي في جامع التحصيل :" وقال الترمذي قال بعض أهل العلم لا نعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن بريدة"

وقد روي موقوفاً وهو أصح ، وقد رجحه العقيلي

قال العقيلي في الضعفاء 887 : ومن حديثه ما حدثناه محمد بن إسماعيل قال : حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري (وهو متروك) ، عن يوسف بن صهيب ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ثلاثة لا تقربهم الملائكة : السكران ، والمتخلق ، والجنب.

حدثني جدي رحمه الله قال : حدثنا فهد بن عوف قال : حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس بهذا موقوفا.

وحدثنا محمد بن بحر قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام بن حسان عن كثير بن أبي كثير عن ابن عباس قال : ثلاثة لا تقربهم الملائكة : نائم جنب ، ومتضمخ بخلوق ، وجنازة كافر

قال أبو جعفر : حديث أبي عوانة أولى وأبو بكر هذا يحدث بأحاديث لا أصل لها ، ويحيل على الثقات

أقول : فرجح الموقوف وهو معلول بالانقطاع كما نبهت عليه سابقاً ، وأما الموقوف الآخر ففيه جهالة وليس فيه ذكر السكران

وقال الدوري في تاريخه [4912] سمعت يحيى يقول وقلت له إن يزيد بن هارون يروى عن هشام عن كثير بن أبي كثير عن بن عباس ثلاثة لا تقربهم الملائكة نائم جنب ومتضمخ بخلوق وجنازة كافر من كثير بن أبي كثير هذا فقال لا أدري

فخصص ذلك بالنائم دون المستيقظ وجنازة الكافر دون الكافر الحي ، ولم يذكر السكران

وقال أبو نعيم في الحلية (96/4) : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثنا الْيَمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْقَسْرِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً، وَلَا تَقْرَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: السَّكْرَانُ حَتَّى يُفِيقَ مِنْ سُكْرِهِ، وَالْجُنُبُ حَتَّى يَغْتَسِلَ وَيُصَلِّيَ، وَالْمُتَخَلِّقُ بِالزَّعْفَرَانِ حَتَّى يُغْسَلَ عَنْهُ"

أقول : خالد بن يزيد هذا ضعيف ترجم له ابن عدي في الكامل وذكر له عدة مناكير

وقال أبو حاتم :" ليس بقوي " وهذا جرح شديد ، يختلف عن قوله (ليس بالقوي).

وقال العقيلي :" لا يتابع على حديثه " ، والمتن الذي أتى به يخالف كل المتون السابقة.

وانفراده عن عمرو بن ميمون وليس من طلبته المعروفين مريب ، والراوي عنه يمان ضعيف ، وله مناكير، وقد يكون هذا منها

وقال أبو داود 4182 : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى الْحَسَنِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ

ثَلاَثَةٌ لاَ تَقْرَبُهُمُ الْمَلاَئِكَةُ جِيفَةُ الْكَافِرِ وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ وَالْجُنُبُ إِلاَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

الحسن عن عمار مرسل ، ولم يذكر السكران

فلا يصح الخبر مرفوعاً والموقوف أسانيده ضعيفة مضطربة المتن ، وقد يقويها بعضهم بمجموعها.

ولكن لا مجال لتقوية فقرة (السكران) ، وذلك لأنها من قبيل الزيادة المنكرة ، والتقوية في باب الزيادات أضيق منها في باب الانفرادات فإن المنكر لا يقوي المنكر

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على زيادة (وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 11206 : حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَوْنَ مَنْ فَوْقَهُمْ ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا.

مجالد ضعيف

وقال أيضاً 11939 : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الطَّالِعَ فِي الْأُفُقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا.

عطية العوفي ضعيف وهل يتقوى الطريقان ؟

الجواب : لا , لأن قوله (وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا) زيادة شاذة

فقد صح الحديث عن أبي سعيد بدونها ، فالزيادة منكرة في حديث أبي سعيد

قال البخاري في صحيحه 6555 : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ.

قَالَ أَبِي فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأُفُقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ

وقال مسلم 7243- [10-2830] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ:

إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ.

7244 [2831] -قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، يَقُولُ : كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الأُفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوِ الْغَرْبِيِّ.

7245 [...] -وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

وقال ابن حبان في صحيحه 7393 : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ خَالِدٍ الْبِرْتِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

مَعْنٌ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ، أَوِ الْغَائِرُ فِي الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ.

قَالَ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ

وقبول الشواهد في باب الزوائد أضيق منه في باب الانفرادات بمتون كاملة

فإننا إذا قويناها كنا كمن يقوي المنكر بالمنكر.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 18524 : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ:

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: " أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ ؟"

قَالُوا: الصَّلَاةُ، قَالَ: حَسَنَةٌ، وَمَا هِيَ بِهَا , قَالُوا: الزَّكَاةُ، قَالَ: حَسَنَةٌ، وَمَا هِيَ بِهَا,

قَالُوا: صِيَامُ رَمَضَانَ . قَالَ: حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ , قَالُوا: الْحَجُّ، قَالَ: حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ,

قَالُوا: الْجِهَادُ، قَالَ: حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ , قَالَ: إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ.

ليث ضعيف وقد خولف فقد قد رواه أبو اليسع المكفوف عن عمرو بن مرة معضلاً

وأبو اليسع لم يوثقه أحد فيبقى الأمر مضطرباً ، ولا يمكن التقوية بهذا السند لأن الرواية المعضلة قد تكون هي المحفوظة

قال وكيع في الزهد 323 : حدثنا أبو اليسع المكفوف ، عن عمرو بن مرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض فيه.

وقال أحمد في مسنده 21303 : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

أَتَدْرُونَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ قَائِلٌ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَقَالَ قَائِلٌ: الْجِهَادُ.

قَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ.

يزيد ضعيف وقد خولف

قال ابن بي شيبة في المصنف 31060: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِيهِ.

وهذا أصح ، وهو أن الكلام لمجاهد ولم يرفعه

قال ابن أبي شيبة في المصنف 31083: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنِ الصَّعْقِ بْنِ حَزْنٍ ، قَالَ : حدَّثَنِي عَقِيلٌ الْجَعْدِي ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم:

أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ.

عقيل الجعدي منكر الحديث كما قال البخاري

وقال ابن عدي في الكامل (2/ 204) : حَدَّثَنَا الفريابي، حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنا الوليد بن مسلم، حَدَّثَنا بُكَير بْن معروف أَبُو معاذ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبد الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ عَنْ عَبد الله بن مَسْعُودٍ، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَدْرُونَ مَا أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُه أَعْلَمُ قَالَ الْوِلايَةُ فِي اللَّهِ وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ الْحَدِيثَ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمد بْنِ الهثم الدوري، حَدَّثَنا مُحَمد بْنُ عَلِيّ بْنِ الحسين بن شقيق، حَدَّثَنا أَبُو وَهْبٍ مُحَمد بْنُ مُزَاحِمِ بن سهل بن مزاحم، حَدَّثَنا بُكَير بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عن ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتْحَ خَيْبَرٍ فَكُنْتُ فِيمَنْ صَعَدَ الثُّلْمَةَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى رُؤِيَ مَكَانِي وَأَبْلَيْتُ، وَعلي ثَوْبٌ أَحْمَرُ فَلَمْ أَعْلَمْ أَنِّي رَكِبْتُ فِي الإِسْلامِ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْهُ لِلشُّهْرَةِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَبُكَيْرٌ بْنُ مَعْرُوفٍ لَيْسَ بِكَثِيرِ الرِّوَايَةِ، ولاَ أَعْلَمُ يَرْوِي عَنْهُ غَيْرَ الْوَلِيدِ بْنِ مسلم ومن أهل خراسان من يروي عنه غير مُحَمد بن مُزَاحِمٍ وَغَيْرُهُ، وَهو قَلِيلُ الرِّوَايَاتِ وَأَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ وليس حديثه بالمنكر جدا"

وبكير بن معروف قال فيه أحمد :" ذاهب الحديث " ومشاه جمع ولكن هذا الحديث استنكره عليه ابن عدي بعينه

وقد يكون الحمل في هذا الحديث على الوليد بن مسلم ، إذ كيف ينفرد شامي عن أهل الكوفة بهذه السنة

فإن قلت : إنه قد توبع

قال ابن بشران في الأمالي 774 : حدثنا أبو الحسن أحمد بن إسحاق بن منجاب الطيبي ، ثنا عبد الله بن عبد الله البخاري ، أخبرني عمر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عيسى بن موسى ، أنا بكير بن معروف ، عن مقاتل بن حيان ، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن مسعود ، قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم : يا ابن مسعود قلت : لبيك يا رسول الله

قال : هل تدري ما أوثق عرى الإيمان ؟ . قلت : الله ورسوله أعلم

قال : الولاية في الله ، والحب في الله ، والبغض في الله

ثم قال : يا ابن مسعود ثلاث مرات ، كل ذلك أقول : لبيك يا رسول الله.

قال : هل تدري أي المؤمنين أفضل ؟ قلت : الله ورسوله أعلم.

قال : إذا ما هم عرفوا الذين أحسنهم عملا

ثم قال : يا ابن مسعود ثلاث مرات ، كل ذلك أقول : لبيك يا رسول الله ، قال : هل تدري أي المؤمنين أعلم ؟ قلت : الله ورسوله أعلم.

قال إذا اختلفوا ، وشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه ، أبصرهم بالحق وإن كان في علمه تقصير ، وإن كان يزحف على استه زحفا.

ثم قال : يا ابن مسعود ثلاث مرات ، كل ذلك أقول : لبيك رسول الله قال : هل سمعت أن بني إسرائيل افترقت على اثنتين وسبعين فرقة ، لم ينج منهم إلا ثلاث فرق ، فرقة منهم قامت في الملوك والجبابرة بعد عيسى بن مريم ، فدعت إلى دين الله ودين عيسى بن مريم عليه السلام ، فصبرت حتى لحقت بالله فنجت.

ثم قامت طائفة أخرى لم تكن لها قوة بالقتال ، فقامت في الملوك والجبابرة بالقسط ، ودعت إلى دين الله عز وجل ودين عيسى بن مريم عليه السلام ، فأخذت فقطعت بالمناشير ، وحرقت بالنيران ، فصبرت حتى لحقت بالله عز وجل فنجت.

ثم قامت طائفة أخرى لم تكن لها قوة بالقتال ، ولم تطق القيام بالقسط ، فلحقت بالجبال فتعبدت وترهبت ، فهم الذين ذكر الله عز وجل ، فقال : (ورهبانية ابتدعوها ، ما كتبناها عليهم) إلى (الذين آمنوا منهم أجرهم) فهم الذين آمنوا بي وصدقوني ، (وكثير منهم فاسقون) الذين لم يؤمنوا بي ولم يصدقوني ، وهم الذين لم يرعوها حق رعايتها ، وهم الذين فسقهم الله عز وجل.

فيقال : السند إلى بكير كله مجاهيل ، وانفراد المجاهيل بمثل هذا منكر ، وقد يكون الوليد أخذه عن أحد هؤلاء المجاهيل ودلسه

وقد يكون هشام بن عمار تلقنه عن الوليد ، وحقيقته أنه حديث هؤلاء المجاهيل ، وكل الأسانيد من طريق بكير الذي استنكر عليه ابن عدي هذا الخبر

وقال البيهقي في الشعب 9513 : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو جعفر بن دحيم الشيباني نا أحمد بن محمد يعني ابن عمر المعروف بابن أزرق نا عاصم بن النضر نا معتمر سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس : عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه:

قال لأبي ذر : يا أبا ذر أي عرى الإيمان أوثق ؟ قال الله عز و جل و رسوله أعلم

قال : الموالاة في الله و الحب في الله و البغض في الله

أقول : وحنش هذا اسمه حسين بن قيس الرحبي , متروك

وعليه فإن الحديث عامة طرقه واهية لا تصلح للاعتضاد ولا يثبت بمثلها حديث.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال النسائي في سننه 5205 : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ فِي يَدِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَقْرَعُهُ بِقَضِيبٍ مَعَهُ فَلَمَّا غَفَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْقَاهُ قَالَ مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ.

خَالَفَهُ يُونُسُ رَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ مُرْسَلًا

5206 : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ:

أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِسَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ وَحَدِيثُ يُونُسَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ

5207 : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الدِّمَشْقِيُّ أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَائِذٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ نَحْوَهُ .انتهى

فرجح النسائي الوجه المرسل وكذا صنع الدارقطني حيث قال في العلل 320/6: ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري عنه، عن أبي إدريس الخولاني: أن رجلاً من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبس خاتماً.

وهو الصحيح"

والنعمان بن راشد ضعيف.

وقد قال ابن حبان في صحيحه بعدما خرج الحديث :" النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ رُبَّمَا أَخْطَأَ عَلَى الزُّهْرِيِّ"

وهنا خالفه غيره عن الزهري , وقد أخرج هذا الخبر ابن حبان في صحيحه!

وقد أورد المحققون لمسند الإمام أحمد له شاهداً

وهو ما روى أحمد 18290 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ رَجُلٍ، مِنَّا مِنْ أَشْجَعَ، قَالَ:

رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَطْرَحَهُ، فَطَرَحْتُهُ إِلَى يَوْمِي هَذَا.

وليس فيه قوله (مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ) فدل على نكارة تلك الزيادة والله أعلم

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (لَوْ نَزَعْتِ هَذَا وَجَعَلْتِ مَسَكَتَيْنِ مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ صَفَّرْتِهِمَا)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال النسائي في سننه 5158 : أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَيْهَا مَسَكَتَيْ ذَهَبٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا

لَوْ نَزَعْتِ هَذَا وَجَعَلْتِ مَسَكَتَيْنِ مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ صَفَّرْتِهِمَا بِزَعْفَرَانٍ كَانَتَا حَسَنَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .انتهى

أقول : لقد تعجبت كثيراً من استنكار النسائي لهذا الخبر ، واستغربت من هذا الانفراد العجيب إذ لم أجد هذا الحديث إلا في سنن النسائي وإسحاق بن بكر مصري صدوق ، فكيف ينفرد مصري بمثل هذا عن الزهري

والنسائي إمام لا يطلق الكلام على عواهنه ، وكتابه السنن أقل السنن الأربعة أحاديث معلولة ، وعامة الأحاديث المعلولة في سننه ينبه عليها ، لذا استجاز بعض الحفاظ كالدارقطني تسمية سننه المجتبى ب(الصحيح)

ثم بعد البحث وجدت علة هذا الخبر

قال الحربي في غريب الحديث (2/ 564) : حَدَّثنَا الحَكَمْ بنُ مُوسَى حَدَّثنَا هَقْلٌ عَنِ الأَوْزَاعِيّ حَدَّثنَا الزُّهْرِيُّ حَدَّثنِى عَبْدُ الحَمِيدِ بنُ زَيْدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ رَأَى عَلَى عَائِشَةَ مَسَكَتْيْنِ مِنْ فِضَّةٍ قَدْ أُلْوِى عَلَيْهَا ذَهَباً فَقَالَ : خَيْرٌ مِنْ هَذَا تَجْعَلَيهِ بِزَغَفْرَانٍ

وهذا أصح ولا شك فالأوزاعي أوثق من عمرو بن الحارث ، ثم إن عمرو بن الحارث سلك جادةً.

وأما سند الأوزاعي فلا يحفظه إلا حافظ إذ لا حديث لعبد الله بن زيد إلا هذا.

لذا قال النسائي في حديث عمرو بن الحارث :" غير محفوظ " فلله دره من إمام

ومن هو عبد الحميد بن زيد ؟

لم أجد فيه شيئاً سوى قول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل :" 60- عَبد الحميد بن زيد.

رَوَى عَن النَّبيِّ صَلى الله عَليه وسَلم.

رَوَى عَنه الزُّهْري"

أقول : فهو مجهول وذلك أن قولهم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس نصاً في الصحبة ، ولذا لم أجد من ترجم له في الصحابة وعليه فالحديث لا يثبت

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (تعليم جبريل الوضوءَ للنبي صلى الله عليه وسلم ونضح الفرج)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 17480 : حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْوُضُوءِ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَ بِهَا فَرْجَهُ.

هذا الحديث استنكره ابن عدي على ابن لهيعة وذكره البزار في مسنده المعلل

وقال ابن أبي حاتم في العلل : 104: وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ ؛ رواهُ ابن لهِيعة ، عن عقيل ، عنِ ابنِ شِهابٍ ، عن عُروة ، عن أُسامة بنِ زيدٍ ، عن أبِيهِ ، عنِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم ، أن جبريل عليهِ السلام : أتاهُ فأراهُ الوضوء ، فلمّا فرغ نضح فرجهُ.

فقال أبِي : هذا حدِيث كذب باطلٌ.

قلت : وقد كان أبُو زُرعة أخرج هذا الحديث فِي كتاب المختصر ، عنِ ابنِ أبِي شيبة ، عنِ الأشيب ، عنِ ابنِ لهِيعة ، فظننتُ أنّهُ أخرجهُ قديمًا للمعرفة"

واستنكار أبي حاتم على ابن لهيعة له عدة أوجه

أولها : انفراده عن عقيل عن الزهري بهذا

ثانيها : أنه ان يلقن بعد الاختلاط

وقد تابع ابن لهيعة رشدين بن سعد

قال الدارقطني في سننه 2 : حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الكاتب نا حمدان بن علي نا هيثم بن خارجة نا رشدين عن عقيل وقرة عن بن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد : أن جبريل عليه وسلم لما نزل على النبي صلى

الله عليه و سلم أراه الوضوء فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من الماء فرش بها في الفرج

ورشدين بن سعد كان يلقن فيتلقن لذا قال النسائي :" متروك " وقال ابن حبان :" كان ممن يجيب فى كل ما يسأل ، و يقرأ كلما دفع إليه سواء كان من حديثه أم من غير حديثه ، فغلبت المناكير فى أخباره"

وابن لهيعة مدلس فقد يكون دلسه ، وعلى هذا فالخبران لا يصلحان لتقوية بعضهما فيبقى الحديث ضعيفاً كما ذهب إليه أبو حاتم الرازي

وكذا ضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية :" 584: أَخبرنا ابن الحُصَينِ، قال: حَدَّثنا ابن المُذهِبِ، قال: حَدَّثنا القَطِيعِيُّ، قال: حَدَّثنا عَبد الله بن أَحمد قال: حَدَّثَنِي أَبِي، قال: حَدَّثنا حَسَنٌ، قال: حَدَّثنا ابن لَهِيعَةَ، عَن عُقَيلٍ، عَن الزُّهرِيّ، عَن عُروَةَ، عَن أُسامَةَ بنِ زَيد، عَن أَبِيه زَيدِ بنِ حارِثَةَ، عَن النَّبِيّ صَلى الله عَليه وسَلمَ: أَنَّ جِبرِيلَ أَتاهُ بَعدَ ما أُوحِيَ إِلَيهِ فَعَلَّمَهُ الوُضُوءَ والصَّلاةَ، فَلَما فَرَغَ مِنَ الوُضُوءِ أَخَذَ غُرفَةً مِن ماءٍ فَنَضَحَ بِها فَرجَهُ.

حَديثٌ آخَرُ:

585 :قال أَحمد: وحَدَّثَنا الهَيثَمُ بن خارجة، قال: حَدَّثنا رِشدَينُ بن سَعدٍ، عَن عُقَيلٍ، عَن ابنِ شِهابٍ، عَن عُروَةَ، عَن أُسامَةَ بنِ زَيد، عَن النَّبِيِّ صَلى اللّٰه عَليه وسَلمَ، أَنَّ جِبرِيلَ لَما نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلى اللّٰه عَليه وسَلمَ فَعَلَّمَهُ الوُضُوءَ، فَلَما فَرَغَ مِنَ الوُضُوءِ أَخَذَ حَفنَةً مِن ماءٍ فَرَشَّ بِها نَحوَ فَرجِ، فَكان النَّبِيُّ صَلى اللّٰه عَليه وسَلمَ يَرُشُّ بَعدَ وُضُوئِهِ.

قال المُؤَلِّفُ: ابن لَهِيعَةَ، ورَشدَينُ ضَعِيفانِ"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (لا يرث الصبي حتى يستهل صارخا)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن أبي شيبة في المصنف 11728: حدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي الْمَوْلُودِ قَالَ : لاَ يُوَرَّثُ - يعني الصبي - حَتَّى يَسْتَهِلَّ.

وقال الطبراني في الأوسط 4755 : حدثنا عبدان بن أحمد قال : نا العباس بن الوليد الخلال الدمشقي قال : نا مروان بن محمد الطاطري قال : نا سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن جابر بن عبد الله ، والمسور بن مخرمة ، قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

لا يرث الصبي حتى يستهل صارخا ، واستهلاله أن يصيح ، أو يعطس ، أو يبكي.

لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا سليمان بن بلال ، تفرد به : مروان بن محمد.

هذه إشارة من الطبراني إلى وجود علة ، ومروان الطاطري وإن كان ثقةً إلى أن خالد بن مخلد على أوهامٍ له معروفة أشد خصوصيةً بسليمان بن بلال منه

جاء في علل الدارقطني :" 3246 - وسُئِل عَن حَديث سعيد بن المُسيَّب ، عن جابر ، عنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم : لا يرث الصبيّ ، حتى يستهل.

فقال : يرويه سليمان بن بلال ، واختُلِفَ عنه.

فرواه مروان بن محمد ، عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المُسيَّب ، عن جابر ، والمسور بن مخرمة ، عنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم ، وَوهِمَ فيهِ.

والصحيح : عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن جابر ، والمسور.

وسعيد بن المُسيَّب : أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم قال : ... مرسلاً"

ذكر جابر والمسور بعد يحيى بن سعيد خطأ واضح ، ولعله من الطباعة ، ولكن رواية ابن أبي شيبة ليست مرسلةً بل مقطوعة على سعيد

وقال ابن رجب في شرح علل الحديث :" ظاهر كلام الشافعي انه يقبل مراسيل ابن المسيب جميعها

ونجد هذا في قوله لا نحفظ لابن المسيب منقطعا إلا وجدنا ما يدل على تسديده وكلام الشافعي - رحمه الله -

ليس على إطلاقه إذ أنه يقول بمرسل ابن المسيب إذا احتفت به القرائن التي سبق ذكرها واشتراطها لقبول المرسل.

ولذلك فإن الشافعي لم يقبل مرسل ابن المسيب في زكاة الفطر مدين من حنطه ولا بمرسله في التولية في الطعام ولا بمرسله في دية المعاهد ولا بمرسله من ضرب أباه فاقتلوه وبذلك يكون كلام الشافعي محمولا على المراسيل المؤيدة بالقرائن أو التي لا معارض لها"

وقال البيهقي في الكبرى 12266 : وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنا أبو محمد بن حيان حدثني العباس بن الوليد ثنا محمد بن يحيى ثنا موسى بن داود عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال من السنة أن لا يرث المنفوس ولا يورث حتى يستهل صارخا

كذا وجدته

وهذا خطأ والمحفوظ عن العباس بن الوليد ماروى الطبراني وخصوصاً وأن ابن ماجه قد تابعه وهو خبر مروان وقد تبين لك أنه خطأ

وللخبر شاهد معلول بالوقف

قال النسائي في الكبرى 6324 : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

الصَّبِيُّ إِذَا اسْتَهَلَّ وَرِثَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ.

6325 : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ:

فِي الْمَنْفُوسِ يَرِثُ إِذَا سُمِعَ صَوْتُهُ

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ، مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَعِنْدَ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ غَيْرُ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ أَثْبَتُ مِنَ الْمُغِيرَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ انتهى.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلع لسانه للحسن بن علي)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم 178 :

أخبرنا أبو يعلى ، وابن أبي عاصم قالا : نا أبو بكر ابن أبي شيبة ، نا محمد بن بشر ، نا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدلع لسانهللحسن بن علي ، فيرى الصبي حمرة لسانه فيبهش إليه

أقول : ذكر أبي هريرة في السند وهم

قال ابن سعد في الطبقات 183: أخبرنا يزيد بن هارون. ومحمد بن بشر العبدي. قالا:

حدثنا محمد بن عمرو. عن أبي سلمة بن عبد الرحمن. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلع لسانه للحسن بن علي فإذا رأى الصبي حمرة اللسان يهش إليه.

وقال العسكري في تصحيفات المحدثين ص383 : حدثني علي بن سعدان بن نصر حدثنا الحسن بن أبي الربيع حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن

أبي سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدلع لسانه للحسن ابن علي فإذا رأى الصبي حمرة اللسان بهش إليه

فذكره مرسلاً

قال ابن أبي خيثمة في تاريخه 3143: سَمِعْتُ يَحْيَى بن مَعِيْن يقول: لم يزل الناس يتقون حديث مُحَمَّد بن عَمْرو قيل له: وما علة ذلك؟

قَالَ: كان مُحَمَّد بن عَمْرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدِّث به مرة أخرى عن أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فالحمل والله أعلم على محمد بن عمرو في هذا الاضطراب.

ولو فرضنا أن الرواية عن محمد بن بشر العبدي المتصلة محفوظة ، فقد خالفه يزيد بن هارون وقد توبع يزيد بن هارون على الرواية المرسلة

قال هناد بن السري في الزهد 1324 : حدثنا عبدة ، عن محمد بن عمرو ، ثنا أبو سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدلع لسانه للحسين وإذا رأى الصبي حمرة اللسان بهش إليه بيده . يقول : تناوله.

فقال له عيينة بن بدر : ألا أراك تصنع هذا بهذا إنه ليكون الرجل من ولدي قد خرج وجهه ، وأخذ بلحيته ما قبلته قط ، فقال له : من لا يرحم لا يرحم.

ولكن هذا جعلها مع الحسين وليس الحسن

وقال ابن حبان في صحيحه 5596 : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مَوْلَى ثَقِيفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْلِعُ لِسَانَهُ لِلْحُسَيْنِ، فَيَرَى الصَّبِيُّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ، فَيَهَشُّ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرٍ: أَلَا أَرَى تَصْنَعُ هَذَا

بِهَذَا، وَاللَّهِ لَيَكُونُ لِيَ الِابْنُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ وَمَا قَبَّلْتُهُ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ

وقد تقدم أن المرسل أصح أو يكون محمد بن عمرو اضطرب فلا يعرف الصواب ، وإلا فالأكثر على روايته مرسلاً ومن وصل سلك جادة

ثم إن محمد بن عمرو خالفه الزهري في متن الحديث

قال البخاري في صحيحه 5997 : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا فَقَالَ الْأَقْرَعُ إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ

وقال مسلم 6097- [65-2318] وحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : عَمْرٌو ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ , مَا قَبَّلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ مَنْ لاَ يَرْحَمْ لاَ يُرْحَمْ.

6098 [...] -حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِثْلِهِ.

أقول : فجعل القصة مع الأقرع بن حابس وليس عيينة بن حصن ، وجعلها في التقبيل وليس في مد اللسان.

ومحمد بن عمرو ضعفه جمع من الأئمة فمثله لا يصمد أبداً أمام مخالفة الزهري بل حديثه منكر

وحديث الزهري محفوظ ، واختلاف القصة إنما يحتمل عند اختلاف المخارج وتكافؤ الرواة في الحفظ.

أما وقد اتفق المخرج وكان الخلاف بين راوٍ مختلف فيه مثل محمد بن عمرو بن علقمة ، وجبل الحفظ الزهري فالترجيح الترجيح!

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إِنَّ الْحَيَاءَ وَالإِيمَانَ قُرِنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الآخَرُ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الحاكم 58 : حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن غالب أنا موسى بن إسماعيل ثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : الحياء و الإيمان قرنا جميعا فإذا رفع أحدهما رفع الآخر.

أقول هذا الخبر معلولٌ بالوقف

قال البخاري في الأدب المفرد 1313 : حدثنا بشر بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن بن عمر قال إن الحياء والإيمان قرنا جميعا فإذا رفع أحدهما رفع الآخر.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 25859: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، قَالَ : أَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ الْحَيَاءَ وَالإِيمَانَ قُرِنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الآخَرُ.

وقال المروزي في تعظيم قدر الصلاة : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرِنَا جَمِيعًا فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ

فثلاثة من الحفاظ رووه عن جرير به موقوفاً من كلام ابن عمر

وقال المروزي في تعظيم قدر الصلاة أيضاً فقال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، وَمَنْزِلُهُ، فِي بَنِي عِجْلٍ وَكَانَ يُجَالِسُ الْحَسَنَ بْنَ حَيٍّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ فِي قَرْنٍ فَإِذَا انْتُزِعَ أَحَدُهُمَا تَبِعَهُ الْآخَرُ

فخالف بكير بن شهاب وجعله من كلام ابن عباس والمحفوظ عن سعيد أنه عن ابن عمر كما تقدم

و بكير بن شهاب لم يوثقه معتبر ولا تحتمل منه المخالفة .

وقال البيهقي في الشعب 7727 : أخبرنا أبو الحسين بن بشران، حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البحتري أملاء، حدثنا محمد بن غالب بن حرب الضبي حدثنا أبو سلمة، حدثنا جرير بن حازم ، أخبرنا يعلى بن حكيم أظنه عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الحياء والإيمان قرنا جميعا ، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر)

قال محمد بن غالب حدثنا به أبو سلمة في الفوائد فأسنده و حدثنا به في حديث جرير بن حازم و لم يقل فيه عن النبي صلى الله عليه و سلم

وقال أبو نعيم في الحلية: (4/ 297)

حدثنا أبو عبدالله محمد بن احمد بن علي بن مخلد قال ثنا عبدالله بن احمد الدورقي قال ثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال ثنا جرير عن حازم عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال الحياء والايمان قرنا جميعا فاذا رفع احدهما رفع الآخر .

غريب من حديث سعيد تفرد به عنه يعلى .انتهى

فاستغرب أبو نعيم الخبر المرفوع مما يقوي أن المحفوظ هو الموقوف

وقال الطبراني في الأوسط 4626 : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبيدة القومسي قال : نا أبي قال : نا أبو إسحاق الفزاري ، عن مالك بن مغول ، عن الشعبي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

الحياء والإيمان مقرونان ، لا يفترقان إلا جميعا.

لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول إلا أبو إسحاق الفزاري ، تفرد به : محمد بن عبيدة.

شيخ الطبراني مجهول الحال ووالده قال عنه المناوي في الفيض (13/ 566):" ضعيف"

فالصواب في الخبر أنه من كلام عبد الله بن عمر

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (نهى أن يشرب من ثلمة القدح)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الطبراني في الأوسط 7025 : حدثنا محمد بن معاذ الحلبي دران ، نا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي ، نا عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن جعفر بن برقان ، عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة قال : نهي أن نشرب من كسر القدح.

لم يرو هذا الحديث عن جعفر بن برقان إلا معمر ، ولا عن معمر إلا ابن المبارك ، تفرد به : موسى بن إسماعيل.

شيخ الطبراني صدوق وهذه الرواية خالفت رواية معمر نفسه في جامعه إذ روى الخبر موقوفاً على أبي هريرة

قال معمر في جامعه 186 : عن جعفر الجزري ، عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة ،

أنه كره أن يشرب الرجل من كسر القدح أو يتوضأ منه.

ولهذه العلة أورد الطبراني هذا الخبر في معجمه الأوسط الذي يجمع فيه غرائب شيوخه.

وقد روى أبو نعيم هذا الخبر في الحلية مرفوعاً من طريق أحد شيوخه المجاهيل.

وقد رواه من طريق ابن مهدي عن ابن المبارك! وهذه من الغرائب أيضاً مع نص الطبراني على تفرد موسى بن إسماعيل.

فالخبر عن أبي هريرة موقوف كما في كتاب معمر وهو أثبت شيء

وقال أحمد في مسنده 11760 : حَدَّثَنَا هَارُونُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يعني عبد الله بن أحمد : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ

قرة بن عبد الرحمن نصوا على أن له مناكير عن الزهري وانفراده عن الزهري بمثل هذا يستنكر

قال المزي في تهذيب الكمال :" قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى ، عن أحمد بن حنبل : منكر الحديث جدا.

و قال أبو بكر بن أبى خيثمة ، عن يحيى بن معين : ضعيف الحديث.

و قال أبو زرعة : الأحاديث التى يرويها مناكير.

و قال أبو حاتم ، و النسائى : ليس بقوى.

و قال أبو عبيد الآجرى : قلت ـ يعنى لأبى داود ـ : قرة بن عبد الرحمن بن

حيويل ؟ قال : فى حديثه نكارة ، يقال له : ابن كاسر المد.

و قال فى موضع آخر : سألت أبا داود عن عقيل بن خالد ، و قرة بن حيويل ، فقال : عقيل أحلى منه مئة مرة.

و قال أبو أحمد بن عدى : لم أر له حديثا منكرا جدا ، و أرجو أنه لا بأس به"

كلمة ابن عدي الأخيرة لا معنى لها مع كلمات الأئمة السابقة

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه :" فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلاَلَتِهِ ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الاِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لاَ يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا ، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"

وهذا ينطبق على قرة ، ولهذا استنكر الدارقطني هذا الخبر بعينه عليه

فقال في أطراف الأفراد والغرائب :" 4716-حديث: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يشرب من ثلمة القدح . . . الحديث.

تفرد به قرة بن عبد الرحمن عن الزهري وتفرد به ابن وهب عنه"

ما أراد بهذا إلا الاستنكار رحمه الله لما تقدم من نصوص الأئمة ، ولأن كتابه هذا للانفرادات المستنكرة

وقال الطبراني في الكبير 5722 : حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو مُصْعَبٍ، ثنا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ ثَلَمَةِ الْقَدَحِ أَوْ أُذُنِهِ.

عبد المهيمن هذا متروك

قال المزي في تهذيب الكمال :" قال البخارى : منكر الحديث.

و قال النسائى : ليس بثقة"

أقول كلاهما جرح شديد

وقال ابن حجر في التهذيب :" و قال ابن حبان : لما فحش الوهم فى روايته بطل الاحتجاج به.

و قال على بن الجنيد : ضعيف الحديث.

و قال النسائى فى موضع آخر : متروك الحديث.

و قال أبو حاتم : منكر الحديث.

و قال الساجى : عنده نسخة عن أبيه ، عن جده ، فيها مناكير.

و قال الحربى : غيره أوثق منه.

و قال الدورى ، عن ابن معين : أبى و عبد المهيمن أخوان ، و أبى أقومهما.

و ذكره ابن البرقى فى طبقة من كان الأغلب على روايته الضعف.

و قال الدارقطنى : ليس بالقوى.

و قال مرة : ضعيف.

وقال أبو نعيم الأصبهاني : روى عن آبائه أحاديث منكرة ، لا شىء"

وهذا الحديث الذي معنا عن آبائه فهو منكر ، فالصواب في الخبر أنه من كلام أبي هريرة رضي الله عنه

وقال أبو العباس الأصم : أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ ثلمة القدح. [مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار، دار البشائر الإسلامية، ص160، (بواسطة الشاملة)] أفادني به أحد الاخوة

يزيد لم يسمع الزهري ومكاتبة الزهري له في أحاديث معينة

وابن لهيعة على الراجح ضعيف في كل أحواله وأحسب هذا من تخاليطه

هذا مع نص الدارقطني على التفرد

وفي الباب أخبار موقوفه عن ابن عمر وابن عباس فيها إبراهيم بن مهاجر ضعيف [أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف]

وقال ابن أبي شيبة [24161] : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُشْرَبَ مِنَ الثُّلْمَةِ تَكُونُ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يَشْرَبُ مِنْ قِبَلِ أُذُنِهِ (أفادني به أحد الأخوة)

الخلاصة أن الخير لا يصح مرفوعاً

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ امْرَأَتِهِ حَاجَةً فَلْيَأْتِهَا وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 16288 : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ امْرَأَتِهِ حَاجَةً فَلْيَأْتِهَا وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ.

قيس بن طلق

قال الذهبي في الميزان :" 6916 - قيس بن طلق [عو] بن علي الحنفي.

عن أبيه.

ضعفه أحمد، ويحيى في إحدى الروايتين عنه.

وفي رواية عثمان بن سعيد، عنه: ثقة.

ووثقه العجلي.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عنه، فقالا: ليس ممن تقوم به حجة.

قال ابن القطان: يقتضى أن يكون خبره حسنا لا صحيحا"

فاختصار كلام الذهبي أن أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة ضعفوه

وأما يحيى بن معين فاختلفت عنه الرواية ، وإذا اختلفت الرواية عن يحيى يرجح ما وافق فيه بقية الأئمة فيكون ضعفه أربعة

ولم يوثقه من المتقدمين إلا العجلي وابن حبان وهما معروفان بتساهلهما ولا يصمدان أمام نقد أولئك الجبال

وقد تابعهم على تضعيفه الدارقطني حيث قال في السنن (2/ 166) :" ليس بالقوي"

والإمام الشافعي أيضاً تكلم فيه كما في الأم حيث : قد سألنا عن قيس بن طلق فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره(399 / 8)

فمثله لا يحتج بتفرده فيضعف هذا الحديث

واللفظ المذكور(إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ امْرَأَتِهِ حَاجَةً فَلْيَأْتِهَا وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ) فقد انفرد به محمد بن جابر عن قيس وهو ضعيف

وقد خالفه عبد الله بن بدر وهو ثقة فرواه عن قيس بلفظ : إِذَا الرَّجُلُ دَعَا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنُّورِ. وهذا عند الترمذي

فهنا يأمر المرأة بالإتيان واللفظ عندنا يأمر الرجل بالإتيان وهذه مخالفة واضحة تدل على نكارة رواية محمد بن جابر

فلفظ الخبر الصحيح هو ما أخرجه الترمذي وهو ضعيف بسبب قيس بن طلق كما تقدم

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

حديث صحيح فيه الرد على من أجاز النمص بإذن الزوج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن مفلح في الفروع": (1/100)

وَيَحْرُمُ نَمْصٌ.

وَوَشْرٌ ، وَوَشْمٌ فِي الْأَصَحِّ

وَكَذَا وَصْلُ شَعْرٍ بِشَعْرٍ وَقِيلَ يَجُوزُ بِإِذْنِ زَوْجٍ وَفِي تَحْرِيمِهِ بِشَعْرِ بَهِيمَةٍ وَتَحْرِيمِ نَظَرٍ لِشَعْرِ أَجْنَبِيَّةٍ وَزَادَ فِي التَّلْخِيصِ وَلَوْ كَانَ بَائِنًا وَجْهَانِ وَمَتَى حَرُمَ وَقِيلَ أَوْ كَانَ نَجِسًا فَفِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ وَجْهَانِ

وَعَنْهُ وَبِغَيْرِ شَعْرٍ بِلَا حَاجَةٍ إنْ أَشْبَهَهُ كَصُوفٍ وَأَبَاحَ ابْنُ الْجَوْزِيّ النَّمْصَ وَحْدَهُ ، وَحَمَلَ النَّهْيَ عَلَى التَّدْلِيسِ ، أَوْ أَنَّهُ كَانَ شِعَارَ الْفَاجِرَاتِ.

وَفِي الْغُنْيَةِ يَجُوزُ بِطَلَبِ زَوْجٍ"

من هذا تعلم أن من الفقهاء من أجاز النمص بإذن الزوج وهو قول الشيخ عبد القادر الجيلاني ، وإليه يومي كلام ابن الجوزي ، وهذا القول مرجوح مصادمٌ للنص

قال البخاري في صحيحه

حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الحَسَنِ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ شَعَرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعَرِهَا، فَقَالَ: لاَ، إِنَّهُ قَدْ لُعِنَ المُوصِلاَتُ.

وبوّب عليه:

بَابٌ لاَ تُطِيعُ المَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ.

أقول : هذا الحديث في الوصل ، وينطبق على النمص من باب القياس ، فإن النامصة ملعونة كالواصلة كما ثبت ذلك في صحيح مسلم

وهذه الأنصارية ، إنما طلب زوجها أن تصل شعرها ، ولم يأذن فقط

ثم إنها أرادت الوصل لعلة في شعرها ، ولم ترده لمجرد الزينة ومع ذلك نهاها النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بمن أرادته لمجرد الزينة ، وكان في ذلك ما فيه من التشبه بالكافرات

وهذا الحديث يرد بدلالة القياس على من أباح النمص ، لمن كانت منعقدة الحاجبين

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

علي الحلبي لا يفرق بين اعتقاد السلف واعتقاد المفوضة !

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقال علي الحلبي في مقدمة تحقيقه لكتاب مسبوك الذهب في فضل العرب لـ مرعي الكرمي ص11 :" وكان سلفي العقيدة ، وظهر ذلك جلياً في كتابه ((أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات))"

أقول : كتاب مرعي هذا الذي ظهرت منه سلفيته عند علي الحلبي من مراجع المفوضة المعروفة!

قال مرعي في كتابه هذا في ص 120 :" ومن المتشابه الإستواء في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله(ثم استوى على العرش)وهو مذكور في سبع آيات من القرآن

فأما السلف فإنهم لم يتكلموا في ذلك بشيء جريا على عادتهم في المتشابه من عدم الخوض فيه مع تفويض علمه إلى الله تعالى والإيمان به"

وقال أيضاً :"وجمهور أهل السنة - منهم السلف وأهل الحديث - على الإيمان بها وتفويض معناها المراد منها إلى الله تعالى ولا نفسرها مع تنزيهنا له عن حقيقتها"

قال شيخ الإسلام رحمه الله كما في "مجموع الفتاوى " (13/294-295):

"وأما إدخال أسماء الله وصفاته أو بعض ذلك في المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله، أو اعتقاد أن ذلك هو المتشابه الذي استأثر الله بعلم تأويله كما يقول كل واحد من القولين طوائف من أصحابنا وغيرهم، فإنهم وإن أصابوا في كثير مما يقولونه ونجوا من بدع وقع فيها غيرهم

فالكلام على هذا من وجهين: الأول: من قال: إن هذا من المتشابه وأنه لا يفهم معناه فنقول أما الدليل على بطلان ذلك فإني ما أعلم عن أحد من سلف الأمة ولا من الأئمة لا أحمد بن حنبل ولا غيره أنه جعل ذلك من المتشابه

الداخل في هذه الآية، ونفى أن يعلم أحد معناه، وجعلوا أسماء الله وصفاته بمنزلة الكلام الأعجمي الذي لا يفهم

ولا قالوا: إن الله ينزل كلاما لا يفهم أحد معناه وإنما قالوا كلمات لها معان صحيحة، قالوا في أحاديث الصفات: "تمر كما جاءت"، ونهوا عن تأويلات الجهمية وردوها وأبطلوها التي مضمونها تعطيل النصوص عما دلت عليه، ونصوص أحمد والأئمة قبله بينة في أنهم كانوا يبطلون تأويلات الجهمية ويقرون النصوص على ما دلت عليه من معناها"

ودعواه أن السلف لم يفسروا آية الاستواء غير صحيح بل فسروها على الاثبات

قال ابن جرير الطبري في تفسيره (192/1) : " الاستواء في كلام العرب منصرف على وجوه: منها انتهاء شباب الرجل وقوته، فيقال إذا صار كذلك: قد استوى الرجل، ومنها استقامة ما كان فيه أود من الأمور والأسباب، يقال منه: استوى لفلان أمره: إذا استقام له بعد أود. ومنه قول الطرماح بن حكيم:

طال على رسم مهدد أبده وعفا واستوى به بلده

يعني: استقام به.

ومنها الإقبال على الشيء بالفعل، كمايقال: استوى فلان على فلان بما يكرهه ويسوءه بعد الإحسان إليه. ومنها الاحتيازوالاستيلاء كقولهم: استوى فلان على المملكة، بمعنى احتوى عليها وحازها. ومنها العلو والارتفاع، كقول القائل: استوى فلان على سريره، يعني به علوه عليه. وأولى المعاني في قول الله جل ثناؤه: {ثم استوى إلى السماء فسواهن} علا عليهن وارتفع فدبرهن بقدرته وخلقهن سبع سموات"

قلت : هذا واضح في أنه اختار معنى العلو والإرتفاع ومثل له بعلو الرجل على سريره وهذا لا يكون معنوياً فقط كما لا يخفى

ولفظة الإرتفاع تدل على العلو الحقيقي

إذ لا يمكن التعبيربها عن العلو المعنوي

قال في اللسان ((ويقال: ارْتَفَعَ الشيءُ ارْتِفاعاً بنفسه إذا علا))

وقال البيهقي في كتابه الأسماء والصفات(2/310)

:أنبأناالحاكم ،حدثنا الأصم ، حدثنا محمد بن الجهم حدثنا يحيى بن زياد الفراء قال: "وقد قال عبد الله بن عباس: {ثُمّ اسْتَوَى} صعد، وهو كقولك للرجل كان قاعدا فاستوى قائماً، وكان قائمًا فاستوى قاعدًا، وكل في كلام العرب جائز"

قلت إسناده صحيح إلى الفراء ومحمد بن الجهم وثقه الدارقطني كما ((تاريخ بغداد))(2/161)

والفراء إمام في العربية وهو أعلى طبقة من ابن جرير

بل قال بشر بن عمر الزهراني سمعت غير واحد من المفسرين يقولون ((الرحمن على العرش استوى)) على العرش ارتفع

رواه اللالكائي في السنة 662 وإسناده صحيح

وأورد البخاري في صحيحه التفسير المنقول عن مجاهد وهو قوله استوى علا والتفسير المنقول عن أبي العالية وهو قوله استوى ارتفع ولم ينقل عن أحد من السلف تفسير الاستواء بالإستيلاء أو اختيار التفويض

ثم إن أئمة اللغة فسروا الإستواء بالعلو وأنكروا تفسيره بالاستيلاء

قال ابن عرفة في كتاب الرد على الجمهية:

حدثنا داود بن علي قال : كنا عند ابن الأعرابي فأتله رجل فقال : مامعنى قوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى) ؟ قال : هو على عرشه كما أخبر , فقال : يا أبا عبد الله

إنما معناه استولى فقال : اسكت ! لا يقال استولى على الشيء ويكون له مصادقا , إذا غلب أحدهما قيل : استولى كما قال النابغة:

ألا لمثلك أومن أنت سابقه ..... سبق الجواد إذا استولى على الأمد.

وهذا الأثر رواه الخطيب في تاريخ بغداد (283/5_284)وكذا البيهقي في الأسماء والصفات 415

وسنده صحيح

وقد تقدم ذكر أثر الفراء للاستواء بالصعود

قال الأزهري في كتاب (التهذيب) له في قوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى).

قال الأخفش : استوى أي : علا ؛ يقال : استويت فوق الدابة و على ظهر الدابة و على ظهر البيت أي : علوته

قلت : نقل ذلك ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية

ثم يأتي بعد ذلك من يزعم أن السلف كانوا مفوضة

وقال صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية :" ولهذا شيخ الإسلام انتبه لقوة هذا المعنى في الرد في المبتدعة الصفاتية والجهمية وغيرهم، فقرَّرَهُ في كتابه التدمرية كما تعلمون.

إذاً فتفويض المعنى، المعنى أصلاً متفاوت فإذا فوضنا المعنى معناه أننا لا نعلم أي قدر من المعنى، وهذا لاشك أنه نفي وجهالة بجميع دلالات النصوص على الأمور الغيبية، وهذا باطل؛ لأنَّ القرآن حجة، وجعله الله دالاً على ما يجب له وما يتّصف به ربنا من نعوت الجلال والجمال والكمال.

التفويض يحتاج إلى مزيد بسط؛ لكن يمكن أن ترجعوا إليه في مظانه، وكثير من العلماء فهم وظنْ أنَّ مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية والسلف هو التفويض، حتى إنهم ينقلون كلام شيخ الإسلام ويحملونه على التفويض مثل السَفَّارِيني ومثل مرعي بن يوسف في أقاويل الثقات، وجماعة من المتأخرين ينقلون كلام شيخ الإسلام وفهموا أنَّ مذهب الإمام أحمد ومذهب شيخ الإسلام ومذهب السلف الذي هو أسلم أنه التفويض، وهذا ليس بصحيح"

أقول : فتفويض الكرمي ليس خافياً على الناس ، ولعل الحلبي سيتحجج بأن هذا التحقيق قديم ، وسواءً كان قديماً أو جديداً لا بد من التراجع عن هذه السقطة.

والحرص على تعلم عقيدة أهل السنة والجماعة جيدلً قبل الإقدام على تحقيق الكتب والرد على من يسميهم بالغلاة ، وتعديل المجروحين

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وبفضلك عمن سواك)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الترمذي في جامعه 3563 : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَلِيٍّ:

أَنَّ مُكَاتَبًا جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَجَزْتُ عَنْ مُكَاتَبَتِي فَأَعِنِّي، قَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صِيرٍ دَيْنًا أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ، قَالَ:

قُلْ: اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق: وهو أبو شيبة الواسطي الأنصاري.

وقول احد الرواة في هذا الحديث في نسبه "القرشي" وهم.

فإن عبد الرحمن بنْ إسحاق القرشي لا يروي عن سيار أبي الحكم ولا يروي عنه كذلك أبو معاوية محمد بن خازم الضرير ، وقد نبه على هذا المعلقون على المسند

وقد طعن أبو حاتم في سماع أبي وائل من علي

قال ابن أبي حاتم في المراسيل :" 320 : سمعت أبي يقول أبو وائل قد أدرك عليا غير أن حبيب بن أبي ثابت روى عن أبي وائل عن أبي الهياج عن علي رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعثه لا تدع قبرا مشرفا إلا سويته"

فأشار إلى أن روايته عنه بواسطة تدل على الانقطاع بينهما ، لذا أورد ابنه هذه الكلمة في المراسيل

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إن من إجلال الله عز وجل إكرام ذي الشيبة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أبو داود 4845 : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ أَخْبَرَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِى جَمِيلَةَ عَنْ

زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ عَنْ أَبِى كِنَانَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-

إِنَّ مِنْ إِجْلاَلِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِى الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِى فِيهِ وَالْجَافِى عَنْهُ وَإِكْرَامَ ذِى السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ.

عبد الله بن حمران صدوق يخطيء وقد خالفه من هو أوثق منه فرواه موقوفاً

قال ابن أبي شيبة في المصنف 22353: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ:

إِنَّ مِنْ إِجْلاَلِ اللهِ إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلُ الْقُرْآنِ غَيْرُ الْغَالِي فِيهِ وَلاَ الْجَافِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامُ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ.

وقال ابن زنجويه في الأموال 50 : أنا النضر بن شميل ، أنا عوف ، عن زياد بن مخراق ، عن أبي كنانة ، عن أبي موسى ، أنه قال:

إن من إجلال الله تبارك وتعالى إكرام ذي الشيبة المسلم ، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه ، وإكرام ذي السلطان المقسط.

وقال البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى 543 : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ، أبنا أبو سعيد بن الأعرابي ، ثنا عباس الدوري ، ثنا روح ، ثنا عوف ، عن زياد بن مخراق ، قال عوف حسبت عن أبي كنانة ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال : من إجلال الله عز وجل إكرام ذي الشيبة ، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه ، وإكرام ذي السلطان المقسط.

وأخبرنا أبو علي الروذباري ، أبنا أبو بكر بن داسة ، ثنا أبو داود ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ، ثنا عبد الله بن حمران ، أخبرنا عوف بن أبي جميلة ، فذكره بإسناده مثله مرفوعا ، لم يشك.

وقال : ذي الشيبة المسلم.

ورواه ابن المبارك في إحدى الروايتين عنه عن عوف ، لم يرفعه

أقول : وأبو كنانة مجهول الحال كما قال ابن القطان وروى عنه زياد بن مخراق وزياد الجصاص كما قال أبو حاتم والجصاص متروك روايته لا تنفع أبا كنانة

فبقيت رواية أبي إياس عنه ورواية ثقتين لا ترفعه عن حيز الجهالة والله أعلم

وإن كان الأمر في الموقوفات هيناً قد يتسامح به

وقال أبو عبيد في فضائل القرآن 52 : حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج بن أرطاة ، عن سليمان بن سحيم ، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن الله سبحانه وتعالى جواد يحب الجود ، ويحب معالي الأخلاق ، ويبغض أو قال : ويكره سفسافها ، فإن من تعظيم جلال الله تعالى إكرام ثلاثة : الإمام المقسط ، وذي الشيبة المسلم ، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه.

هذا مرسل وطلحة ليس من كبار التابعين وحجاج مدلس وقد عنعن ، ولا يصلح هذا للعضد فإن الخبر السابق على ما فيه ، معلول بالوقف

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على الحديث القدسي (إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ ، وَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقال الحاكم في مستدركه 1291 : حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ - بِمَكَّةَ - ثنا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ ، ثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ ، وَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي ، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ ، ثُمَّ يُسْتَأْنَفُ الْعَمَلَ"

"هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"

قال الوادعي في تعليقه على المستدرك :" تعقبه أبو الفضل بن عمار الشهيد فيما استدركه على كتاب "مسلم" من الأحاديث المعللة، وذكر أن معاذ بن معاذ يرويه عن عاصم، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، وهو أشبه بأحاديث عبد الله بن سعيد ." انتهى

وقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة :" و لكن الحافظ ابن رجب في "الملحق بشرح علل للترمذي" (ج2ص769) قال: قال الحافظ أبو الفضل بن عمار الهروي الشهيد رحمه الله : هذا حديث منكر ، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه ، وعبد الله بن سعيد شديد الضعف . قال يحيى القطان : ما رأيت أحداً أضعف منه.

ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد بن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، وهو يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد . انتهى"

وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات

قال البيهقي في الآداب 740 : أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني ، أنبأنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدي ، حدثنا ابن بكير ، حدثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين ، فيقول : انظروا ما يقول لعواده فإن هو إذا جاءوه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله عز وجل وهو أعلم ، فيقول : لعبدي علي إن توفيته أن أدخله الجنة ، وإن شفيته أن أبدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ، وأن أكفر عنه سيئاته , هكذا جاء مرسلا.

وقال ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات 13 : حدثنا ابن جميل ، حدثنا عبد الله ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

إذا ابتلى الله العبد بالسقم أرسل الله إليه ملكين قال : اسمعا ما يقول عبدي هذا لعواده فإن حمد الله وأثنى عليه خيرا بلغا ذلك عنه ، فيقول الله إن لعبدي هذا علي إن أنا

توفيته أدخله الجنة ، وإن أنا رفعته أن أبدل له لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وأغفر له.

وقال الطبراني في مسند الشاميين 1361 : حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، ثنا هشام بن عمار ، حدثني سليمان بن سليم ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إن الله عز وجل إذا ابتلى عبدا في الدنيا بعث الله ملكين ، فيقول لهما : انظرا ماذا يقول عبدي حين تعودونه ، فإن قال خيرا ، ولم يشك إليهم الذي هو فيه من البلاء قال الله لملائكته : أبدلوا عبدي لحما خيرا من لحمه ، ودما خيرا من دمه ، وأخبروه : إن أنا قبضته أدخلته الجنة.

وهذا غلط والصواب المرسل السابق

قال ابن أبي حاتم في العلل :" 1075- وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ ؛ رواهُ هِشامُ بنُ عمّارٍ ، عن إسماعِيل بنِ عيّاشٍ ، قال : حدّثنا سُليمانُ بنُ سُليمٍ ، عن زيدِ بنِ أسلم ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ ، عن أبِي سعِيدٍ الخُدرِيّ ، قال : قال رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : إنَّ اللهَ إذا ابتلى عبدًا بِالبلاءِ فِي الدُّنيا

بعث إليهِ ملكينِ ، فقال لهُما : انظُرا ما يقُولُ عبدِي لِعُوّادِهِ حِين يعُودُونهُ ، فإن قال خيرًا ، ولم يشكُ إليهِمُ الّذِي بِهِ مِن البلاءِ ، قال اللَّهُ عزّ وجلّ لِملائِكتِهِ : أبدِلُوا عبدِي لحمًا خيرًا مِن لحمِهِ ، ودمًا خيرًا مِن دمِهِ ، وأخبِرُوهُ أنّي إن أنا قبضتُهُ أدخلتُهُ الجنّة ، وإن أنا أطلقتُهُ مِن وِثاقِي فليستأنِفِ العمل.

قال أبِي : يروُونهُ مُرسلاً"

قال ابن عبد البر في "التمهيد" (47/5) : «هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك مرسلاً، وقد أسنده عباد بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عن أبي سعيد الخدري, ثم رواه بسنده إلى عباد بن كثير.

وذكر ابن حجر في "لسان الميزان: (254/4) أن الدارقطني رواه في "غرائب مالك" من طريق علي بن محمد الزيادباذي، عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مالك، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أبي هريرة به مرفوعًا، ثم قال الدارقطني: «إنما هو في "الموطأ" بسند منقطع عن غير سهيل- مستفاد من تحقيق العلل-

وقال تمام في فوائده 711 : حدثنا أبو الحسن محمد بن القاسم بن درستويه ، ثنا محمد بن أيوب بن مشكان

النيسابوري ، ثنا محمد بن عمر بن أبي السمح ، ثنا الجارود بن يزيد ، ثنا سفيان الثوري ، عن أشعث ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة من كنوز البر إخفاء الصدقة ، وكتمان الشكوى وكتمان المصيبة ، يقول الله عز وجل : ابتليت عبدي ببلاء فصبر فلم يشكني إلى عواده ، أبدلته لحما خيرا من لحمه ، ودما خيرا من دمه ، إن أرسلته أرسلته ولا ذنب له ، وإن توفيته فإلى رحمتي.

الجارود هالك كذاب

وعليه فالحديث لا يثبت

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بحث في أثر يستدل به على وجوب التجويد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال سعيد بن منصور في سننه 1023: حَدَّثَنَا شِهَابٌ بْنُ خِرَاشٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَزِيدَ الْكِنْدِيِّ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُقْرِئُ رَجُلاً ، فَقَرَأَ . إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَا وَالْمَسَاكِينِ مُرْسَلَةً ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : مَا هَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَكَيْفَ أَقْرَأَكَهَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ : أَقْرَأَنِيهَا {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ} فَمَدَّهَا.

هذا الأثر أورده صاحب كتاب (بغية عباد الرحمن في تجويد القرآن) ص23 مستدلاً به على وجوب التجويد ، وذكر أن ابن الجزري صححه و أن الألباني قد صححه وعزى إلى كتاب (دفاع عن القرآن) لمحمد موسى آل نصر

والحق أن الأثر معلولٌ بعلتين

الأولى : جهالة موسى بن يزيد الكندي إذ لم أجد له ترجمة بعد البحث الطويل وكذا قال محقق سنن سعيد بن منصور :" سنده ضعيف لجهالة أو جهالة حال موسى بن يزيد"

الثانية : الانقطاع لأن شهاب بن خراش لا يوجد في شيوخه من أدرك ابن مسعود

وقد بحثت له عن شواهد فلم أجد.

وأما تصحيح الألباني له:

فقد افترض أن موسى بن يزيد تصحف من مسعود بن يزيد

وهذا فيه نظر فإن مسمى موسى بن يزيد في مصدرين من مصادر التخريج

وهما

1 -سنن سعيد بن منصور

2 -معجم الطبراني الكبير

ثم لو فرضنا أنه مسعود بن يزيد الذي ترجم له ابن حبان في الثقات فهل ترتفع عنه الجهالة بتوثيق ابن حبان

وماذا عن مبحث الاتصال والانقطاع ؟

وقال السيوطي في الإتقان :" أَفْرَدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْقُرَّاءِ بِالتَّصْنِيفِ وَالْأَصْلُ فِي الْمَدِّ مَا أخرجه سعيد ابن مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ حَدَّثَنِي مَسْعُودُ بْنُ يَزِيدٍ الْكِنْدِيُّ قَالَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُقْرِئُ رَجُلًا فَقَرَأَ الرَّجُلُ: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ} مُرْسَلَةً فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَا هَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَيْفَ أَقْرَأَكَهَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: أَقْرَأَنِيهَا: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ} فَمَدَّ. وَهَذَا حديث حسن جَلِيلٌ حُجَّةٌ وَنَصٌّ فِي الْبَابِ رِجَالُ إِسْنَادِهِ ثِقَاتٌ أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ"

والسيوطي في هذا تابع ابن الجزري ، وسبب إيرادي لكلامه بيان أن الذي في السند هو (موسى بن يزيد) وليس (مسعود بن يزيد)

وما وقع في كتاب (النشر) خطأ والله أعلم

ومن المستحيل أن يصل سعيد بن منصور إلى ابن مسعود بواسطتين فقط

فلو روى عن أكبر شيوخه سفيان بن عيينة وابن عيينة روى عن الزهري لاحتاج الزهري إلى واحد ليصل إلى ابن مسعود فيكون الناتج ثلاثة

ولو فرضنا أن سعيد بن منصور قفز به الزمن وأدرك سفيان الثوري فروى سفيان عن الأعمش لاحتاج الأعمش إلى واحد أيضاً ليصل إلى ابن مسعود

وكذا الحال لو روى عن أبي إسحاق فسفيان لم يدرك أحداً من تلاميذ ابن مسعود المباشرين فكيف يدرك شهاب بن خراش وهو أصغر من سفيان الثوري.

بل إن شهاباً من تلاميذ سفيان الثوري

فالسند متيقن الانقطاع ولا شك

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن ماجه في سننه 420: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَعْنَبٍ أَبُو بِشْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَزَادَةَ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَوَارِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ دَعَا بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً ، فَقَالَ : هَذَا وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ ، أَوْ قَالَ : وُضُوءُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْهُ ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاَةً.

ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا وُضُوءُ مَنْ تَوَضَّأَهُ ، أَعْطَاهُ اللَّهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الأَجْرِ.

ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلاَثًا ثَلاَثًا ، فَقَالَ : هَذَا وُضُوئِي ، وَوُضُوءُ الْمُرْسَلِينَ قَبْلِي.

وهذا سندٌ ضعيف جداً من أجل عبد الله بن عرادة

قال عباس الدورى ، عن يحيى بن معين : ضعيف (وهذا تضعيف شديد عنده كما صرح هو به في تاريخ ابن أبي خيثمة)

و قال فى موضع آخر : ليس بشىء.

و قال البخارى : منكر الحديث.

و قال أبو داود : ليس به بأس.

و قال أبو أحمد بن عدى : عامة ما يرويه ، لا يتابع عليه.

كلمة ابن معين والبخاري وابن عدي كلها تلتقي على الضعف الشديد

وزاد ابن حجر في التهذيب :" قال العقيلى : يخالف فى حديثه ، و يهم كثيرا.

و قال الحربى : غير معروف.

و قال ابن حبان : كان يقلب الأخبار ، لا يجوز الاحتجاج به.

و قال النسائى فى كتاب " التمييز " : ليس بثقة"

وكلمة النسائي صريحة في التضعيف الشديد وإليه يومي كلام العقيلي

وقال مغلطاي في إكمال تهذيب الكمال :" ولما ذكره الساجي في كتاب " الجرح والتعديل " قال: ضعيف منكر الحديث.

وقال أبو جعفر العقيلي: يخالف في حديثه ويهم كثيرا.

وقال أبو حفص بن شاهين: ضعيف وفي كتاب " الضعفاء " لابن الجارود: منكر الحديث"

أقول : وكلام الساجي وابن الجارود أيضاً تضعيف شديد ، وقد استنكر عليه العقيلي هذا الحديث بعينه

قال أبو داود الطيالسي 1924 : قال حدثنا سلام الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن بن عمر : ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ مرة مرة وقال هذا وظيفة الوضوء الذي لا تحل الصلاة الا به ثم توضأ مرتين مرتين وقال هذا وضوء من أراد ان يضاعف له الأجر مرتين ثم توضأ ثلاثا ثلاثا وقال هذا وضوئي وضوء الأنبياء قبلى

وسلام الطويل قال في التقريب :" متروك"

وقال أبو يعلى في مسنده 5598 : حدثنا أحمد بن بشير المذكر حدثنا عبد الرحيم العمي عن أبي عن معاوية بن قرة المزني عن ابن عمر قال : توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم مرة مرة فقال : هذا الوضوء الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به ثم توضأ مرتين مرتين فقال : هذا القصد من الوضوء يضاعف لصاحبه أجره مرتين ثم توضأ ثلاثا ثلاثا فقال : هذا وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم ن ووضوء الأنبياء قبلي وهو وظيفة الوضوء فمن توضأ وضوئي هذا ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله واشهد أن محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء

عبد الرحيم قال في التقريب :" متروك"

وقال الدارقطني في سننه 1 : نا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي نا عباد بن يعقوب نا محمد بن الفضل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن عبد الله بن عمر قال : دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم بماء فتوضأ به مرة مرة ثم قال هذا وظيفة الوضوء الذي لا يقبل الله صلاة إلا به

ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من توضأ به كان له أجره مرتين ثم مكث ساعة ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا وضوئي ووضوء النبيين قبلي

محمد بن الفضل بن عطية كذاب

وفي مسند أحمد 5735 : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَتِلْكَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَيْنِ ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَذَلِكَ وُضُوئِي، وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي

قال الدارقطني في العلل (226/13) :" يرويه زيد العمّي ، وقد اختلف عنه ؛

فرواه سلام بن سالم الطويل ، وعَبد الرحيم بن زيد العمي ، ومحمد بن الفضل بن عطية ، عن زيد العمي ، عن معاوية بن قرة ، عن ابن عُمَر.

ورواه أبوإسرائيل الملائي ، عن زيد العمي ، عن نافع ، عن ابن عُمَر ، وَوهِمَ فيهِ.

والصواب قول من قال : عن معاوية بن قرة.

وقال مرحوم بن عبد العزيز العطار : عن عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة مرسلاً.

ورواه عبد الله بن عرادة ، عن زيد العمي ، عن معاوية بن قرة ، عن عُبَيد بن عمير ، عن أبي بن كعب . ولم يُتَابع عليه"

فغلط أبو إسرائيل في سنده وعاد الأمر إلى رواية الهلكى والتي سيأتي تنصيص أبي زرعة على وهائها ، ولو كان محفوظاً لكان انفراد زيد العمي عن نافع من دون بقية أصحابه منكراً

وقال الدارقطني في سننه 4 : نا إسماعيل بن محمد الصفار نا العباس بن الفضل بن رشيد وحدثنا دعلج بن أحمد ثنا الحسن بن سفيان قالا نا المسيب بن واضح نا حفص بن ميسرة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : قال توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم مرة مرة وقال هذا وضوء من لا يقبل الله منه الصلاة إلا به ثم توضأ مرتين مرتين وقال هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين مرتين ثم توضأ ثلاثا ثلاثا وقال هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي تفرد به المسيب بن واضح عن حفص بن ميسرة والمسيب ضعيف.

المسيب ضعيف وكلام الدارقطني هذا استنكار ، لأن الحديث لا يعرف من طريق ابن عمر بطرق واهية فانفراده بمثل هذا يعد منكراً ، وقد اضطرب فيه المسيب على ضعفه فرواه من طريق أبي داود النخعي الكذاب وهو أليق به

قال ابن عدي في الكامل (221/4) : حَدَّثَنَا مُحَمد بن تمام بن صالح البهراني بحمص ، حَدَّثَنا المُسَيَّب بن واضح ، حَدَّثَنا سليمان بن عَمْرو النخعي ، عَن أبي حازم ، عن ابن عُمَر قال : توضأ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرة مرة فأسبغ الوضوء ثم قال : هذا وظيفة الوضوء ، ووضوء من لا يقبل الله صلاته إلاَّ به ، ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال : هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين ، ثم توضأ ثلاثا ثلاثا وقال : هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي ، وما زاد فهو إسراف وَهو من الشيطان.

وقال ابن شاهين في الترغيب بفضائل الأعمال 23 : حدثنا عمر قال : ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث ، فقال : أنا محمد بن مصفى ، أنا ابن أبي فديك ، قال : حدثني طلحة بن يحيى ، عن أنس بن مالك ، قال:

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوئه فغسل وجهه مرة ويديه مرة ورجليه مرة مرة ، وقال : هذا وضوء لا يقبل الله عز وجل الصلاة إلا به ، ثم دعا بوضوء فتوضأ مرتين مرتين ، وقال : هذا وضوء ، من توضأ ضاعف له الأجر مرتين ، ثم دعا بوضوء فتوضأ ثلاثا ثلاثا ، وقال : هكذا وضوء نبيكم صلى الله عليه وسلم ووضوء النبيين قبله ، أو قال : هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي.

منقطع بين طلحة وأنس

وقال تمام في مسند المقلين من الأمراء 14 : حدثني أبو الحسن علي بن الحسن بن علان الحراني ثنا أبو علي أحمد بن الحسن ثنا عبد الله المقدسي ، ببغداد ثنا علي بن محمد بن أبان الفضل المصري ، حدثني أبي ، عن علي بن أبي حميلة ، عن أبيه ، عن عبد الملك بن مروان ، حدثني أبو خالد ، حدثني أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا ، وقال : « هذا وضوئي ، ووضوء الأنبياء قبلي » حديث آخر

إسناده مجاهيل وعبد الملك بن مروان متكلمٌ في عدالته ولا يحتمل التفرد بهذا

وقال الطبراني في الأوسط 3803 : حدثنا سيف بن عمرو الغزي قال : نا محمد بن أبي السري العسقلاني قال : نا أبو هنيدة قال : نا ابن لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بوضوء فتوضأ واحدة واحدة ، فقال : « هذا الوضوء الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به » ثم توضأ ثنتين ثنتين ، فقال : « هذا وضوء الأمم قبلكم » ثم توضأ ثلاثا ثلاثا ، فقال « هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي » « لا يروى هذا الحديث عن ابن بريدة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به : محمد بن أبي السري«

وهذا واه ابن لهيعة ضعيف يدلس وكان يلقن فيتلقن وابن أبي السري له مناكير وأبو هنيدة لا يعرف

وقال ابن المظفر في غرائب مالك 33 : حدثنا أبو الحسن علي بن سعيد بمصر ، نا عبد الرحمن بن خالد بن نجيح ، نا علي بن الحسن ، نا مالك ، عن ربيعة ، عن ابن المسيب ، عن زيد بن ثابت ، وأبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه دعا بالماء فتوضأ مرة وقال : هذا الذي لا يقبل الله العمل إلا به . وتوضأ مرتين وقال : هذا يضاعفه الله للأجر ، وتوضأ ثلاثا ثلاثا ، وقال : هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي.

عبد الرحمن منكر الحديث كما في الميزان للذهبي

وقال الخلال في المجالس العشرة 89 : حدثنا الحسن ثنا أبو الفتح يوسف بن عمر القواس الزاهد ، ثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز الأنماطي ، ثنا محمد بن عمر بن نافع ، بالفسطاط ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا مالك بن أنس ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن ثابت ، وأبي هريرة رحمهما الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضأ مرة فقال هذا الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به وتوضأ مرتين مرتين وقال : هذا يضاعف به الأجر وتوضأ ثلاثا ثلاثا وقال : هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي.

محمد بن عمر لم أعرفه وانفراد مثله عن مالك بمثل هذا الخبر - الذي ليس في الموطأ ولم يروه أحد من أصحاب مالك المعروفين - باطل

وقال الدارقطني في غرائب مالك نقلاً عن نصب الراية (61/1) :" تَفَرَّدَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ، وَكَانَ ضَعِيفًا انْتَهَى"

وقد ضعف أبو حاتم الرازي هذا الحديث

قال ابن أبي حاتم في العلل :" 100- وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ ؛ رواهُ عبدُ الرّحِيمِ بن زيدٍ العمِّيُّ ، عن أبِيهِ ، عن مُعاوِية بن قُرّة ، عنِ ابنِ عُمر ، عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّه عَلَيهِ وَسَلَّمَ ، أنّهُ توضّأ مرّةً مرّةً ، وقال : هذا وُضُوءٌ من لاَ يقبلُ اللّه لهُ صلاةً إلاَّ بِهِ ، ثُمّ توضّأ مرّتينِ مرّتينِ ، وقال : هذا وُضُوءٌ من يُضاعِفُ اللّهُ لهُ الأجر مرّتينِ ، ثُمّ توضّأ ثلاثًا ثلاثًا ، وقال : هذا وُضُوئِي ووضُوءُ الأنبِياءِ قبلِي.

فقال أبِي : عبدُ الرّحِيمِ بن زيدٍ : متروُكُ الحدِيثِ ، وزيدٌ العمِّيُّ : ضعِيفُ الحدِيثِ ، ولاَ يصِحُّ هذا الحدِيثُ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّه عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

وسُئِل أبُو زُرعة ، عن هذا الحدِيثِ ، فقال : هُو عِندِي حدِيثٌ واهٍ ، ومُعاوِيةُ بن قُرّة لم يلحقِ ابن عُمر.

قُلتُ لأبِي : فإنّ الرّبِيع بن سُليمان حدّثنا بهذا الحدِيث ، عن أسدِ بن مُوسى ، عن سلامِ بن سُليمٍ ، عن زيدِ بن أسلم ، عن مُعاوِية بن قُرّة ، عنِ ابنِ عُمر ، عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّه عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

فقال : هُو سلامٌ الطّوِيلُ ، وهُو متروُكُ الحدِيثِ ، وهُو زيدٌ العمّيُّ ، وهُو ضعِيفُ الحدِيثِ"

وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار :" وَرُوِيَ مِنْ أَوْجُهٍ كُلُّهَا ضَعِيفٌ"

وقال أبو الوليد الباجي في المتقى شرح الموطأ (31/1) :" وَروى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي وَلَيْسَتْ الْآثَارُ فِي ذَلِكَ بِالْقَوِيَّةِ إلَّا أَنَّ الْفُقَهَاءَ اتَّفَقُوا عَلَى الْعَمَلِ بِهَا"

وليس الباجي من أهل الصنعة غير أنني أورد قوله استئناساً

وقال ابن حجر في فتح الباري (21/1 :" وَقَدْ اِعْتَرَضَ بَعْضهمْ عَلَى الْحَلِيمِيّ بِحَدِيثِ " هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوء الْأَنْبِيَاء قَبْلِي " وَهُوَ حَدِيث ضَعِيف كَمَا تَقَدَّمَ لَا يَصِحّ الِاحْتِجَاج بِهِ لِضَعْفِهِ ؛ وَلِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُون الْوُضُوء مِنْ خَصَائِص الْأَنْبِيَاء دُون أُمَمهمْ إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّة"

وهذا الكلام يدل على بطلان متن هذا الحديث لمعارضته حديث الغرة والتحجيل الذي يدل على أن الوضوء بهذه الصورة من خصائص هذه الأمة ، والمتن الباطل لا ينفعه تعدد الطرق فكيف بتلك الواهيات التي لا تنفع حتى لو كانت المتون سليمة المعنى

قال ابن بطال في شرح البخاري (234/1) :" قال أبو محمد الأصيلى: هذا الحديث يدل أن هذه الأمة مخصوصة بالوضوء من بين سائر الأمم.

قال غيره: وإذا تقرر هذا بطل ما روى عن النبى، - صلى الله عليه وسلم -: أنه توضأ ثلاثًا ثلاثًا، فقال: تمت هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى - ، وهو حديث لا يصح سنده، ومداره على زيد العمى، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، وزيد ضعيف"

وقال النووي في شرح مسلم (1/ 401) :" وَقَدْ اِسْتَدَلَّ جَمَاعَة مِنْ أَهْل الْعِلْم بِهَذَا الْحَدِيث عَلَى أَنَّ الْوُضُوء مِنْ خَصَائِص هَذِهِ الْأُمَّة - زَادَهَا اللَّه تَعَالَى شَرَفًا - وَقَالَ آخَرُونَ : لَيْسَ الْوُضُوء مُخْتَصًّا بِهَا وَإِنَّمَا الَّذِي اِخْتَصَّتْ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّة الْغُرَّة وَالتَّحْجِيل ، وَاحْتَجُّوا بِالْحَدِيثِ الْآخَر : " هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوء الْأَنْبِيَاء قَبْلِي " ، وَأَجَابَ الْأَوَّلُونَ عَنْ هَذَا

بِجَوَابَيْنِ أَحَدهمَا : أَنَّهُ حَدِيث ضَعِيف مَعْرُوف الضَّعْف ، وَالثَّانِي : لَوْ صَحَّ اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُون الْأَنْبِيَاء اِخْتَصَّتْ بِالْوُضُوءِ دُون أُمَمهمْ إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّة . وَاَللَّه أَعْلَم"

أقول : الجواب الثاني فيه تكلف فإن الأصل في أمم الأنبياء أنهم يتبعون أنبياءهم ويقتدون بهم خصوصاً في أمور العبادات

وقال ابن عبد البر في التمهيد (20/ 259) :" وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "إذ توضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي" فحديث ضعيف لا يجيئ من وجه صحيح ولا يحتج بمثله فكيف أن يتعارض به مثل هذا الحديث الذي قد روي من وجوه صحاح ثابتة من أحاديث الأئمة وحديث: "هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي" فإنما يدور على زيد بن الحواري العمي والد عبد الرحيم بن زيد وهو انفرد به وهو ضعيف ليس بثقة ولا ممن يحتج به وقد اختلف عليه فيه أيضا فرواه عبد الله بن عرابة عن زيد بن الحواري العمي عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم"

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (23/ 16 :"
والحديث الذي رواه ابن ماجه وغيره أنه توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وقال هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلي حديث ضعيف عند أهل العلم بالحديث لا يجوز الاحتجاج بمثله وليس عند أهل الكتاب خبر عن أحد من الأنبياء أنه كان يتوضأ وضوء المسلمين"

وتأويل من تأول الحديث على اختصاص الأمة بالغرة والتحجيل ، دون الوضوء تأويل فيه تكلف فإن الغرة والتحجيل من آثار الوضوء

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا وإن كانت لا تعلم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 23602 : حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَوْ حُمَيْدَةَ، الشَّكُّ مِنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِخِطْبَةٍ ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ.

هذا إسناد رجاله ثقات ولكني في شك من سماع موسى بن عبد الله بن يزيد من أبي حميد الساعدي

فإن أبا حاتم نص على أنه لم يلق عائشة ، وأبو حميد قريب الوفاة جداً من ذلك فبين وفاتيهما عام أو عامين.

ثم إن موسى كوفي وعامة مشيخته من أهل الكوفة ، وأبو حميد الساعدي مدني وهذا تباعد قطري يجعلك تشك في السماع ، خصوصاً أنك لا تجد لموسى سماعاً من أحدٍ من طبقة أبي حميد

وقد قال ابن القطان الفاسي :" أن عبد الله بن عيسى الذى روى عن موسى بن عبد الله ابن يزيد الخطمي ، و عنه زهير و شريك ، ما هو عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن

ابن أبى ليلى هذا ، و أنه آخر لا يعرف حاله" ذكره ابن حجر في التهذيب فإن كلامه صواباً فتلك علة أخرى في الحديث

وأود التنبيه إلى قول الشيخ الألباني في الصحيحة :" و قد عمل بهذا الحديث بعض الصحابة و هو محمد بن مسلمة الأنصاري ، فقال سهل

ابن أبي حثمة:

"رأيت محمد بن مسلمة يطارد بثينة بنت الضحاك فوق إجار لها ببصره طردا شديدا ،

فقلت : أتفعل هذا و أنت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! فقال : إني

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"إذا ألقي في قلب امرىء خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها. "

وهذا الخبر الذي ذكره عن هذا الصحابي لا يثبت والله المستعان

قال أحمد في مسنده 17976 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ، وَيَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمِّهِ، - قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ - قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ يُطَارِدُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا، - قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: ثُبَيتَة ابْنَةَ الضَّحَّاكِ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا -، فَقُلْتُ: أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَفْعَلُ هَذَا ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِذَا أَلْقَى اللَّهُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خِطْبَةَ امْرَأَةٍ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا"

فعلق المحققون للمسند بقولهم :" إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن سليمان، وهو ابن أبي حَثْمَة، والحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعنه، واختلف فيه عليه"

وقال الطبراني في الكبير 502 : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا عبد الله بن موسى بن شيبة الانصاري ثنا إبراهيم بن صرمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة الانصاري عن عمه سهل بن أبي حثمة الانصاري قال : كنت جالسا مع محمد بن مسلمة فمرت بنت الضحاك من خلفه فجعل يطاردها ببصره فقلت سبحان

الله تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : (إذا القى الله خطبة امرأة في قلب رجل فلا بأس أن ينظر إليها)

إبراهيم كذاب كذبه ابن معين ، فلا تثبت هذه القصة عن محمد بن مسلمة

أما الرواية التي ذكرها ابن حبان في صحيحه والتي أسقط فيها ذكر الحجاج بن أرطأة فهي غلط

فإنها من طريق أبي معاوية الضرير

ورواية أبي معاوية في مصنف ابن أبي شيبة (17683) بذكر الحجاج بن أرطأة

وقال أبو داود في سننه 2082 : حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن واقد بن عبد الرحمن يعني ابن سعد بن معاذ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل.

قال فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها [وتزوجها] فتزوجتها.

واقد هذا مجهول نص عليه ابن حجر في التقريب والذهبي في الميزان ، ولكن رواه جمع عن واقد بن عمرو بدلاً من واقد بن عبد الرحمن وهو ثقة فبقي في الخبر تدليس ابن إسحاق

فإن قلت أن محققي المسند قالوا :" اختُلف على محمد بن إسحاق في تسمية الراوي عن جابر، فسماه عبد الواحد بن زياد عنه: واقد بن عبد الرحمن بن سعد، وهذا لا يُعرف حاله كما قال ابن القطان الفاسي في كتابه "الوهم والإيهام" 429/4

ورواه عمر بن علي المقدمي عن ابن إسحاق فاختلف عليه، فسماه مرة واقد ابن عبد الرحمن كما هو عند عبد الواحد بن زياد، وسماه مرة أخرى عنه: واقد ابن عمرو بن سعد بن معاذ، وتابعه على الوجه الثاني إبراهيم بن سعد الزهري عند المصنف برقم (14869) ، وأحمد بن خالد الوَهْبي عند غيره، وهو الصواب إن شاء الله، وواقد بن عمرو هذا ثقة من رجال مسلم.

قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو حسن الحديث، وقد صرح بسماعه من داود بن الحصين فيما سيأتي عند المصنف برقم (14869) "

فيقال : الرواية التي اعتمدوها وفيها التصريح بالسماع ، ليس فيها ذكر قصة جابر مع الجارية.

وإنما فيها المرفوع فقط ، وقد جاء التصريح بالسماع عند ابن الأنباري في جزئه ولكنها من طريق عبد الواحد بن زيد الذي يرويه من طريق واقد بن عبد الرحمن المجهول.

فإن كان غلط في تسمية شيخ ابن إسحاق فلا يؤمن دعواه تصريحه بالسماع وخصوصاً وأن عامة الروايات عنه بالعنعنة.

فلعل ابن إسحاق تلقى هذا الحديث من داود مختصراً فصرح لما رواه مختصراً ، وتلقى القصة عنه عن غيره لذا عنعن لما روى القصة ، وحتى مع تصريح ابن إسحاق بالسماع فإن له في الأحكام مناكير

قال الذهبي في السير (7/ 41) :" وأما في أحاديث الاحكام فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن الا فيما شذ فيه، فإنه يعد منكرا"

وقال في الميزان :" فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئا"

لذا استنكر عليه ابن عدي في الكامل أحاديث صرح فيها بالسماع أو كانت من رواية شعبة عنه

وكلام الذهبي في حفظه متجه فقد ضعفه أحمد في أصح الروايات عنه وابن معين وأبو حاتم والنسائي والدارقطني ، واجتنب أصحاب الصحيح الاحتجاج بمروياته

ومن مناكير ابن إسحاق في أحاديث الأحكام ما روى أبو داود 117 : حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ثنا محمد يعني ابن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال :دخل علي علي يعني ابن أبي طالب وقد أهراق الماء فدعا بوضوء فأتيناه بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه فقال يا ابن عباس ألا أريك كيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ؟ قلت بلى قال فأصغى الإناء على

يده فغسلها ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى ثم غسل كفيه ثم تمضمض واستنثر ثم أدخل يديه في الإناء جميعا فأخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن على وجهه ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثا ثلاثا ثم مسح رأسه وظهور أذنيه ثم أدخل يديه جميعا فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل فغسلها بها ثم الأخرى مثل ذلك . قال قلت وفي النعلين ؟ قال وفي النعلين قال قلت وفي النعلين ؟ قال وفي النعلين قال قلت وفي النعلين ؟ قال وفي النعلين

قال صاحب عون المعبود :" قَالَ الْمُنْذِرِيُّ : فِي هَذَا الْحَدِيث مَقَال قَالَ التِّرْمِذِيّ : سَأَلْت مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل عَنْهُ فَضَعَّفَهُ وَقَالَ مَا أَدْرِي مَا هَذَا.

اِنْتَهَى.

وَالْحَدِيث أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْن حَنْبَل.

كَذَا فِي الْمُنْتَقَى وَفِي التَّلْخِيص ، وَرَوَاهُ الْبَزَّار وَقَالَ لَا نَعْلَم أَحَدًا رَوَى هَذَا هَكَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيث عُبَيْد اللَّه الْخَوْلَانِيُّ وَلَا نَعْلَم أَنَّ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْهُ إِلَّا مُحَمَّد بْن طَلْحَة بْن يَزِيد بْن رُكَانَة

، وَقَدْ صَرَّحَ اِبْن إِسْحَاق بِالسَّمَاعِ فِيهِ ، وَأَخْرَجَهُ اِبْن حِبَّان مِنْ طَرِيقه مُخْتَصَرًا.

وَضَعَّفَهُ الْبُخَارِيّ فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيّ.

اِنْتَهَى.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحَدِيث وَإِنْ كَانَ رُوَاته كُلّهمْ ثِقَات ، لَكِنْ فِيهِ عِلَّة خَفِيَّة اِطَّلَعَ عَلَيْهَا الْبُخَارِيّ وَضَعَّفَهُ لِأَجْلِهَا ، وَلَعَلَّ الْعِلَّة الْخَفِيَّة فِيهِ هِيَ مَا ذَكَرَهُ الْبَزَّار ، وَأَمَّا مَظِنَّة التَّدْلِيس مِنْ اِبْن إِسْحَاق فَارْتَفَعَتْ مِنْ رِوَايَة الْبَزَّار"

هنا خالف ابن إسحاق رواية الصحيح

وعوداً على بحثنا أقول أنه لا توجد رواية اجتمع فيها الأمور الثلاثة

1 -تصريح ابن إسحاق

2 -ذكر قصة جابر مع الجارية

3 -سلامة السند من الجهالة

والخلاصة أن قيد (وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ) مشكوك في اتصال سنده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يثبت عن محمد بن مسلمة وجابر العمل بهذا.

وربما استفيد هذا المعنى من عموم بعض النصوص في الباب عند أمن المفسدة

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (طيبوا أفواهكم بالسواك فإنها طرق القرآن)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال عبد الرزاق 4184 : عن ابن عيينة عن الحسن بن عبيد الله النخعي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال:

حث علي بن أبي طالب الناس على السواك وقال إن الرجل إذا قام يصلي دنا الملك يستمع القرآن فما يزال يدنو حتى أنه يضع فاه على فيه فما يلفظ من آية إلا يقع في جوف الملك قال فطبنوا ما هنالك وحب على السواك .

أقول : إسناده صحيح وهو موقوف

وهذا خاص بالصلاة فلا يشهد للحديث العام (طهروا أفواهكم فإن طرق القرآن)

وقال البيهقي في الشعب 2119 : أخبرنا أبو علي الروذباري أنا إسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن الفضل بن السمح ثنا غياث بن كلوب الكوفي ثنا مطرف بن سمرة رأيته سنة خمس و سبعين و مائة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : طيبوا أفواهكم بالسواك فإنها طرق القرآن

قال البيهقي :" غياث هذا مجهول"

وقال الدَّارَقُطْنِيّ في ((غرائب مالك)) حدث محمد بن عمرو العقيلي المقري ، عن محمد بن يوسف الخواري ، عن سلام بن الحارث الهروي ، حدثنا عبد الله بن نافع ، عن مالك ، عن سمي ، عن أبي بكر بن عبد الرحمان ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، رفعه ((نظفوا أفواهكم فإنها طرق القرآن)) ، حدثني به الحسن بن إسماعيل ، قال حدثنا عمر بن الربيع أبو طالب ، قال حدثنا العقيلي ، قال الدَّارَقُطْنِيّ هذا باطل ، لا يصح عن مالك. ((لسان الميزان)) 5.(8284)

وقال أبو الفضل الزهري في حديثه 432 : نا أبي نا محمد بن سليمان الباغندي الواسطي ، نا مسلم ، نا بحر بن كنيز السقاء ، نا عثمان بن ساج ، عن سعيد بن جبير ، عن علي بن أبي طالب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أفواهكم طرق للقرآن فطهروها بالسواك.

أقول : بحر متروك

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ ؛ فَإِنَّ عِبَادَ اللهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 22105 : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَيُونُسُ قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَنْعُمَ، عَنْ مَرِيحِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ بِهِ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ ؛ فَإِنَّ عِبَادَ اللهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ.

مريح بن مسروق قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل :" رَوَى عَن عُمر، رَضي الله عَنهُ، مرسل"

معاذ بن جبل أقدم وفاةً من عمر فقد توفي سنة 17 وعمر توفي سنة 23 فالطعن في سماعه من عمر ينعكس بقوة على سماعه من معاذ والله أعلم فالخبر في شبهة انقطاع قوية.

ومريح لم أجد بعد البحث الطويل أحداً وثقه غير ابن حبان

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

لا يشرع لأهل المدينة زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم إلا إذا كانوا عائدين من سفر

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فمن المتقرر عند أهل السنة أنه لا يجوز الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ، ولا يشرع شد الرحال إلى قبرٍ من القبور.

وشد الرحال إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم متعذر لأنه لا يمكن شد الرحال إلى قبره إلا بالشد إلى المسجد.

ولا يجوز أن ينوي شد الرحال إلى القبر ، وإن كان راحلاً إلى المسجد

ويجوز زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم بدون شد رحال.

ومن شد الرحل إلى المسجد جاز له تبعاً أن يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يكون نوى شد الرحل إلى القبر دون المسجد فإن هذا لا يجوز شرعاً ومتعذرٌ حساً.

ولم يرد عن أحدٍ من الصحابة أنه زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم إلا ابن عمر ، والروايات عنه مقيدة بأنه كان يفعل ذلك إذا قدم من سفر ، ولم يرد الإطلاق إلا في رواية واحدة

قال ابن أبي شيبة في المصنف 11915: حدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ السَّلاَمُ عَلَيْك يَا أَبَتَاهُ ، ثُمَّ يكون وَجْهَهُ وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَتَى المسجد فَفَعَلَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَنْزِلَه

وأبو معاوية يغلط في غير حديث الأعمش ، وقد خالفه غيره فروى الحديث بذكر القدوم من السفر فقط

قال عبد الرزاق في المصنف 6724 : عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ.

وقال القاضي إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي 96 : حدثنا سليمان بن حرب قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر ، كان إذا قدم من سفر دخل المسجد ثم أتى القبر فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتاه.

وقال أيضاً 95 : حدثنا علي قال : ثنا سفيان ، حدثني عبد الله بن دينار قال : رأيت ابن عمر إذا قدم من سفر دخل المسجد ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام على أبي بكر ، السلام على أبي ، و يصلي ركعتين.

فهذه الروايات مقيدة لما أطلق في غيرها ، لهذا استفاد جماعة من أهل العلم عدم جواز زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم إلا كما زاره عبد الله بن عمر

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على الأخنائي ص46 :" قال القاضي عياض قال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف للقبر وإنما ذلك للغرباء.

وقال فيه أيضا ولا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر.

قيل له فان ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة أو المرتين أو أكثر من ذلك عند القبر يسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

ولم يبلغني إن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده وإنما اشتهر هذا عن ابن عمر أنه إذا قدم من سفر أتى القبر فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا كبر السلام عليك يا أبت

وممن رواه القاضي إسماعيل بن اسحاق في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان إذا قدم من سفر أتى المسد ثم أتى القبر فقال

السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه"

وقال أيضاً في ص 138 :" قال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر وإنما ذلك للغرباء

وقال مالك [كما] في المبسوط أيضا ولا بأس لمن قدم من سفر أن يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو له ولأبي بكر وعمر قيل له فإن ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا في الجمعة أو الأيام المرة أو المرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده فقد بين مالك إنه لم يبلغه عن السلف من الصحابة المقيمين بالمدينة أنهم كانوا يقفون بالقبر عند دخول المسجد إلا لمن قدم من سفر مع أن الذي يقصد السفر فيه نزاع مذكور في غير هذا الموضع"

وقال أيضاً في ص180 :" وقد ذكر أهل العلم مالك وغيره أن هذا يكره ولم يكن السلف يفعلونه وأنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما يصلح اولها ومعلوم أنه لو كان الإتيان إلى عند القبر مستحبا لأهل المدينة لكان الصحابة التابعون أعلم بذلك وأتبع له من غيرهم"

وقال أيضاً في ص92:" وقال سعيد أيضا حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال هلم إلى العشاء فقلت لا أريده فقال ما لي رأيتك عند القبر فقلت سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إذا دخلت المسجد فسلم عليه ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا ولا بيوتكم قبورا لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا عليه إن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء

ورواه القاضي اسماعيل بن اسحاق في كتاب (فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ولم يذكر هذه الزيادة وهي قوله ما أنتم ومن بالأندلس منه إلا سواء

لأن مذهبه أن القادم من سفر والمريد للسفر سلامه هناك أفضل وأن الغرباء يسلمون إذا دخلوا وخرجوا ولهذه مزية على من بالأندلس

والحسن بن الحسن وغيره لا يفرقون بين أهل المدينة والغرباء ولا بين المسافر وغيره

فرواه القاضي إسماعيل عن إبراهيم بن حمزة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي سهيل قال جئت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وحسن بن حسن يتعشى في بيت عند بيت النبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فجئته فقال ادن فتعش قال قلت لا أريده قال لي مالي رأيتك وقفت قلت وقفت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخلت المسجد فسلم عليه ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود والنصارة اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ولم يذكر قول الحسن فهذا فيه أنه أمره أن يسلم عند دخول المسجد وهو السلام المشروع الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم"

وقال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص80 :" وأما كونه عند القبر فهذا كان يفعله ابن عمر إذا قدم من سفر، وكذلك الذين استحبوه من العلماء استحبوه للصادر والوارد من المدينة وإليها من أهلها، وللوارد والصادر من المسجد من الغرباء،مع أن أكثر الصحابة لم يكونوا يفعلون

ذلك ولا فرق أكثر السلف بني الصادر والوارد، بل كلهم ينهون عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم".

والسبب في ذلك أن القوم كانوا أهل اتباع ، ومحبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم حقيقية ليست بمجرد الادعاء فكانت ظاهرةً باتباعهم ، ولم يكونوا بحاجة إلى ما أحدثه المحدثون

والنبي صلى الله عليه وسلم واجبٌ تعظيمه في كل مكان ولا خصوصية لقبره بمزيد تعظيم ، وإذا خصصنا قبره بمزيد تعظيم كان في ذلك حطٌ عليه

قال شيخ الإسلام في الرد على الأخنائي ص49 :" والله سبحانه خص رسوله بما خصه به تفضيلا له وتكريما لما يجب من حقه على كل مسلم في كل موضع

فان الله أوجب الإيمان به ومحبته وموالاته ونصره وطاعته واتباعه على كل أحد في كل مكان وأمر بالصلاة عليه والسلام عليه في كل مكان ومن سؤال الوسيلة له عند كل أذان

ومن ذكر فضائله ومناقبه وما يعرف به قدر نعمة الله به على أهل الأرض وأن الله لم ينعم على أهل الأرض نعمة أعظم من إرسال محمد صلى الله عليه وسلم اليهم

وأنه هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأنه لا يؤمن العبد حتى يكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين بل حتى يكون أحب اليه من نفسه إلى غير ذلك من حقوقه المبسوطة في غير هذا الموضع

وكل هذه مشروعة في جميع البقاع ليس منها شيء يختص بالقبر ولا بما هو قريب من القبر

ولا شرع للناس أن يكون قيامهم بهذه الحقوق عند القبر أفضل من قيامهم بها في بلادهم

بل المشروع أن يقوموا بها في كل مكان ومن قام بها عند القبر وفتر عن القيام بها في بلده كما يوجد في بعض الناس يوجد من محبته وتعظيمه وثنائه ودعائه للرسول عند قبره أعظم مما يوجد في بلده وطريقه فهذه حالة منقوصة غير محمودة وصاحبها مبخوس الحظ ناقص النصيب وهو ناقص الدين والايمان

إما بترك واجب يأثم بتركه وإما بترك مستحب تنقص درجته بتركه

بخلاف من من الله عليه فجعل محبته وثناءه وتعظيمه ودعاءه للرسول في بلده مثل ما إذا كان بالمدينة عند قبره أو أعظم فهذه هي الحالة المحمودة المشروعة

وهي حال الصحابة والتابعين لهم باحسان إلى يوم القيامة ولا يعرف عن أحد منهم أنه كان يزيد حبه وتعظيمه ودعاؤه وثناؤه عند القبر ولهذا لم يكونوا يأتونه لأن قيامهم بما يجب من حقوق الرسول في جميع الأمكنة سواء"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

نظرات علمية في كتاب « اركب معنا » للدكتور « محمد العريفي »

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد اطلعت على كتاب « اركب معنا » للدكتور « محمد العريفي »، وهو أحسن ما كتب« العريفي » لأنه في

موضوع التوحيد غير أن هناك مآخذ علمية على هذه الرسالة:

(1)قال «محمد العريفي» في كتابه اركب معنا : "سيد من السادات .. هو عمرو بن الجموح .. كان له صنم اسمه مناف .. يتقرب إليه .. ويسجد بين يديه .. مناف .. هو مفزعه عند الكربات .. وملاذه عند الحاجات ..صنم صنعه من خشب .. لكنه أحب إليه من أهله وماله ..وكان شديد الإسراف في تقديسه .. وتزيينه وطيبيه وتلبيسه .. وكان هذا دأبه مذ عرف الدنيا .. حتى جاوز عمره الستين سنة ..فلما بُعث النبي صلى الله عليه وسلم في مكة .. وأرسل مصعب بن عمير رضي الله عنه .. داعيةً ومعلماً لأهل المدينة .. أسلم ثلاثة أولاد لعمرو بن الجموح مع أمهم دون أن يعلم .. فعمدوا إلى أبيهم فأخبروه بخبر هذا الداعي المعلم وقرؤوا عليه القرآن .. وقالوا : يا أبانا قد اتبعه الناس فما ترى في اتباعه ؟

فقال : لست أفعل حتى أشاور مناف فأَنظُرَ ما يقول!!

ثم قام عمرو إلى مناف .. وكانوا إذا أرادوا أن يكلموا أصنامهم جعلوا خلف الصنم عجوزاً تجيبهم بما يلهمها الصنم في زعمهم .. أقبل عمرو يمشي بعرجته إلى مناف .. وكانت إحدى رجليه أقصر من الأخرى .. فوقف بين يدي الصنم .. معتمداً على رجله الصحيحة .. تعظيماً واحتراماً ..

ثم حمد الصنم وأثنى عليه ثم قال: يا مناف .. لا ريب أنك قد علمت بخبر هذا القادم .. ولا يريد أحداً بسوء سواك .. وإنما ينهانا عن عبادتك .. فأشِرْ عليّ يا مناف .. فلم يردَّ الصنم شيئاً .. فأعاد عليه فلم يجب .. فقال عمرو : لعلك غضبت .. وإني ساكت عنك أياماً حتى يزول غضبك .. ثم تركه وخرج .. فلما أظلم الليل .. أقبل أبناؤه إلى مناف .. فحملوه وألقوه في حفرة فيها أقذار وجيف .. فلما أصبح عمرو دخل إلى صنمه لتحيته فلم يجده .. فصاح بأعلى صوته : ويلكم !! من عدا على إلهنا الليلة .. فسكت أهله .. ففزع ..واضطرب ..وخرج يبحث عنه ..فوجده منكساً على رأسه في الحفرة..فأخرجه وطيبه وأعاده لمكانه.. وقال له : أما والله يا مناف لو علمتُ من فعل هذا لأخزيته .. فلما كانت الليلة الثانية أقبل أبناؤه إلى الصنم .. فحملوه وألقوه في تلك الحفرة المنتنة .. فلما أصبح الشيخ التمس صنمه .. فلم يجده في مكانه .. فغضب وهدد وتوعد .. ثم أخرجه من تلك الحفرة فغسله وطيبه..

ثم ما زال الفتية يفعلون ذلك بالصنم كل ليلة وهو يخرجه كل صباح فلما ضاق بالأمر ذرعاً راح إليه قبل منامه وقال : ويحك يا مناف إن العنز لتمنع أُسْتَها .. ثم علق في رأس الصنم سيفاً وقال : ادفع عدوك عن نفسك..

فلما جَنَّ الليلُ حمل الفتيةُ الصنم وربطوه بكلب ميت وألقوه في بئر يجتمع فيها النتن .. فلما أصبح الشيخ بحث عن مناف فلما رآه على هذا الحال في البئر قال:

ورب يبـول الثعلبـان برأسه *** لقد خاب من بالت عليه الثعالب

ثم دخل في دين الله .. وما زال يسابق الصالحين في ميادين الدين..

وانظر إليه .. لما أراد المسلمون الخروج إلى معركة بدر .. منعه أبناؤه لكبر سنه .. وشدة عرجه .. فأصر على الخروج للجهاد.. فاستعانوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره بالبقاء في المدينة .. فبقي فيها..

فلما كانت غزوة أحُد .. أراد عمرو الخروج للجهاد .. فمنعه أبناؤه .. فلما أكثروا عليه .. ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم .. يدافع عبرته .. ويقول : (يا رسول الله إن بنيّ يريدون أن يحبسوني عن الخروج معك إلى الجهاد .. قال : إن الله قد عذرك ..فقال .. يا رسول الله .. والله إني لأرجو أن أطأ بعرجتي هذه في الجنة .."..انتهى

أقول : قصة عمرو بن الجموح مع الصنم مناف محض أسطورة لا وجود لها في كتب أهل العلم والأبيات المذكورة تنسب لرجل سلمي في حادثة أخرى.

قال أبو نعيم في دلائل النبوة 68 : حدثنا عمر بن محمد بن جعفر ، قال : ثنا إبراهيم بن السندي ، قال : ثنا النضر بن سلمة ، قال : ثنا محمد بن سلمة المخزومي ، قال : ثنا يحيى بن سليمان ، عن حكيم بن عطاء الصقري ، من بني سليم من ولد راشد بن عبد ربه ، ((عن أبيه ، عن جده راشد بن عبد ربه قال : كان الصنم الذي يقال له سواع بالمعلاة)) من رهاط يدين له هذيل ، وبنو ظفر من سليم ، فأرسلت بنو ظفر راشد بن عبد ربه بهدية من سليم إلى سواع ، قال راشد : فألفيت مع الفجر إلى صنم قبل سواع ، وإذا صارخ يصرخ من جوفه : « العجب كل العجب ، من خروج نبي من بني عبد المطلب ، يحرم الزنا ، والربا ، والذبح للأصنام ، وحرست السماء ورمينا بالشهب ، العجب كل العجب ، ثم هتف صنم آخر من جوفه : ترك الضمار ، وكان يعبد ، خرج أحمد ، نبي يصلي الصلاة ، ويأمر بالزكاة ، والصيام ، والبر ، وصلة الأرحام ، ثم هتف من جوف صنم آخر هاتف : إن الذي ورث النبوة والهدى بعد ابن مريم من قريش مهتدي نبي يخبر بما سبق ، وبما يكون في غد . قال راشد : فألفيت سواعا مع الفجر ، وثعلبان يلحسان ما حوله ، ويأكلان ما

يهدى له ، ثم يعرجان عليه ببولهما ، فعند ذلك يقول راشد بن عبد ربه : أرب يبول الثعلبان برأسه لقد ذل من بالت عليه الثعالب وذلك عند مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومجازه إلى المدينة ، وتسامع الناس به ، فخرج راشد ، حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، ومعه كلب له ، واسم راشد يومئذ ظالم ، واسم كلبه راشد ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : » ما اسمك ؟ « قال : ظالم ، قال : » فما اسم كلبك ؟ ،« قال : راشد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : » اسمك راشد ، واسم كلبك ظالم « وضحك النبي صلى الله عليه وسلم ، وبايع النبي صلى الله عليه وسلم ، وأقام معه ، ثم طلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيعة برهاط ، ووصفها له فأقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمعلاة من رهاط شأو الفرس ، ورمية ثلاث مرات بحجر ، وأعطاه إداوة مملوءة ماء ، وتفل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال له : » فرغها في أعلى القطيعة ، ولا تمنع الناس فضولها . ففعل ، فجاء الماء معينا مجمة إلى اليوم ، فغرس عليها النخل ، ويقال : إن رهاطا كلها تشرب منه ، وسماها الناس ماء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأهل رهاط يغتسلون منها ، ويستشفون بها ، وبلغت رمية راشد الركيب الذي يقال له ركيب الحجر ، وغدا راشد إلى سواع ، فكسره.«

النضر كذاب، ولا علاقة لعمرو بن جموح هنا كما ترى.

قال ابن سعد في الطبقات 725: قَالُوا : وَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ : قَيْسُ بْنُ نُسَيْبَةَ فَسَمِعَ كَلاَمَهُ وَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَجَابَهُ وَوَعَى ذَلِكَ كُلَّهُ ، وَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم إِلَى الإِسْلاَمِ فَأَسْلَمَ ، وَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ بَنِي سُلَيْمٍ ، فَقَالَ : قَدْ سَمِعْتُ بَرْجَمَةَ الرُّومِ وَهَينمةَ فَارِسَ وَأَشْعَارَ الْعَرَبِ وَكَهَانَةَ الْكَاهِنِ وَكَلاَمَ مَقَاوِلِ حِمْيَرَ فَمَا يُشْبِهُ كَلاَمُ مُحَمَّدٍ شَيْئًا مِنْ كَلاَمِهِمْ فَأَطِيعُونِي وَخُذُوا بِنَصِيبِكُمْ مِنْهُ ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ خَرَجَتْ بَنُو سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم فَلَقُوهُ بِقُدَيْدٍ وَهُمْ تِسْعُمِئَة ، وَيُقَالُ : كَانُوا أَلْفًا فِيهِمُ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ وَأَنَسُ بْنُ عِيَاضِ بْنِ رِعْلٍ وَرَاشِدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فَأَسْلَمُوا ، وَقَالُوا : اجْعَلْنَا فِي مُقَدِّمَتِكَ ، وَاجْعَلْ لِوَاءَنَا أَحْمَرَ ، وَشِعَارَنَا مُقَدَّمًا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ، فَشَهِدُوا مَعَهُ الْفَتْحَ وَالطَّائِفَ ، وَحُنَيْنًا ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم رَاشِدَ بْنَ عَبْدِ رَبِّهِ رُهَاطًا وَفِيهَا عَيْنٌ يُقَالُ لَهَا : عَيْنُ الرَّسُولِ ، وَكَانَ رَاشِدٌ يَسْدُنُ صَنَمًا لِبَنِي سُلَيْمٍ ، فَرَأَى يَوْمًا ثَعْلَبَيْنِ يَبُولاَنِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ:

أَرَبٌّ يَبُولُ الثَّعْلَبَانِ بِرَأْسِهِ ... لَقَدْ ذَلَّ مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثَّعَالِبُ

ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ فَكَسَرَهُ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم ، فَقَالَ لَهُ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : غَاوِي بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى قَالَ : أَنْتَ رَاشِدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ وَشَهِدَ الْفَتْحَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم ، وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم : خَيْرُ قُرَى عَرَبِيَّةٍ خَيْبَرُ ، وَخَيْرُ بَنِي سُلَيْمٍ رَاشِدٌ وَعَقَدَ لَهُ عَلَى قَوْمِهِ.

ولا علاقة لعمرو هنا كما ترى والخبر من طريق الواقدي الكذاب.

(2)قال «محمد العريفي» في كتابه راكب معنا :" وفي الصحيحين وغيرهما .. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خيلاً جهة نجد .. لينظروا له ما حول المدينة .. فبنما هم يتجولون على دوابهم .. فإذا برجل قد تقلد سلاحه .. ولبس الإحرام .. وهو يلبي قائلاً : لبيك اللهم لبيك .. لبيك لا شريك لك .. إلا شريكاً هو لك .. تملكه وما ملك .. ويردد : إلا شريكاً هو لك .. تملكه وما ملك ..فأقبل الصحابة عليه .. وسألوه أين يريد .. فأخبرهم أنه يريد مكة .. فنظروا في حاله فإذا هو قد أقبل من ديار مسيلمة الكذاب .. الذي ادعى النبوة ..فربطوه وأوثقوه

وجاؤوا به إلى المدينة .. ليراه النبي صلى الله عليه وسلم .. ويقضي فيه ما شاء ..فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم .. قال لأصحابه : أتدون من أسرتم .. هذا ثمامة بن أثال سيد بني حنيفة .. ثم قال اربطوه في سارية من سواري المسجد .. وأكرموه..

ثم ذهب صلى الله عليه وسلم إلى بيته وجمع ما عنده من طعام وأرسل به إليه .. وأمر بدابة ثمامة أن تعلف ويعتنى بها .. وتعرض أمامه في الصباح والمساء .. فربطوه بسارية من سواري المسجد .. فخرج إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما عندك يا ثمامة ؟

قال : عندي خير يا محمد .. إن تقتلني تقتل ذا دم .. (أي ينتقم لي قومي) .. و إن تنعم تنعم على شاكر .. وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت .. فتركه صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد .. ثم قال له : ما عندك يا ثمامة ؟

فقال : عندي ما قلت لك إن تقتلني تقتل ذا دم .. و إن تنعم تنعم على شاكر .. و إن كنت تريد المال فسل منه ما شئت .. فتركه صلى الله عليه وسلم حتى بعد الغد .. فمر به فقال : ما عندك يا ثمامة ؟

فقال : عندي ما قلت لك .. فلما رأى صلى الله عليه وسلم أنه لا رغبة له في الإسلام .. وقد رأى صلاة المسلمين .. وسمع حديثم .. ورأى كرمهم .. قال صلى الله عليه وسلم : أطلقوا ثمامة .. فأطلقوه .. وأعطوه دابته وودعوه .. فانطلق ثمامة إلى ماء قريب من المسجد .. فاغتسل .. ثم دخل المسجد.

فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .. يا محمد والله ما كان على وجه الأرض وجه أبغض إلي من وجهك .. فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي .. و الله ما كان دين أبغض إلي من دينك .. فأصبح دينك أحب الدين إلي .."

أقول : ذكر تلبية ثمامة من اختراع العريفي، وكذلك قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (أكرموه) والخبر في الصحيحين بدون هذه الزيادات.

(3)قال «محمد العريفي» في كتاب اركب معنا : "والسحر هو : عزائم وكلام وأدوية وتدخينات .. وله حقيقة .. وقد يؤثر في القلوب والأبدان .. فيمرض .. ويقتل .. ويفرق بين

المرء وزوجه .. وهو من أعظم الذنوب : قال صلى الله عليه وسلم:(اجتنبوا السبع الموبقات قالوا : وما هي ؟ قال : الإشراك بالله والسحر).. فالسحر فيه استخدام الشياطين .. والتعلق بهم .. والتقرب إليهم بما يحبونه .. ليقوموا بخدمة الساحر .. وفيه أيضاً ادعاء علم الغيب .. وهذا كفر وضلال .. لذا قال تعالى : (إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى) .. وحكم الساحر القتل .. كما فعل جماعة من الصحابة رضي الله عنهم .. والعجب أننا أصبحنا في زمان .. تساهل الناس فيه بالسحر .. وربما عدوا ذلك فناً من الفنون التي يفتخرون بها .. ويمنحون الجوائز لأصحابها .. ويقيمون للسحرة الحفلات..والمسابقات..ويحضرها آلاف المتفرجين والمشجعين ..وهذا من التهاون بالعقيدة، وما أجمل أن يصنع بالساحر ما صنعه أبو ذر الغفاري رضي الله عنه ..فإنه دخل على أحد الخلفاء فرأى بين يديه ساحراً .. يلعب بسيف في يده .. ويخيل للناس أنه يضرب يقطع رأس الرجل ثم يعيده .. فجاء أبو ذر من اليوم التالي .. وقد لبس رداءه .. وخبأ سيفه تحته .. ثم دخل على الخليفة .. فإذا الساحر بين يديه يلعب بالسيف .. ويسحر أمام الناس .. وهم في عجب وإعجاب .. فاقترب منه أبو ذر .. ثم أخرج سيفه فجأة ورفع وهوى به على رقبة هذا الساحر .. فأطار رأسه ..فسقط الساحر صريعاً .. وقال أبو ذر : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : حد الساحر ضربة بالسيف ..

ثم التفت إليه أبو ذر وقال : أحيي نفسك .. أحيي نفسك .. ؟؟؟."

أقول : قصة أبي ذر مع الساحر من اختراع العريفي وإنما ثبت نحوها عن جندب قاتل الساحر.

(4)قال «محمد العريفي» في كتاب اركب معنا : "وفي الصحيح أنه لما أنزل الله : (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) .. قال عدي بن حاتم رضي الله عنه : يا رسول الله .. لسنا نعبدهم .. قال : (أليس يحلون لكم ما حرم الله فتحلونه .. ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟) .. قال : بلى . قال صلى الله عليه وسلم: ((فتلك عبادتهم))."

لا أدري هل كان «محمد العريفي» يصنف هذا الكتاب في محطة قطار ؟!

هذا الخبر ليس في الصحيح بل هو في جامع الترمذي.

قال الترمذي في جامعه 3095: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ غُطَيْفِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ.

فَقَالَ: يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةٌ: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ)، قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ حَرْبٍ، وَغُطَيْفُ بْنُ أَعْيَنَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي الحَدِيثِ.

وقد ضعف الترمذي إسناد هذا الخبر كما ترى وله شاهد ابن مردويه ذكره السيوطي في الدر المنثور ولا يعلم إسناده ليقوى به.

(5)قال «محمد العريفي» في كتابه اركب معنا : "وصح عند الترمذي والحاكم عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة."..

الخبر عن عبد الله بن شقيق بدون ذكر أبي هريرة، وإنما ورد ذكر أبي هريرة عند الحاكم وهو وهم بيّن.

وهذه أغلاط الرجل في كتيب صغير فكيف لو صنف مجلداً والله الممستعان

واليوم وجدت الفهارس والبرامج البحثية فقبحت هذه الأغلاط أكثر من ذي قبل.

وهذه الأغلاط قيدتها من النسخة الموجودة في صيد الفوائد وقد حملها آلاف الناس.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مساكين الملوك

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أبو نعيم في الحلية (28/8) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثنا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي عَسْكَرُ بْنُ الْحُصَيْنِ السَّايِحُ، قَالَ:

رُئِيَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةُ فَرْوٍ مَقْلُوبَةٌ مُسْتَلْقِيًا فِي أَصْلِ جَبَلٍ رَافِعًا رِجْلَيْهِ عَلَى الْجَبَلِ وَهْوَ يَقُولُ: طَلَبَ الْمُلُوكُ الرَّاحَةَ فَأَخْطَاؤوا الطَّرِيقَ.

وهذا إسناد قوي ورواه الشجري في أماليه بلفظ ((مساكين الملوك الذين طلبوا الراحة فأخطاؤوا الطريق)).

وكثير من الناس ينظر للملوك بعين الغبطة والحسد.

والعقلاء الذين فقهوا الأمور على ما هي عليه حقيقة ، هم من ينظر إليهم بعين الشفقة كحال إبراهيم بن أدهم.

فكثير منهم قد حرم ألذ ما في الدنيا من لذة الذكر والأنس بالله عز وجل، ولا يعلم لنفسه صاحباً خالص الود ، دون شائبة الشك بالطمع ، وقد دارت الدوائر على كثير فذلو بعد ذكر.

قال ابن رجب في لطائف المعارف ص29:" وقال الله تعالى: (إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا)الآية

ثم قال: (وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ وَلا يَرْهَقُ

وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلا ذِلَّةٌ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)الآية.

وقال الله تعالى: (وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيماً تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِراً، الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَاباً وَخَيْرٌ أَمَلاً)

وقال الله تعالى: (وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ)

وقال الله تعالى: (اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ) إلى قوله: (سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ)

وقال الله تعالى: (بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى)

وقال الله تعالى: (أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ)

وقال الله تعالى عن مؤمن آل فرعون أنه قال لقومه: (يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ)

والمتاع: هو ما يتمتع به صاحبه برهة ثم ينقطع ويفنى فما عيبت الدنيا بأكثر من ذكر فنائها وتقلب أحوالها وهو أدل دليل على انقضائها وزوالها فتتبدل صحتها بالسقم ووجودها بالعدم وشبيبتها بالهرم ونعيمها بالبؤس وحياتها بالموت فتفارق الأجسام النفوس وعمارتها بالخراب واجتماعها بفرقة الأحباب وكل ما فوق التراب تراب.

قال بعض السلف في يوم عيد وقد نظر إلى كثرة الناس وزينة لباسهم: هل ترون إلا خرقا تبلى أو لحما يأكله الدود غدا

كان الإمام أحمد رضي الله عنه يقول: يا دار تخربين ويموت سكانك

وفي الحديث: "عجبا لمن رأى الدنيا وسرعة تقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها"

قال الحسن: إن الموت قد فضح الدنيا فلم يدع لذي لب بها فرحا

وقال مطرف: إن هذا الموت قد أفسد على أهل النعيم نعيمهم فالتمسوا نعيما لا موت فيه

وقال يونس بن عبيد: ما ترك ذكر الموت لنا قرة عين في أهل ولا مال

وقال يزيد الهاشمي: أمن أهل الجنة الموت فطاب لهم العيش وأمنوا الاسقام فهنيئا لهم في جوار الله طول المقام عيوب الدنيا بادية وهي تغيرها ومواعظها منادية لكن حبها يعمي ويصم فلا يسمع محبها نداءها ولا يرى كشفها للغير وإيذاءها.

قد نادت الدنيا على نفسها ... لو كان في العالم من يسمع

كم واثق بالعمر أفنيته ... وجامع بددت ما يجمع

كم قد تبدل نعيمها بالضر والبؤس كم أصبح من هو واثق بملكها وأمسى وهو منها قنوط بؤوس

قالت بعض بنات ملوك العرب الذين نكبوا: أصبحنا وما في الأرض أحد إلا وهو يحسدنا ويخشانا وأمسينا وما في العرب أحد إلا وهو يرحمنا ثم قالت:

وبينا نسوس الناس والأمر أمرنا ... إذا نحن فيهم سوقة ليس ننصف

فأف لدار لا يدوم نعيمها ... تقلب تارات بنار تصرف

دخلت أم جعفر بن يحيى البرمكي على قوم في عيد أضحى تطلب جلد كبش تلبسه وقالت: هجم علي مثل هذا العيد وعلى رأسي أربعمائة وصيفة قائمة وأنا أزعم أن ابني جعفرا عاق لي!

كانت أخت أحمد بن طولون صاحب مصر كثيرة السرف في إنفاق المال حتى أنها زوجت بعض لعبها فأنفقت على وليمة عرسها مائة ألف دينار فما مضى إلا قليل حتى رؤيت في سوق من أسواق بغداد وهي تسأل الناس.

اجتاز بعض الصالحين بدار فيها فرح وقائلة تقول في غنائها:

ألا يا دار لا يدخلك حزن ... ولا يزري بصاحبك الزمان

ثم اجتاز بها عن قريب وإذا الباب مسود وفي الدار بكاء وصراخ فسأل عنهم؟

فقيل: مات رب الدار فطرق الباب وقال: سمعت من هذه الدار قائلة تقول: كذا وكذا فبكت امرأة وقالت: يا عبد الله إن الله يغير ولا يتغير والموت غاية كل مخلوق فانصرف من عندهم باكيا."

ويلحق بأولئك الذين ذكرهم ابن رجب ما رأيناه في هذه الأيام من تحول حال بعض الملوك من هيبة ورفاهية ، إلى ذل وشقاء فالأمر كما ورد في الخبر (نعمت المرضعة وبئست الفاطمة).

قال النسائي في الكبرى 5928 : أخبرنا يزيد بن سنان قال ثنا عبد الله بن حمران قال عبد الحميد يعني بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة أنه كان يقول إنكم ستحرصون على الإمارة وإنها ستكون حسرة وندامة يوم القيامة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة.

وهذا هو الصواب في الخبر أنه موقوف على أبي هريرة.

ومن حكمة الله عز وجل أنه ما من لذة من ملذات الدنيا ، إلا وقد شابها ما يكدرها.

قال الله تعالى : (زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ).

فأما النساء في الدنيا فكمال قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى البخاري 3331 : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ.

إن سلمت من العشق وما يلحقه بالنفس من خور وضعف ، أو حزت ما أردت من حصول النكاح على الصورة الشرعية التي توطد المودة ، فلست سالماً من كفران العشير فإن سلمت منه فلست سالماً من سوء خلق وعوج لا بد لك من احتماله وإن ذهبت تقيمه كسرته!

وأما البنين فمبخلة مجبنة كما ورد في الخبر.

وأما المال فالأكثرون هم الأقلون إلا من اتقى ، وهذا شديد إلا على يسره الله عليه.

قال البخاري في صحيحه 6268 : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا وَاللَّهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ قَالَ:

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً اسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا لِي ذَهَبًا يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةٌ أَوْ ثَلَاثٌ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَأَرَانَا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَقَلُّونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا.

وقال مسلم في صحيحه 7572- [37-2979] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ ، يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ؟

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الأَغْنِيَاءِ ، قَالَ : فَإِنَّ لِي خَادِمًا ، قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

[...]قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَجَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّا ، وَاللَّهِ مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ، لاَ نَفَقَةٍ ، وَلاَ دَابَّةٍ ، وَلاَ مَتَاعٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا شِئْتُمْ ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا.

قَالُوا : فَإِنَّا نَصْبِرُ ، لاَ نَسْأَلُ شَيْئًا.

وأغنياء المهاجرين على استقامة ومع ذلك يؤخرهم مالهم عن فقرائهم أربعين خريفاً.

فكيف بغني فاجر أو رجل يضعف أمام امرأته وأولاده فينفق ماله في المنكر ؟

وكيف بملك لا يتقي الله عز وجل في رعيته؟

قال مالك في الموطأ 1800 : عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال:

سمعت عمر بن الخطاب وخرجت معه حتى دخل حائطا فسمعته وهو يقول وبيني وبينه جدار وهو في جوف الحائط عمر بن الخطاب أمير المؤمنين بخ بخ والله لتتقين الله أو ليعذبنك.

قال مالك وبلغني ان القاسم بن محمد كان يقول أدركت الناس وما يعجبون بالقول

قال مالك يريد بذلك العمل إنما ينظر إلى عمله ولا ينظر إلى قوله.

هكذا كان عمر يعظ نفسه مع عدله ومع ما بشره به النبي صلى الله عليه وسلم فما عسى من بعده أن يقول؟

فهل ما زلتم تغبطون القوم

؟فإن أبيتم إلا ذاك ، فلا علاج لكم إلا أن تنهوا عن النظر إليهم البتة.

قال الله تعالى : (لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ).

قال مسلم في صحيحه 7540- [9-...] وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَوَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَلَيْكُمْ.

واحمدوا الله عز وجل على نعمة التوحيد والسنة.

قال الله تعالى: (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ).

وقال عبد الغني المقدسي في أخبار الحسن البصري:

أخبرنا ابن كاره بن لاحق، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن محمد السمناني، أخبرنا القاضي أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أعين السمناني، قراءة عليه وأنا أسمع، قيل له: أخبركم أبو الحسن أحمد بن محمد بن

موسى بن القاسم بن الصلت القرشي، حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، حدثا محمد بن يحيى النحوي، حدثنا محمد بن [..] حدثنا يعقوب بن عجلان، قال: شكا رجل إلى الحسن الحاجة، فقال له: والله لقد أعطاك الله دينا لو لم تشبع معه من خبز الشعير لكان قد أحسن إليك.

وهذا الخبر وإن كان في سنده ضعفاً إلا أن معناه صحيح.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

باب الدعاء لرد الضالة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البيهقي في الدعوات الكبير 555 : أَنْبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْمِهْرَجَانِيُّ، بِهَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَذَّاءُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الْمَدِينِيّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَضَلَّ شَيْئًا: قُلِ: اللَّهُمَّ رَبَّ الضَّالَّةِ، هَادِيَ الضَّالَّةِ، تَهْدِي مِنَ الضَّلَالَةِ، رُدَّ عَلَيَّ ضَالَّتِي بِقُدْرَتِكَ وَسُلْطَانِكَ مِنْ عَطَائِكَ وَفَضْلِكَ

وهذا إسناد قوي

شيخ البيهقي قال صاحب المنتخب من كتاب السياق من تاريخ نيسابور :" 94 : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو الْحَسَنِ الْمَهْرِجَانِيُّ التَّاجِرُ النَّيْسَابُورِيُّ أَبُو الْحَسَنِ بْن أَبِي أَحْمَدَ، مَشْهُورٌ ثِقَةٌ، أَخُو أَبِي نَصْرِ بْنِ الْمَهْرِجَانِ"

وأما بشر بن أحمد فقال ابن نقطة في التقييد :" قال الحاكم في تاريخه كان شيخ الناحية في وقته وأحد الرجال المذكورين بالشهامة ومحدث وقته من أصول صحيحة"

وأحمد بن الحسين ثقة مترجم في تاريخ بغداد ، وبقية رجاله ثقات معروفون إلا محمد بن عجلان فهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة وليس هذا منها.

وهذا موقوف ومن أعله بتدليس ابن عجلان فقد أخطأ فليس مدلساً وإنما اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، ويبعد التدليس في مثل هذا الموقوف

فالخبر ثابت ويستحب العمل به لمن ضاع له شيء

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

أخبار مشهورة عن « الأعمش » لا تثبت

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فإن أبا محمد سليمان بن مهران الأعمش من حفاظ الإسلام الكبار.

وهو من الستة الذين عليهم مدار الإسناد ، وأنت إذا قرأت في الصحيحين لا تكاد تقرأ عشرة أحاديث أو عشرين إلا ويمر عليك اسم الأعمش.

ومع الأسف لهجران الكثير من الشباب السلفي فضلاً عن غيرهم للكتب المسندة ما عرفوا فضل أولئك الأخيار وما حفظوه لنا من الدين.

حتى إنني لما جمعت آثار الصحابة وجدت أكثر أخبار الصحابة الذين سكنوا الكوفة الثابتة ، من طريق هذا الجبل، لهذا مع تدليسه احتمل الأئمة عنعنته ما لم يقم دليل على تدليسه.

قال أبو داود في مسائله 138: سَمِعْتُ أَحْمَد سُئِلَ عن الرجل يعرف بالتَّدْلِيس ، يُحْتَجُّ فِيما لم يقل فِيه : سَمِعْتُ ؟ قَالَ : لا أدري.

فَقُلْتُ : الأَعْمَش ، متى تُصتاد له الألفاظ ؟ قَالَ : يضيق هذا ، أي أنك تَحْتَج به.

وسبب هذا الضيق كثرة الذي رواه هذا الجبل ، وقد أخذوا على الكرابيسي تعرضه للأعمش في كتابه المدلسين.

وإليك شهادة جليلة من أعجوبة حفظ الأحاديث الطوال محمد ابن شهاب الزهري لهذا الجبل:

قال ابن أبي خيثمة في تاريخه 2750: حَدَّثَنا عَبْد اللّه بْنُ جَعْفَر، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْد اللَّهِ بْنِ عَمْرو، قَالَ: قَالَ لي إسحاق بن راشد: كان الزُّهْرِيّ إذا ذكر أهل العراق ضَعَّفَ عليهم.

قَالَ: فقلت له: إن بالكوفة مولى لبني أسد يروي أربعة آلاف حديث إن شئتَ حدثتُك ببعض علمه، قَالَ: فجيء، قَالَ: فأتيت به قَالَ: فجعل يقرأ وأعرف النغير منه.

ثم قَالَ: واللّه إنَّ هذا العلم، وما كنت أرى أحدا يعلم مثل هذا.

أقول : هذا إسناد قوي وأورده ابن أبي خيثمة في ترجمة الأعمش وهو مولى بني أسد المقصود.

فإن قيل : أليس قد كان متشيعاً ؟

فيقال : تشيعه ليس بالمفرط ، بل كان عف اللسان عن الصحابة لا يصح عنه طعنٌ فيهم.

بل مدار حديث (لا تسبوا أصحابي) في الصحيحين عليه رحمه اللّه، غير أنه كان فيه انحراف عن عثمان وروى

أحاديث في مثالبه وذكر أنه اعتذر عنها ، وكان يروي أخبار منكرة في فضل علي من طرق مجاهيل

وذكر عنه الخلال في السنة ثناءً على معاوية ، وفي سنده جهالة

والتشيع كان آنذاك منتشراً انتشاراً عظيماً في الكوفة ، وعامتهم يفضلون الشيخين على علي.

قال ابن حجر في التهذيب : "قال ابن قانع كان ثقة مأموثا ثبتا وقال ابن يونس اتيت حماد بن زيد فسألته ان يملي علي شيئا من فضائل عثمان فقال من اين انت قلت من أهل الكوفة فقال كوفي يطلب فضائل عثمان والله لا امليتها عليك إلا وانا قائم وأنت جالس."

ومع الأسف كثير من الإخوة لا يعرف عن الأعمش إلا تلك الطرائف التي انتشرت بسبب حب الناس لهذه الأمور ، وأغفلوا الجانب المهم من ترجمة الرجل ومنها ما لا يصح -أعني من الطرائف.-

فمن ذلك ما روى الخطيب في شرف أصحاب الحديث 283:

أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب ، قال قرأت على أبي الحسن الكراعي ، أخبركم أبو حامد أحمد بن علي الكشميهني ، قال : سمعت علي بن خشرم ، قال : سمعت عيسى بن يونس ، يقول:

خرجنا في جنازة ، ورجل من أصحاب الحديث يقود الأعمش . فلما رجعنا من الجنازة ، عدل به عن الطريق.

فلما أصحر ، قال له : يا أبا محمد أتدري أين أنت ؟ أنت في جبانة كذا . لا والله لا أردك حتى تملأ ألواحي حديثا . قال : اكتب . فلما ملأ الألواح ، وضعها في حجره ، وأخذ بيد الأعمش ، يقوده . فلما دخل الكوفة ، لقيه بعض معارفه ، فدفع الألواح إليه ، فلما انتهى الأعمش إلى بابه ، تعلق به ، وقال : خذوا الألواح من الفاسق . قال : يا أبا محمد قد فاتت . فلما أيس منه.

قال : كل ما حدثتك كذب . قال الفتى : أنت أعلم بالله من أن تكذب.

أحمد بن محمد بن غالب مجهول (كذا قلت قديماً ونبهني الأخ الشيخ وليد القاضي أنه البرقاني الحافظ المعروف أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب)

و أبو الحسن الكراعي وأبو حامد ما عرفتهم.

وقال الخطيب في الرحلة 286 : أخبرنا رضوان بن محمد الدينوري ، قال : سمعت أبا بكر بن لال ، بهمذان ، يقول سمعت الخليل بن عبد الله ، يقول : سمعت علي بن صالح ، يقول سمعت عبد الله بن محمد الرازي ، يقول : أخبرنا جرير ، قال : كنا نأتي الأعمش ، وكان له كلب ، يؤذي أصحاب الحديث . قال : فجئناه يوما ، وقد مات ، فهجمنا عليه ، فلما رآنا بكى ، ثم قال : هلك من كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

عبد الله بن محمد الرازي لا يعرف أو هو الداهري المتهم بالكذب.

وقد صحت عنه بعض الأخبار في سوء الخلق مع المحدثين ، والسبب في ذلك أنهم كانوا يثقلون عليه ، وقد كان ورعاً عن الحديث فخاف أن يحملوه على الكذب، ومما يدل على أن الأعمش كان يبذل الحديث لأهله كثرة الرواية عنه في كتب الإسلام.

وقال الخطيب في تاريخ بغداد : أَخْبَرَنَا حمزة بن محمد بن طاهر، قال: أَخْبَرَنَا أحمد بن إبراهيم بن الحسن، قال: حَدَّثَنَا

عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حَدَّثَنِي أحمد بن زهير، قال: سمعت إبراهيم بن عرعرة، قال:

سمعت يحيى القطان إذا ذكر الأعمش، قال:

كان من النساك، وكان محافظا على الصلاة في جماعة، وعلى الصف الأول.

قال يحيى: وهو علامة الإسلام.

وقال الخطيب:

أَخْبَرَنَا محمد بن عمر بن بكير المقرئ، قال: أَخْبَرَنَا عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز، قال: حَدَّثَنَا هيثم بن خلف الدوري، قال: حَدَّثَنَا محمود بن غيلان، قال: حَدَّثَنَا وكيع، قال:

كان الأعمش قريبا من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى، واختلفت إليه قريبا من سنتين فما رأيته يقضي ركعة.

كلاهما صحيح الإسناد , وفي ترجمته فضائل كثيرة فليرجع لها

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

رد الإمام الأثرم على من احتج بحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) على جواز الخروج على الفاسق

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الإمام أبو بكر الأثرم - وهو ثقة حافظ له تصانيف من مشاهير أصحاب أحمد - في كتابه ناسخ الحديث ومنسوخه ص249:" 79 - باب طاعة الأئمة

روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أطاعني فقد أطاع الله عز وجل، ومن أطاع الإمام فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله عز وجل، ومن عصى الإمام فقد عصاني."

وروى أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أطاعني فقد أطاع الله عز وجل، ومن أطاع أميري فقد أطاعني."

وروى الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من بايع إماماً فأعطاه ثمرة قلبه وصفقة يده فليطعه ما استطاع."

وروى شعبة عن يحيى بن الحصين عن أم الحصين جدته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أمر عليكم عبد حبشي يقودكم بكتاب الله عز وجل فاسمعوا له وأطيعوا."

وروى شعبة عن قتادة عن أبي مراية عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طاعة في معصية الله عز وجل."

وروى زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف."

وروى عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فمن أُمِر بمعصية فلا سمع ولا طاعة."

وروى محمد بن عمرو عن عمر بن الحكم عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أمركم بمعصية فلا تطيعوه."

وروى عبد الله بن عثمان بن خيثم عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طاعة لمن عصى الله عز وجل."

وروى حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن عمرو بن زينب عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طاعة لمن عصى الله عز وجل."

فاختلفت هذه الأحاديث في ظاهرها، فتأول فيها أهل البدع.

فأما أهل السنة: فقد وضعوها مواضعها، ومعانيها كلها متقاربة عندهم.

فأما أهل البدع: فتأولوا في بعض هذه الأحاديث مفارقة الأئمة والخروج عليهم.

والوجه فيها أن هذه الأحاديث يفسر بعضها بعضاً، ويصدق بعضها بعضاً.

فأما حديث أبي هريرة الأول الذي ذكر فيها من أطاع الإمام فقد فسره حديث أبي هريرة الثاني الذي قال فيه: من أطاع أميري ثم بين أنه أيضاً لم يخص أميره إذا أمر بغير طاعة

الله، لأنه حين بعث عبد الله بن حذافة فأمرهم أن يقحموا النار

فرجعوا إليه فأخبروه فقال: من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوا.

وأما حديث عبد الله بن عمرو فإنه قد قال فيه: فليطعه ما استطاع. فقد جعل له فيه ثنيا، وإنما يريد الطاعة في المعروف.

وحديث أم الحصين قد اشترط فيه يقودكم بكتاب الله.

وحديث علي رضي الله عنه قد فسره حين قال: إنما الطاعة في المعروف.

وحديث ابن عمر أيضاً مفسر أنه إنما أوجب الطاعة ما لم يؤمر بمعصية.

وكذلك حديث أبي سعيد.

وأما حديث ابن مسعود، وأنس فهما اللذان تأولهما أهل البدع فقالوا: ألا تراه يقول لا طاعة لمن عصى الله عز وجل، فإذا عصى الله لم يطع في شيء، وإن دعا إلى طاعة.

وإنما يرد المتشابه إلى المفسر، فما جعل هذا على ظاهره أولى بالاتباع من تلك الأحاديث بل إنما يرد هذا إلى ما بيّن معناه فقوله: "لا طاعة لمن عصى الله "، إنما يريد أنه لا يطاع في معصية. كسائر الأحاديث.

80 - باب كف الأيدي عن قتال الأئمة

روى الأعمش ومنصور عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإذا لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم ثم أبيدوا خضراءهم."

وهذا حديث معضل مخالف للأحاديث كلها، وفيه علل واضحة عند أهل العلم.

فمن ذلك أني سمعت عفان بن مسلم يقول: لم يسمعه الأعمش من سالم، ولم يسمعه سالم من ثوبان. ومن ذلك أن سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان شيئاً البتة، وقد أخبر عن ثوبان أنه كذبه.

وروى شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد قال: قيل لثوبان حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "كذبتم عليّ قلتم عليّ ما لم أقل."

فلعله إنما أراد هذا الحديث بعينه، إنهم رووه عنه ولم يقله.

ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يقتل قرشي صبرا."

ومن ذلك قوله فيه: "أبيدوا خضراءهم". فهذا لا يكون إلا بقتل صغيرهم وكبيرهم. وهذا خلاف حكم الإسلام والقرآن.

ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة."

فكيف يكون هذا وقد أبيدت خضراؤهم؟.

ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان."

وقوله: "الناس تبع لقريش في الخير والشر."

ومن ذلك قوله: "لا يحل دم أمرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث."

وهذا يقول: فإن لم يستقيموا. وقد يكون من ذلك ما لا يبلغ تحليل الدماء.

فهذا حديث ذاهب لا يحتج به عالم، وقد روى هذا الحديث أيضاً من وجوه كلها ضعيفة.

وروى عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن القاسم بن عوف عن علي بن حسين عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أتاكم المصدقون فسألوكم الصدقة فتعدوا عليكم فقاتلوهم". وشيئاً هذا هذا معناه.

وهذا الحديث أيضاً مخالف للأحاديث، فمن ذلك: أن هشام بن حسان وقتادة رويا عن الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سيكون بعدي أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد بريء، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع". قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: "لا ما صلوا."

فهذا عن أم سلمة، وذاك عن أم سلمة، وهذا أثبت الإسنادين، وهذا موافق للأحاديث، وذاك مخالف لها. وهذا ضبة بن محصن الذي وفد عمر يشكو أبا موسى حتى جمع بينه وبينه وكان له قدر عظيم.

وذلك الإسناد ليس بثابت.

ومما يخالفه أيضاً حديث جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أتاكم المصدق فلا يفارقكم إلا عن رضى."

ومن ذلك حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم"سيأتيكم ركب مبغضون- يعنى المصدقين- فأدوا إليهم صدقاتكم وارضوهم فإن من تمام زكاتك مرضاهم."

وروى عامر بن السمت عن معاوية بن إسحاق عن عطاء بن يسار عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سيكون أمراء- فذكر من فعلهم ثم قال- فمن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن."

وهذا أيضاً خلاف الأحاديث، وهو إسناد لم يسمع حديث عن ابن مسعود بهذا الإسناد غيره، وقد جاء الإسناد الواضح عن ابن مسعود بخلافه.

روى الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سترون بعدي أثرة وفتناً وأموراً تنكرونها". قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله. قال: "تودون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم."

وهذا عن ابن مسعود، وذاك عن ابن مسعود، وهذا أثبت الإسنادين، وهو موافق للأحاديث، وذاك مخالف.

ثم تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فكثرت عنه، وعن الصحابة والأئمة بعدهم- رضي الله عنهم- يأمرون بالكف، ويكرهون الخروج، وينسبون من

خالفهم في ذلك إلى فراق الجماعة، ومذهب الحرورية وترك السنة"انتهى كلامه رحمه الله

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الرد على ابن الجوزي في تأويله لصفة المجيء

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد قال ابن الجوزي في ص141من كتابه دفع شبه التشبيه

)ومنها قوله تعالى : {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام} أي بظلل(

قلت هذا التأويل بدعة لم يقل به أحدٌ من السلف

قال ابن جرير الطبري في تفسيره (260/4) ط شاكر(: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة{

يعني بذلك جل ثناؤه: هل ينظر المكذبون بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به، إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة((

قلت انظر كيف أثبت المجيء ومع هذا ينسبونه وبقية السلف إلى التفويض - فض الله أفواههم-

ثم قال ابن جرير 4034: حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله عز وجل: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام} قال: هو غير السحاب لم يكن إلا لبني إسرائيل في تيههم حين تاهوا، وهو الذي يأتي الله فيه يوم القيامة

وقال 4035 : حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتاده: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله

في ظلل من الغمام} قال: يأتيهم الله وتأتيهم الملائكة عند الموت

ثم قال(4/264_265) (ثم اختلف في صفة إتيان الرب تبارك وتعالى الذي ذكره في قوله: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله} فقال بعضهم: لا صفة لذلك غير الذي وصف به نفسه عز وجل من المجيء والإتيان والنزول، وغير جائز تكلف القول في ذلك لأحد إلا بخبر من الله جل جلاله، أو من رسول مرسل. فأما القول في صفات الله وأسمائه، فغير جائز لأحد من جهة الاستخراج إلا بما ذكرنا.

وقال آخرون: إتيانه عز وجل نظير ما يعرف من مجيء الجائي من موضع إلى موضع وانتقاله من مكان إلى مكان.

وقال آخرون: معنى قوله: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله} يعني به: هل ينظرون إلا أن يأتيهم أمر الله، كما يقال: قد خشينا أن يأتينا بنو أمية، يراد به حكمهم.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: هل ينظرون إلا أن يأتيهم ثوابه وحسابه وعذابه، كما قال عز وجل: {بل مكر الليل

والنهار} وكما يقال: قطع الوالي اللص أو ضربه، وإنما قطعه أعوانه.

وقد بينا معنى الغمام فيما مضى من كتابنا هذا قبل فأغني ذلك عن تكريره، لأن معناه ههنا هو معناه هنالك.

فمعنى الكلام إذا: هل ينظر التاركون الدخول في السلم كافة والمتبعون خطوات الشيطان إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام، فيقضي في أمرهم ما هو قاض(

قلت : انظر كيف رجح الإثبات في النهاية وحتى المؤولون في عصر ابن جرير لم يذهبوا إلى ما ذهب إليه ابن الجوزي!

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره (أثر رقم 1999) : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَوْنٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ) , وَذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ."

قلت هذا يعضد المنقول سابقاً عن قتادة

وقد قال ابن أبي حاتم (أثر رقم 2005) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ، أنبأ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنبأ مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

فِي قَوْلِهِ: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلائِكَةُ) , قَالَ: يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ، وَتَأْتِيَهُمُ الْمَلائِكَةُ عِنْدَ الْمَوْتِ."

وقال بعد ذلك (أثر رقم 2001) : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حَمْزَةَ، ثنا شَبَابَةُ، ثنا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

قَوْلُهُ: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ) , قَالَ: كَانَ مُجَاهِدٌ، يَقُولُ: هُوَ غَيْرُ السَّحَابِ، وَلَمْ يَكُنْ إِلا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فِي تِيهِهِمْ حِينَ تَاهُوا، وَهُوَ الَّذِي يَأْتِي اللَّهُ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ."

ثم قال قال بعدها 2002: حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ، قَالَ: سَأَلْتُ زُهَيْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ:

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ) , قَالَ: ظُلَلٌ مِنَ الْغَمَامِ، مَنْظُومٌ بِالْيَاقُوتِ، مُكَلَّلٌ بِالْجَوَاهِرِ وَالزَّبَرْجَدِ."

قلت وهذا إسنادٌ صحيح

فهذا مذهب السلف في هذه الآية ولا شك أنهم أعلم من ابن الجوزي بكتاب الله عز وجل

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

حجة قوية لمن ذهب إلى جواز الإكتفاء بمسح بعض الرأس

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن أبي شيبة في المصنف 136: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

137 :حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ:

أَنَّ ابْنِ عُمَرَ كَانَ يَمْسَحُ يَافُوخَهُ مَرَّةً.

وهذا صحيح عن ابن عمر ووجه الدلالة أنه ما أنكر عليه احد من الصحابة.

ويكون فعل النبي صلى الله عليه وسلم هو الأفضل وفعل ابن عمر دليل الجواز.

كما أنه قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يداوم على التيامن وصرفوه على الوجوب بفعل علي وابن مسعود مع عدم إنكار البقية.

وابن عمر عند كثير من فقهاء المحدثين هو العمدة في مشروعية تخليل اللحية إذ لا يصح عندهم إلا فعله.

وقال ابن أبي شيبة : 154- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ هَكَذَا ، وَوَضَعَ أَيُّوبُ كَفَّهُ وَسْطَ رَأْسِهِ ، ثُمَّ أَمَرَّهَا عَلَى مُقَدَّمِ رَأْسِهِ.

وقال : 155: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ يَزِيدَ ، قَالَ : كَانَ سَلَمَةُ يَمْسَحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ. وسلمة هو ابن الأكوع رضي الله عنه. (أفاد به أحد الأخوة)

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فأحمد الله عز وجل على أن يسر لي جمع ما استطعت جمعه من آثار الخلفاء الراشدين المهديين في الزهد والرقائق والأدب ، ولا أزعم أنني استقصيت غير أنني بذلت ما استطعت بذله من الجهد ، وقد بدا أن أقوم بنشر ما صح منها بعد دفعها إلى بعض الإخوة لمراجعتها.

وقد جاء الأمر بعد المراجعة على ما سترى إن شاء الله ، ولو قمت بكتابة مقدمة في فضل الشيخين لطال بي المقام ، ولكني لم أرد تخلية المقام من ذكر الأخبار الواردة في الحث على اتباعهم رضي الله عنهم .

قال الإمام أحمد في مسنده : [17144]

حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ :

صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا أَوْ قَالُوا :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ ، فَأَوْصِنَا.

قَالَ : أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

ورواه الترمذي في جامعه (2676) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.اهـ

وقد بسطت الكلام على الحديث في مقال مستقل بعنوان

(تثبيت القول بحجية قول الخلفاء الراشدين المهديين)

وقال الإمام أحمد:[23245]

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي : أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ.

وقال العقيلي في الضعفاء: (5/308)

وهَذا يُروى عن حُذَيفَة، عن النَّبي صَلى الله عَليه وسَلم، بإسناد جَيّد ثابت.اهـ

وقال البيهقي في السنن الكبرى : [20133]

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب قال سمعت سفيان يحدث عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما :

إذا سئل عن شيء هو في كتاب الله قال به وإذا لم يكن في كتاب الله وقاله رسول الله صلى الله عليه و سلم قال به.

وإن لم يكن في كتاب الله ولم يقله رسول الله صلى الله عليه و سلم

وقاله أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قال به وإلا اجتهد رأيه.

أقول : فهذا ابن عباس مع سعة علمه ما كان يقضي ، حتى ينظر في قول أبي بكر وعمر - رضي الله عنهم -

قال ابن سعد في الطبقات : [2528]

أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ:

إِذَا حَدَّثَنَا ثِقَةٌ عَنْ عَلِيٍّ بِفُتْيَا لاَ نَعْدُوهَا.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [18778]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ:

أَنَّ الرُّبَيِّعَ اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا ، فَأَتَى عَمَّهَا عُثْمَانَ فَقَالَ : تَعْتَدُّ بِحَيْضَةٍ ؟

قَالَ : تَعْتَدُّ بِحَيْضَةٍ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : تَعْتَدُّ ثَلاَثَ حِيَضٍ ، حَتَّى قَالَ هَذَا عُثْمَانُ ، فَكَانَ يُفْتِي بِهِ وَيَقُولُ : خَيْرُنَا وَأَعْلَمُنَا.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره : [34]

حدثنا سعدان بن نصر البغدادي ، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ، أنبأ حمزة بن المغيرة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي العالية:

(اهدنا الصراط المستقيم) قال : هو النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده.

قال عاصم : فذكرنا ذلك للحسن , فقال : صدق أبو العالية ونصح.

أقول : وهذا إسنادٌ صحيح ، وهو استنباط دقيق فقد قال الله عز وجل (وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ

أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا)

ورأس الصديقين أبو بكر والخلفاء بعده كلهم شهداء.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [26799]

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ :

إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي شَيْءٍ فَانْظُرْ كَيْفَ صَنَعَ فِيهِ عُمَرُ , فَإِنَّهُ كَانَ لاَ يَصْنَعُ شَيْئًا حَتَّى يَسْأَلَ وَيُشَاوِرَ.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [32650]

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ , عَنْ زَائِدَةَ , قَالَ : قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ جَابِرٍ , قَالَ :

مَا رَأَيْت رَجُلاً أَعْلَمَ بِاللهِ , وَلا أَقْرَأَ لِكِتَابِ اللهِ , وَلا أَفْقَهَ فِي دِينِ اللهِ مِنْ عُمَرَ.

وقال الدارمي في مسنده : [162]

أخبرنا إبراهيم بن موسى وعمرو بن زرارة عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل قال :

كان على امرأتي اعتكاف ثلاثة أيام في المسجد الحرام فسألت عمر بن عبد العزيز وعنده ابن شهاب

قال , قلت : عليها صيام ؟

قال بن شهاب : لا يكون اعتكاف إلا بصيام.

فقال له عمر بن عبد العزيز : عن النبي صلى الله عليه و سلم ؟ قال : لا.

قال : فعن أبي بكر ؟ قال : لا , قال : فعن عمر ؟ قال : لا , قال : فعن عثمان ؟ قال : لا.

قال عمر : ما أرى عليها صياما , فخرجت فوجدت طاووسا وعطاء بن أبي رباح فسألتهما.

فقال طاووس : كان ابن عباس لا يرى عليها صياما إلا أن تجعله على نفسها.

قال : وقال عطاء : ذلك رأيي .

أقول : وإسناده قوي وتأمل طلبة لسنة أبي بكر وعمر بعد إذ لك يجد حديثاً في المسألة.

وقال عبد الرزاق: [20487]

وأخبرنا معمر عن صالح بن كيسان قال:

اجتمعت أنا وابن شهاب ونحن نطلب العلم فاجتمعنا على أن نكتب السنن فكتبنا كل شيء سمعناه عن النبي صلى الله عليه و سلم , ثم كتبنا أيضا ما جاء عن أصحابه.

فقلت : لا ليس بسنة , وقال هو : بلى هو سنة , فكتب ولم أكتب , فأنجح وضيعت.

أقول : إسناده صحيح وهذا تنصيص من الزهري وصالح بن كيسان أن آثار الصحابة سنة.

وقال ابن المنذر في الأوسط : [33 /7]

حدثنا أبو حاتم الرازي ، قال : حدثنا سليمان بن حرب سنة خمس عشرة بمكة ، عن حماد بن زيد عن أيوب ، عن محمد ، أن شريحاً كان يرى رد اليمين.

قال سليمان : هذا قاضي عمر بن الخطاب ، وعثمان ، وعلي.

أقول : استدل سليمان بن حرب على سداد قول شريح بأنه كان قاضياً عند عمر وعثمان وعلي .

قال زهير بن حرب في كتاب العلم: [97]

ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن أيوب قال , قال رجل لمطرف :

أفضل من القرآن تريدون ؟

قال : لا , ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا.

قال ابن عبد البر في الاستذكار: [5/160]

وحجة الليث ومن قال بقوله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : [عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي] رواه العرباض بن سارية , وقال عليه السلام :[اقتدوا

باللذين من بعدي أبو بكر وعمر] رواه حذيفة عن النبي عليه السلام .اهـ

وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار: [129 /13]

قال الشافعي رحمه الله : وإنما منعنا من قود العبد من الحر ما لا اختلاف بيننا فيه

والسبب الذي قلناه له مع الاتباع أن الحر كامل الأمر في أحكام الإسلام ، والعبد ناقص في أحكام الإسلام ، وبسط الكلام في شرحه ، ثم ناقضهم لمنعهم القصاص بينهما في الجراح .

ولعله أراد بالإتباع ما روينا ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن أبا بكر ، وعمر كانا لا يقتلان الحر يقتل العبد.اهـ

قلت: فانظر كيف جعل البيهقي - وهو العليم بمذهب الشافعي - معنى الإتباع عند الشافعي تقليد الشيخين.

وقال الشافعي في الأم: [280 /7]

فإذا لم يكن ذلك صرنا إلى أقاويل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو واحد منهم ثم كان قول الأئمة أبى بكر أو عمر أو عثمان إذا صرنا فيه إلى التقليد أحب إلينا وذلك إذا لم نجد دلالة في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة.اهـ

قال أبو داود في مسائله [ص369] ط مكتبة ابن تيمية:

سمعت أحمد غير مرة يسأل يقال : لما كان من فعل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي سنة؟

قال : نعم وقال مرةً - يعني أحمد - لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين.اهـ

وكل ما ورد في فضل إتباع الصحابة يدخل فيه الخلفاء الراشدون دخولاً أولياً ، ولمزيد من البسط في المسألة يراجع مقال [تثبيت القول بحجية سنة الخلفاء الراشدين] ومقال [من هنا يبدأ إصلاح الخلل] [اضغط على اسم المقال لقراءته]

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى: [20/308]

وَكَذَا ظَاهِرُ مَذْهَبِ أَحْمَد أَنَّ مَا سَنَّهُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ فَهُوَ حُجَّةٌ يَجِبُ اتِّبَاعُهَا.اهـ

وأختم هنا بكلمة نفيسة لشيخ الإسلام حيث قال كما في [مجموع الفتاوى 152/15]:

وَهَذَا بَابٌ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهِ وَيَنْظُرَ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ هُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِمَا جَاءَ بِهِ وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ مِنْ دِينِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمَجُوسِ وَالصَّابِئِينَ .

فَإِنَّ هَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ . وَلِهَذَا قَالَ الْأَئِمَّةُ - كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ - أُصُولُ السُّنَّةِ هِيَ التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .اهـ

أقول : قول الإمام أحمد : أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم - [ما] هنا الموصولة بمعنى الذي وهي من ألفاظ العموم فيشمل ما كانوا عليه في العقائد والعبادات والمعاملات والآداب.

والآن مع الآثار ونبدأ بـ

]الصحيح المسند من آثار الصديق - رضي الله عنه[–

1 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [35575]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ :

رَافَقْت أَبَا بَكْرٍ وَكَانَ لَهُ كِسَاءٌ فَدَكِيٌّ يُخِلُّهُ عَلَيْهِ إذَا رَكِبَ ، وَنَلْبَسُهُ أَنَا وَهُوَ إذَا نَزَلْنَا وَهُوَ الْكِسَاءُ الَّذِي عَيَّرَتْهُ بِهِ هَوَازِنُ ، فَقَالُوا : أَذَا الْخِلَالِ نُبَايِعُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم. -

أقول : سليمان بن ميسرة وثقه ابن معين وطارق صحابي .

2 -قال ابن أبي شيبة : [35577]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ:

كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُنَا فَيَذْكُرُ بَدْءَ خَلْقِ الإِنْسَانِ فَيَقُولُ : خُلِقَ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ مِنْ نَتِنٍ ، فَيَذْكُرُ حَتَّى يَتَقَذَّرَ أَحَدُنَا نَفْسَهُ.

3 -قال ابن أبي شيبة: [35579]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيٍّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ :

وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ تَرَكَا هَذَا الْمَالَ وَهُوَ يَحِلُّ لَهُمَا شَيْءٌ مِنْهُ ، لَقَدْ غُبِنَا وَنَقَصَ رَأْيُهُمَا ، وَايْمُ اللَّهِ مَا كَانَا بِمَغْبُونَيْنِ ، وَلاَ نَاقِصِي الرَّأْيِ ، وَلَئِنْ كَانَا امْرَأَيْنِ يَحْرُمُ عَلَيْهِمَا مِنْ هَذَا الْمَالِ الَّذِي أَصَبْنَا بَعْدَهُمَا لَقَدْ هَلَكْنَا ، وَايْمُ اللَّهِ مَا الْوَهْمُ إِلاَّ مِنْ قِبَلِنَا.

4 -قال الإمام البخاري : [4383]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ثَلَاثًا , فَلَمْ يَقْدَمْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِي.

قَالَ جَابِرٌ : فَجِئْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ثَلَاثًا قَالَ فَأَعْطَانِي

قَالَ جَابِرٌ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي , فَقَالَ : أَقُلْتَ تَبْخَلُ عَنِّي وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنْ الْبُخْلِ قَالَهَا ثَلَاثًا مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ.

وَعَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جِئْتُهُ فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ عُدَّهَا فَعَدَدْتُهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِائَةٍ فَقَالَ خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ .

5 -قال أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن [710] :

حدثنا يحيى بن سعيد ، ويزيد ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن عمرة ، عن عائشة : أن أبا بكر دخل عليها

، وعندها يهودي يرقيها ، فقال : ارقها بكتاب الله عز وجل .

وقال البيهقي في الكبرى : [20086]

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا يَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا فَقَالَ : ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وجاء في الموطأ: [1688]

عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن : أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها فقال أبو بكر : أرقيها بكتاب الله.

وقال ابن أبي شيبة : [24047]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَتْ :

اشْتَكَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا ، فَقَالَ : اِرْقِيهَا بِكِتَابِ اللهِ.

قلت : وهذا أنسب ، فإن قلت كيف ترقي يهودية أم المؤمنين ؟

قيل : توجيه ذلك من وجهين:

الأول : أن يكون هذا فعل لبيان الجواز.

الثاني : أن يكون اشتهر عند أهل المدينة أن اليهود عندهم رقى صحيحة موروثة عن الأنبياء

مما تبقى من دينهم ولم تصبه يد التحريف فيكون داخلاً في قول النبي صلى الله عليه وسلم:

اعرضوا علي رقاكم لا بأس بها ما لم تكن شركا .

6 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [3565]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَرَأَ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ بِالْبَقَرَةِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ حِينَ فَرَغَ : قَرَبَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَطْلُعَ ، قَالَ : لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ.

7 -وقال ابن المبارك في الزهد : [316]

قال أخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن أبيه قال : قال أبو بكر الصديق وهو يخطب الناس :

يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَظَلُّ حِينَ أَذْهَبُ إِلَى الْغَائِطِ فِي الْفَضَاءِ مُتَقَنِّعًا بِثَوْبِي اسْتِحْيَاءً مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ.

10 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [5780]

حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَرَأَ فِي يَوْمِ عِيدٍ بِالْبَقَرَةِ ، حَتَّى رَأَيْتُ الشَّيْخَ يَمِيدُ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ.

11 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد : [575]

حدثنا عبد الله حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْمَعَافِرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ يَقُولُ : حَدَّثَنِي الصُّنَابِحِيّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ يَقُولُ : إِنَّ دُعَاءَ الأَخِ لأَخِيهِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُسْتَجَابُ.

12 -وقال يحيى بن يحيى في رواية الموطأ: [1788]

وحدثني مالك عن زيد بن اسلم عن أبيه :ان عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر الصديق وهو يجبذ لسانه , فقال له عمر : مه غفر الله لك , فقال أبو بكر : إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ .

13 -وقال سعيد بن منصور في سننه : [2649]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ:

أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَأْسِ يَنَّاقِ الْبِطْرِيقِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللّٰهِ فَإِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ بِنَا ، قَالَ : فَاسْتِنَانٌ بِفَارِسَ وَالرُّومِ ؟ لاَ تُحْمَلْ إِلَيَّ رَأْسٌ ، فَإِنَّمَا يَكْفِي الْكِتَابُ وَالْخَبَرُ .

قال ابن حجر فى التلخيص [108/4] : إسناده صحيح . اهـ

14 -قال الإمام مالك في الموطأ : [259]

عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ، مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ نُسَيٍّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّهُ قَالَ :

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَصَلَّيْتُ وَرَاءَهُ الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ، وَسُورَةٍ سُورَةٍ مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ .

ثُمَّ قَامَ فِي الثَّالِثَةِ ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنَّ ثِيَابِي لَتَكَادُ أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ. فَسَمِعْتُهُ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَبِهذِهِ الآيَةِ {رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ }

أقول : فيه فائدتان فقهيتان :

الأولى : القراءة في الركعة الثالثة من صلاة المغرب بغير الفاتحة.

الثانية : عدم مراعاة ترتيب المصحف في القراءة.

15 -قال الإمام البخاري في صحيحه : [3834]

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَيَانٍ أَبِي بِشْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ :

دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ فَرَآهَا لَا تَكَلَّمُ فَقَالَ : مَا لَهَا لَا تَكَلَّمُ ؟

قَالُوا : حَجَّتْ مُصْمِتَةً , قَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ .

فَتَكَلَّمَتْ فَقَالَتْ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ.

قَالَتْ : أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ ؟ قَالَ : مِنْ قُرَيْشٍ , قَالَتْ : مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ ؟ قَالَ : إِنَّكِ لَسَئُولٌ.

أَنَا أَبُو بَكْرٍ . قَالَتْ : مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ ؟

قَالَ : بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَئِمَّتُكُمْ . قَالَتْ وَمَا الْأَئِمَّةُ ؟ قَالَ : أَمَا كَانَ لِقَوْمِكِ رُءُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَهُمْ أُولَئِكِ عَلَى النَّاسِ .

16 -قال الإمام البخاري : [3917]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ :

ابْتَاعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ قَالَ : فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : أُخِذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ فَخَرَجْنَا لَيْلًا فَأَحْثَثْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ثُمَّ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ فَأَتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ.

قَالَ : فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْوَةً مَعِي ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غُنَيْمَةٍ يُرِيدُ مِنْ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا فَسَأَلْتُهُ : لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ ؟ فَقَالَ : أَنَا لِفُلَانٍ.

فَقُلْتُ لَهُ هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ قَالَ نَعَمْ : قُلْتُ لَهُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ فَقُلْتُ : لَهُ انْفُضْ الضَّرْعَ , قَالَ : فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ وَمَعِي إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ قَدْ رَوَّأْتُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَضِيتُ ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَالطَّلَبُ فِي إِثْرِنَا .

قَالَ الْبَرَاءُ فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى فَرَأَيْتُ أَبَاهَا فَقَبَّلَ خَدَّهَا وَقَالَ كَيْفَ أَنْتِ يَا بُنَيَّةُ .

أقول : أوردته من أجل قصة تقبيل الصديق لابنته الكبيرة – رضي الله عنهم . -

17 -قال الإمام أحمد في المسند : [259]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ:

رَأَيْتُ عُمَرَ وَبِيَدِهِ عَسِيبُ نَخْلٍ ، وَهُوَ يُجْلِسُ النَّاسَ ، يَقُولُ : اسْمَعُوا لِقَوْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ مَوْلًى لِأَبِي بَكْرٍ يُقَالُ لَهُ : شَدِيدٌ ، بِصَحِيفَةٍ فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ : اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِمَنْ فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَوَاللهِ مَا أَلَوْتُكُمْ .

قَالَ قَيْسٌ : فَرَأَيْتُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ .

أقول : في هذه الصحيفة الوصية لعمر بن الخطاب كما دل عليه آخر الأثر وفيه عظيم نصح الصديق للأمة .

18 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [26191]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ حُمَيضَةَ ، قَالَ :

رِدَفْت أَبَا بَكْرٍ فَكُنَّا نَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْنَا أَكْثَرَ مِمَّا نُسَلِّمُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا زَالَ النَّاسُ غَالِبِينَ لَنَا مُنْذُ الْيَوْمِ.

وقال أيضاً : [26192]

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عُمَر ، قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرَ ، مِثْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ فَضَلَنَا النَّاسُ الْيَوْمَ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ.

أقول : زهرة بن حميضة – ويقال أزهر - ذكره ابن حبان في الثقات وهو من كبار التابعين ، ويقوي خبره الذي بعده ، مع الإختلاف في شأن المردف.

19 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [28664]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الصَّلْتِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ، يَقُولُ :

لَوْ أَخَذْتُ شَارِبًا لأَحْبَبْتُ أَنْ يَسْتُرَهُ اللَّهُ ، وَلَوْ أَخَذْتُ سَارِقًا لأَحْبَبْتُ أَنْ يَسْتُرَهُ اللَّهُ.

أقول : زبيد ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جمع من الثقات منهم عروة بن الزبير ، وقد صرح بالسماع من الصديق , وعروة لا يروي إلا عن ثقة عنده , قال الشافعي

كما في مسنده [بترتيب سنجر] [1812] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنِّي لأَسْمَعُ الْحَدِيثَ أَسْتَحْسِنُهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذِكْرِهِ إِلا كَرَاهِيَةُ أَنْ يَسْمَعَهُ سَامِعٌ فَيَقْتَدِيَ بِهِ , أَسْمَعُهُ مِنَ الرَّجُلِ لا أَثِقُ بِهِ قَدْ حَدَّثَ عَمَّنْ أَثِقُ بِهِ , وَأَسْمَعُهُ مِنَ الرَّجُلِ أَثِقُ بِهِ قَدْ حَدَّثَ بِهِ عَمَّنْ لا أَثِقُ بِهِ .اهـ

واحتج الإمام أحمد بخبره كما حكاه الخرائطي في مكارم الأخلاق [410] عن صالح عن الإمام أحمد به .

20 -قال وكيع في الزهد : [392]

حدثنا ابن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : قال أبو بكر :

إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ.

21 -وقال ابن المبارك في الزهد : [281]

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ :

طُوبَى لِمَنْ مَاتَ فِي النَّأْنَأَةِ.

فَسَأَلْتُ طَارِقًا عَنِ النَّأْنَأَةِ، قَالَ: أُرَاهُ عَنَى فِي جِدَّةِ الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَالَ: بَدْءِ الْإِسْلَامِ.

22 -قال الإمام البخاري : [3751]

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ.

23 -قال الخرائطي في مكارم الأخلاق : [404]

حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ، حدثنا أبي ، حدثنا سعد بن إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني أبي ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن زبيد بن الصلت ، أن أبا بكر الصديق ، رضي الله عنه قال :

لو رأيت رجلا على حد من حدود الله ما أخذته ، ولا دعوت له أحدا حتى يكون معي غيري.

قال ابن حجر فى الفتح [160/13 ، رقم 6749] : سنده صحيح.

ورواه البيهقي [21009] من طريق ابن أبي الذئب عن الزهري مرسلاً وفي رواية ابن أبي ذئب عن الزهري كلام ، وتقدم الكلام عن زبيد بن الصلت.

24 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [22619]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ :

ٱنْظُرُوا مَا زَادَ فِي مَالِي مُنْذُ دَخَلْت فِي الْخِلاَفَةِ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي ، فَإِنِّي قَدْ كُنْت أَسْتَحِلُّهُ ، وَقَدْ كُنْت أَصَبْت مِنَ الْوَدَكِ نَحْوًا مِمَّا كُنْت أَصَبْت مِنَ التِّجَارَةِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا مَاتَ نَظَرْنَا ، فَإِذَا عَبْدٌ نُوبِيٌّ يَحْمِلُ صِبْيَانَهُ وَنَاضِحٌ كَانَ يَسْقِي عَلَيْهِ.

قَالَتْ : فَبَعَثْنَا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ ، قَالَتْ : فَأَخْبَرَنِي جَدي ، أَنَّ عُمَرَ بَكَى وَقَالَ :

رَحْمَةُ اللهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَدِيدًا.

25 -قال الإمام البخاري في الأدب المفرد : [84]

حَدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا :

وَاللَّهِ مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ رَجُلٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ عُمَرَ ، فَلَمَّا خَرَجَ , رَجَعَ فَقَالَ : كَيْفَ حَلَفْتُ أَيْ بُنَيَّةُ؟ فَقُلْتُ لَهُ ، فَقَالَ: أَعَزُّ عَلَيَّ ، وَالْوَلَدُ أَلْوَطُ.

وقد توبع عبد الله بن صالح في مسند عائشة لابن أبي داود وقد حسن الشيخ الألباني هذا الخبر.

26 -قال الإمام البخاري : [3755]

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ أَنَّ بِلَالًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ :

إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلَ اللَّهِ .

27 -قال عبد الله في زوائد فضائل الصحابة لأبيه [229] :

حدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد أبو عثمان ثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال أخبرني أبي عن سهل بن سعد الساعدي قال :

كان أبو بكر لا يلتفت في صلاته.

ورواه البخاري في سياق طويل.

28 -قال ابن سعد في الطبقات : [3/190]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ الْبَجَلِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ وَكَأَنَّ لِحْيَتَهُ ضِرَامُ عَرْفَجٍ مِنْ شِدَّةِ الْحُمْرَةِ مِنَ الْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

وقال البغوي في الجعديات : [1192]

حدثنا علي ، أنا شعبة ، عن حميد الطويل ، عن أنس قال :

كان أبو بكر رضي الله عنه يخضب بالحناء والكتم ، وكان عمر يخضب بالحناء.

29 -قال ابن سعد في الطبقات : [6/76]

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ :

صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ , فَلَمَّا سَلَّمَ كَانَ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ حَتَّى قَامَ.

أقول : هشام سماعه من حماد بن أبي سليمان قديم كما نص عليه أحمد.

30 -قال عبد الرزاق في المصنف: [18774]

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ , عَنِ الزُّهْرِيِّ , عَنْ عُرْوَةَ , عَنْ عَائِشَةَ , قَالَتْ :

كَانَ رَجُلٌ أَسْوَدُ يَأْتِي أَبَا بَكْرٍ فَيُدْنِيهِ , وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ , حَتَّى بَعَثَ سَاعِيًا - أَوْ قَالَ: سَرِيَّةً - فَقَالَ: أَرْسِلْنِي مَعَهُ , فَقَالَ: بَلْ تَمْكُثُ عِنْدَنَا , فَأَبَى , فَأَرْسَلَهُ مَعَهُ , وَاسْتَوْصَى بِهِ خَيْرًا , فَلَمْ يَغِبْ عَنْهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى جَاءَ قَدْ قُطِعَتْ يَدُهُ , فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ فَاضَتْ عَيْنَاهُ , وَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟

قَالَ: مَا زِدْتُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُوَلِّينِي شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ , فَخُنْتُهُ فَرِيضَةً وَاحِدَةً , فَقَطَعَ يَدِي.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: تَجِدُونَ الَّذِي قَطَعَ يَدَ هَذَا يَخُونَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ فَرِيضَةً , وَاللَّهِ لَئِنْ كُنْتُ صَادِقًا لَأُقِيدَنَّكَ مِنْهُ.

قَالَ: ثُمَّ أَدْنَاهُ وَلَمْ يُحَوِّلْ مَنْزِلَتَهُ الَّتِي كَانَتْ لَهُ مِنْهُ , قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَقْرَأُ , فَإِذَا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتَهُ قَالَ: تَاللَّهِ لَرَجُلٌ قَطَعَ هَذَا.

قَالَ: فَلَمْ يَعِزْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى فَقَدَ آلُ أَبِي بَكْرٍ حُلِيًّا لَهُمْ وَمَتَاعًا.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: طَرَقَ الْحَيَّ اللَّيْلَةَ , فَقَامَ الْأَقْطَعُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ , وَرَفَعَ يَدَهُ الصَّحِيحَةَ وَالْأُخْرَى الَّتِي قُطِعَتْ , فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَظْهِرْ عَلَى مَنْ سَرَقَهُمْ , أَوْ نَحْوَ هَذَا.

وَكَانَ مَعْمَرٌ رُبَّمَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَظْهِرْ عَلَى مَنْ سَرَقَ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ الصَّالِحِينَ.

قَالَ: فَمَا انْتَصَفَ النَّهَارُ حَتَّى ظَهَرُوا عَلَى الْمَتَاعِ عِنْدَهُ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: وَيْلَكَ إِنَّكَ لَقَلِيلُ الْعِلْمِ بِاللَّهِ , فَأَمَرَ بِهِ , فَقُطِعَتْ رِجْلُهُ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ , عَنْ نَافِعٍ , عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ إِذَا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتَهُ مِنَ اللَّيْلِ , قَالَ: مَا لَيْلُكَ بِلَيْلِ سَارِقٍ.

31 -قال الإمام البخاري في صحيحه : [3842]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ.

فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ : أَتَدْرِي مَا هَذَا ؟

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا هُوَ ؟

قَالَ : كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أُحْسِنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَلَقِيَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

32 -قال الحسن بن عرفة في جزئه : [37]

حدثنا شبابة بن سوار الفزاري ، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال :

كتب عثمان بن عفان عهد الخليفة من بعد أبي بكر رضي الله عنه ، فأمره أن لا يسمي أحدا ، وترك اسم الرجل ، قال : فأغمي على أبي بكر إغماءة ، فأخذ رضي الله عنه العهد فكتب فيه اسم عمر ، قال : فأفاق أبو بكر ، قال : فقال : أرنا العهد.

قال : فإذا فيه اسم عمر ، فقال : من كتب هذا ؟ فقال عثمان : أنا.

فقال : رحمك الله ، وجزاك الخير ، فوالله لو كتبت نفسك لكنت لذلك أهلا.

أقول : قال السيوطي في الجامع الكبير : رواه الحسن بن عرفة فى جزئه , قال ابن كثير : إسناده صحيح . اهـ

33 -قال ابن سعد في الطبقات : [8/ 364]

أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَمِعْتُ عَمَّتِيَ أُنَيْسَةَ قَالَتْ :

كُنَّ جَوَارِي الْحَيِّ يَنْتَهِينَ بِغَنَمِهِنَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصّدِيقِ فَيَقُولُ لَهُنَّ : أَتُحِبُّونَ أَنْ أَحْلُبَ لَكُمْ حَلْبَ ابْنِ عَفْرَاءَ ؟

أقول : وهذا تواضع شديد.

34 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [28591]

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ ، يَقُولُ :

لَطَمَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمًا رَجُلاً لَطْمَةً ، فَقِيلَ : مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ قَطُّ ، مَنْعَهُ وَلَطْمَهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ هَذَا أَتَانِي لِيَسْتَحْمِلُنِي ، فَحَمَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ يَبِيعُهُمْ ، فَحَلَفْت أَنْ لاَ أَحْمِلَهُ : وَاللَّهِ لاَ حَمَلْتُهُ ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : اقْتَصَّ ، فَعَفَا الرَّجُلُ.

وتابع شبابة هشام بن عبد الملك الطيالسي عند ابن زنجويه في الأموال. [692]

35 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [33400]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ:

جَاءَ وَفْدُ بُزَاخَةَ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُونَهُ الصُّلْحَ , فَخَيَّرَهُمْ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ الْحَرْبِ الْمُجْلِيَةِ ، وَالسَّلْمِ الْمُخْزِيَةِ.

قَالَ : فَقَالُوا : هَذَا الْحَرْبُ الْمُجْلِيَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا , فَمَا السَّلْمُ الْمُخْزِيَةُ ؟

قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : تُؤَدُّونَ الْحَلْقَةَ وَالْكُرَاعَ , وَتَتْرُكُونَ أَقْوَامًا يَتْبِعُونَ أَذْنَابَ الإِبِلِ حَتَّى يُرِي اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْمُسْلِمِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ , وَتَدُونَ قَتْلاَنَا ، وَلاَ نَدِي قَتْلاَكُمْ , وَقَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّارِ , وَتَرُدُّونَ مَا أَصَبْتُمْ مِنَّا وَنَغْنَمُ مَا أَصَبْنَا مِنْكُمْ.

فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ رَأَيْت رَأْيًا , وَسَنُشِيرُ عَلَيْك , أَمَّا أَنْ يُؤَدُّوا الْحَلْقَةَ وَالْكُرَاعَ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت.

وَأَمَّا أَنْ يَتْرُكُوا أَقْوَامًا يَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الإِبِلِ حَتَّى يَرَى اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْمُسْلِمِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَهُمْ بِهِ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت.

وَأَمَّا أَنْ نَغْنَمَ مَا أَصَبْنَا مِنْهُمْ وَيَرُدُّونَ مَا أَصَابُوا مِنَّا فَنِعْمَ مَا رَأَيْت.

وَأَمَّا أَنَّ قَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ وَقَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت.

وَأَمَّا أَنْ لاَ نَدِيَ قَتْلاَهُمْ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت , وَأَمَّا أَنْ يَدُوا قَتْلاَنَا فَلا , قَتْلاَنَا قُتِلُوا عَنْ أَمْرِ اللهِ فَلاَ دِيَاتٍ لَهُمْ.

فَتَتَابَعَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ.

ورواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة مختصراً [1646] .

36 -قال الإمام البخاري في صحيحه: [2070]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ :

لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَئُونَةِ أَهْلِي , وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ , فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ .

37 -قال أبو داود في الزهد : [41]

: نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا حماد ، قال : أنا ثابت ، عن سمية ، عن عائشة ، وهشام ، عن عروة ، عن عائشة ، أنها قالت وأبو بكر يفضي :

من لم يزل دمعه مقنعا *** فإنه لا بد - قال أبو داود : ولا أدري قال موسى مرة أم لا - لا بد مدفوق ؟

قال أبو بكر – رضي الله عنه - : بل { وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ}

ورواه إسحاق بن راهوية في مسنده بلفظ آخر [828]

38 -قال ابن هشام في السيرة : [2/662]

قال ابن إسحاق : وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ :

لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ فِي السَّقِيفَةِ وَكَانَ الْغَدُ، جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَتَكَلَّمَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ.

ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَةً مَا كَانَتْ مِمَّا وَجَدْتهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا كَانَتْ عَهْدًا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنِّي قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيُدَبِّرُ أَمَرْنَا.

يَقُولُ: يَكُونُ آخِرُنَا وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْقَى فِيكُمْ كِتَابَهُ الَّذِي بِهِ هَدَى اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ هَدَاكُمْ اللَّهُ لِمَا كَانَ هَدَاهُ لَهُ.

وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَمَعَ أَمْرَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، { ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ} فَقُومُوا فَبَايِعُوهُ، فَبَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ بَيْعَةَ الْعَامَّةِ، بَعْدَ بَيْعَةِ السَّقِيفَةِ.

فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّه، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ أَهْلُهُ.

ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ ، فَإِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي ، وَإِنْ أَسَأْتُ فَقَوِّمُونِي ، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ ، وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ ، وَالضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى أُرِيحَ عَلَيْهِ حَقَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَالْقَوِيُّ فِيكُمْ ضَعِيفٌ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَا يَدَعُ قَوْمٌ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمْ اللَّهُ

بِالذُّلِّ ، وَلَا تَشِيعُ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا عَمَّهُمْ اللَّهُ بِالْبَلَاءِ ، أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ.

قُومُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ .اهـ

أقول : هذا إسنادٌ حسن , ولبعض فقراته شاهد عند ابن سعد في الطبقات [183/3] من حديث عروة عنه وهو منقطع , ولكنه يتقوى بهذا الأثر إلا ألفاظاً انفردت بها رواية عروة.

وقوله [لست بخيركم] : مخرجه التواضع أو أراد أنه ليس بخير الأمة فإن خيرها نبيها صلى الله عليه وسلم

وقال أبو داود في الزهد[32] قال : نا أحمد بن عبدة ، قال : سمعت سفيان ، في قول أبي بكر :

[وليتكم ولست بخيركم] قال سفيان : بلغنا عن الحسن أنه قال :

بلى والله إنه لخيرهم ، ولكن المؤمن يهضم نفسه .اهـ

وقوله [زغت فقوموني] فإنما أراد التقويم بالنصح لا السيف ، ولا يمنع من هذا أحد.

وفيه الخبر فائدة وهو أنه يشرع للخطيب أن يقول [قوموا إلى صلاتكم] في آخر خطبته وهذا خيرٌ مما أحدثه الخطباء اليوم.

39 -قال ابن سعد في الطبقات: [3/274]

أخبرنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل قال: أخبرنا عبيد الله بن أبي زياد عن يوسف بن ماهك عن عائشة قالت :

لما حضرت أبا بكر الوفاة استخلف عمر فدخل عليه علي وطلحة فقالا :

من استخلفت؟ قال: عمر، قالا: فماذا أنت قائل لربك؟

قال: أبالله تفرقاني؟ لأنا أعلم بالله وبعمر منكما ، أقول استخلفت عليهم خير أهلك.

40 -قال عبد الرزاق في المصنف: [16507]

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ قَالَ : أَيْ بُنَيَّةُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ غِنًى مِنْكِ وَلَا أَعَزَّ عَلَيَّ فَقْرًا مِنْكِ وَإِنِي قَدْ كُنْتُ نَحَلْتُكِ جِدَادَ عِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ أَرْضِي الَّتِي بِالْغَابَةِ وَإِنَّكِ لَوْ كُنْتِ حُزْتِيهِ كَانَ لَكِ.

فَإِذْ لَمْ تَفْعَلِي فَإِنَّمَا هُوَ لِلْوَارِثِ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَخَوَاكِ وَأُخْتَاكِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: هَلْ هِيَ إِلَّا أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَعَمْ ، وَذُو بَطْنِ ابْنَةِ خَارِجَةَ قَدْ أُلْقِي فِي نَفْسِي أَنَّهَا جَارِيَةٌ فَأَحْسِنُوا إِلَيْهَا .

41 -قال الإمام مسلم : [6472]

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلاَبِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ:

قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضى الله عنه بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لِعُمَرَ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَزُورُهَا .

فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ فَقَالاَ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ - صلى الله عليه وسلم .-

فَقَالَتْ : مَا أَبْكِى أَنْ لاَ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ - صلى الله عليه وسلم -

وَلَكِنْ أَبْكِى أَنَّ الْوَحْىَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ.

فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلاَ يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

42 -وقال ابن سعد في الطبقات : [2/292]

أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ , أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالُوا : أَيْنَ يُدْفَنُ ؟

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.

أقول : هذا ليس على الشرط ، وأوردته لأهميته وله شواهد.

43 -قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد: [576]

حدثنا عبد الله حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

مَاتَ أَبُو بَكْرٍ فَمَا تَرَكَ دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا ، وَكَانَ قَدْ أَخَذَ قَبْلَ ذَلِكَ مَالَهُ فَأَلْقَاهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ .

44 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [31136]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ :

مَرَّ صُهَيْبٌ بِأَبِي بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ.

فَقَالَ : مَالَك أَعْرَضْت عَنِّي ؟ أَبْلَغَك شَيْءٌ تَكْرَهُهُ ؟

قَالَ : لاَ وَاللَّهِ إلاَّ رُؤْيَا رَأَيْتهَا لَكَ كَرِهْتُهَا.

قَالَ : وَمَا رَأَيْت ؟

قَالَ : رَأَيْتُ يَدَك مَغْلُولَةً إلَى عُنُقِك عَلَى بَابِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالَ لَهُ : أَبُو الْحَشْرِ !

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : نِعْمَ مَا رَأَيْت ، جَمَعَ لِي دَيْنِي إلَى يَوْمِ الْحَشْرِ.

أقول : قال ابن حجر فى االفتح [408/12] : سنده صحيح . اهـ

و فيه أن الرائي قد يظن الرؤيا شر فإذا قصها على المعبر تبين أنها خير.

45 -قال الإمام أحمد في الزهد : [570]

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

إِنِّي لأَرْجُو لَكُمْ أَنْ يُتَمِّمَ اللَّهُ لَكُمْ هَذَا الأَمْرَ يَا مَعْشَرَ الْعُرَيْبِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَدْعُو بِخُبْزَتِهِ مِنَ الْحِنْطَةِ فَإِنْ شَاءَ قَالَ لأَهْلِهِ : أَيْدِمُوا بِسَمْنٍ ، وَإِنْ شَاءَ قَالَ : أَيْدِمُوا بِزَيْتٍ..

أقول : إسناده حسن , من أجل طارق وهو طارق بن عبد الرحمن البجلى الأحمسى الكوفى.

فيه كلام لا ينزل بحديثه عن رتبة الحسن إن لم يخالف أو يتفرد بما يستنكر .

46 -قال بو داود في الزهد : [31]

حدثنا قال : نا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي أبو معمر ، نا علي بن هاشم ، عن إسماعيل ، عن قيس ، قال : خطبنا أبو بكر قال:

وُلِّيتُ أَمْرَكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ، فإن أنا أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي وإِنْ أَنَا أَسَأتُ فَسَدِّدُونِي ، فَإِنّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي ألا إذا رَأيتُمُوني غَضِبْتُ فاجْتَنِبُونِي ، لا أوثر في أَجْسَادِكُم ولا أَبْشَارِكُمْ .

أقول : إسناده حسن من أجل علي بن هاشم وهو البريد صدوق يتشيع كذا قال الحافظ .

47 -قال الإمام أحمد : [17]

حَدَّثَنَا هَاشِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ - رَجُلًا مِنْ حِمْيَرَ - يُحَدِّثُ ، عَنْ أَوْسَطَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسَطَ الْبَجَلِيِّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّهُ سَمِعَهُ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ :

قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْأَوَّلِ مَقَامِي هَذَا - ثُمَّ بَكَى - ثُمَّ قَالَ :

عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ ، وَهُمَا فِي النَّارِ ، وَسَلُوا اللهَ الْمُعَافَاةَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ رَجُلٌ بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاةِ.

ثُمَّ قَالَ : لَا تَقَاطَعُوا ، وَلا تَدَابَرُوا ، وَلا تَبَاغَضُوا ، وَلا تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا.

48 – قال ابن سعد في الطبقات : [3/150]

قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟

قَالَتْ: قُلْنَا يَوْمُ الاثْنَيْنِ .

قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ قُبِضَ رسول الله- صلى الله عليه وسلم - ؟

قَالَتْ: قُلْنَا قُبِضَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ .

قَالَ: فَإِنِّي أَرْجُو مَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ .

قَالَتْ : وَكَانَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ فِيهِ رَدْعٌ مِنْ مِشْقٍ.

فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَاغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا وَضُمُّوا إِلَيْهِ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ وَكَفِّنُونِي فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ .

فَقُلْنَا: أَلا نَجْعَلُهَا جُدُدًا كُلَّهَا؟

قَالَ فَقَالَ:لا. إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ. الْحَيُّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ .

قَالَتْ : فَمَاتَ لَيْلَةَ الثُّلاثَاءِ. رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَالَ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ مَاتَ رسول الله – صلى الله عليه وسلم - ؟

قَالَتْ : فِي يَوْمِ الاثْنَيْنِ .

قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ , إِنِّي لأَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ.

قَالَ: فَفِيمَ كَفَّنْتُمُوهُ؟

قَالَتْ: فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلا عِمَامَةٌ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: انْظُرِي ثَوْبِي هَذَا فِيهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ أَوْ مِشْقٌ فَاغْسِلِيهِ وَاجْعَلِي مَعَهُ ثَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أَبَتِ هُوَ خَلَقٌ .

فَقَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ.

أقول : ومن طريق عفان رواه الإمام أحمد في المسند , ومن طريق أبو معاوية رواه ابن راهوية في مسنده.

49 – قال عبد الرزاق في مصنفه[20692] :

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ رَجُلًا كَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ فِي بَعْضِ وَلَايَتِهِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ رُشْدًا بَعْدَ نَفْسِي.

قَالَ: وَمِنْ نَفْسِكَ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ.

عمر بن الخطاب العدوي – رضي الله عنه-

1 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [30431]

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَن زَائِدَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

أَبْطَأَ عَلَى عُمَرَ خَبَرُ نَهَاوَنْدَ وَخَبَرُ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَجَعَلَ يَسْتَنْصِرُ.

*يستنصر يعني : يدعو .

ورواه بسياق أطول فقال : [34479]

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حدَّثَنَا زَائِدَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي:

أَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَى عُمَرَ خَبَرَ نَهَاوَنْد وَابْنَ مُقَرِّنٍ ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَنْصِرُ ، وَأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَرَوْنَ مِنَ اسْتِنْصَارِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذِكْرٌ إِلاَّ نَهَاوَنْد وَابْنِ مُقَرِّنٍ.

قَالَ : فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ : مَا بَلَغَكُمْ عَنْ نَهَاوَنْد وَابْنِ مُقَرِّنٍ ، قَالُوا : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : لاَ شَيْءَ ، قَالَ : فَنُمِيَتْ إِلَى عُمَرَ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا ذِكْرُك نَهَاوَنْدَ وَابْنَ مُقَرِّنٍ ؟ فَإِنْ جِئْتَ بِخَبَرٍ فَأَخْبِرْنَا .

قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ الْفُلاَنِي , خَرَجْتُ بِأَهْلِي وَمَالِي ، مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، حَتَّى نَزَلْنَا مَوْضِعَ

كَذَا وَكَذَا ، فَلَمَّا ارْتَحَلْنَا إِذَا رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ .

فَقُلْنَا : مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ ؟ قَالَ : مِنَ الْعِرَاقِ , قُلْنَا : فَمَا خَبَرُ النَّاسِ ، قَالَ : الْتَقَوْا ، فَهَزَمَ اللَّهُ الْعَدُوَّ ، وَقُتِلَ ابْنُ مُقَرِّنٍ , وَلاَ وَاللهِ ما أَدْرِي مَا نَهَاوَنْدُ وَلاَ ابْنُ مُقَرِّنٍ.

قَالَ : أَتَدْرِي أَيَّ يَوْمٍ ذَاكَ مِنَ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : لاَ وَاللهِ ، مَا أَدْرِي ، قَالَ : لَكِنِّي أَدْرِي ؛ فَعَدَّ مَنَازِلَك.

قَالَ : ارْتَحَلْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، فَنَزَلْنَا مَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا ، فَعَدَّ مَنَازِلَهُ ، قَالَ : ذَاكَ يَوْمُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجُمُعَةِ , وَلَعَلَّك أَنْ تَكُونَ لَقِيتَ بَرِيدًا مِنْ بُرْدِ الْجِنِ , فَإِنَّ لَهُمْ بُرُدًا ، قَالَ : فَمَضَى مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ الْخَبَرُ بِأَنَّهُمَ الْتَقَوْا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

2 -قال البخاري : [3754]

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا يَعْنِي بِلَالًا .

3 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [33791]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنْ لاَ تَقْتُلُوا امْرَأَةً ، وَلاَ صَبِيًّا ، وَأَنْ تَقْتُلُوا مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمُوَاسَى.

*ورواه ابن زنجويه في الأموال عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب السختياني عن نافع عن أسلم مولى عمر عن عمر به

*وأخرجه ابن أبي شيبة نفسه من طريق عبيد الله قال [33801] : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ:

أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ يَنْهَاهُمْ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَأَمَرَهُمْ بِقَتْلِ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِي .

والذي يظهر أن ابن نمير سلك الجادة , والله اعلم وعبد الرحيم ثقة ثبت .

4 -قال البغوي في الجعديات : [995]

حدثنا علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا عثمان النهدي يقول : أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد:

أما بعد : فائتزوا , وارتدوا , وانتعلوا , وألقوا الخفاف وألقوا السراويلات , وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل , وإياكم والتنعم وزي العجم ,

وتمعددوا , واخشوشنوا , واخلولقوا , واقطعوا الركب , وانزوا نزوا , وارموا الأغراض , وإن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن الحرير إلا هكذا وهكذا وأشار بإصبعه السبابة والوسطى قال فما علمنا أنه يعني الأعلام.

5 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38902]

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ طُفَيْلٍ أَبُو سِيدَانَ الْغَطَفَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ :

اتْرُكُوا هَؤُلاَءِ الْفُطْحَ الْوُجُوهِ مَا تَرَكُوكُمْ ، فَوَ اللهِ لَوَدِدْت أَنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ بَحْرًا لاَ يُطَاقُ.

أقول : إسناده حسن من أجل عبيد بن طفيل .

6 -قال عبد الله بن أحمد في العلل : [1589]

حَدثنِي أبِي قَالَ حَدثنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ قَالَ رَأَيْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَافِرَ الشَّارِب لشاربه ذنبتان فسألته عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ :

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ فَتَلَ شَارِبَهُ وَنَفَخَ , فَأَفْتَانِي بِالْحَدِيثِ .

*وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال: [632]

حدثنا إسحاق بن عيسى ، عن مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير - قال أبو عبيد : أحسبه عن أبيه - قال :

أتى أعرابي عمر ، فقال : يا أمير المؤمنين ، بلادنا ، قاتلنا عليها في الجاهلية ، وأسلمنا عليها في الإسلام ، علام تحميها ؟ قال : فأطرق عمر ، وجعل ينفخ ويفتل شاربه - وكان إذا كربه أمر فتل شاربه ونفخ - فلما رأى الأعرابي ما به ، جعل يردد ذلك عليه ، فقال عمر : المال مال الله ، والعباد عباد الله ، والله لولا ما أحمل عليه في سبيل الله ما حميت من الأرض شبرا في شبر.

7 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [29266]

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ:

أُتِيَ عُمَرُ بِرَجُلٍ فِي حَدٍّ ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ ، فَقَالَ : أُرِيدُ أَلْيَنَ مِنْ هَذَا ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ فِيهِ لِينٌ ، فَقَالَ : أُرِيدُ أَشَدَّ مِنْ هَذَا ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ بَيْنَ السَّوْطَيْنِ ، فَقَالَ : اضْرِبْ ، وَلاَ يُرَى إِبْطُك ، وَأَعْطِ كُلَّ عُضْوٍ حَقَّهُ.

أقول : عاصم هو الأحول وهو ثقة ثبت .

8 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [29240]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ:

أَنَّ عُمَرَ أُتِيَ بِرَجُلٍ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ : أَخْرِجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَأَخْرَجَاهُ.

أقول : علقه البخاري في صحيحه [7167] , وعند عبد الرزاق قال : أخرجاه من المسجد , فاضرباه .

9 -قال أبو داود في الزهد : [57]

نا أبو توبة قال : نا عبيد الله ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، قال :

أُتى عمر بن الخطاب بخبز وزيت ، فمسح على بطنه ، وجعل يأكل ويقول : والله لتمررن أيها البطن على الخبز والزيت ما دام السمن يباع بالأواق .

10 -قال أبو داود في الزهد : [54]

نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا حماد ، عن حميد ، وثابت ، عن أنس بن مالك ، قال :

أتي عمر بشاب قد سرق ، فقال : والله ما سرقت قبلها قط : فقال عمر : كذبت والله ، ما كان الله ليسلم عبدا عند أول ذنب.

*قال إسماعيل بن جعفر في حديثه : [94]

حدثنا حميد ، عن أنس :

أن عمر ، أتي بشاب قد حل عليه القطع ، فأمر بقطعه ، قال : فجعل يقول : يا ويله ، ما سرقت سرقة قط قبلها ، فقال عمر : كذبت ورب عمر ، ما أسلم الله عبدا عند أول ذنب.

وقال الحافظ في التلخيص الحبير [224/3] : إسناده قوي اهـ.

أقول : هو على شرط مسلم .

11 -قال الإمام أحمد في فضائل الصحابة : [717]

قثنا مَكِّيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ , قثنا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ :

أَتَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا لَقِينَا رَجُلًا يَسْأَلُ عَنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَمْكِنِّي مِنْهُ.

قَالَ : فَبَيْنَا عُمَرُ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ يُغَدِّي النَّاسَ إِذْ جَاءَهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَعِمَامَةٌ ، فَغَدَّاهُ ، ثُمَّ إِذَا فَرَغَ قَالَ :

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، {وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا} قَالَ عُمَرُ : أَنْتَ هُوَ ؟

فَمَالَ إِلَيْهِ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَجْلِدُهُ حَتَّى سَقَطَتْ عِمَامَتُهُ.

ثُمَّ قَالَ : وَاحْمِلُوهُ حَتَّى تُقْدِمُوهُ بِلَادَهُ ، ثُمَّ لِيَقُمْ خَطِيبًا ثُمَّ لِيَقُلْ : إِنَّ صَبِيغًا ابْتَغَى الْعِلْمَ فَأَخْطَأَ ، فَلَمْ يَزَلْ وَضِيعًا فِي قَوْمِهِ حَتَّى هَلَكَ ، وَكَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ .

أقول : إسناده صحيح.

وشدة عمر على صبيغ سببها أنه كان يسأل على وجه التعنت ، وأن تتبع المتشابه من صفات الخوارج لذا قال له عمر : [لو وجدتك محلوقا لضربت رأسك] ، أو أنه شوش بأسئلته على العامة

12 -قال البخاري : [4394]

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ:

أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا , رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ.

فَقُلْتُ : أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟

قَالَ : بَلَى أَسْلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا.

فَقَالَ عَدِيٌّ : فَلَا أُبَالِي إِذًا .

13 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [35592]

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ نُعَيْمَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ صَحِيفَةً فَإِذَا فِيهَا:

مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : سَلاَمٌ عَلَيْك أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّا عَهِدْنَاك وَأَمْرُ نَفْسِكَ لَك مُهِمٌّ , وَأَصْبَحْت وقَدْ وُلِّيت أَمْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَحْمَرِهَا وَأَسْوَدِهَا ، يَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيْك الشَّرِيفُ وَالْوَضِيعُ وَالْعَدُوُّ وَالصَّدِيقُ ، وَلِكُلِّ حِصَّتُهُ مِنَ الْعَدْلِ فَانْظُرْ كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ، فَإِنَّا نُحَذِّرُك يَوْمًا تَعْنُو فِيهِ الْوُجُوهُ ، وَتَجِفُّ فِيهِ الْقُلُوبُ ، وَتُقْطَعُ فِيهِ الْحُجَجُ مَلِكٌ قَهْرَهُمْ بِجَبَرُوتِهِ وَالْخَلْقُ دَاخِرُونَ لَهُ ، يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عِقَابَهُ ، وَإِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّ أَمْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ سَيَرْجِعُ فِي آخِرِ زَمَانِهَا : أَنْ يَكُونَ إِخْوَانُ الْعَلاَنِيَةِ أَعْدَاءَ السَّرِيرَةِ ، وَإِنَّا نَعُوذَ بِاللَّهِ أَنْ يَنْزِلَ كِتَابُنَا إِلَيْك سِوَى الْمَنْزِلِ الَّذِي نَزَلَ مِنْ قُلُوبِنَا ، فَإِنَّا كَتَبْنَا بِهِ نَصِيحَةً لَك وَالسَّلاَمُ عَلَيْك.

فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا :

مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ سَلاَمٌ عَلَيْكُمَا أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّكُمَا كَتَبْتُمَا إِلَيَّ تَذْكُرَانِ أَنَّكُمَا عَهِدْتُمَانِي وَأَمْرُ نَفْسِي لِي مُهِمٌّ وَأَنِّي قَدْ أَصْبَحْت قَدْ وُلِّيت أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحْمَرِهَا وَأَسْوَدِهَا ، يَجْلِسُ بَيْنَ يَدِي الشَّرِيفُ وَالْوَضِيعُ وَالْعَدُوُّ وَالصَّدِيقُ ، وَلِكُلٍّ حِصَّةٌ مِنْ ذَلِكَ.

وَكَتَبْتُمَا فَانْظُرْ كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ، وَإِنَّهُ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ عِنْدَ ذَلِكَ لِعُمَرَ إِلاَّ بِاللَّهِ ، وَكَتَبْتُمَا تُحَذِّرَانِي مَا حُذِّرَتْ بِهِ الْأُمَمُ قَبْلَنَا.

وَقَدِيمًا كَانَ اخْتِلاَفُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِآجَالِ النَّاسِ يُقَرِّبَانِ كُلَّ بَعِيدٍ وَيُبْلِيَانِ كُلَّ جَدِيدٍ وَيَأْتِيَانِ بِكُلِّ مَوْعُودٍ حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

وكَتَبْتُمَا تَذْكُرَانِ أَنَّكُمَا كُنْتُمَا تُحَدِّثَانِ ، أَنَّ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيَرْجِعُ فِي آخِرِ زَمَانِهَا : أَنْ يَكُونَ إِخْوَانُ الْعَلاَنِيَةِ أَعْدَاءَ السَّرِيرَةِ ، وَلَسْتُمْ بِأُولَئِكَ ، لَيْسَ هَذَا بِزَمَانِ ذَلِكَ ، وَإِنَّ ذَلِكَ زَمَانٌ تَظْهَرُ فِيهِ الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ ، تَكُونُ رَغْبَةُ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى بَعْضٍ لِصَلاَحِ دُنْيَاهُمْ ، وَرَهْبَةُ بَعْضِ النَّاسِ مِنْ بَعْضٍ .

كَتَبْتُمَا بِهِ نَصِيحَةً تَعِظَانِي بِاللَّهِ أَنْ أُنْزِلَ كِتَابَكُمَا سِوَى الْمَنْزِلِ الَّذِي نَزَلَ مِنْ قُلُوبِكُمَا ، وَأَنَّكُمَا كَتَبْتُمَا بِهِ وَقَدْ صَدَقْتُمَا فَلاَ تَدَعَا الْكِتَابَ إِلَيَّ فَإِنَّهُ لاَ غِنَى لِي عَنْكُمَا وَالسَّلاَمُ عَلَيْكُمَا .

أقول : نعيم لم يدرك هؤلاء الصحابة ، ولكن يبدو أنها وجادة صحيحة وجدوها بخطهم .

14 -قال الشافعي كما في مسنده بترتيب الأمير سنجر : [296]

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، يَقُولُ :

اجْتَمَعَتْ جَمَاعَةٌ فِيمَا حَوْلَ مَكَّةَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: فِي أَعْلَى الْوَادِي هَهُنَا - وَفِي الْحَجِّ قَالَ: فَحَانَتِ الصَّلاةُ، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي السَّائِبِ أَعْجَمِيُّ اللِّسَانِ قَالَ: فَأَخَّرَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَقَدَّمَ غَيْرَهُ فَبَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ بِشَيْءٍ حَتَّى جَاءَ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمَدِينَةَ عَرَفَهُ بِذَلِكَ.

فَقَالَ الْمِسْوَرُ: أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ وَكَانَ فِي الْحَجِّ فَخَشِيتُ أَنْ يَسْمَعَ بَعْضُ الْحَاجِّ قِرَاءَتَهُ فَيَأْخُذَ بِعُجْمَتِهِ, فَقَالَ : هُنَالِكَ ذَهَبْتَ بِهَا.

فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ. [أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ]

أقول : وتابع عبد المجيد عبد الرزاق كما في مصنفه [3852]

15 -قال ابن أبي شيبة: [7986]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ :

سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلاً رَافِعًا صَوْتَهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ ؟

أقول : إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أثبت سماعه من عمر عدد من الأئمة .

*وقال ابن أبي شيبة : [7992]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ : حدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ :

أَنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ نَادِى فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَ : إِيَّاكُمْ وَاللَّغَطَ .

أقول : صحيح محمد بن بشر بن الفرافصة ثقة ثبت.

16 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [23416]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أبي الْمُهَاجِرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

وَيْلٌ لِدَيَّانِ أَهْلِ الأَرْضِ مِنْ دَيَّانِ أَهْلِ السَّمَاءِ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ إِلاَّ مَنْ أَمَّ الْعَدْلَ وَقَضَى بِالْحَقِّ ، وَلَمْ يَقْضِ لِهَوًى ، وَلاَ قَرَابَةٍ ، وَلاَ لِرَغْبَةٍ ، وَلاَ لِرَهْبَةٍ ، وَجَعَلَ كِتَابَ اللهِ مِرْآةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

17 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [3207]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُد بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ :

اخْتَلَفَ أُبَيٌّ بْنُ كَعْبٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ فِي الصَّلاَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ أُبَيٌّ : ثَوْبٌ ، وَقَالَ : ابْنُ مَسْعُودٍ : ثَوْبَانِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا عُمَرُ فَلاَمَهُمَا ، وَقَالَ : إِنَّهُ لَيَسُوؤُنِي أَنْ يَخْتَلِفَ اثْنَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَعَنْ أَيِّ فُتْيَاكُمَا يَصْدُر النَّاسُ ؟ أَمَّا ابْنُ مَسْعُودٍ فَلَمْ يَأْلُ ، وَالْقَوْلُ مَا قَالَ أُبَيٌّ.

أقول : في هذا ذم الخلاف مطلقاً ، ولو كان في المسائل الفقهية ، فالاتفاق خيرٌ منه ، ويجب السعي في إزالة أسبابه ، وأعظم ذلك البعد عن التقليد والتعصب ، وفيه الاعتذار للمجتهد وإن أخطأ ، وابن مسعود إنما أنكر الصلاة في ثوبٍ واحد على من يجد ثوبين ، وإلا من المعلوم أن الكثير من الصحابة صلوا في ثوب واحد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

وانظر العلل للدارقطني [س 142]

18 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره : [10374]

حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا يحيى بن آدم ثنا حميد الرؤاسي عن سلمة بن نبيط الأشجعي عن نعيم عن نبيط عن سالم بن عبيد وكان من أهل الصفة قال :

أخذ عمر بيد أبي بكر فقال : من له هذه الثلاث ؟ [إذ يقول لصاحبه] من صاحبه ؟

[إذ هما في الغار] من هما ؟ [لا تحزن إن الله معنا]

ورواه النسائي في الكبرى بسياق أتم.

19 -قال أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن [162] :

حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن السائب ، قال :

أخر عمر بن الخطاب - كرم الله وجهه - العشاء الآخرة فصليت ، ودخل فكان في ظهري ، فقرأت : والذاريات ذروا حتى أتيت على قوله : وفي السماء رزقكم وما توعدون ، فرفع صوته حتى ملأ المسجد : أشهد

*وقال أيضاً : [163]

حدثنا عباد بن العوام ، عن سعيد بن إياس الجريري ، عن جعفر بن إياس قال :

دخل عمر بن الخطاب رضوان الله عنه المسجد ، وقد سبق ببعض الصلاة ، فنشب في الصف ، وقرأ الإمام وفي السماء رزقكم وما توعدون فقال عمر : وأنا أشهد .

أقول : هذا منقطع وفيه مختلط ويشهد له ما قبله

وبوب عليه أبو عبيد بقوله [باب ما يستحب لقاريء القرآن من الجواب عند الآية والشهادة لها]

فاستفاد استحباباً من صنيع عمر وإقرار الصحابة , فليتأمل هذا .

20 -وقال أحمد في المسند : [96]

ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق كما حدثني عنه نافع مولاه قال كان عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول إذا لم يكن للرجل إلا ثوب واحد فليأتزر به ثم ليصل.

فإني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ذلك ويقول لا تلتحفوا بالثوب إذا كان وحده كما تفعل اليهود قال نافع : ولو قلت لك أنه أسند ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم لرجوت أن لا أكون كذبت

21 -وقال عبد الرزاق في المصنف : [8808]

عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر قال:

إذا وضعتم السروج فشدوا الرحيل إلى الحج والعمرة فإنه أحد الجهادين

وقال الدوري في تاريخه [1431] سمعت يحيى يقول : عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة وقد سمع عابس بن ربيعة من عمر إذا وضعتم السروج . اهـ

*وقال الطحاوي في أحكام القرآن: [1601]

قَدْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ :

إِذَا حَلَلْتُمُ السُّرُوجَ فَشُدُّوا الرِّحَالَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّهَا أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ .

وعلقه البخاري في الصحيح مختصراً.

22 -وقال البخاري : [1392]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ قَالَ:

رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ اذْهَبْ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْ : يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكِ السَّلَامَ ثُمَّ سَلْهَا أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ .

قَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي فَلَأُوثِرَنَّهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي , فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ مَا لَدَيْكَ قَالَ :

أَذِنَتْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ : مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ .

فَإِذَا قُبِضْتُ فَاحْمِلُونِي ثُمَّ سَلِّمُوا ثُمَّ قُلْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَإِنْ أَذِنَتْ لِي فَادْفِنُونِي وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ .

إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا.

فَسَمَّى عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ.

وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ كَانَ لَكَ مِنْ الْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ثُمَّ اسْتُخْلِفْتَ فَعَدَلْتَ , ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ.

فَقَالَ لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي.

أُوصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ خَيْرًا أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ وَأُوصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا {الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ} أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ.

وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لَا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ .

23 -وقال هناد في الزهد : [1332]

حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان قال :

استعمل عمر - رضي الله عنه - رجلا من بني أسد على عمل فدخل ليسلم عليه .

فأتى عمر ببعض ولده فقبله.

فقال له الأسدي : أتقبل هذا يا أمير المؤمنين , فوالله ما قبلت ولدا لي قط .

فقال عمر - رضي الله عنه - : فأنت والله بالناس أقل رحمة , لا تعمل لي عملاً أبداً , فرد عهده .

24 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف: [34400]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرُ:

يَا أَبَا أُمَيَّةَ , إِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَلْقَاك بَعْدَ عَامِي هَذَا , فَاسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْك عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجْدَعٌ , إِنْ ضَرَبَك فَاصْبِرْ , وَإِنْ حَرَمَك فَاصْبِرْ , وَإِنْ أَرَادَ أَمْرًا يَنْتَقِصُ دِينَك فَقُلْ : سَمْعٌ وَطَاعَةٌ , دَمِي دُونَ دِينِي , فَلاَ تُفَارِقَ الْجَمَاعَةَ.

25 -وقال الإمام مسلم في صحيحه : [4311]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِىُّ أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟

قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا .

قَالَ : فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلاَ يُبْتَاعُ وَلاَ يُورَثُ وَلاَ يُوهَبُ .

قَالَ : فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ وَفِى الْقُرْبَى وَفِى الرِّقَابِ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ .

قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذَا الْمَكَانَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ أَنَّ فِيهِ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً.

26 -قال البيهقي في شعب الإيمان : [7401]

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ ، نا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، قَالَ :

اغْتَسَلْتُ أَنَا وَآخَرُ ، فَرَآنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَأَحَدُنَا يَنْظُرُ إِلَى صَاحِبِهِ ،

قَالَ: إِنِّي لَأَخْشَى أَنْ يَكُونَا مِنَ الْخَلْفِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا}

27 -قال أحمد في الزهد: [618]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ قَالَ :

أَكْثَرُ مَا كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : اللَّهُمَّ ، عَافِنَا وَاعْفُ عَنَّا.

*ورواه عبد الله في الزوائد قال حدثنا يعقوب حدثنا روح به

*ورواه ابن أبي شيبة [30129] من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن أبي خلدة به.

28 -وقال المروزي في السنة : [75]

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَنْبَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِلَالٍ الْوَزَانِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ :

إِنَّ أَصْدَقَ الْقِيلِ قِيلُ اللَّهِ ، وَإِنَّ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا .

أقول : إسحاق هو ابن أبي إسرائيل , وسفيان هو ابن عيينة .

29 -وقال الترمذي في جامعه : [1114]

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي العَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ :

أَلاَ لاَ تُغَالُوا صَدُقَةَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا ، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللهِ لَكَانَ أَوْلاَكُمْ بِهَا نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكَحَ شَيْئًا مِنْ نِسَائِهِ وَلاَ أَنْكَحَ شَيْئًا مِنْ بَنَاتِهِ

عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً.

قال الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو العَجْفَاءِ السُّلَمِيُّ : اسْمُهُ هَرِمٌ.

وَالأُوقِيَّةُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ :

أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَثِنْتَا عَشْرَةَ أُوقِيَّةً أَرْبَعُ مِائَةٍ وَثَمَانُونَ دِرْهَمًا.

30 -قال البغوي في معجم الصحابة: [1417]

حدثني زياد بن أيوب نا هشيم أخبرنا سيار عن أبي وائل:

أَنَّ ابْنَ مَسْعُوْدٍ رَأَى رَجُلاً قَدْ أَسْبَلَ فقال: ارفع إزارك .

فقال: وأنْتَ يابن مَسْعُوْدٍ فَارْفَعْ إِزَارَكَ .

فقال عبد الله : إني لست مثلك: إنّ بِساقَيَّ حُمُوْشَةً وَأَنَا أَؤُمُّ النَّاسَ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَجَعَلَ يَضْرِبُ الرَّجُلَ وَيَقُوْلُ : أَتَرُدُّ عَلَى ابْنِ مَسْعُوْدٍ ؟

أقول : و حموشة الساقين هي دقتهما ، وفي الخبر الإنكار على المسبل ، وفي الخبر توقير العالم ومعرفة قدره ،

والظاهر أن الرجل قال لابن مسعود [ارفع إزارك] مع كون ابن مسعود ليس مسبلاً أصلاً فليس من شرط غير المسبل أن يظهر ساقيه ، أن يكون الخبر في الرخصة [في فقه ابن مسعود] لمن كان في ساقيه دقة دون غيره .

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الحض لمن كان في ساقيه عيب على رفع الإزار:

قال الحميدي في مسنده : [810]

ثنا سفيان قال ثنا إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد أو يعقوب بن عاصم كذلك كان يشك سفيان فيه عن الشريد قال :

أبصر النبي صلى الله عليه و سلم رجلا قد أسبل إزاره فقال له النبي صلى الله عليه و سلم ارفع إزارك فقال الرجل يا رسول الله إني أحنف يصطك ركبتاي فقال النبي صلى الله عليه و سلم ارفع أزارك فكل خلق الله حسن فما رئي ذلك الرجل بعد إلا وإزاره إلى أنصاف ساقيه.

وابن مسعود علل بأنه يؤم الناس ، فالعلة مركبة ، فربما افتتن الناس بدقة ساقية فأصابهم الضحك كما حصل لبعض الصحابة ، فمن كان دقيق الساقين ولا يؤم الناس لم يكن له الاحتجاج بهذا الأثر والله أعلم .

31 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف: [31323]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ:

أَلاَ تُخْبِرانِي عَنْ منْزِلَيكُمْ هَذَيْنِ ، وَمَعَ هَذَا إنِّي لأَسْأَلُكُمَا ، وَإنِّي لأَتَبَيَّنُ فِي وُجُوهِكُمَا أَيُّ الْمَنْزِلَيْنِ خَيْرٌ.

قَالَ : فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ : أَنَا أُخْبِرُك يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

أَمَّا إحْدَى الْمَنْزِلَتَيْنِ : فَأَدْنَى نَخْلَةٍ بِالسَّوَادِ إلَى أَرْضِ الْعَرَبِ.

وَأَمَّا الْمَنْزِلُ الآخَرُ : فَأَرْضٌ فَارِسٍ ، وَعْكُهَا وَحَرُّهَا وَبَقُّهَا. يَعْنِي : الْمَدَائِنَ.

قَالَ : فَكَذَّبَنِي عَمَّارٌ ، فَقَالَ : كَذَبْت.

فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ أَكْذَبُ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : أَلاَ تُخْبِرُونِي عَنْ أَمِيرِكُمْ هَذَا أَمُجْزِىءٌ هُوَ ؟

قُلْتُ : وَاللَّهِ مَا هُوَ بِمُجْزِيءٍ وَلاَ كَافٍ وَلاَ عَالِمٌ بِالسِّيَاسَةِ ، فَعَزَلَهُ وَبَعَثَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ.

*ورواه بسياق أتم بنفس الإسناد[34432]

32 -وقال الفريابي في صفة النفاق : [26]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ أَصَابِعِي هَذِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُنَافِقُ الْعَلِيمُ ، قِيلَ: وَكَيْفَ يَكُونُ الْمُنَافِقُ الْعَلِيمُ ؟ قَالَ : عَالِمُ اللِّسَانِ جَاهِلُ الْقَلْبِ وَالْعَمَلِ .

أقول : إسناده حسن من أجل جعفر بن سليمان الضبعي . وقد روي مرفوعاً ولا يصح والصواب وقفه.

*وقال المروزي في تعظيم قدر الصلاة : [684]

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : قَالَ مَيْمُونٌ الْكُرْدِيُّ: عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ :

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَخْطُبُ وَأَنَا بِجَنْبِ الْمِنْبَرِ ، عَدَدَ أَصَابِعِي هَذِهِ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْمُنَافِقَ الْعَلِيمَ.

قَالُوا : وَكَيْفَ يَكُونُ الْمُنَافِقُ عَلِيمًا ؟

قَالَ: يَتَكَلَّمُ بِالْحِكْمَةِ وَيَعْمَلُ بِالْجَوْرِ أَوْ قَالَ الْمُنْكَرِ .

وكذا رواه إسحاق كما في المطالب العالية لابن حجر بقصة الأحنف ثم ذكر الإسناد الآخر وقال بنحوه .

وجاء في العلل للدارقطني :

[س 246] وسُئِل عن حديث أبي عثمان النهدي عن عمر قوله أخوف ما أخاف عليكم كل منافق عليم اللسان :

فقال رواه المعلى بن زياد عن أبي عثمان عن عمر موقوفا غير مرفوع.

وكذلك رواه حماد بن زيد عن ميمون الكردي عن أبي عثمان عن عمر قوله.

وخالفه ديلم بن غزوان ويكنى أبا غالب عن ميمون الكردي عن أبي عثمان عن عُمَر ، عَن النبي صَلَّى الله عَلَيه وسَلم

وتابعه الحسن بن أبي جعفر الجفري عن ميمون الكردي فرفعه أيضا إلى النبي صَلَّى الله عَلَيه وسَلم.

والموقوف أشبه بالصواب والله اعلم. اهـ

33 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [28370]

حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ :

أَنَّ رَجُلاً أَرَادَ امْرَأَةً عَلَى نَفْسِهَا ، فَرَفَعَتْ حَجَرًا فَقَتَلَتْهُ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : ذَاكَ قَتِيلُ اللهِ.

أقول : فيه وصف من قتل بحق أنه [قتيل الله] .

*وقال أيضاً : [28369]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ:

أَنَّ رَجُلاً أَضَافَ إِنْسَانًا مِنْ هُذَيْلٍ ، فَذَهَبَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ تَحْتَطِبُ ، فَأَرَادَهَا عَلَى نَفْسِهَا ، فَرَمَتْهُ بِفِهْرٍ فَقَتَلَتْهُ ، فَرُفِعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : ذَلِكَ قَتِيلُ اللهِ ، لاَ يُودَى أَبَدًا.

*ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن القاسم , قال وأحسبه عن عبيد بن عمير .

34 -قال عبد الرزاق في المصنف : [10051]

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، وَمَعْمَرٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ :

وَجَدَ عُمَرُ فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ خَمْرًا ، وَقَدْ كَانَ جَلَدَهُ فِي الْخَمْرِ فَحَرَّقَ بَيْتَهُ ، وَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟

قَالَ: رُوَيْشِدٌ , قَالَ: بَلْ أَنْتَ فُوَيْسِقٌ .

35 -قال الحافظ في المطالب العالية : [686]

وقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أبنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما ، قَالَ :

أُمِرْنَا بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، قُلْتُ : أَنْتُمْ الْمُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ ، أَمِ النَّاسُ عَامَّةً ؟ قَالَ : لا أَدْرِي

قال الحافظ عقبه : هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ إِنْ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ سَمِعَ مِنَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم .

أقول : ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس ولكن صح عن خالد الحذاء أن الواسطة بينهما عكرمة

قال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [26/2] : قال علي وأخبرنا أمية بن خالد عن شعبة قال قال خالد الحذاء هذه الأحاديث التي يرويها محمد عن ابن عباس إنما لقي عكرمة بالكوفة أيام المختار.اهـ

وقد أوردته هنا من أجل قول عمر [لا أدري] ، وقد اشتهر في كتب الفقه أن عمر كان يرى وجوب غسل الجمعة ، ومنهم من نسب إليه القول بعدم الوجوب مطلقاً ، وظاهر هذا الخبر أنه يتوقف في شمول الخبر لغير المهاجرين .

36 -وقال الطبري في تهذيب الآثار : [340]

حدثنا مجاهد بن موسى ، حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا إسماعيل بن أبي خالد ، قال : سمعت عمرو بن حريث يحدث قال : إن شاعرا كان في عهد عمر يروي شعرا كثيرا ، فقال عمر :

لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا , خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا .

أقول : وكما قال عمر لهذا الرجل ، ينبغي أن يقال لمن كان هذا حاله .

37 -قال عبد الرزاق في المصنف : [17076]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا :

إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ وَهُوَ خَالُ حَفْصَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

فَقَدِمَ الْجَارُودُ سَيِّدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى عُمَرَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ قُدَامَةَ شَرِبَ فَسَكِرَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ حَدًّا مِنْ حِدُودِ اللَّهِ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَرْفَعَهُ إِلَيْكَ فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ ؟

قَالَ : أَبُو هُرَيْرَةَ , فَدَعَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ : بِمَ أَشْهَدُ ؟ قَالَ : لَمْ أَرَهُ يَشْرَبُ وَلَكِنِّي رَأَيْتُهُ سَكْرَانَ .

فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ تَنَطَّعْتَ فِي الشَّهَادَةِ.

قَالَ: ثُمَّ كَتَبَ إِلَى قُدَامَةَ أَنْ يَقْدِمَ إِلَيْهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ .

فَقَالَ الْجَارُودُ لِعُمَرَ : أَقِمْ عَلَى هَذَا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ , فَقَالَ عُمَرُ: أَخَصْمٌ أَنْتَ أَمْ شَهِيدٌ ؟ قَالَ : بَلْ شَهِيدٌ .

قَالَ: فَقَدْ أَدَّيْتَ شَهَادَتَكَ .

قَالَ : فَقَدْ صَمَتَ الْجَارُودُ حَتَّى غَدَا عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : أَقِمْ عَلَى هَذَا حَدَّ اللَّهِ .

فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَرَاكَ إِلَّا خَصْمًا ، وَمَا شَهِدَ مَعَكَ إِلَّا رَجُلٌ .

فَقَالَ الْجَارُودُ : إِنِّي أُنْشِدُكَ اللَّهَ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَتُمْسِكَنَّ لِسَانَكَ أَوْ لَأَسُوءَنَّكَ .

فَقَالَ الْجَارُودُ : أَمَّا وَاللَّهِ مَا ذَاكَ بِالْحَقِّ أَنْ شَرِبَ ابْنُ عَمِّكَ وَتَسُوءُنِي.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ كُنْتَ تَشُكُّ فِي شَهَادَتِنَا فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنَةِ الْوَلِيدِ فَسَلْهَا ، وَهِيَ امْرَأَةُ قُدَامَةَ.

فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى هِنْدَ ابْنَةِ الْوَلِيدِ يَنْشُدُهَا فَأَقَامَتِ الشَّهَادَةَ عَلَى زَوْجِهَا.

فَقَالَ عُمَرُ لِقُدَامَةَ: إِنِّي حَادٌّكَ .

فَقَالَ: لَوْ شَرِبْتَ كَمَا يَقُولُونَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَجْلِدُونِي.

فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ ؟

قَالَ قُدَامَةُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا} الْآيَةُ .

فَقَالَ عُمَرُ : أَخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ , إِنَّكَ إِذَا اتَّقَيْتَ اجْتَنَبْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ .

قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : مَاذَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ قُدَامَةَ ؟

قَالُوا: لَا نَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ مَا كَانَ مَرِيضًا ، فَسَكَتَ عَنْ ذَلِكَ أَيَّامًا وَأَصْبَحَ يَوْمًا وَقَدْ عَزَمَ عَلَى جَلْدِهِ.

فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَاذَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ قُدَامَةَ ؟

قَالُوا: لَا نَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ مَا كَانَ ضَعِيفًا .

فَقَالَ عُمَرُ: لَأَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَحْتَ السِّيَاطِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ ، وَهُوَ فِي عُنُقِي ائْتُونِي بِسَوْطٍ تَامٍّ

فَأَمَرَ بِقُدَامَةَ فَجُلِدَ فَغَاضَبَ عُمَرُ قُدَامَةَ وَهَجَرَهُ فَحَجَّ وَقُدَامَةُ مَعَهُ مُغَاضِبًا لَهُ ، فَلَمَّا قَفَلَا مِنْ حَجِّهِمَا ، وَنَزَلَ عُمَرُ بِالسُّقْيَا نَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ.

قَالَ: عَجِّلُوا عَلَيَّ بِقُدَامَةَ فَائْتُونِي بِهِ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى آتٍ أَتَانِي فَقَالَ: سَالِمْ قُدَامَةَ فَإِنَّهُ أَخُوكَ.

فَعَجِّلُوا إِلَيَّ بِهِ فَلَمَّا أَتَوْهُ أَبَى أَنْ يَأْتِيَ ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ إِنْ أَبَى إِنْ يَجُرُّوهُ إِلَيْهِ فَكَلَّمَهُ عُمَرُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ صُلْحِهِمَا .

أقول : أوردته من أجل الصلح الذي وقع .

38 -وقال أحمد في المسند : [131]

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَكَبَّ عَلَى الرُّكْنِ ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَلَوْ لَمْ أَرَ حِبِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَكَ وَاسْتَلَمَكَ ، مَا اسْتَلَمْتُكَ وَلَا قَبَّلْتُكَ {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}

أقول : هذا الأثر كاد أن يتواتر عن عمر , وهو في الصحيحين وغيرهما من غير طريق ابن عباس بدون الاستدلال بالآية .

39 -وقال مالك في الموطأ: [2883]

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ :

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الْحِمَى ، فَقَالَ : يَا هُنَيُّ ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ، وَاتَّقِ

دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ.

وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ.

وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي بِبَنِيهِ فَيَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لاَ أَبَا لَكَ ؟

فَالْمَاءُ وَالْكَلأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، وَايْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ إِنَّهَا لَبِلاَدُهُمْ وَمِيَاهُهُمْ ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الإِسْلاَمِ ، وَالَّذِي نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلاَدِهِمْ شِبْراً.

أقول : رواه البخاري في الصحيح من طريق إسماعيل عن مالك به .

40 -وقال عبد الرزاق في المصنف : [18943]

عَنْ مَعْمَرٍ , عَنِ الزُّهْرِيِّ , عَنْ مُصْعَبِ بْنِ زُرَارَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ , عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ , عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ :

أَنَّهُ حَرَسَ لَيْلَةً مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَبَيْنَا هُمْ يَمْشُونَ شَبَّ لَهُمْ سِرَاجٌ فِي بَيْتٍ , فَانْطَلَقُوا يَؤُمُّونَهُ , حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنْهُ إِذَا بَابٌ مُجَافٍ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ فِيهِ أَصْوَاتٌ مُرْتَفِعَةٌ وَلَغَطٌ.

فَقَالَ عُمَرُ وَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَتَدْرِي بَيْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : قُلْتُ: لَا , قَالَ : هُوَ رَبِيعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَهُمُ الْآنَ شُرَّبٌ ، فَمَا تَرَى ؟

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَرَى قَدْ أَتَيْنَا مَا نَهَانَا اللَّهُ عَنْهُ ، نَهَانَا اللَّهُ فَقَالَ : {وَلَا تَجَسَّسُوا} فَقَدْ تَجَسَّسْنَا.

فَانْصَرَفَ عَنْهُمْ عُمَرُ وَتَرَكَهُمْ .

أقول : فيه أن عمر كان يحرس في فترة خلافته ، وهذا أمرٌ لم يكد يقع لغيره .

41 -وقال ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني : [2952]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، نا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَاللَّهِ مَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَبِيكِ ، وَلَا أَحَدًا أَحَبُّ إِلَيَّ بَعْدَ أَبِيكِ مِنْكِ

42 -وقال مالك في الموطأ [117] – برواية أبي مصعب الزهري والحدثاني عنه:

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طُعِنَ فِيهَا , فَأَيْقَظَ عُمَرَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ .

فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ , وَلاَ حَظَّ فِي الْإِسْلاَمِ لِمَنَ تَرَكَ الصَّلاَةَ.

فَصَلَّى عُمَرُ ، وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَماً.

أقول : الاستدلال بهذا الأثر على عدم نجاسة الدم ، فيه نظر ، فإن عمر ما كان يمكنه إيقاف تدفق الدم فصلى على الحال التي يستطيع .

43 - قال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [2/155] :

حدثنا أبو اليمان حدثنا حريز عن سليم عن الحارث بن معاوية:

أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ : كَيْفَ تَرَكْتَ أَهْلَ الشَّامِ ؟ فَأَخْبَرَهُ عَنْ حَالِهِمْ , فَحَمِدَ اللَّهَ .

ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّكُمْ تَجَالِسُونَ أَهْلَ الشِّرْكِ ؟ فَقَالَ : لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ : إِنَّكُمْ إِنْ جَالَسْتُمُوهُمْ أَكَلْتُمْ وَشَرِبْتُمْ مَعَهُمْ وَلَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا لَمْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ.

44 -وقال أحمد في المسند : [111]

حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍعَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِيِّ :

أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلاثِ خِلالٍ ، قَالَ : فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ : مَا أَقْدَمَكَ ؟

قَالَ : لِأَسْأَلَكَ عَنْ ثَلاثِ خِلالٍ ، قَالَ : وَمَا هُنَّ ؟

قَالَ : رُبَّمَا كُنْتُ أَنَا وَالْمَرْأَةُ فِي بِنَاءٍ ضَيِّقٍ ، فَتَحْضُرُ الصَّلاةُ ، فَإِنْ صَلَّيْتُ أَنَا وَهِيَ ، كَانَتْ بِحِذَائِي ، وَإِنْ صَلَّتْ خَلْفِي ، خَرَجَتْ مِنَ الْبِنَاءِ ، فَقَالَ عُمَرُ : تَسْتُرُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بِثَوْبٍ ، ثُمَّ تُصَلِّي بِحِذَائِكَ إِنْ شِئْتَ.

وَعَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَقَالَ : نَهَانِي عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ : وَعَنِ الْقَصَصِ ، فَإِنَّهُمْ أَرَادُونِي عَلَى الْقَصَصِ ، فَقَالَ : مَا شِئْتَ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَمْنَعَهُ ، قَالَ : إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِكَ ؟

قَالَ : أَخْشَى عَلَيْكَ أَنْ تَقُصَّ فَتَرْتَفِعَ عَلَيْهِمْ فِي نَفْسِكَ ، ثُمَّ تَقُصَّ فَتَرْتَفِعَ ، حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْكَ أَنَّكَ فَوْقَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الثُّرَيَّا ، فَيَضَعَكَ اللَّهُ تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ ذَلِكَ .

أقول : الحارث بن معاوية الكندي تابعي مخضرم وذكره بعضهم في الصحابة ووثقه العجلي وابن حبان وصحح له الضياء في المختارة وروى عنه جمعٌ من ثقات أهل الشام بل ذكر الحافظ في تعجيل المنفعة أن أبا أمامة الباهلي روى عنه ، فمثله لا ينزل حديثه عن درجة الاحتجاج .

45 -قال مالك في الموطأ : [3532]

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ , ثُمَّ سَأَلَ عُمَرُ الرَّجُلَ: كَيْفَ أَنْتَ؟

فَقَالَ : أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللّٰهَ.

فَقَالَ عُمَرُ : ذلِكَ الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ.

46 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38746]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ وَبَرَةَ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، قَالَ:

قَالَ عُمَرُ : تَهْلَكُ الْعَرَبُ حِينَ تَبْلُغُ أَبْنَاءُ بَنَاتِ فَارِسَ.

47 -قال الحارث في مسنده كما في بغية الباحث [264] :

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ الرَّحَبِيُّ ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَتْ:

يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَا صِهْرَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللهِ أَجْلِسْنِي فَلا صَبْرَ لِي عَلَى مَا أَسْمَعُ فَأَسْنَدَهُ إِلَى صَدْرِهِ.

فَقَالَ إِنِّي أُحَرِّجُ عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَنْدُبِينِي بَعْدَ مَجْلِسِكِ هَذَا فَأَمَا عَيْنُكِ فَلَنْ أَمْلِكَهَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَيِّتِ يُنْدَبُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ إِلاَّ الْمَلَكُ يَمْقُتُهُ.

*وأخرجه ابن سعد في الطبقات قال : ثنا يزيد بن هارون به وقال : [إلا الملائكة تمقته]

*وأخرجه أحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالية [3896] من طريق يزيد بن هارون وقال فيه : [إلا الملائكة تلعنه]

48 -وقال ابن جرير في تفسيره : [20478]

ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي حُكَيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَبْكِي: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَ عَلَيَّ شِقْوَةً أَوْ ذَنْبًا فَامْحُهُ ، فَإِنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَتُثْبِتُ ، وَعِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ ، فَاجْعَلْهُ سَعَادَةً وَمَغْفِرَةً .

*وقال : [20479]

ثنا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حُكَيْمَةَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ : وَأَحْسَبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عُثْمَانَ ، مِثْلَهُ .

*وقال: [20480]

ثنا أَبُو عَامِرٍ قَالَ : ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عِصْمَةَ أَبِي حُكَيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِثْلَهُ. * وقال : [20481]

حَدَّثني الْمُثَنَّى قَالَ : ثنا الْحَجَّاجُ قَالَ: ثنا حَمَّادٌ قَالَ : ثنا أَبُو حُكَيْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي فِي أَهْلِ السَّعَادَةِ فَأَثْبِتْنِي فِيهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَتَبْتَ عَلَيَّ الذَّنْبَ وَالشِّقْوَةَ فَامْحُنِي وَأَثْبِتْنِي فِي أَهْلِ السَّعَادَةِ ، فَإِنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَتُثْبِتُ ، وَعِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ.

أقول : عصمة أبو حكيمة قال عنه الدارقطني في المؤتلف والمختلف : [3/9]

جليل روى عنه التيمي وهشام بن أبي قرة. اهـ

وذكره ابن حبان في الثقات , وقال أبو حاتم : محله الصدق اهـ.

49 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [33535]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، قَالَ : فَقَدِمْت عَلَيْهِ فَصَلَّيْت مَعَهُ الْعِشَاءَ ، فَلَمَّا رَآنِي سَلَّمْت عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا قَدِمْت بِهِ قُلْتُ : قَدِمْت بِخَمْسِمِئَةِ أَلْفٍ ، قَالَ : تَدْرِي مَا تَقُولُ ، قَالَ : قَدِمْت بِخَمْسِمِئَةِ أَلْفٍ ،

قَالَ : قُلْتُ : مِئَةَ أَلْفٍ وِمِئَةَ أَلْفٍ وِمِئَةَ أَلْفٍ وِمِئَةَ أَلْفٍ وِمِئَةَ أَلْفٍ حَتَّى عَدَّ خَمْسًا ، قَالَ : إنَّك نَاعِسٌ , ارْجِعْ إلَى بَيْتِكَ فَنَمْ ، ثُمَّ اغْدُ عَلَيَّ.

قَالَ : فَغَدَوْت عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا جِئْت بِهِ قُلْتُ : بِخَمْسِمِئَةِ أَلْفٍ ، قَالَ : طَيِّبٌ , قُلْتُ : طَيِّبٌ , لاَ أَعْلَمُ إلاَّ ذَاكَ ، قَالَ : فَقَالَ لِلنَّاسِ : إنَّهُ قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ كَثِيرٌ فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعُدَّهُ لَكُمْ عَدًّا , وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَكِيلَهُ لَكُمْ كَيْلاً.

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنّي رَأَيْت هَؤُلاَءِ الأَعَاجِمَ يُدَوّنُونَ دِيوَانًا وَيُعْطُونَ النَّاسَ عَلَيْهِ.

قَالَ : فَدَوَّنَ الدِّيوان وَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ فِي خَمْسَةِ آلاَفٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ وَلِلأَنْصَارِ فِي أَرْبَعَةِ آلاَفٍ أَرْبَعَةَ آلاَفٍ , وَفَرَضَ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا.

أقول : أوردته لما فيه من الدلالة على عدل عمر – رضي الله عنه - وبره بالمهاجرين والأنصار وأمهات المؤمنين وزهده في الدنيا ، والعدل العمري متواتر لا ينكره إلا رافضي زنديق .

50 -قال مالك في الموطأ: [1283]

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ :

أَنَّهُ مَرَّ بِهِ قَوْمٌ مُحْرِمُونَ بِالرَّبَذَةِ , فَاسْتَفْتَوْهُ فِي لَحْمِ صَيْدٍ ، وَجَدُوا نَاساً أَحِلَّةً يَأْكُلُونَهُ , فَأَفْتَاهُمْ بِأَكْلِهِ.

قَالَ: ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذلِكَ , فَقَالَ : بِمَ أَفْتَيْتَهُمْ ؟

قَالَ : فَقُلْتُ : أَفْتَيْتُهُمْ بِأَكْلِهِ.

قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِ ذلِكَ ، لأَوْجَعْتُكَ.

أقول : أوردته هنا لأن فيه الإنكار على من أفتى مخالفاً للسنة ، وإن كان أهلاً للاجتهاد ، وفيه الرد على من زعم أن أبا هريرة لم يكن فقيهاً ، فإنه يفتي في زمن عمر ، ويقره عمر على ذلك ، فمن شهد له عمر بالفقه والأهلية ، لم ينظر إلى هنبثة أهل الرأي فيه.

51 -قال هناد بن السري في الزهد : [736]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ:

بَعَثَ عُمَرُ جَرِيرًا فِي الْجَيْشِ فَسَقَطَتْ رِجْلُ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْبَرْدِ , فَبَلَغَ عُمَرَ , فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ , فَقَالَ: يَا جَرِيرُ مُسَمِّعًا؛ إِنَّهَ مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ.

52 -قال عفان في جزئه : [290]

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَيَكُونُ أُمَرَاءُ اتِّبَاعُهُمْ بَلاءٌ وَمُفَارَقَتُهُمْ كُفْرٌ.

*وجاء في علل الدارقطني:

[س 214] : وسُئِل عَن حَدِيثِ عَلقَمَة بنِ وقّاصٍ ، عَن عُمَر ، عَنِ النَّبِيّ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلم : سَيَكُونُ عَلَيكُم أُمَراءٌ صُحبَتُهُم بَلاَءٌ ومُفارَقَتُهُم كُفرٌ.

فَقال : يَروِيهِ حَمّاد بن سَلَمَة ، عَن يَحيَى بنِ سَعِيدٍ ، عَن مُحَمدِ بنِ إبراهِيم ، عَن عَلقَمَة بنِ وقّاصٍ ، عَن عُمَر.

فَرَفَعَهُ عَن حَمّادٍ عَبد المَلِكِ بن إبراهِيم الجُدّيُّ ، وعَمّارٌ بن مَطَرٍ الرَّهاوِيُّ ، وأَسنَداهُ عَنِ النَّبِيّ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلم.

وَغَيرُهُما يَروِيهِ عَنهُ مَوقُوفًا , وَهُو الصَّوابُ. اهـ

أقول : وهذا الأثر له حكم الرفع ، وقوله [مفارقتهم كفر] لأن من خرج عن الجماعة قيد شبر فقد مات ميتةً جاهلية كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم , وفي هذا الأثر من الفقه أن الخروج على أئمة الجور كفر دون كفر , كما أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر دون كفر.

53 -وقال سعيد بن منصور في سننه: [743]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ : قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

إِنِّي أَحْلِفُ أَنْ لاَ أُعْطِيَ أَقْوَامًا ، ثُمَّ يَبْدُو لِي أَنْ أُعْطِيَهُمْ ، فَإِذَا رَأَيْتَنِي فَعَلْتُ ذَلِكَ ، فَأَطْعِمْ عَنِّي عَشَرَةَ مَسَاكِينَ ، بَيْنَ كُلِّ مِسْكِينَيْنِ صَاعٌ مِنْ بُرٍّ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ .

أقول : هذا أثر فقهي ، ولكن أوردته لأهميته.

54 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [8034]

حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

إنِّي لأُجَهِّزُ جُيُوشِي وَأَنَا فِي الصَّلاَة.

*قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى] 22/609] :

وَأَمَّا مَا يُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ قَوْلِهِ : إنِّي لَأُجَهِّزُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ .

فَذَاكَ لِأَنَّ عُمَرَ كَانَ مَأْمُورًا بِالْجِهَادِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ أَمِيرُ الْجِهَادِ .

فَصَارَ بِذَلِكَ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ بِمَنْزِلَةِ الْمُصَلِّي الَّذِي يُصَلِّي صَلَاةَ الْخَوْفِ حَالَ مُعَايَنَةِ الْعَدُوِّ إمَّا حَالَ الْقِتَالِ وَإِمَّا غَيْرَ حَالِ الْقِتَالِ فَهُوَ مَأْمُورٌ بِالصَّلَاةِ وَمَأْمُورٌ بِالْجِهَادِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَ الْوَاجِبَيْنِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ طُمَأْنِينَةَ الْقَلْبِ حَالَ الْجِهَادِ لَا تَكُونُ كَطُمَأْنِينَتِهِ حَالَ الْأَمْنِ.

فَإِذَا قَدَّرَ أَنَّهُ نَقَصَ مِنْ الصَّلَاةِ شَيْءٌ لِأَجْلِ الْجِهَادِ لَمْ يَقْدَحْ هَذَا فِي كَمَال إيمَانِ الْعَبْدِ وَطَاعَتِهِ وَلِهَذَا تُخَفَّفُ صَلَاةُ الْخَوْفِ عَنْ صَلَاةِ الْأَمْنِ .

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صَلَاةَ الْخَوْفِ قَالَ: {فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} فَالْإِقَامَةُ الْمَأْمُورُ بِهَا حَالَ الطُّمَأْنِينَةِ لَا يُؤْمَرُ بِهَا حَالَ الْخَوْفِ .

وَمَعَ هَذَا: فَالنَّاسُ مُتَفَاوِتُونَ فِي ذَلِكَ فَإِذَا قَوِيَ إيمَانُ الْعَبْدِ كَانَ حَاضِرَ الْقَلْبِ فِي الصَّلَاةِ مَعَ تَدَبُّرِهِ لِلْأُمُورِ بِهَا وَعُمَرُ قَدْ ضَرَبَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ وَهُوَ الْمُحَدِّثُ الْمُلْهَمُ فَلَا يُنْكَرُ لِمَثَلِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَعَ تَدْبِيرِهِ جَيْشَهُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ الْحُضُورِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ . اهـ

55 -قال عبد الرزاق في المصنف: [13449]

أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ ، أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ :

إِنِّي لَصَاحِبُ الْمَرْأَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا عُمَرَ وَضَعَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ.

فَقُلْتُ لِعُمَرَ: لِمَ تَظْلِمُ ؟ فَقَالَ : كَيْفَ , قَالَ : قُلْتُ لَهُ : اقْرَأْ : {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} وَقَالَ : {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ} كَمِ الْحَوْلُ ؟ قَالَ : سَنَةٌ .

قَالَ : قُلْتُ : كَمِ السَّنَةُ ؟

قَالَ : اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا. قَالَ : قُلْتُ : فَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ شَهْرًا ، حَوْلَانِ كَامِلَانِ وَيُؤَخَّرُ مِنَ الْحَمْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيُقَدَّمُ فَاسْتَرَاحَ عُمَرُ إِلَى قَوْلِي.

أقول : أوردته للدلالة على استشارة الفقيه ، وإن كان صغيراً في السن .

56 -وقال عبد الرزاق في المصنف : [20436]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

أَوَّلُ مَا اتُّهِمَ بِالْأَمْرِ الْقَبِيحِ - يَعْنِي عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ- عَلَى عَهْدِ عُمَرَ اتُّهِمَ بِهِ رَجُلٌ , فَأَمَرَ عُمَرُ بَعْضَ شَبَابِ قُرَيْشٍ أَلَّا يُجَالِسُوهُ.

57 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [27258]

حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ ، عَن سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا وَلِيَ عُمَرُ الْخِلَافَةَ فَرَضَ الْفَرَائِضَ ، وَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ ، وَعَرَّفَ الْعُرَفَاءَ.

قَالَ جَابِرٌ : فَعَرَّفَنِي عَلَى أَصْحَابِي .

*ورواه الإمام أحمد كما في العلل [رواية ابنه عبد الله 1980] قال حدثنا غسان به .

أقول : قد دعت الحاجة لهذا الأمر في زمن عمر لاتساع رقعة الإسلام ، ولم تكن الحاجة داعيةً إلى ذلك في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر فهذا يشبه صلاة التراويح وجمع المصحف من وجه , وأما ما كان قد قام داعيه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فباب عمر فيه الاتباع.

قال البخاري [7275] : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ : جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا , فَقَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ : مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ , قَالَ : لِمَ ؟ , قُلْتُ : لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ , قَالَ : هُمَا الْمَرْءَانِ يُقْتَدَى بِهِمَا .

وهذا تحرير مسألة المصالح المرسلة ، مع قيود مذكورة في كتب الأصول.

58 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [27185]

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ ، عَن مَنْصُورٍ ، عَن مُجَاهِدٍ ، عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ :

انْقَطَعَ قُبَالُ نَعْلِ عُمَرَ فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَفِي قُبَالِ نَعْلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كُلُّ شَيْءٍ أَصَابَ الْمُؤْمِنَ يَكْرَهُهُ ، فَهُوَ مُصِيبَةٌ.

أقول : في سماع سعيد من عمر خلافٌ طويل بين المحدثين , وقد أثبته الإمام أحمد ابن حنبل , والله أعلم

59 -قال ابن سعد في الطبقات: [6/113]

أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِلاَلٍ الْوَزَّانِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُكَيْمٍ ، قَالَ :

بَايَعْتُ عُمَرَ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ.

60 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [26132]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

*وقال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: [9]

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ :

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله تعالى عنه - : بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

61 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [33406]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا عَامِرٌ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ :

أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ وَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ فَقُتِلُوا فِي الْقِتَالِ ، فَلَمَّا أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِفَتْحِ تُسْتَرَ.

قَالَ : مَا فَعَلَ النَّفَرُ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ؟ , قَالَ : قُلْتُ عَرَضَتْ فِي حَدِيثٍ آخَرَ لأَشْغَلَهُ عَنْ ذِكْرِهِمْ.

قَالَ : مَا فَعَلَ النَّفَرُ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ؟

قَالَ : قُلْتُ : قُتِلُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : لَوْ كُنْتُ أَخَذْتهم سِلْمًا كَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ.

قَالَ : قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , وَمَا كَانَ سَبِيلُهُمْ لَوْ أَخَذْتهمْ إِلاَّ الْقَتْلَ , قَوْمٌ ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ وَلَحِقُوا بِالشِّرْكِ ، قَالَ : كُنْتُ أَعْرِضُ أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْبَابِ الَّذِي خَرَجُوا مِنْهُ , فَإِنْ فَعَلُوا قبِلْت ذَلِكَ مِنْهُمْ , وَإِنْ أَبَوْا اسْتَوْدَعْتهمَ السِّجْنَ.

أقول : أوردته لما فيه من حرص على هداية الناس ، وإيداعهم السجن إنما هو في فترة الاستتابة ثم القتل إن أبوا الإسلام .

62 -قال ابن سعد في الطبقات : [4/ 108]

أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

بَعَثَنِي الأَشْعَرِيُّ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ لِي عُمَرُ: كَيْفَ تَرَكْتَ الأَشْعَرِيَّ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : تَرَكْتُهُ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْقُرْآنَ .

فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ كَيِّسٌ وَلا تُسْمِعْهَا إِيَّاهُ.

ثُمَّ قَالَ لِي : كَيْفَ تَرَكْتَ الأَعْرَابَ ؟ قُلْتُ : الأَشْعَرِيِّينَ ؟ قَالَ : لا بَلْ أَهْلَ الْبَصْرَةِ .

قُلْتُ : أَمَا إِنَّهُمْ لَوْ سَمِعُوا هَذَا لَشَقَّ عَلَيْهِمْ .

قَالَ : وَلا تُبْلِغْهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْرَابٌ , إِلا أَنْ يَرْزُقَ اللَّهُ رَجُلا جِهَادًا .

قَالَ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ فِي حَدِيثِهِ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

63 -قال أحمد في الزهد : [646]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ حدَيْجٍ ، قَالَ :

بَعَثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِفَتْحِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ .فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي الظَّهِيرَةِ.

فَأَنَخْتُ رَاحِلَتِي بِبَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ.

إِذْ خَرَجَتْ جَارِيَةٌ مِنْ مَنْزِلِ عُمَرَ فَرَأَتْنِي سَاجِبًا عَلَى ثِيَابِ السَّفَرِ فَانْصَرَفْتُ , فَقَالَتْ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ , قَالَ : يَا جَارِيَةُ هَلْ مِنْ طَعَامٍ ؟ فَأَتَتْ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ.

قَالَ : كُلْ ، فَأَكَلْتُ عَلَى حَيَاءٍ.

قَالَ : كُلْ فَإِنَّ الْمُسَافِرَ يُحِبُّ الطَّعَامَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا جَارِيَةُ هَلْ مِنْ تَمْرٍ فَأَتَتْنِي بِتَمْرٍ فِي طَبَقٍ.

قَالَ : كُلْ فَأَكَلْتُ عَلَى حَيَاءٍ ثُمَّ قَالَ : مَاذَا قُلْتَ يَا مُعَاوِيَةُ حِينَ أَتَيْتَ الْمَسْجِدَ ؟.

قَالَ قُلْتُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَائِلٌ.

قَالَ : بِئْسَ مَا قُلْتَ أَوْ بِئْسَ مَا ظَنَنْتَ , لَئِنْ نِمْتُ النَّهَارَ لأُضَيِّعَنَّ الرَّعِيَّةَ وَلَئِنْ نِمْتُ اللَّيْلَ لأُضَيِّعَنَّ نَفْسِي ، فَكَيْفَ بِالنَّوْمِ مَعَ هَذَيْنِ يَا مُعَاوِيَةُ.

64 -قال ابن أبي شيبة : [25761]

حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ ابْنًا لَهُ سَتَرَ حِيطَانَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ كَذَلِكَ لأَحْرِقَنَّ بَيْتَهُ.

65 -قال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال : [644]

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ أَلْحَقْتُهُ فِي أَلْفَيْنِ ، فَقَالَ : أُفٍّ أُفٍّ ، أَيُعْطَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ؟

*قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَاصِمٍ يُحَدِّثُهُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ: أَنَّ سَعْدًا..

أقول : ينزل كلام عمر هذا على المسابقات العصرية في حفظ القرآن الكريم , ومن مفاسد هذا الأمر مسارعة الناس في حفظ القرآن بدون فقه للتحصل على الجائزة.

وأسير بن عمرو, ويقال : يسير بن عمرو.

66 -قال ابن المبارك في الزهد : [578]

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى الطَّوِيلُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ :

بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَأْكُلُ أَلْوَانَ الطَّعَامِ ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَوْلًى لَهُ يُقَالُ لَهُ يَرْفَأُ :

إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ قَدْ حَضَرَ عَشَاؤُهُ فَأَعْلِمْنِي ، فَلَمَّا حَضَرَ عَشَاؤُهُ أَعْلَمَهُ ، فَأَتَى عُمَرُ ، فَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذِنَ لَهُ ، فَدَخَلَ ، فَقَرَّبَ عَشَاءَهُ ، فَجَاءَ بِثَرِيدَةِ لَحْمٍ ، فَأَكَلَ عُمَرُ مَعَهُ مِنْهَا ، ثُمَّ قَرَّبَ شِوَاءً ، فَبَسَطَ يَزِيدُ يَدَهُ ، فَكَفَّ عُمَرُ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ يَا يَزِيدُ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، أَطْعَامٌ بَعْدَ طَعَامٍ ؟ وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ ، لَئِنْ خَالَفْتُمْ عَنْ سُنَّتِهِمْ لَيُخَالِفَنَّ بِكُمْ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ .

أقول : فيه أن ترك التشبه بالكفار في الأمور التي يستصغرها الناس ، ذريعة إلى ترك التشبه بما هو أكبر ، والعكس بالعكس.

67 -قال البيهقي في السنن الكبرى : [21543]

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْحِمْصِىُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِى حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ :

بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِى طَرِيقِ الْحَجِّ وَنَحْنُ نَؤُمُّ مَكَّةَ اعْتَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَ.

ثُمَّ قَالَ لِرَبَاحِ بْنِ الْمُغْتَرِفِ : غَنِّنَا يَا أَبَا حَسَّانَ وَكَانَ يُحْسِنُ النَّصْبَ فَبَيْنَا رَبَاحٌ يُغَنِّيهِمْ أَدْرَكَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى خِلاَفَتِهِ .فَقَالَ : مَا هَذَا ؟

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : مَا بَأْسٌ بِهَذَا نَلْهُو وَنُقَصِّرُ عَنَّا .

فَقَالَ عُمَرُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ : فَإِنْ كُنْتَ آخِذًا فَعَلَيْكَ بِشِعْرِ ضِرَارِ بْنِ الْخَطَّابِ وَضِرَارٌ رَجُلٌ مِنْ بَنِى مُحَارِبِ بْنِ فِهْرٍ .

قَالَ الشَّيْخُ : وَالنَّصْبُ ضَرْبٌ مِنْ أَغَانِى الأَعْرَابِ وَهُوَ يُشْبِهُ الْحُدَاءَ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِىُّ.

وَرُوِّينَا فِيهِ قِصَّةً أُخْرَى عَنْ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِى كِتَابِ الْحَجِّ قَالَ فِيهَا خَوَّاتٌ : فَمَا زِلْتُ أُغَنِّيهِمْ حَتَّى إِذَا كَانَ السَّحَرُ.

*وقال ابن سعد في الجزء المتمم : [209]

أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ :

بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَاعْتَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الطَّرِيقَ , ثُمَّ قَالَ لِرَبَاحِ بْنِ الْمُغْتَرِفِ : غَنِّنَا يَا أَبَا حَسَّانَ. وَكَانَ يُحْسِنُ النَّصْبَ , فَبَيْنَا رَبَاحٌ يُغَنِّيهِمْ ، أَدْرَكَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي خِلَافَتِهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : نَلْهُو وَنُقَصِّرُ عَنَّا اللَّيْلَ .

قَالَ : فَإِنْ كُنْتَ آخِذًا فَعَلَيْكَ بِشِعْرِ ضِرَارِ بْنِ الْخَطَّابِ , رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ فِهْرٍ.

قال العلامة الألباني في تحريم آلات الطرب [ص130]:

وفي القاموس : نصب العرب : ضرب من مغانيها أرق من الحداء.

فأقول : وفي هذه الأحاديث والآثار دلالة ظاهرة على جواز الغناء بدون آلة في بعض المناسبات كالتذكير بالموت أو الشوق إلى الأهل والوطن أو للترويح عن النفس والالتهاء عن وعثاء السفر ومشاقه ونحو ذلك مما لا يتخذ مهنة ولا يخرج به عن حد الاعتدال فلا يقترن به الاضطراب والتثني والضرب بالرجل مما يخل بالمروءة. اهـ

68 -قال الحاكم في المستدرك : [6302]

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الشَّامِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ

سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيصَةَ سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُجَاشِعِيُّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ :

بَيْنَمَا ابْنُ عَبَّاسٍ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَرَى الْقُرْآنَ قَدْ ظَهَرَ فِي النَّاسِ.

فَقُلْتُ : مَا أُحِبُّ ذَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَاجْتَذَبَ يَدَهُ مِنْ يَدَي ، وَقَالَ : لِمَ قُلْتَ ؟ لأَنَّهُمْ مَتَى يَقْرَءُوا يَتَقَرَّوا ، وَمَتَى مَا يَتَقَرَّوا اخْتَلَفُوا ، وَمَتَى مَا يَخْتَلِفُوا يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، فَقَالَ : فَجَلَسَ عَنِّي وَتَرَكَنِي ، فَظَلَلْتُ عَنْهُ يَوْمَ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَانِي رَسُولُهُ الظُّهْرَ فَقَالَ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : كَيْفَ قُلْتَ ؟ فَأَعَدْتُ مَقَالَتِي ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ كُنْتُ لاَكْتُمُهَا النَّاسَ.

أقول : في إسناده ضعف وهو منقطع , ويشهد له الآتي :

*قال معمر في جامعه : [20368]

عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :

قَدِمَ عَلَى عُمَرَ رَجُلٌ ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَسْأَلُهُ عَنِ النَّاسِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ قَرَأَ مِنْهُمُ الْقُرْآنَ كَذَا وَكَذَا.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ يَتَسَارَعُوا يَوْمَهُمْ هَذَا فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْمُسَارَعَةِ.

قَالَ : فَزَبَرَنِي عُمَرُ ثُمَّ قَالَ : مَهْ . , قَالَ : فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَهْلِي مُكْتَئِبًا حَزِينًا.

فَقُلْتُ : قَدْ كُنْتُ نَزَلْتُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ مَنْزِلَةً ، فَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ سَقَطْتُ مِنْ نَفْسِهِ.

قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِي ، فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي حَتَّى عَادَنِي نِسْوَةُ أَهْلِي وَمَا بِي وَجَعٌ , وَمَا هُوَ إِلَّا الَّذِي تَقَبَّلَنِي بِهِ عُمَرُ, قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : خَرَجْتُ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ يَنْتَظِرُنِي.

قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِي ثُمَّ خَلَا بِي ، فَقَالَ : مَا الَّذِي كَرِهْتَ مِمَّا قَالَ الرَّجُلُ آنِفًا ؟

قَالَ : فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ كُنْتُ أَسَأْتُ ، فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، وَأَنْزِلُ حَيْثُ أَحْبَبْتَ.

قَالَ : لَتُحَدِّثَنِّي بِالَّذِي كَرِهْتَ مِمَّا قَالَ الرَّجُلُ.

فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَتَى مَا تَسَارَعُوا هَذِهِ الْمُسَارَعَةَ يَحِيفُوا ، وَمَتَى مَا يَحِيفُوا يَخْتَصِمُوا ، وَمَتَى مَا يَخْتَصِمُوا يَخْتَلِفُوا ، وَمَتَى مَا يَخْتَلِفُوا يَقْتَتِلُوا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِلَّهِ أَبُوكَ ، لَقَدْ كُنْتُ أُكَاتِمُهَا النَّاسَ حَتَّى جِئْتَ بِهَا .

أقول : واحتج الإمام أحمد بهذا الخبر في رسالته إلى المتوكل التي رواها بسندٍ صحيح عنه أبو نعيم في الحلية [4/152]وهي في السنة لابنه عبد الله .

69 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [26456]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ:

بَيْنَمَا عُمَرُ يَسِيرُ فِي أصْحَابِهِ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ يَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ مِنَ الْقَوْمِ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ، فَلاَ أَدْرِي بِمَا الْتَوَى عَلَيْهِ فَلَعَنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ هَذَا اللاَعَنْ ؟ قَالُوا : فُلاَنٌ ، قَالَ : تَخَلَّفْ عَنَّا أَنْتَ وَبَعِيرُك ، لاَ تَصْحَبْنَا رَاحِلَةٌ مَلْعُونَةٌ.

70 -قال سعيد بن منصور في سننه : [1003]

حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، وَفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ الْهَمْدَانِيِّ ، قَالَ :

كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَلَّمُوا سُورَةَ بَرَاءَةَ وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ ، وَحَلُّوهُنَّ الْفِضَّةَ.

*ورواه أبو عبيد في فضائل القرآن [373] من طريق ابن مهدي عن عبد العزيز بن مسلم عن حصين به .

قال الإمام الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة [تحت الحديث رقم 3879]:

*وروى البيهقي [2/ 472/ 2437] عن أبي عطية الهمداني قال:

كتب عمر بن الخطاب:

تعلموا سورة [براءة] ، وعلموا نساءكم سورة [النور] ، وحلوهن الفضة.

ورجاله ثقات ؛ غير شيخ البيهقي أبي نصر بن قتادة ؛ فلم أعرفه ، وقد سماه في بعض المواطن بـ عمر بن عبدالعزيز بن قتادة ، وتارة يقول :.. ابن عمر بن قتادة .

انظر الصفحات التالية من الجزء الأول [227 و 439 و 444]

والجزء الثاني [35 و 546] من [شعب الإيمان] ، ومع ذلك فقد جهدنا في أن نجد له ترجمة فلم نوفق .اهـ

أقول : ولا حاجة للوقوف على ترجمة شيخ البيهقي بعد العثور على هذه الإسناد العالي .

71 -قال ابن سعد في الطبقات : [3/313]

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

تَقَرْقَرَ بَطْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَكَانَ يَأْكُلُ الزَّيْتَ عَامَ الرَّمَادَةِ , وَكَانَ حَرَّمَ عَلَيْهِ السَّمْنَ , فَنَقَرَ بَطْنَهُ بِإِصْبَعِهِ , قَالَ : تَقَرْقَرْ تَقَرْقُرِكِ إِنَّهُ لَيْسَ لَكِ عِنْدَنَا غَيْرُهُ حتى يحيا الناس.

72 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [22057]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ ، عَنْ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

الْتَقَطْت بَدْرَةً فَأَتَيْت بِهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَغْنِهَا عَنِّي.

فَقَالَ : وَافِ بِهَا الْمَوْسِمَ فَوَافَيْت بِهَا الْمَوْسِمَ فَقَالَ : عَرِّفْهَا حَوْلاً ، فَعَرَّفْتهَا ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَعْرِفُهَا فَأَتَيْته ، فَقُلْتُ فَأَغْنِهَا عَنِّي.

فَقَالَ : أَلاَ أُخْبِرُك بِخَيْرٍ سَبِيلِهَا ؟ تَصَدَّقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَاخْتَارَ الْمَالَ غَرِمْت لَهُ وَكَانَ الأَجْرُ لَكَ ، وَإِنِ اخْتَارَ الأَجْرَ كَانَ الأَجْرُ لَهُ وَلَك مَا نَوَيْت.

73 -قال الفريابي في صفة المنافق : [29]

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَةٌ : مُنَافِقٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لَا يُخْطِئُ فِيهِ وَاوًا وَلَا أَلِفًا يُجَادِلُ النَّاسَ أَنَّهُ أَعْلَمُ مِنْهُمْ لِيُضِلَّهُمْ عَنِ الْهُدَى ، وَزَلَّةُ عَالِمٍ ، وَأَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ.

* حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ زَكَرِيَّا ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سَوَاءً

74 -قال ابن سعد في الطبقات : [7/441]

قَالَ أَبُو الْيَمَانِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي عَذْبَةَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ :

قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بن الخطاب رابع أربعة من أهل الشام وَنَحْنُ حُجَّاجٌ , فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ أَتَاهُ خَبَرٌ بِأَنَّ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَدْ حَصَبُوا إِمَامَهُمْ , وَقَدْ كَانَ عَوَّضَهُمْ إِمَامًا مَكَانَ إِمَامٍ كَانَ قَبْلَهُ فَحَصَبُوهُ , فَخَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ مُغْضَبًا فَسَهَا فِي صَلاتِهِ , ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ؟ فَقُمْتُ أَنَا وأصحابي.

فقال : يا أهل الشَّامِ تَجَهَّزُوا لأَهْلِ الْعِرَاقِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ بَاضَ فِيهِمْ وَفَرَّخَ .

ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ أَلْبَسُوا عَلَيَّ فَأَلْبِسْ عَلَيْهِمْ , اللَّهُمَّ عَجِّلْ لَهُمُ الْغُلامَ الثَّقَفِيَّ الَّذِي يَحْكُمُ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَقْبَلُ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَلا يَتَجَاوَزُ عَنْ مُسِيئِهِمْ.

*وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ : [3/73]

حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَذْبَةَ قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخطاب- رضي الله عنه- فأخبره أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ قَدْ حَصَبُوا أَمِيرَهُمْ ، فَخَرَجَ غَضْبَانًا ، فَصَلَّى بِهِمُ الصَّلَاةَ فَسَهَا فِيهَا حَتَّى جعل الناس يقولون سبحان الله ، فلم سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: مِنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ؟ فَقَامَ رَجُلٌ ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقُمْتُ أَنَا ثَالِثًا أَوْ رَابِعًا.

.فَقَالَ : يَا أَهْلَ الشَّامِ اسْتَعِدُّوا لِأَهْلِ الْعِرَاقِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ بَاضَ فِيهِمْ وَفَرَّخَ، اللَّهمّ إِنَّهُمْ قَدْ لَبَّسُوا عَلَيَّ فَلَبِّسْ عَلَيْهِمْ، وَعَجِّلْ عَلَيْهِمْ بالغلام الثقفي يحكم فيهم بحكم الجاهلية ، لا يقبل مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَلَا يَتَجَاوَزُ عَنْ مُسِيئِهِمْ

حَدَّثَنَا أبو اليمان ثنا حريز بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي عَذْبَةَ الْحِمْصِيِّ قَالَ : ... فذكره

*وقال الدولابي في الكنى والأسماء : [1268]

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَيَّاشٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَذْبَةَ الْحَضْرَمِيِّ ، قَالَ :

حَجَجْتُ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَنَزَلْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: احْفَظُوا عَلَيَّ رَحْلِي حَتَّى أَشْهَدَ صَلَاةَ الظُّهْرِ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ .

قَالَ : فَخَرَجَ عُمَرُ لِيُصَلِّيَ بِنَا وَقَدْ جَاءَهُ بَرِيدٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ قَدْ حَصَبُوا أَمِيرَهُمْ ، فَخَرَجَ غَضْبَانَ فَصَلَّى بِنَا، فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ حَتَّى جَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ .

فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : مَنْ هَهُنَا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ؟ وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْحَاجُّ فَقَامَ رَجُلٌ ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقُمْتُ ثَالِثًا أَوْ رَابِعًا فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَهْلَ الشَّامِ اسْتَعِدُّوا لِأَهْلِ الْعِرَاقِ فَإِنَّهُ الشَّيْطَانُ قَدْ بَاضَ فِيهِمْ وَفَرَّخَ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ لَبَّسُوا عَلَيَّ فَأَلْبِسْ عَلَيْهِمْ ، وَعَجِّلْ لَهُمُ الْغُلَامَ الثَّقَفِيَّ يَحْكُمُ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَقْبَلُ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَلَا يَتَجَاوَزُ عَنْ مُسِيئِهِمْ

أقول : أبو عذبة ذكره الفسوي في ثقات تابعي دمشق وترجم له ابن سعد في الطبقات على أنه من كبار تابعي الشام ، وذكر ابن عساكر أن أبا زرعة الدمشقي ذكره في الطبقة التي تلي الصحابة من أهل الشام

وحسن العلامة الألباني هذا الخبر كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة [حديث رقم (5520)]

*وقال البيهقي في دلائل النبوة بعدما روى الحديث من طريق عثمان بن سعيد الدارمي:

زَادَ الدَّارِمِيُّ فِي رِوَايَتِهِ , قَالَ أَبُو الْيَمَانِ :

عَلِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْحَجَّاجَ خَارِجٌ لَا مَحَالَةَ ، فَلَمَّا أَغْضَبُوهُ اسْتَعْجَلَ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ الَّتِي لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْهَا .

قَالَ عُثْمَانُ: وَقُلْتُ لَهُ إِنَّ هَذَا أَحَدُ الْبَرَاهِينِ فِي أَمْرِ الْحَجَّاجِ , قَالَ: صَدَقْتَ . اهـ

أقول : تسمية الدارمي للخبر برهاناً يدل على أنه يصححه .

وهذا الخبر له حكم الرفع ، وفيه أن أئمة الجور عقوبة من الله عز وجل ، لا ترفع إلا بإزالة سببها من الخروج عن أوامره سبحانه وتعالى ، وأن الناس ربما كرهوا أميراً لهم فسعوا في عزله ، ولو علموا بحال من سيأتي بعده لأحبوا بقاءه .

75 -قال هناد بن السري في الزهد : [560]

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ , عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ , عَنْ ثَابِتٍ , عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ , فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ احْمِلْنِي فَإِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ , فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ: خُذْ بِيَدِهِ فَأَدْخِلْهُ بَيْتَ الْمَالِ يَأْخُذُ مَا شَاءَ , فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بَيْضَاءُ وَصَفْرَاءُ , فَقَالَ : مَا هَذَا؟ مَالِي فِي هَذَا حَاجَةٌ إِنَّمَا أَرَدْتُ زَادًا وَرَاحِلَةً. فَرَدُّوهُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرُوهُ بِمَا قَالَ , فَأَمَرَ لَهُ بِزَادٍ وَرَاحِلَةٍ وَجَعَلَ عُمَرُ يُرَحِّلُ لَهُ بِيَدِهِ , فَلَمَّا رَكِبَ رَفَعَ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا صَنَعَ بِهِ , وَأَعْطَاهُ قَالَ : وَعُمَرُ يَمْشِي خَلْفَهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَدْعُوَ لَهُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : اللَّهُمَّ وَعُمَرَ فَاجْزِهِ خَيْرًا , وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى رَحْلِهِ.

أقول : لم يسأله عمر الدعاء صراحةً وإنما تمنى ذلك.

76 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [34085]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حدَّثَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ :

أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِخَانَقِينَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : لاَ تَدْهل ، فَقَدْ أَمَّنَهُ , وَإِذَا قَالَ : لاَ تَخَفْ فَقَدْ أَمَّنَهُ , وَإِذَا قَالَ : مَطَّرَس فَقَدْ أَمَّنَهُ ، فَإِنَّ اللَّهُ يَعْلَمُ الأَلْسِنَةَ.

أقول : [مطرس] أو [مترس] كلمة بالفارسية تعني لا تخف أو الأمن

قال أبو عبيد القاسم في الأموال : وَالْعَرَبُ كُلُّ شَيءٍ تَكَلَّمَهُ الْفُرْسُ بِالثَّاءِ تَجْعَلُهُ بِالطَّاءِ ، مِثْلُ حَدِيثِ عمر : مَطْرَسْ . اهـ المراد منه

77 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [34084]

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ :

حاصَرْنَا تُسْتَرَ ، فَنَزَلَ الْهُرْمُزَانُ عَلَى حُكْمِ عُمَرَ , فَبَعَثَ بِهِ أَبُو مُوسَى مَعِيَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ سَكَتَ الْهُرْمُزَانُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : تَكَلَّمْ.

فَقَالَ : كَلاَمُ حَيٍّ ، أَوْ كَلاَمُ مَيِّتٍ ؟

قَالَ : فَتَكَلَّمْ فَلاَ بَأْسَ ، فَقَالَ : إِنَّا وَإِيَّاكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ مَا خَلَّى اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، كُنَّا نَقْتُلُكُمْ وَنُقْصِيكُمْ , فَأَمَا إِذْ كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا بِكُمْ يَدَانِ.

قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : مَا تَقُولُ يَا أَنَسُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , تَرَكْتُ خَلْفِي شَوْكَةً شَدِيدَةً ، وَعَدَدًا كَثِيرًا , إِنْ قَتَلْتُهُ أَيِسَ الْقَوْمُ مِنَ الْحَيَاةِ , وَكَانَ أَشَدَّ لِشَوْكَتِهِمْ , وَإِنِ اسْتَحْيَيْتَه طَمِعَ الْقَوْمُ.

فَقَالَ : يَا أَنَسُ ، أَسْتَحْيِي قَاتِلَ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ ، وَمَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ ؟ فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَبْسُطَ عَلَيْهِ ، قُلْتُ لَهُ : لَيْسَ لَكَ إِلَى قَتْلِهِ سَبِيلٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : لِمَ ؟ أَعْطَاك ؟ أَصَبْتَ مِنْهُ ؟

قُلْتُ : مَا فَعَلْتُ ، وَلَكِنَّك قُلْتَ لَهُ : تَكَلَّمْ فَلاَ بَأْسَ ، فَقَالَ : لَتَجِيئَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ ، أَوْ لأَبْدَأَن بِعُقُوبَتِكَ .

قَالَ : فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، فَإِذَا بِالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَدْ حَفِظَ مَا حَفِظْتُ , فَشَهِدَ عِنْدَهُ فَتَرَكَهُ , وَأَسْلَمَ الْهُرْمُزَانُ ، وَفُرِضَ لَهُ.

78 -قال مسلم في صحيحه : [4817]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

حَضَرْتُ أَبِى حِينَ أُصِيبَ فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ وَقَالُوا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا , فَقَالَ رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ قَالُوا اسْتَخْلِفْ فَقَالَ أَتَحَمَّلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا لَوَدِدْتُ أَنَّ حَظِّى مِنْهَا الْكَفَافُ لاَ عَلَىَّ وَلاَ لِى فَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّى - يَعْنِى أَبَا بَكْرٍ - وَإِنْ أَتْرُكْكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّى رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم.-

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

وهو في البخاري [7218] : حدثنا محمد بن يوسف أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة به ولم يذكر قول عبد الله رضي الله عنهما .

79 -قال مالك في الموطأ : [2534]

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

خَرَجَ عَبْدُ اللّٰهِ وَعُبَيْدُ اللّٰهِ ابْنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي جَيْشٍ إِلَى الْعِرَاقِ , فَلَمَّا قَفَلاَ مَرَّا عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ , وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ , فَرَحَّبَ بِهِمَا وَسَهَّلَ , ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَقْدِرُ لَكُمَا عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعُكُمَا فِيهِ.

ثُمَّ قَالَ : بَلَى ، هَاهُنَا مَالٌ مِنْ مَالِ اللّٰهِ أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ , فَأُسْلِفُكُمَاهُ , فَتَبْتَاعَانِ بِهِ مَتَاعاً مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ , ثُمَّ تَبِيعَانِهِ بِالْمَدِينَةِ , فَتُؤَدِّيَانِ رَأْسَ الْمَالِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيَكُونُ لَكُمَا الرِّبْحُ , فَقَالاَ: وَدِدْنَا , فَفَعَلَ .

فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمَا الْمَالَ.

فَلَمَّا قَدِمَا بَاعَا فَأَرْبِحَا, فَلَمَّا دَفَعَا ذلِكَ إِلَى عُمَرَ ، قَالَ : أَكُلُّ الْجَيْشِ أَسْلَفَهُ مِثْلَ مَا أَسْلَفَكُمَا ؟ قَالاَ : لاَ.

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ , فَأَسْلَفَكُمَا , أَدِّيَا الْمَالَ وَرِبْحَهُ.

فَأَمَّا عَبْدُ اللّٰهِ فَسَكَتَ .

وَأَمَّا عُبَيْدُ اللّٰهِ ، فَقَالَ : مَا يَنْبَغِي لَكَ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هذَا , لَوْ نَقَصَ الْمَالُ أَوْ هَلَكَ لَضَمِنَّاهُ.

فَقَالَ عُمَرُ : أَدِّيَاهُ.

فَسَكَتَ عَبْدُ اللّٰهِ , وَرَاجَعَهُ عُبَيْدُ اللّٰهِ , فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضاً.

فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ جَعَلْتُهُ قِرَاضاً , فَأَخَذَ عُمَرُ رَأْسَ الْمَالِ وَنِصْفَ رِبْحِهِ , وَأَخَذَ عَبْدُ اللّٰهِ ، وَعُبَيْدُ اللّٰهِ ، ابْنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نِصْفَ رِبْحِ الْمَالِ.

80 -قال الطبراني في الكبير : [309]

حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ : خَرَجَتْ جَارِيَةٌ لِسَعْدٍ يُقَالُ لَهَا : زِيرَا ، وَعَلَيْهَا قَمِيصٌ جَدِيدٌ ، فَكَشَفَتْهَا الرِّيحُ.

فَشَدَّ عَلَيْهَا عُمَرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ بِالدِّرَّةِ ، وَجَاءَ سَعْدٌ لِيَمْنَعَهُ ، فَتَنَاوَلَهُ بِالدِّرَّةِ.

فَذَهَبَ سَعْدٌ يَدْعُو عَلَى عُمَرَ ، فَنَاوَلَهُ عُمَرُ الدِّرَّةَ ، وَقَالَ : اقْتَصَّ.

فَعَفَا عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا.

81 -قال البخاري: [4161]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ فَقَالَتْ :

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلَكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صِبْيَةً صِغَارًا وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمْ الضَّبُعُ.

وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيْمَاءَ الْغِفَارِيِّ وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ.

ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ.

ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ ثُمَّ قَالَ اقْتَادِيهِ فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمْ اللَّهُ بِخَيْرٍ.

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرْتَ لَهَا.

قَالَ عُمَرُ : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ , وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصَرَا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَانَهُمَا فِيهِ .

82 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [25312]

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ :

دَخَلَ شَابٌّ عَلَى عُمَرَ ، فَجَعَلَ الشَّابُّ يُثْنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : فَرَآهُ عُمَرُ يَجُرُّ إِزَارَهُ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ : يَا ابْنَ أَخِي ، ارْفَعْ إِزَارَك ، فَإِنَّهُ أَتْقَى لِرَبِّكَ وَأَنْقَى لِثَوْبِكَ.

قَالَ : فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ : يَا عَجَبًا لِعُمَرَ أَنْ رَأَى حَقَّ اللهِ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ مَا هُوَ فِيهِ أَنْ تَكَلَّمَ بِهِ.

أقول : ذلك أن عمر قال هذه الكلمة وهو يحتضر بسبب طعنة المجوسي , وهو في صحيح البخاري [3700] بسياق أطول .

83 -قال أبو يعلى في مسنده : [172]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

دَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَكِ؟

إِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكِ مَرَّةً ، ثُمَّ رَاجَعَكِ مِنْ أَجْلِي ، وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ طَلَّقَكِ مَرَّةً أُخْرَى لَا أُكَلِّمُكِ أَبَدًا.

84 -قال الطبراني في الأوسط قال الطبراني في الأوسط : [2048] :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ : نا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ : نا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ :

دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، أَتَخْشَى أَنْ يَتْرُكَ النَّاسُ الْإِسْلَامَ وَيَخْرُجُونَ مِنْهُ ؟

قُلْتُ : لَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَكَيْفَ يَتْرُكُونَهُ وَفِيهِمْ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

فَقَالَ : لَئِنْ كَانَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ لَيَكُونَنَّ بَنُو فُلَانٍ.

أقول : قال الحافظ ابن حجر في الإصابة : إسناده صحيح على شرط مسلم ، ومثل هذا لا يقوله عمر من قبله فحكمه حكم المرفوع.

85 -قال عبد الرزاق في المصنف : [3888]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي الْهَاجِرَةِ تَطَوُّعًا ، فَأَقَامَنِي حِذْوَهُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ يَرْفَأُ مَوْلَاهُ ، فَتَأَخَّرْتُ الصُّفُوفَ ، فَصَفَفْنَا خَلْفَ عُمَرَ.

86 -قال ابن فضيل في كتاب الدعاء : [121]

حدثنا أبو إسحاق الشيباني ، عَن يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ:

ذُكِرَتِ الْغِيلانُ عِنْدَ عُمَر فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ يَسْتَطِيعُ أن يتغير عَن خَلْقِ اللهِ الذي خَلْقَهُ ، وَلَكِنْ لَهُمْ سَحَرَةٌ كَسَحَرَتِكُمْ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَذِّنُوا .

87 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [7658]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : رَآنِي عُمَرُ وَأَنَا أُصَلِّي ، فَقَالَ : الْقَبْرُ أَمَامَك فَنَهَانِي.

أقول : علقه البخاري في صحيحه. [427]

88 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [24929]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنْ بُرَيْد بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ :

رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلاً وَقَدْ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى لِيَأْكُلَ بِهَا ، قَالَ : لاَ ، إِلاَّ أَنْ تَكُونَ يَدُكَ عَلِيلَةً ، أَوْ مُعْتَلَّةً.

أقول : عمارة بن مطرف أو ابن طريف قال أبو حاتم : [لا بأس به] وذكره ابن حبان في الثقات.

ورواية يحيى بن سعيد القطان عنه تقويه.

89 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [6448]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ :

رَأَى عُمَرُ رَجُلاً اضْطَجَعَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ : احْصِبُوهُ ، أَوْ أَلاَ حَصَّبْتُمُوهُ ؟.

أقول : هذا محمول على أن الرجل فعل ذلك في المسجد ، وإلا فقد قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في بيته .

90 -قال عبد الرزاق في المصنف : [16519]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

مَنْ وَهَبَ هِبَةً يَرْجُو ثَوَابَهَا فَهِيَ رَدٌّ عَلَى صَاحِبِهَا أَوْ يُثَابُ عَلَيْهَا ، وَمَنْ أَعْطَى فِي حَقٍّ أَوْ قَرَابَةٍ أَجَزْنَا عَطِيَّتَهُ.

91 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره : [3251]

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِلِيُّ ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أسلم ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَرْقَمَ جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِلْيَةٍ مِنْ حِلْيَةِ جَلُولاءِ: آنِيَةِ فِضَّةٍ عَلَى قَصَبٍ عَلَى نِطْعٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ ذَكَرْتَ هَذَا فَقُلْتَ : { زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ } حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ , وَقُلْتَ : { لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ } فَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِلا أَنْ نَفْرَحَ بِمَا زَيَّنْتَ لَنَا ، اللَّهُمَّ فَاجْعَلْنَا نُنْفِقُهُ فِي حَقٍّ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ .

*ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه [599] قال : ثنا محمد بن عباد ثنا حاتم عن هشام بن سعد فذكره بسياق أتم .

أقول : هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم كما قال أبو داود ، ويبدو أن عمر فهم أن الفرح المنهي عنه في الآية هو ما جر إلى البطر والأشر وإلى صرف المال في غير حقه .

92 -وقال عبد الرزاق في المصنف : [2436]

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ :

رَأَيْتُ عُمَرَ إِذَا تَقَدَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ نَظَرَ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَقْدَامِ .

*وقال ابن أبي شيبة في المصنف [3557] : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ :

مَا رَأَيْت أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعَاهُدًا لِلصَّفِّ مِنْ عُمَرَ ، إنْ كَانَ لَيسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ حَتَّى إذَا قُلْنَا قَدْ كَبَّرَ ، الْتَفَتَ فَنَظَرَ إلَى الْمَنَاكِبِ وَالأَقْدَامِ ، وَإِنْ كَانَ يَبْعَثُ رِجَالاً يَطْرُدُونَ النَّاسَ حَتَّى يُلْحِقُوهُمْ بِالصُّفُوفِ.

93 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [9242]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، وَسُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي نَهِيكٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ ، قَالَ :

مَا رَأَيْت أَحَدًا أَدْوَمَ سِوَاكًا وَهُوَ صَائِمٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

* وقال [9243] : حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَهِيكٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بِنَحْوِهِ.

أقول : أبو نهيك الأسدي روى عنه منصور بن المعتمر وهو لا يروي إلا عن ثقة.

94 -قال الحافظ في المطالب العالية : [1214]

قَالَ مُسَدَّدٌ : حدَّثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عاصم بن بهدلة ، عن المسيب بن رافع ، عن حبيب بن صهبان قال :

رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يطوف بالبيت ، وهو يقول بين الباب والركن - أو بين المقام والباب - : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

95 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [9851]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، قَالَ :

رَأَيْتُ عُمَرَ يَضْرِبُ أَكُفَّ النَّاسِ فِي رَجَبٍ ، حَتَّى يَضَعُوهَا فِي الْجِفَانِ وَيَقُولُ : كُلُوا فَإِنَّمَا هُوَ شَهْرٌ كَانَ يُعَظِّمُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.

96 -قال مالك في الموطأ: [1668]

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ :

رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يُطْرَحُ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ، فَيَأْكُلُهُ حَتَّى يَأْكُلَ حَشَفَهَا.

97 -قال مالك في الموطأ: [1638]

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ:

رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَدْ رَقَعَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِرَقَاعٍ ثَلاَثٍ , لَبَّدَ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ

98 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38223]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ :

كُنْتُ أَدَعُ الصَّفَّ الأَوَّلَ هَيْبَةً لِعُمَرَ ، وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي يَوْمَ أُصِيبَ ، فَجَاءَ ، فَقَالَ : الصَّلاَةُ عِبَادَ اللهِ ، اسْتَوُوا ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا ، فَطَعَنَهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ طَعَنَتَيْنِ ، أَوْ ثَلاَثًا ، قَالَ : وَعَلَى عُمَرَ ثَوْبٌ أَصْفَرُ ، قَالَ : فَجَمَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ أَهْوَى ، وَهُوَ يَقُولُ : {وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا} فَقَتَلَ

وَطَعَنَ اثْنَيْ عَشَرَ ، أَوْ ثَلاَثَةَ عَشَرَ ، قَالَ : وَمَالَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَاتَّكَأَ عَلَى خِنْجَرِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ.

*وقال ابن سعد في الطبقات: [3/394]

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ طُعِنَ يَقُولُ: { وَكانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَراً مَقْدُوراً }.

*ورواه عمر بن شبة في أخبار المدينة قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال، حدثنا شعبة، عن سليمان بن أبي المغيرة، عن عمرو بن ميمون به .

99 -قال ابن أبي الدنيا في كتاب العيال : [628]

حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا سيار عن جعفر حدثنا عوف عن أبي رجاء قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول :

رَحِمَ اللّٰهُ مَن اتَّجَرَ عَلَى يَتِيمٍ بِلَطْمَةٍ .

أقول : و سيار هو العنزي فيه كلام غير أنه توبع

قال البيهقي في شعب الإيمان [8296] : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْحَافِظُ ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ ، نا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، نا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ ، نا عَوْفٌ ، عَنْ

أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ: رَحِمَ اللّٰهُ امْرَأً اتَّجَرَ عَلَى يَتِيمٍ بِلَطْمَةٍ.

أقول : يريد تأديبهم بما يصلحهم لذا أورده ابن أبي الدنيا تحت باب أدب اليتامى .

100 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [8421]

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَت :

زُلْزِلَتِ الأَرْضُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ حَتَّى اصْطَفَقَتِ السُّرُرُ فَوَافَقَ ذَلِكَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يُصَلِّي فَلَمْ يَدْرِ ، قَالَت : فَخَطَبَ عُمَرُ لِلنَّاسِ فَقَالَ : أَحدَثْتُم لَقَدْ عَجِلْتُمْ ، قَالَت : وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ :

لَئِنْ عَادَتْ لأَخْرُجَنَّ مِنْ بَيْنِ ظَهْرَانِيكُمْ.

*وقال ابن المنذر في الأوسط : [2921]

حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : ثنا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ ، امْرَأَةُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ :

أَنَّ الْأَرْضَ زُلْزِلَتْ فِي عَهْدِ عُمَرَ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : قَدْ أَحْدَثْتُمْ لَقَدْ عَجَّلْتُمْ , وَسَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ أَنَّهُ قَالَ : لَئِنْ عَادَتْ لَأُخْرُجَنَّ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ .

أقول : اللّٰهُ أكبر ، عَلِمَ عمر أن ذلك ما حصل إلا بأمرٍ أُحدث , قال الله تعالى :{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ}

101 -قال ابن سعد في الطبقات : [3/330]

أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ عُبَيْدَةَ الْبَاهِلِيُّ قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسًا عَنِ الْخَزِّ ، فَقَالَ : وَدِدْتُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْهُ ، وَمَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلَّم إِلاَّ وَقَدْ لَبِسَهُ مَا خَلاَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ .

*وقال الإمام أحمد كما في مسائل ابنه أبي الفضل صالح – رحمهم الله تعالى : [989] -

حَدثنَا مُحَمَّد بن جَعْفَر قَالَ حَدثنَا شُعْبَة عَن عَامر بن عُبَيْدَة الْبَاهِلِيّ قَالَ :

رَأَيْت أنس بن مَالك عَلَيْهِ جُبَّة خَز فَسَأَلته فَقَالَ : أعوذ بِاللَّه من شَرها , قَالَ قلت : هَل لبسهَا أحد من أَصْحَاب النَّبِي صلى اللّٰه عَلَيْهِ وَسلم ؟ فَقَالَ : كلهم غير عمر وَابْن عمر.

قَالَ أبي : لَيْسَ فِي كتاب غنْدر غير هَذَا الحَدِيث عَن عَامر بن عُبَيْدَة الْبَاهِلِيّ .

102 -قال الحارث بن أبي أسامة كما في المطالب العالية للحافظ : [1106]

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثنا شُعْبَةُ عَنْ قتادة قال سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ سَلَمَةَ قَالَ :

سَأَلْتُ ابن عباس رَضِيَ اللّٰه عَنْهما عَنْ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ الْبِيضِ فَقَالَ كان عمر رَضِيَ اللّٰه عَنْه يَصُومُهُنّ .

*وقال ابن جرير في تهذيب الآثار [1210] : حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ , وَابْنُ الْمُثَنَّى , قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ , حَدَّثَنَا شُعْبَةُ , عَنْ قَتَادَةَ , عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهُذَلِيِّ , قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ صَوْمِ الْأَيَّامِ الْبِيضِ , فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ يَصُومُهُنَّ .

*وقال : حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ , حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ , قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي , وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ , حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ , وَأَبُو دَاوُدَ , قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ , عَنْ قَتَادَةَ , عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ , عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ , عَنْ عُمَرَ , مِثْلَهُ.

*وقال : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى , حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ , عَنْ شُعْبَةَ , عَنْ قَتَادَةَ , عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ , عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ , عَنْ عُمَرَ , مِثْلَهُ .

103 -قال البخاري في صحيحه : [1890]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ .

وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

104 -قال عبد الرزاق في المصنف : [20645]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

سَمِعْتُ أَسْقُفًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ يُكَلِّمُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، احْذَرْ قَاتِلَ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ عُمَرُ : وَيْلَكَ ، وَمَا قَاتِلُ الثَّلَاثَةِ ؟

قَالَ : الرَّجُلُ يَأْتِي إِلَى الْإِمَامِ بِالْكَذِبِ فَيَقْتُلُ الْإِمَامُ ذَلِكَ الرَّجُلَ ، يُحَدِّثُ هَذَا الْكَذِبَ فَيَكُونُ قَدْ قَتَلَ نَفْسَهُ وَصَاحِبَهُ وَإِمَامَهُ.

105 -قال البخاري في التاريخ : [947]

قَالَ لَنَا آدَمُ : حدَّثنا شُعبة ، حدَّثنا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعتُ أَبِي:

أَنَّ عَبد الرَّحمَن بْنَ عَوف دَخَلَ عَلَى عُمَر، وَمَعَهُ بُنَيٌّ لَهُ ، عَلَيْهِ قميصٌ حريرٍ، فَعَمَدَ إِلَى الْقَمِيصِ فَشَقَّهُ

وَقَالَ : اذْهَبْ بِهِ إِلَى أُمك.

106 -قال عبد الرزاق في المصنف : [8534]

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زِرٍّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَاجِرُوا وَلَا تَهَجَّرُوا ، وَلْيَتَّقِ أَحَدُكُمُ الْأَرْنَبَ يَحْذِفُهَا بِالْعَصَا ، أَوْ يَرْمِيهَا بِالْحَجَرِ ، وَلَكِنْ لِيُذَكِّ لَكُمُ الْأَسَلُ : الرِّمَاحُ ، وَالنَّبْلُ.

*قال عبد الرزاق : [8533]

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ :

خَرَجَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ فِي مَشْهَدٍ لَهُمْ ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ أَصْلَعَ أَعْسَرَ أَيْسَرَ قَدْ أَشْرَفَ فَوْقَ النَّاسِ بِذِرَاعٍ عَلَيْهِ إِزَارٌ غَلِيظٌ ، وَبُرْدٌ غَلِيظٌ قُطْنٌ ، وَهُوَ مُتَلَبِّبٌ بِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَاجِرُوا ، وَلَا تَهَجَّرُوا وَلَا يَحْذِفَنَّ أَحَدُكُمُ الْأَرْنَبَ بِعَصَاةٍ أَوْ بِحَجَرٍ، ثُمَّ يَأْكُلُهَا وَلْيُذَكِّ لَكُمُ الْأَسَلُ: الرِّمَاحُ ، وَالنَّبْلُ.

فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

*قال ابن سعد في الطبقات [324/3] : قال يحيى بن عباد : قال حماد بن زيد : فسئل عاصم عن قوله هاجروا ولا تهجروا فقال : كونوا مهاجرين حقا ولا تشبهوا بالمهاجرين ولستم منهم .اهـ

107 -قال البخاري : [2641]

حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ :

إِنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ .

108 -قال أحمد في المسند : [15905]

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ وَهُوَ أَبُو شُجَاعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ نَاشِرَةَ بْنِ سُمَيٍّ الْيَزَنِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ فِي يَوْمِ الْجَابِيَةِ ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ :

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَنِي خَازِنًا لِهَذَا الْمَالِ ، وَقَاسِمَهُ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : بَلِ اللَّهُ يَقْسِمُهُ ، وَأَنَا بَادِئٌ بِأَهْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ ، فَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَشْرَةَ آلَافٍ إِلَّا جُوَيْرِيَةَ ، وَصَفِيَّةَ ، ومَيْمُونَةَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا ، فَعَدَلَ بَيْنَهُنَّ عُمَرُ.

ثُمَّ قَالَ : إِنِّي بَادِئٌ بِأَصْحَابِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَإِنَّا أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمًا ، وَعُدْوَانًا ، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ فَفَرَضَ

لِأَصْحَابِ بَدْرٍ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ ، وَلِمَنْ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، وَلِمَنْ شَهِدَ أُحُدًا ثَلَاثَةَ آلَافٍ ، قَالَ : وَمَنْ أَسْرَعَ فِي الْهِجْرَةِ أَسْرَعَ بِهِ الْعَطَاءُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ فِي الْهِجْرَةِ أَبْطَأَ بِهِ الْعَطَاءُ ، فَلَا يَلُومَنَّ رَجُلٌ إِلَّا مُنَاخَ رَاحِلَتِهِ ، وَإِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبِسَ هَذَا الْمَالَ عَلَى ضَعَفَةِ الْمُهَاجِرِينَ ، فَأَعْطَاهُ ذَا الْبَأْسِ ، وَذَا الشَّرَفِ ، وَذَا اللِّسَانَةِ ، فَنَزَعْتُهُ ، وَأَمَّرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ .

فَقَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ : وَاللَّهِ مَا أَعْذَرْتَ يَا عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ , لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَغَمَدْتَ سَيْفًا سَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَضَعْتَ لِوَاءً نَصَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَقَدْ قَطَعْتَ الرَّحِمَ ، وَحَسَدْتَ ابْنَ الْعَمِّ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّكَ قَرِيبُ الْقَرَابَةِ ، حَدِيثُ السِّنِّ ، مُغْضَبٌ مِنْ ابْنِ عَمِّكَ.

*أقول : قال ابن سعد في الطبقات : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ :

لَمَّا مَاتَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ عُمَرُ : يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا سُلَيْمَانَ , لَقَدْ كُنَّا نَظُنُّ بِهِ أُمُورًا مَا كَانَتْ.

109 -قال مالك في الموطأ : [2860]

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ :

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ حَائِطاً، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ وَبَيْنِى وَبَيْنَهُ جِدَارٌ ، وَهُوَ فِي جَوْفِ الْحَائِطِ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، بَخٍ بَخٍ ، وَاللَّهِ لَتَتَّقِيَنَّ اللَّهَ أَوْ لَيُعَذِّبَنَّكَ.

110 -قال ابن سعد في الطبقات : [5/ 120]

قَالَ : أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَخْنَسَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ :

لا أَجِدُ أَحَدًا جَامَعَ فَلَمْ يَغْتَسِلْ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزِلْ إلا عَاقَبْتُهُ.

أقول : فيه عقوبة من خالف النص ، وإن كان يتبع فقهياً .

*قال ابن أبي شيبة في المصنف [945] : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

لاَ أُوتِيَ بِرَجُلٍ فَعَلَهُ ، يَعْنِي : جَامَعَ ثُمَّ لَمْ يُنْزِلْ ، وَلَمْ يَغْتَسِلْ ، إِلاَّ نَهَكْتُه عُقُوبَةً.

111 -قال البخاري في الأدب : [371]

حَدثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدثنا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ قَالَ : سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ :

مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ ، وَلاَ يُغْفَرُ مَنْ لاَ يَغْفِرُ ، وَلاَ يُعْفَ عَمَّنْ لَمْ يَعْفُ ، وَلاَ يُوقَّ مَنْ لا يَتَوَقَّ.

*ورواه أبو داود في الزهد [82] : ثنا حفص بن عمر عن شعبة به

*وقال الحافظ في إتحاف المهرة [15745] حديث [ابن خزيمة] :

سمعتُ عُمرَ وهو يقول على المنبر :

من لا يَرحَم لا يُرحَم ، ومن لا يَغْفِر لا يُغفَرُ له ، ومن لا يتوبُ لاَ يتَاب عَليه ، ومن لا يتق لا يُوقَ .

قال قَبِيصة : وما رأيت رجلاً أفقهَ في دين الله ولا أقرأ لكتاب الله ، ولا أعلمَ بالله من عمر.

ابن خزيمة في السياسة: ثنا محمد بن يحيى بن الضريس، ثنا حسين - يعني ابن علي الجعْفي - عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عنه- يعني قبيصة بن جابر -، بهذا .

112 -قال البيهقي في الكبرى : [13384]

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ َخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ َخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ َقالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ :

اجْتَمِعُوا لِهَذَا الْمَالِ فَانْظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعُوا لِهَذَا الْمَالِ فَتَنْظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْلاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ} وَاللَّهِ مَا هُوَ لِهَؤُلاَءِ وَحْدَهُمْ { وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ} الآيَةَ وَاللَّهِ مَا هُوَ لِهَؤُلاَءِ وَحْدَهُمْ {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} الآيَةَ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ لَهُ حَقٌّ فِي هَذَا الْمَالِ أُعْطَى مِنْهُ أَوْ مُنِعَ حَتَّى رَاعٍ بِعَدَنَ .

أقول : رجاله ثقات , وحسنه الألباني في الإرواء.

113 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [31251]

حَدَّثَنَا ابْنُ إدْرِيسَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ مِينَاءَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ ، وَإِنَّ أَحَدَ أَصَابِعِي فِي جُرْحِهِ هَذِهِ أَوْ هُوَ يَقُولُ :

يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، إنِّي لاَ أَخَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ ، إنَّمَا أَخَافُكُم عَلَى النَّاسِ ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْت فِيكُمَ اثْنَتَيْنِ لَمْ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا لَزِمْتُمُوهَا : الْعَدْلَ فِي الْحُكْمِ ، وَالْعَدْلَ فِي الْقَسْمِ ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ الْنَعَمِ إلاَّ أَنْ يَعْوَجَّ قَوْمٌ فَيُعْوَجَّ بِهِمْ.

أقول : ابن ميناء هو الحكم بن ميناء الأنصاري.

114 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [3585]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيينَّةَ ، عَنْ إسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، قَالَ :

سَمِعْتُ نَشِيجَ عُمَرَ وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ وَهُوَ يَقْرَأُ : {إنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إلَى اللّهِ}.

*وقال [3586] : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ ؛ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

*ورواه سعيد بن منصور في سنن [التفسير 1138] عن ابن عيينه به , وعلقه البخاري في صحيحه. [715]

115 -قال أبو نعيم في الحلية : [1/26]

ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

الشِّتَاءُ غَنِيمَةُ الْعَابِدِينَ .

رَوَاهُ زَائِدَةُ وَجَمَاعَةٌ عَنِ التَّيْمِيِّ، مِثْله.

أقول : هذا رسم كتاب الزهد للإمام أحمد ولم أجده فيه، وقد عزاه السيوطي في جمع الجوامع للإمام أحمد ، وهكذا من الأخبار التي يوردها أبو نعيم في الحلية بسند كتاب الزهد وتكون على شرطه ولا أجدها في المطبوع فلينظر في هذا الأمر.

*قال ابن أبي شيبة في المصنف [9835] : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

الشِّتَاءُ غَنِيمَةُ العَابِدِ.

116 -قال عبد الرزاق في المصنف: [17047]

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

شَرِبَ أَخِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ ، وَشَرِبَ مَعَهُ أَبُو سِرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَهُمَا بِمِصْرَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَسَكِرَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَا انْطَلَقَا إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَهُوَ أَمِيرٌ مِصْرَ .

فَقَالَا : طَهِّرْنَا فَإِنَّا قَدْ سَكِرْنَا مِنْ شَرَابٍ شَرِبْنَاهُ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَذَكَرَ لِي أَخِي أَنَّهُ سَكِرَ فَقُلْتُ : ادْخُلِ الدَّارَ أُطَهِّرْكَ ، وَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُمْا أَتَيَا عَمْرًا فَأَخْبَرَنِي أَخِي أَنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ الْأَمِيرَ بِذَلِكَ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يَحْلِقُ الْقَوْمُ عَلَى رُءوسِ النَّاسِ ادْخُلِ الدَّارَ أَحْلِقْكَ ، وَكَانُوا إِذْ ذَاكَ يَحْلِقُونَ مَعَ الْحُدُودِ فَدَخَلَ الدَّارَ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَحَلَقْتُ أَخِي بِيَدِي ، ثُمَّ جَلَدَهُمْ عَمْرٌو .

فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ فَكَتَبَ إِلَى عَمْرٍو أَنِ ابْعِثْ إِلَيَّ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى قَتَبٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ جَلَدَهُ ، وَعَاقَبَهُ لِمَكَانِهِ مِنْهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَلَبِثَ شَهْرًا صَحِيحًا ، ثُمَّ أَصَابَهُ قَدَرُهُ فَمَاتَ فَيَحْسِبُ عَامَّةُ النَّاسِ أَنَّمَا مَاتَ مِنْ جَلْدِ عُمَرَ وَلَمْ يَمُتْ مِنْ جَلْدِ.

117 -قال الإمام أحمد في مسنده : [344]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، قَالَ سَمِعْتُ عِيَاضًا الْأَشْعَرِيَّ ، قَالَ :

شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ ، وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أُمَرَاءَ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَابْنُ حَسَنَةَ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَعِيَاضٌ - وَلَيْسَ عِيَاضٌ هَذَا بِالَّذِي حَدَّثَ سِمَاكًا - قَالَ :

وَقَالَ عُمَرُ : إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ .

قَالَ : فَكَتَبْنَا إِلَيْهِ إِنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْنَا الْمَوْتُ ، وَاسْتَمْدَدْنَاهُ.

فَكَتَبَ إِلَيْنَا : إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُّونِي ، وَإِنِّي أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْرًا وَأَحْضَرُ جُنْدًا : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَاسْتَنْصِرُوهُ ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نُصِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي أَقَلَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ ، فَإِذَا أَتَاكُمْ كِتَابِي هَذَا فَقَاتِلُوهُمْ ، وَلا تُرَاجِعُونِي.

قَالَ : فَقَاتَلْنَاهُمْ فَهَزَمْنَاهُمْ ، وَقَتَلْنَاهُمْ أَرْبَعَ فَرَاسِخَ ، قَالَ : وَأَصَبْنَا أَمْوَالًا ، فَتَشَاوَرُوا ، فَأَشَارَ عَلَيْنَا عِيَاضٌ أَنْ نُعْطِيَ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ عَشَرَةً.

قَالَ : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَنْ يُرَاهِنِّي ؟ فَقَالَ شَابٌّ : أَنَا إِنْ لَمْ تَغْضَبْ , قَالَ : فَسَبَقَهُ ، فَرَأَيْتُ عَقِيصَتَيْ أَبِي عُبَيْدَةَ تَنْقُزَانِ وَهُوَ خَلْفَهُ عَلَى فَرَسٍ عَرَبِيٍّ .

118 -قال الحافظ في المطالب العالية : [3892]:

وَقَالَ إِسْحَاقُ : أخبرنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عبيد بن حنين ، عَنِ الْحُسَيْنِ بن عليَّ رَضِيَ اللَّه عَنْهما قَالَ :

صَعِدْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّه عَنْه ، فَقُلْتُ : انْزِلْ عَنْ مِنْبَرِ أَبِي ، وَاذْهَبْ إِلَى مِنْبَرِ أَبِيكَ .

قَالَ رَضِيَ اللَّه عَنْه : إِنَّ أَبِي لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْبَرٌ .

قَالَ رَضِيَ اللَّه عَنْه : ثُمَّ أَخَذَنِي رَضِيَ اللَّه عَنْه بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلْتُ أُقَلِّبُ حَصًى فِي يَدِي ، فَلَمَّا نَزَلَ ذَهَبَ بِي إِلَى مَنْزِلِهِ فَقَالَ : مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ فَقُلْتُ : مَا أَمَرَنِي بِهَذَا أَحَدٌ .

قَالَ : جَعَلْتَ تَغْشَانَا ، جَعَلْتَ تَأْتِينَا , قَالَ : فَأَتَيْتُهُ يَوْمًا ، وَهُو خَالٍ بِمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه ، وَجَاءَ ابن عمر رَضِيَ اللَّه عَنْهما فَرَجَعَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ رَجَعَ رَجَعْتُ , فَلَقِيَنِي بَعْدُ فَقَالَ : لَمْ أَرَكَ تَأْتِينَا ؟ فقلت : قد جئت وَكُنْتُ خَالِيًا بِمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه ، وَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْه فَرَجَعَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ رَجَعَ رَجَعْتُ .

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّه عَنْه : أَنْتَ أَحَقُّ بِالْإِذْنِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، إِنَّمَا أَنْتَ على رؤوسنا ، ما نرى إِلاَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْتُمْ ، قَالَ : وَوَضَعَ يَدَهُ رَضِيَ اللَّه عَنْه عَلَى رَأْسِهِ .

*قال ابن سعد في الطبقات [7449- ط الخانجي] :

أخبرنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن عبيد بن حُنين ، عن حسين بن علي ، قال :

صعدت إلى عمر بن الخطاب المنبر ، فقلت له : انزل عن منبر أبي واصعد منبر أبيك.

قال : فقال لي : إن أبي لم يكن له منبر ، فأقعدني معه ، فلما نزل ذهب بي إلى منزله.

فقال : أي بُنَيّ ، من علمك هذا ؟

قال قلت : ما علمنيه أحد ، قال : أي بُنَيّ ، لو جعلت تأتينا وتغشانا.

قال : فجئت يومًا وهو خالٍ بمعاوية ، وابن عمر بالباب لم يؤْذَن له ، فرجعت فلقيني بعد.

فقال لي : يا بني لم أرك أتيتنا ، قال : قلت : قد جئت وأنت خالٍ بمعاوية فرأيت ابن عمر رجع فرجعت.

قال : أنت أحق بالإذن من عبد الله بن عمر ، إنما أنبت في رؤُوسنا ما ترى الله ثم أنتم.

قال : ووضع يده على رأسه.

تنبيه : في تاريخ الإسلام للذهبي تصحفت [عبيد بن حنين] إلى [عبيد بن حسين] .

119 -قال عبد الرزاق في المصنف : [2717]

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ :

صَلَّى بِنَا عُمَرُ صَلَاةَ الْغَدَاةِ ، فَمَا انْصَرَفَ حَتَّى عَرَفَ كُلُّ ذِي بَالٍ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ.

قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : مَا فَرَغْتَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ ، فَقَالَ : لَوْ طَلَعَتْ لَأَلْفَتْنَا غَيْرَ غَافِلِينَ.

*وقال الطحاوي في شرح معاني الآثار: [1078]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ :سَمِعْت السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ :

صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ الصُّبْحَ , فَقَرَأَ فِيهَا بِالْبَقَرَةِ , فَلَمَّا انْصَرَفُوا اسْتَشْرَفُوا الشَّمْسَ فَقَالُوا : طَلَعَتْ . فَقَالَ : لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ.

أقول : تعلم عمر هذه الكلمة من أبي بكر فقد صحت عنه .

120 -وقال عبد الله بن الإمام أحمد في العلل [3735] :

قَرَأْتُ عَلَى أَبِي : مُؤَمَّلٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ :

أَمَّنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الصُّبْحِ فَقَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ وَالْحَجِّ قِرَاءَةً بَطِيئَةً .

[3737] * قَالَ أَبِي : وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ : مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ صَلَّيْنَا وَرَاءَ عُمَرَ فَذَكَرَهُ .

[3739] * قَرَأْتُ عَلَى أَبِي : يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

[3740] *قَرَأْتُ عَلَى أَبِي : وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

[3742] * قَرَأْتُ على أبي : حَدثنَا بن نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ فَذَكَرَهُ .

أقول : وقد أخطأ فيه مالك – رحمه الله تعالى – كما نبه عليه الإمام الدارقطني في العلل [س 194] فقال :

عن هشام عن أبيه .

121 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [9839]

حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيّ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

صِيَامُ يَوْمٍ مِنْ غَيْرِ رَمَضَانَ وَإِطْعَامُ مِسْكِينٍ ، يَعْدِلُ صِيَامَ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ.

أقول : وهذا له حكم الرفع.

122 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [24842]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

ضَبٌّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ دَجَاجَةٍ.

123 -قال ابن المخلص في أماليه : [31]

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، ثنا داود يعني ابن رشيد ، ثنا الفضل بن زياد ، ثنا شيبان ، عن الأعمش ، عن خرشة بن الحر ، قال :

شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه بشهادة ، فقال له : لست أعرفك ، ولا يضرك ألا أعرفك ائت بمن يعرفك.

فقال رجل من القوم : أنا أعرفه , قال : بأي شيء تعرفه ؟ .

قال : بالعدالة والفضل .

قال : فهو جارك الأدنى الذي تعرف ليله ونهاره ، ومدخله ومخرجه ؟ قال : لا .

قال : فمعاملك بالدينار والدراهم اللذين يستدل بهما على الورع ؟ قال : لا .

قال : فرفيقك في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق ؟ قال : لا .

قال : لست تعرفه , ثم قال للرجل : ائت بمن يعرفك .

أقول : الفضل بن زياد وثقه أبو زرعة والخطيب في تاريخ بغداد , وباقي رجال الإسناد ثقات .

124 -قال الإمام أحمد في مسنده : [317]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ :

فِيمَ الرَّمَلانُ الْآنَ ، وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ ، وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الْإِسْلامَ ، وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَدَعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

أقول : عبد الملك بن عمرو هو أبو عامر العقدي ثقة حافظ .

125 -قال البخاري في صحيحه : [4538]

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ :

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ { أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ } قَالُوا : اللَّهُ أَعْلَمُ , فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ : قُولُوا : نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ .

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ .

قَالَ عُمَرُ : يَا ابْنَ أَخِي قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ , قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ضُرِبَتْ مَثَلًا لِعَمَلٍ .

قَالَ عُمَرُ : أَيُّ عَمَلٍ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لِعَمَلٍ.

قَالَ عُمَرُ : لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ , ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ.

*وأخرجه ابن المبارك في الزهد [1568] : عن ابن جريج قال سمعت أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير أنه سمعه يقول , فذكره .

126 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [17432]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ : أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ , عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ , عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ:

النِّسَاءُ ثَلاَثَةٌ : امْرَأَةٌ هَيِّنَةٌ لَيِّنَةٌ عَفِيفَةٌ مُسْلِمَةٌ وَدُودٌ وَلُودٌ تُعِينُ أَهْلَهَا عَلَى الدَّهْرِ , وَلاَ تُعِينُ الدَّهْرَ عَلَى أَهْلِهَا , وَقَلَّ مَا تَجِدُهَا.

ثَانِيَةٌ : امْرَأَةٌ عَفِيفَةٌ مُسْلِمَةٌ إِنَّمَا هِيَ وِعَاءٌ لِلْوَلَدِ لَيْسَ عِنْدَهَا غَيْرُ ذَلِكَ.

ثَالِثَةٌ : غُلٌّ قَمِلٌ يَجْعَلُهَا اللَّهُ فِي عُنُقِ مَنْ يَشَاءُ وَلاَ يَنْزِعُهَا غَيْرُهُ.

الرِّجَالُ ثَلاَثَةٌ : رَجُلٌ عَفِيفٌ مُسْلِمٌ عَاقِلٌ يَأْتَمِرُ فِي الأُمُورِ إِذَا أَقْبَلَتْ وَتَشَبَّهت ، فَإِذَا وَقَعَتْ خَرَجَ مِنْهَا بِرَأْيِهِ . وَرَجُلٌ عَفِيفٌ مُسْلِمٌ لَيْسَ لَهُ رَأْيٌ فَإِذَا وَقَعَ الأَمْرُ أَتَى ذَا الرَّأْيِ وَالْمَشُورَةِ فَشَاوَرَهُ وَاسْتَأْمَرَهُ ثُمَّ نَزَلَ عِنْدَ أَمْرِهِ . وَرَجُلٌ حَائِرٌ بَائِرٌ لاَ يَأْتَمِرُ رُشْدًا وَلاَ يُطِيعُ مُرْشِدًا.

أقول : قال الدارقطني في العلل بعد أن ذكر الطريق الموصول – وهو طريقنا هذا – والطريق المرسل قال : والمتصل أصح . اهـ [س 161].

127 -قال البخاري في الأدب المفرد : [1322]

حَدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ: حَدثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ :

لاَ يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفًا ، وَلاَ بُغْضُكَ تَلَفًا ، فَقُلْتُ : كَيْفَ ذَاكَ ؟

قَالَ : إِذَا أَحْبَبْتَ كَلِفْتَ كَلَفَ الصَّبِيِّ ، وَإِذَا أَبْغَضْتَ أَحْبَبْتَ لِصَاحِبِكَ التَّلَف.

*وقال معمر كما في جامعه لعبد الرزاق : [20269]

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

يَا أَسْلَمُ لَا يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفًا ، وَلَا يَكُنْ بُغْضُكَ تَلَفًا .

قُلْتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟

قَالَ : إِذَا أَحْبَبْتَ فَلَا تَكْلَفْ كَمَا يَكْلَفُ الصَّبِيُّ بِالشَّيْءِ يُحِبُّهُ ، وَإِذَا أَبْغَضْتَ فَلَا تَبْغَضْ بُغْضًا تُحِبُّ أَنْ يَتْلَفَ صَاحِبُكَ وَيَهْلِكَ.

128 -قال ابن راهوية في مسنده : [3/672]

وقال – يعني ابن المبارك - : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ:

لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِإِيمَانِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَرَجَحَهُمْ ، بَلَى إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ ، بَلَى إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ , ثَلَاثًا .

أقول : صحيح إن كان هزيل سمع عمر وقد زعم الحافظ أنه مخضرم .

129 -قال الدارمي في مسنده : [250]

أخبرنا وهب بن جرير وعثمان بن عمر قالا انا بن عون عن محمد عن الأحنف قال , قال عمر:

تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسُودُوا .

*وقال وكيع في الزهد : [102]

حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسُودُوا.

يَعْنِي : قَبْلَ أَنْ تَجْلِسُوا لِلنَّاسِ ، فَتُسْأَلُوا .

130 -قال عبد الرزاق في المصنف : [9760]

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

اعْقِلْ عَنِّي ثَلَاثًا : الْإِمَارَةُ شُورَى ، وَفِي فِدَاءِ الْعَرَبِ مَكَانُ كُلِّ عَبْدٍ عَبْدٌ ، وَفِي ابْنِ الْأَمَةِ عَبْدَانِ.

وَكَتَمَ ابْنُ طَاوُسٍ الثَّالِثَةَ.

*قال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال : [361]

قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :

قَالَ لِي عُمَرُ عِنْدَ مَوْتِهِ اعْقِلْ عَنِّي ثَلَاثًا : الْإِمَارَةُ شُورَى ، وَفِي فِدَاءِ الْعَرَبِيِّ عَبْدٌ ، وَفِي ابْنِ الْأَمَةِ بَعِيرَانِ.

قَالَ : وَكَتَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ الثَّالِثَةَ .

أقول : ولا أدري أي اللفظين أصوب.

131 -قال الدارمي في مسنده : [220]

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيٌّ هُوَ ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ، قَالَ :

قَالَ لِي عُمَرُ: هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ ؟ , قَالَ : قُلْتُ : لَا .

قَالَ : يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ , وَحُكْمُ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ.

132 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [6742]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ سَلْمَانَ ، يَعْنِي ابْنَ رَبِيعَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرُ:

يَا سَلْمَانُ ، إِنِّي أَذُمُّ لَكَ الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ.

* وقال : [6743] : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ ، قَالَ :

كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَجْدُبُ لَنَا السَّمَرَ بَعْدَ صَلاَةِ النَّوْمِ.

*وقال [6744] : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، قَالَ :

رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَيَقُولُ : أَسَمَرٌ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَنَوْمٌ آخِرَهُ ؟.

133 -قال عبد الرزاق في المصنف : [8240]

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ , عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ :

خَرَجْنَا حُجَّاجًا ، فَإِنَّا لَنَسِيرُ إِذْ كَثُرَ مِرَاءُ الْقَوْمِ أَيُّهُمَا أَسْرَعُ سَعْيًا الظَّبْيُ أَمِ الْفَرَسُ؟

إِذْ سَنَحَ لَنَا ظَبْيٌ، وَالسُّنُوحُ هَكَذَا ، وَأَشَارَ مِنْ قِبَلِ الْيَسَارِ إِلَى الْيَمِينِ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَّا فَمَا أَخْطَأَ خُشَشَاءَهُ.

فَرَكِبَ رَدْعَهُ ، فَسَقَطَ فِي يَدِهِ حَتَّى قَدِمَا عَلَى عُمَرَ فَأَتَيْنَاهُ ، وَهُوَ بِمِنًى.

فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَنَا وَهُوَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ.

فَقَالَ : كَيْفَ أَصَبْتَهُ أَخَطَأَ أَمْ عَمْدًا ؟.

قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ مِسْعَرٌ : لَقَدْ تَعَمَّدْتُ رَمْيَهُ ، وَمَا تَعَمَّدْتُ قَتْلَهُ.

قَالَ : وَحَفِظْتُ أَنَّهُ قَالَ : فَاخْتَلَطَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : مَا أَصَبْتُهُ خَطَأً ، وَلَا عَمْدًا.

فَقَالَ مِسْعَرٌ : فَقَالَ لَهُ : لَقَدْ شَارَكْتَ الْعَمْدَ وَالْخَطَأَ قَالَ : فَاجْتَنَحَ إِلَى رَجُلٍ ، وَاللَّهِ لَكَأَنَّ وَجْهَهُ قَلْبٌ فَسَاوَرَهُ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ : خُذْ شَاةً فَأَهْرِقْ دَمَهَا ، وَتَصَدَّقْ بِلَحْمِهَا ، وَاسْقِ إِهَابَهَا سِقَاءً.

قَالَ : فَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ ، فَقُلتُ : أَيُّهَا الْمُسْتَفْتِي ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّ فُتْيَاهُ لَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا.

فَانْحَرْ نَاقَتَكَ ، وَعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّى سَأَلَ الرَّجُلَ إِلَى جَنْبِهِ.

فَانْطَلَقَ ذُو الْعَيْنَيْنِ فَنَمَّاهَا إِلَى عُمَرَ فَوَاللَّهِ مَا شَعُرْتُ إِلَّا وَهُوَ مُقْبِلٌ عَلَى صَاحِبِي بِالدِّرَّةِ ، صُفُوقًا.

ثُمَّ قَالَ : قَاتَلَكَ اللَّهُ أَتَعَدَّى الْفُتْيَا ، وَتَقْتُلُ الْحَرَامَ ؟

قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيَّ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا أُحِلُّ لَكَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ.

قَالَ : فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ ثِيَابِي فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكَ إِنْسَانًا فَصِيحَ اللِّسَانِ فَسِيحَ الصَّدْرِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ عَشَرَةُ أَخْلَاقٍ ، تِسْعَةٌ صَالِحَةٌ ، وَوَاحِدَةٌ سَيِّئَةٌ , فَيُفْسِدُ التِّسْعَةَ الصَّالِحَةَ الْخُلُقُ السَّيِّئُ ، اتَّقِ عَثَرَاتِ الشَّبَابِ.

أَوْ قَالَ : غَرَّاتِ الشَّبَابِ.

أقول : لم يسمعه سفيان كله من عبد الملك كما في العلل لعبد الله بن الإمام أحمد , وسفيان لا يدلس إلا عن ثقة.

134 -قال ابن المبارك في الزهد : [585]

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ يَذْكُرُ :

أَنَّهُ كَانَ مَعَ عُمَرَ وَهُوَ يُرِيدُ الشَّامَ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَ الشَّامِ ، أَنَاخَ عُمَرُ ، وَذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ.

قَالَ أَسْلَمُ : فَطَرَحْتُ فَرْوَتِي بَيْنَ شِعْبَتَيْ رَحْلِي ، فَلَمَّا فَرَغَ عُمَرُ عَمَدَ إِلَى بَعِيرٍ أَسْلَمَ ، فَرَكِبَ عَلَى الْفَرْوِ ، وَرَكِبَ أَسْلَمُ بَعِيرَ عُمَرَ ، فَخَرَجَا يَسِيرَانِ حَتَّى لَقِيَهُمَا أَهْلُ الْأَرْضِ.

قَالَ أَسْلَمُ : فَلَمَّا دَنَوْا مِنَّا أَشَرْتُ لَهُمْ إِلَى عُمَرَ، فَجَعَلُوا يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ.

فَقَالَ عُمَرُ : تَطْمَحُ أَبْصَارُهُمْ إِلَى مَرَاكِبِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُمْ .

كَأَنَّ عُمَرَ يُرِيدُ مَرَاكِبَ الْعَجَمِ.

135 -قال ابن المبارك في الزهد : [576]

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ قَالَ :

قَدِمَ عَلَيْهِ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَهُوَ أَبْيَضُ وَأَبَضُّ النَّاسِ وَأَجْمَلُهُمْ ، فَخَرَجَ إِلَى الْحَجِّ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَيَعْجَبُ لَهُ ، ثُمَّ يَضَعُ أُصْبُعَهُ عَلَى مَتْنِهِ ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا عَنْ مِثْلِ الشِّرَاكِ.

فَيَقُولُ : بَخٍ بَخٍ ، نَحْنُ إِذًا خَيْرُ النَّاسِ إِنْ جُمِعَ لَنَا خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، سَأُحَدِّثُكَ إِنَّا بِأَرْضِ الْحَمَّامَاتِ وَالرِّيفِ.

فَقَالَ عُمَرُ : سَأُحَدِّثُكَ مَا بِكَ ، إِلْطَافُكَ نَفْسَكَ بِأَطْيَبِ الطَّعَامِ ، وَتَصَبُّحُكَ حَتَّى تَضْرِبَ الشَّمْسُ مَتْنَكَ.

وَذَوُو الْحَاجَاتِ وَرَاءَ الْبَابِ.

قَالَ : فَلَمَّا جِئْنَا ذَا طُوًى أَخْرَجَ مُعَاوِيَةُ حُلَّةً فَلَبِسَهَا ، فَوَجَدَ عُمَرُ مِنْهَا رِيحًا كَأَنَّهُ رِيحُ طِيبٍ.

فَقَالَ : يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَخْرُجُ حَاجًّا تَفِلًا حَتَّى إِذَا جَاءَ أَعْظَمَ بُلْدَانِ اللَّهِ : حَرَمَهُ ، أَخْرَجَ ثَوْبَيْهِ كَأَنَّهُمَا كَانَا فِي الطِّيبِ فَلَبِسَهُمَا.

فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : إِنَّمَا لَبِسْتُهُمَا لِأَنْ أَدْخُلَ فِيهِمَا عَلَى عَشِيرَتِي أَوْ قَوْمِي ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَلَغَنِي أَذَاكَ هَهُنَا وَبِالشَّامِ.

وَاللَّهُ يَعْلَمُ لَقَدْ عَرَفْتُ الْحَيَاءَ فِيهِ ، وَنَزَعَ مُعَاوِيَةُ الثَّوْبَيْنِ ، وَلَبِسَ ثَوْبَيْهِ اللَّذَيْنِ أَحْرَمَ فِيهِمَا.

136 -قال هناد بن السري في الزهد : [689]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ قَالَ :

قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسِلَالِ خَبِيصِ عِظَامٍ مَا أَلْوَانُ أَحْسَنُ وَأَجْيَدُ.

فَقَالَ : مَا هَذِهِ ؟ ، فَقُلْتُ : طَعَامٌ أَتَيْتُكَ بِهِ لِأَنَّكَ رَجُلٌ تَقْضِي مِنْ حَاجَاتِ النَّاسِ أَوَّلَ النَّهَارِ فَأَحْبَبْتُ إِذَا رَجَعْتَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى طَعَامٍ فَتُصِيبَ مِنْهُ فَقَوَّاكَ , فَكَشَفَ عَنْ سَلَّةٍ مِنْهَا.

فَقَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ يَا عُتْبَةُ , إِذَا رَجَعْتَ إِلَّا رَزَقْتَ كُلَّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ السَّلَّةِ.

فَقُلْتُ : وَالَّذِي يُصْلِحُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , لَوْ أَنْفَقْتَ مَالَ قَيْسٍ كُلَّهَا مَا وَسِعَ ذَلِكَ .

قَالَ : فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ , ثُمَّ دَعَا بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ ، خُبْزًا خَشِنًا وَلَحْمًا غَلِيظًا وَهُوَ يَأْكُلُ مَعِي أَكْلًا شَهِيًّا . فَجَعَلْتُ أَهْوِي إِلَى الْبَضْعَةِ الْبَيْضَاءِ أَحْسَبُهَا سَنَامًا فَإِذَا هِيَ عَصَبَةٌ وَالْبَضْعَةِ مِنَ اللَّحْمِ أَمْضَغُهَا فَلَا أُسِيغُهَا.

فَإِذَا هُوَ غَفَلَ عَنِّي جَعَلْتُهَا بَيْنَ الْخِوَانِ وَالْقَصْعَةِ.

ثُمَّ دَعَا بِعُسٍّ مِنْ نَبِيذٍ قَدْ كَادَ يَكُونُ خَلًّا , فَقَالَ: اشْرَبْ , فَأَخَذْتُهُ , وَمَا أَكَادُ أَنْ أُسِيغَهَ , ثُمَّ أَخَذَهُ فَشَرِبَ.

ثُمَّ قَالَ : أَتَسْمَعُ يَا عُتْبَةُ إِنَّا نَنْحَرُ كُلَّ يَوْمٍ جَزُورًا , فَأَمَّا وَدَكُهَا وَأَطْيَابُهَا فَلِمَنْ حَضَرَنَا مِنْ آفَاقِ الْمُسْلِمِينَ.

وَأَمَّا عُنُقُهَا فَلِآلِ عُمَرَ يَأْكُلُ هَذَا اللَّحْمَ الْغَلِيظَ وَيَشْرَبُ هَذَا النَّبِيذَ الشَّدِيدَ.

يَقْطَعُهُ فِي بُطُونِنَا أَنْ يُؤْذِينَا.

137 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [2348]

حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لَوْ أَطَقْتُ الأَذَانَ مَعَ الْخِلِّيفَى لأَذَّنْتُ.

138 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38218]

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ السَّعْدِيِّ ، قَالَ :

حجَجْتُ الْعَامَ الَّذِي أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ ، قَالَ : فَخَطَبَ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ ، أَوْ ثَلاَثًا ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ إِلاَّ جُمُعَةٌ ، أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى أُصِيبَ.

قَالَ : فَأُذِنَ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الشَّامِ ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَكُنَّا آخِرَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ، وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِبُرْدٍ أَسْوَدَ ، وَالدِّمَاءُ تَسِيلُ ، كُلَّمَا دَخَلَ قَوْمٌ بَكَوْا وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ.

فَقُلْنَا لَهُ : أَوْصِنَا ، وَمَا سَأَلَهُ الْوَصِيَّةَ أَحَدٌ غَيْرَنَا ، فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا مَا اتَّبَعْتُمُوهُ ، وَأُوصِيكُمْ بِالْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ ، وَأُوصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ ، فَإِنَّهُمْ شِعَبُ الإِيمَانِ الَّذِي لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَأُوصِيكُمْ بِالأَعْرَابِ فَإِنَّهَا أَصْلُكُمْ وَمَادَّتُكُمْ ، وَأُوصِيكُمْ بِذِمَّتِكُمْ ، فَإِنَّهَا

ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم ، وَرِزْقٌ عِيَالِكُمْ ، قُومُوا عَنِّي ، فَمَا زَادَنَا عَلَى هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ.

139 -قال ابن سعد في الطبقات : [7/120]

أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ قَالَ :حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كَاتَبَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَكُنْتُ فِي مَفْتَحِ تُسْتَرَ فَاشْتَرَيْتُ رِثَّةً فَرَبِحْتُ فِيهَا.

فَأَتَيْتُ أَنَسًا بِجَمِيعِ مُكَاتَبَتِي فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ إلا نُجُومًا .

فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ .

فَقَالَ : أَنْتَ هُوَ؟ وَقَدْ كَانَ رَآنِي وَمَعِي أَثْوَابٌ فَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ .

قُلْتُ : نَعَمْ , أَرَادَ أَنَسٌ الْمِيرَاثَ , قَالَ : ثُمَّ كَتَبَ لِي إِلَى أَنَسٍ أَنِ اقْبَلْهَا مِنَ الرَّجُلِ فَقَبِلَهَا.

140 -قال ابن سعد الطبقات : [3/274]

قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

كَانَ أَوَّلُ كَلامٍ تَكَلَّمَ بِهِ عُمَرُ حِينَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ أَنْ قَالَ :

اللَّهُمَّ إِنّي شَدِيدٌ فَلَيِّنِّي وَإِنّي ضعيف فقوني , وَإِنّي بَخِيلٌ فَسَخِّنِي.

*ورواه ابن أبي شيبة عن أبي معاوية به [30125]

141 -قال عبد الرزاق في المصنف : [20713]

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا نَهَى النَّاسَ عَنْ شَيْءٍ دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ - أَوْ قَالَ : جَمَعَ – فَقَالَ : إِنّي نَهَيْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا . وَالنَّاسُ إِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ ، فَإِنْ وَقَعْتُمْ وَقَعُوا ، وَإِنْ هِبْتُمْ هَابُوا ، وَإِنّي وَاللَّهِ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ النَّاسَ ، إِلَّا أَضْعَفْتُ لَهُ الْعُقُوبَةَ لِمَكَانِهِ مِنّي ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَقَدَّمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَأَخَّرْ

142 -وقال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار : [265]

وَحدثنَا عبد الحميد بن بَيَان القناد ، قَالَ : أخبرنَا مُحَمَّد بن يزِيد ، عَن إِسْمَاعِيل ، عَن طَارق بن عبد الرَّحْمَن ، عَن سعيد بن الْمسيب:

قلت : أَلا تُخبرنِي عَن الصَّلَاة على الْمَيِّت ؟

فَقَالَ : كَانَ عمر إذا صلى على جَنَازَة - إن كَانَ صباحا – قَالَ : اللَّهُمَّ أصبح عَبدك هَذَا ، قد تخلى من الدُّنْيَا . وَتركهَا لأَهْلهَا ، وافتقر إِلَيْك ، واستغنيت عَنهُ ، كَانَ يشْهد أَلا إِلَه إِلَّا أَنْت ، وَأَن مُحَمَّدًا عَبدك وَرَسُولك ، فَاغْفِر لَهُ ، وَتجَاوز عَنهُ - وَإِن كَانَ مسَاء – قَالَ : مثل ذَلِك.

* وقال [266] : وحَدثني عبيد بن إِسْمَاعِيل الْهَبَّاري ، قَالَ: حَدثنَا الْمحَاربي ، عَن إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد وَمَالك بن مغول ، عَن طَارق بن عبد الرَّحْمَن الأحمسي , قَالَ :

سَأَلت سعيد بن الْمسيب عَن الصَّلَاة على الْمَيِّت ؟

فَقَالَ : كَانَ عمر إذا صلى على الْمَيِّت قَالَ : اللَّهُمَّ أصبح عَبدك قد تخلى من الدُّنْيَا .....

ثمَّ ذكره نَحْو حَدِيث عبد الحميد، عَن مُحَمَّد بن يزِيد.

تنبيه : تحرف [طارق الأحمسي] إلى [طارق بن شهاب] في إتحاف المهرة لابن حجر .

143 -قال الحميدي في مسنده : [33]

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِى أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا صَلَّى صَلاَةً جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ كَلَّمَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لأَحَدٍ حَاجَةٌ قَامَ فَدَخَلَ.

قَالَ : فَصَلَّى صَلَوَاتٍ لاَ يَجْلِسُ لِلنَّاسِ فِيهِنَّ , قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَحَضَرْتُ الْبَابَ فَقُلْتُ : يَا يَرْفَأُ أَبِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَكَاةٌ ؟

فَقَالَ : مَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَكْوَى , فَجَلَسْتُ ، فَجَاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَجَلَسَ ، فَخَرَجَ يَرْفَأُ فَقَالَ : قُمْ يَا ابْنَ عَفَّانَ ، قُمْ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ .

فَدَخَلاَ عَلَى عُمَرَ فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ صُبَرٌ مِنْ مَالٍ عَلَى كُلِّ صُبْرَةٍ مِنْهَا كَتِفٌ.

فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي نَظَرْتُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَوَجَدْتُكُمَا مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِهَا عَشِيرَةً ، فَخُذَا هَذَا الْمَالَ فَاقْسِمَاهُ ، فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلٍ فَرُدَّا .

فَأَمَّا عُثْمَانُ فَحَثَا ، وَأَمَّا أَنَا فَجَثَوْتُ لِرُكْبَتَيَّ وَقُلْتُ : وَإِنْ كَانَ نُقْصَانًا رَدَدْتَ عَلَيْنَا .

فَقَالَ عُمَرُ : شِنْشِنَةٌ مِنْ أَخْشَنَ - يَعْنِى حَجَرًا مِنْ جَبَلٍ - أَمَا كَانَ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ إِذْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ الْقِدَّ. فَقُلْتُ : بَلَى وَاللَّهِ ، لَقَدْ كَانَ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ -صلى الله عليه وسلم- حَيٌّ ، وَلَوْ عَلَيْهِ فُتِحَ لَصَنَعَ فِيهِ غَيْرَ الَّذِي تَصْنَعُ.

قَالَ فَغَضِبَ عُمَرُ وَقَالَ إِذًا صَنَعَ مَاذَا ؟

قُلْتُ : إِذًا لأَكَلَ وَأَطْعَمَنَا .

قَالَ : فَنَشَجَ عُمَرُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَضْلاَعُهُ ثُمَّ قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّى خَرَجْتُ مِنْهَا كَفَافًا فَلاَ لِي وَلاَ عَلَىَّ.

*فائدة :

رواه يعقوب بن شيبة في مسند عمر من طريق ابن المديني عن سفيان به وقال عقبه : قَالَ عَلِيٌّ :

هَكَذَا قَالَ سُفْيَانُ: نِشْنِشَةٌ مِنْ أَخْشَنَ , فَسَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ صَاحِبَ الْغَرِيبِ، فَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ شِنْشِنَةٌ مِنْ أَخْزَمَ ، يَقُولُ : قِطْعَةٌ مِنْ حَبْلٍ . اهـ

144 -قال ابن سعد في الطبقات :[3/303]

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائشة قَالَتْ :

كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُرْسِلُ إِلَيْنَا بأحظائنا حتى من الرؤوس وَالأَكَارِعِ .

145 -قال مالك في الموطأ : [313]

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ :

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَيْقَظَ أَهْلَهُ لِلصَّلاَةِ ، يَقُولُ لَهُمْ الصَّلاَةَ , الصَّلاَةَ ، ثُمَّ يَتْلُو هَذِهِ الآيَةَ :

}وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لاَ نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى{

146 -قال ابن شبة في تاريخ المدينة : [3/1024]

حدثنا أبو عاصم، عن عوف، عن أبي رجاء :

أَنَّ عُمَرَ ، وَعُثْمَانَ - رضي الله عنهما - كَانَا يُعَاقِبَانِ عَلى الْهِجَاءِ.

*ورواه ابن أبي شيبة في المصنف [28970] : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ:

أَنَّ عُمَرَ ، وَعُثْمَانَ كَانَا يُعَاقِبَانِ فِي الْهِجَاءِ .

*فائدة في الباب : جاء في مسائل الكوسج للإمام أحمد وابن راهويه – رضي الله عنهما: -

[3314]قلت : ما يكره من الشعر ؟

قال: الهجاء , و الرقيق الذي يشبب بالنساء , وأما الكلام الجاهلي فما أنفعه.

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : [إن من الشعر حكمة]

قال إسحاق : كما قال . اهـ

147 -قال عبد الرزاق في المصنف : [2459]

عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَيَقُولُ : تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ. أَرَاهُ قَالَ : لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَسْتَأْخِرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ.

148 -قال البخاري في الأدب المفرد : [446]

حَدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ , قَالَ : حَدثنا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدثنا ابْنُ عَجْلاَنَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كَانَ عُمَرُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَصْلِحُوا عَلَيْكُمْ مَثَاوِيكُمْ ، وَأَخِيفُوا هَذِهِ الْجِنَّانَ قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُمْ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَبْدُوَ لَكُمْ مُسْلِمُوهَا ، وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ عَادَيْنَاهُنَّ.

149 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38596]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عُمَرَ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ :

اعْتَقِدْ مَالاً وَاتَّخِذْ سَابياء , فَيُوشِكُ أَنْ تُمْنَعُوا الْعَطَاءَ.

150 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [7690]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

كَانَتِ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلاَةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ ؟

قَالَتْ : فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي ، قَالُوا : يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم : لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ.

أقول : ورواه البخاري في صحيحه [900] : عن موسى التبوذكي عن أبو أسامة به .

151 -وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال [154] :

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ :

كَانَتْ بَجِيلَةُ رُبْعَ النَّاسِ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ فَجَعَلَ لَهُمْ عُمَرُ رُبْعَ السَّوَادِ ، فَأَخَذُوهُ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَوَفَدَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ إِلَى عُمَرَ ، وَمَعَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ عُمَرُ لِجَرِيرٍ :

يَا جَرِيرُ لَوْلَا أَنِّي قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَكُنْتُمْ عَلَى مَا جُعِلَ لَكُمْ ، وَأَرَى النَّاسَ قَدْ كَثُرُوا فَأَرَى أَنْ تَرُدَّهُ عَلَيْهِمْ فَفَعَلَ جَرِيرٌ ذَلِكَ فَأَجَازَهُ عُمَرُ بِثَمَانِينَ دِينَارًا.

152 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [32903]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ , عَنْ سُفْيَانَ , عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ , عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ , قَالَ :

قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ عُمَرَ : أَمَّا بَعْدُ فإني قَدْ بَعَثْت إلَيْكُمْ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أَمِيرًا , وَعَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ مُؤَدِّبًا وَوَزِيرًا.

وَهُمَا مِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم .

وَآثَرْتُكُمْ بِابْنِ أُمِّ عَبْدٍ عَلَى نَفْسِي.

*قال أحمد في فضائل الصحابة : [1547]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قثنا أَبِي ، قثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ : قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ عُمَرَ هَهُنَا :

إِنِّي بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ عَمَّارًا أَمِيرًا ، وَبِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مُعَلِّمًا وَوَزِيرًا ، وَهُمَا مِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَاسْمَعُوا لَهُمَا وَأَطِيعُوا.

وَآثَرْتُكُمْ بِابْنِ أُمِّ عَبْدٍ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ عَلَى بَيْتِ مَالِكُمْ ، وَرِزْقُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ شَاةٌ ، وَبَعَثَ حُذَيْفَةَ ، وَابْنَ حُنَيْفٍ عَلَى السَّوَادِ ، فَجَعَلَ لِعَمَّارٍ شَطْرَهَا وَبَطْنَهَا وَجَعَلَ الشَّطْرَ الْبَاقِي بَيْنَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ.

*وأخرجه ابن سعد في الطبقات [6 / 88] قال : نا وهب بن جرير ويحيى بن عباد قالا أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق به .

أقول : حارثة بن مضرب لم يرو عنه غير أبي إسحاق ، فتوثيق الأئمة له كالنص على صحة سماع أبي إسحاق منه.

153 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [26715]

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَن سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ :

كَتَبَ عَامِلٌ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَيْهِ ، أَنَّ هَاهُنَا قَوْمًا يَجْتَمِعُونَ فَيَدْعُونَ لِلْمُسْلِمِينَ وَلِلأَمِيرِ.

فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَقْبِلْ وَأَقْبِلْ بِهِمْ مَعَك ، فَأَقْبَلَ ، وَقَالَ عُمَرُ لِلْبَوَّابِ : أَعِدَّ لِي سَوْطًا ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى عُمَرَ أَقْبَلَ عَلَى أَمِيرِهِمْ ضَرْبًا بِالسَّوْطِ ، فَقَالَ : يَا أمير المؤمنين ، إنَّا لَسْنَا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْنِي أُولَئِكَ قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ.

أقول : فيه إنكار الصحابة للبدع الإضافية ولذا أخرج ابن وضاح هذا الأثر في كتاب البدع له ، وهنا يحسن التنبيه إلى بدعة ختم الدرس بالدعاء الجماعي مع رفع اليدين قد نبه على بدعية هذا الأمر العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ كما في الدرر السنية[5/357]

154 -وقال الدارقطني في سننه : [4523]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ الأَوْدِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى بُرْدَةَ وَأَخْرَجَ الْكِتَابَ فَقَالَ هَذَا كِتَابُ عُمَرَ ثُمَّ قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ :

مِنْ هَا هُنَا إِلَى أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِيّ أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ مُحْكَمَةٌ وَسُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ فَافْهَمْ إِذَا أُدْلِىَ إِلَيْكَ فَإِنَّهُ لاَ يَنْفَعُ تَكَلُّمٌ بِحَقٍّ لاَ نَفَاذَ لَهُ.

آسِ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِكَ وَوَجْهِكَ وَعَدْلِكَ حَتَّى لاَ يَطْمَعَ شَرِيفٌ فِى حَيْفِكَ وَلاَ يَخَافَ ضَعِيفٌ جَوْرَكَ.

الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ وَالصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ صُلْحاً أَحَلَّ حَرَاماً أَوْ حَرَّمَ حَلاَلاً.

لاَ يَمْنَعَنَّكَ قَضَاءٌ قَضَيْتَهُ بِالأَمْسِ رَاجَعْتَ فِيهِ نَفْسَكَ وَهُدِيتَ فِيهِ لِرُشْدِكَ أَنْ تُرَاجِعَ الْحَقَّ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ وَإِنَّ الْحَقَّ لاَ يُبْطِلُهُ شَيءٌ , وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ.

الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا تَخَلَّجَ فِي صَدْرِكَ مِمَّا لَمْ يَبْلُغْكَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ اعْرَفِ الأَمْثَالَ وَالأَشْبَاهَ ثُمَّ قِسِ الأُمُورَ عِنْدَ ذَلِكَ فَاعْمَدْ إِلَى أَحَبِّهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَشْبَهِهَا بِالْحَقِّ فِيمَا تَرَى وَاجْعَلْ لِلْمُدَّعِى أَمَداً يَنْتَهِي إِلَيْهِ فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَتَهُ وَإِلاَّ وَجَّهْتَ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ , فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْلَى لِلْعَمَى وَأَبْلَغُ فِي الْعُذْرِ .

الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَيْنَهُمْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلاَّ مَجْلُوداً فِي حَدٍّ أَوْ مُجَرَّباً فِي شَهَادَةِ زُورٍ أَوْ ظَنِيناً فِي وَلاَءٍ أَوْ فِي قَرَابَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَوَلَّى مِنْكُمُ السَّرَائِرَ وَدَرَأَ عَنْكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ .

ثُمَّ إِيَّاكَ وَالضَّجَرَ وَالْقَلَقَ وَالتَّأَذِّي بِالنَّاسِ وَالتَّنَكُّرَ لِلْخُصُومِ فِي مَوَاطِنِ الْحَقِّ الَّتِي يُوجِبُ اللَّهُ بِهَا الأَجْرَ وَيُحْسِنُ الذُّخْرَ فَإِنَّهُ مَنْ يُخْلِصْ نِيَّتَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ يَكْفِهِ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ بِمَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ شَانَهُ اللَّهُ.

*ورواه وكيع القاضي – وهو غير وكيع بن الجراح الإمام - في كتاب أخبار القضاة من طريق سفيان بنحوه.

أقول : قال الألباني في الإرواء [8/ 243] : لكن قوله : هذا كتاب عمر , وجادة ، وهي وجادة صحيحة من أصح الوجادات. اهـ

155 -قال ابن سعد في الطبقات : [6/41]

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ :

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ قَمِيصًا طَوِيلَ الْكُمِّ فَدَعَا بِالشَّفْرَةِ لِيَقْطَعَهُ مِنْ عِنْدِ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ. فقال عتبة : يا أمير المؤمنين إني أستحيي أَنْ تَقْطَعَهُ وَأَنَا أَقْطَعُهُ , فَتَرَكَهُ.

*وقال ابن أبي شيبة في المصنف [25345] : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ دَعَا بِشَفْرَةٍ لِيَقْطَعَ كُمَّ قَمِيصِ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدَ مِنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ , وَكَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ سُنْبُلَانِيٌّ , فَقَالَ : أَنَا أَكْفِيكَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي أَسْتَحِي أَنْ تَقْطَعَهُ عِنْدَ النَّاسِ , فَتَرَكَهُ.

*ورواه الإمام أحمد في الزهد [657] عن يزيد به , وقال : إني أستحي أن يقطع كمي .

156 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [33583]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ :

كُنَّا جُلُوسًا بِبَابِ عُمَرَ فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ فَقُلْنَا : سُرِّيَّةُ عُمَرَ ، فَقَالَتْ : إِنَّهَا لَيْسَتْ سُرِّيَّةً لِعُمَرَ , إِنِّي لاَ أَحِلُّ لِعُمَرَ , إِنِّي مِنْ مَالِ اللهِ.

فَتَذَاكَرْنَا بَيْنَنَا مَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ مَالِ اللهِ ، قَالَ : فَرَقَى ذَلِكَ إِلَيْهِ , فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : مَا كُنْتُمْ تُذَاكِرُونَ فَقُلْنَا : خَرَجَتْ عَلَيْنَا جَارِيَةٌ , فَقُلْنَا : سُرِّيَّةُ عُمَرَ ، فَقَالَتْ : إِنَّهَا لَيسْت سُرِّيَّةِ عُمَرَ , إِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِعُمَرَ , إِنَّهَا مِنْ مَالِ اللهِ , فَتَذَاكَرْنَا مَا بَيْنَنَا مَا يَحِلُّ لَكَ مِنْ مَالِ اللهِ ؟

فَقَالَ : أَنَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا أَسْتَحِلُّ مِنْ مَالِ اللهِ : حُلَّةُ الشِّتَاءِ وَالْقَيْظِ , وَمَا أَحُجُّ عَلَيْهِ ، وَمَا أَعْتَمِرُ مِنَ الظَّهْرِ , وَقُوتُ أَهْلِي كَرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ , لَيْسَ بِأَغْنَاهُمْ ، وَلاَ بِأَفْقَرِهِمْ , أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ.

أقول : هشام هو ابن حسان ثقة جبل من أثبت الناس في ابن سيرين .

*وقال [33584] : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ:

أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا بِبَابِ عُمَرَ فذكر نحوه.

*ورواه معمر كما في جامعه لعبد الرزاق [20046] : وقال عقبه : قَالَ مَعْمَرٌ :

وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي يَحُجُّ عَلَيْهِ وَيَعْتَمِرُ بَعِيرًا وَاحِدًا. اهـ

157 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [26787]

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَن عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ له عُمَرُ : عَقَرْت الرَّجُلَ عَقَرَك اللَّهُ ، تُثْنِي عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ فِي دِينِهِ .

*وقال [26788] : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ : حدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : الْمَدِيحُ الذَّبْحُ .

158 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [35625]

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَرَأَى تَمْرَةً مَطْرُوحَةً ، فَقَالَ : خُذْهَا.

قُلْتُ : وَمَا أَصْنَعُ بِتَمْرَةٍ ، قَالَ : تَمْرَةٌ وَتَمْرَةٌ حَتَّى تَجْتَمِعَ ، فَأَخَذْتهَا فَمَرَّ بِمِرْبَدِ تَمْرٍ ، فَقَالَ : أَلْقِهَا فِيهِ.

159 -وقال ابن المبارك في البر والصلة: [351]

أَخْبَرَنَا أَبُو يُونُسَ الْبِصْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو مَحْذُورَةَ :

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ ، إِذْ جَاءَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بِجَفْنَةٍ يَحْمِلُهَا ، فَفَرَدَ عَبَاءَةً ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ ، فَدَعَا عُمَرُ نَاسًا مَسَاكِينَ وَأَرِقَّاءَ مِنْ أَرِقَّاءِ النَّاسِ حَوْلَهُ ، فَأَكَلُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ :

فَعَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ - أَوْ لَحَا اللَّهُ قَوْمًا - يَرْغَبُونَ عَنْ أَرِقَّائِهِمْ أَنْ يَأْكُلُوا مَعَهُمْ .

قَالَ صَفْوَانُ : إِنَّا وَاللَّهِ لَا نَرْغَبُ ، وَلَكِنَّا نَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ لَا نَجِدُ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ مَا نَأْكُلُ وَنُطْعِمُهُمْ .

ورواه البخاري في الأدب [201] بشر بن محمد عن ابن المبارك به .

160 -قال عبد الرزاق في المصنف : [7589]

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيّبِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ فَطَفِقَ عُمَرُ يَسْتَخْبِرُ عَنْ حَالِهِمْ ، فَقَالَ: هَلْ يُعَجِّلُ أَهْلُ الشَّامِ الْفِطْرَ؟ , قَالَ : نَعَمْ , قَالَ : لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، وَلَمْ يَنْتَظِرُوا النُّجُومَ انْتِظَارَ أَهْلِ الْعِرَاقِ.

*وقال الفريابي في الصيام : [46]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا بِشْرٌ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَأَلْطَفَ الْمَسْأَلَةَ . وَكَانَ فِيمَا سَأَلَهُ عَنْهُ فَقَالَ : يُعَجِّلُونَ الْفِطْرَ؟, قَالَ : فَقَالَ : نَعَمْ.

قَالَ : لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ ، وَلَمْ يَتَنَطَّعُوا تَنَطُّعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ.

161 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف: [20679]

حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ قُرَّةَ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِئَابٍ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ : حدَّثَنَا وَهُوَ بِالْبَحْرَيْنِ ، قَالَ :

كُنْتُ فِي أُغَيْلِمَةٍ نَلْقُطُ الْبَلَحَ , فَفَجِئَنَا عُمَرُ , فسعى الْغِلْمَانُ ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ مِمَّا أَلْقَتِ الرِّيحُ ، فَقَالَ : أَرِنِيهِ ، فَلَمَّا أَرَيْتُهُ ، قَالَ : انْطَلِقْ.

قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ترى هَؤُلاَءِ الْغِلْمَانَ السَّاعَةَ ، فَإِنَّك إِذَا انْصَرَفْتَ عَنِّي انْتَزَعُوا مَا مَعِي ، قَالَ : فَمَشَى مَعِي حَتَّى بَلَغْتُ مَأْمَنِي.

162 -قال ابن شبة في أخبار المدينة : [3/ 813-814]

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّهُ كَانَ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ قَالَ : فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِرَاكِبٍ مُتَعَجِّلٍ.

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنِّي لَأَظُنُّ هَذَا يَطْلُبُنَا ، فَأَنِخْ لَا نَشُقَّ عَلَيْهِ ، فَأَنَخْنَا ، وَذَهَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبُولُ وَجَاءَ الرَّاكِبُ وَقَالَ لَابْنِ عُمَرَ : أَأَنْتَ عُمَرُ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : لَقَدْ زَعَمَ أَهْلُ الْمَاءِ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ آنِفًا ، قَالَ : فَبَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ جَاءَ.

فَبَكَى الرَّجُلُ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا يُبْكِيكَ ؟ إِنْ كُنْتَ غَارِمًا أَعَنَّاكَ ، وَإِنْ كُنْتَ خَائِفًا أَمَّنَّاكَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ

قَتَلْتَ نَفْسًا ، وَإِنْ كُنْتَ خِفْتَ جِوَارَ قَوْمٍ حَوَّلْنَاكَ عَنْ مُجَاوَرَتِهِمْ.

فَقَالَ الرَّجُلُ : لَا، وَلَكِنْ شَرِبْتُ الْخَمْرَ وَأَنَا أَحَدُ بَنِي تَمِيمٍ ، فَأَخَذَنِي أَبُو مُوسَى فَجَلَدَنِي وَسَوَّدَ وَجْهِي وَطَافَ بِي فِي النَّاسِ ، وَقَالَ : لَا تُؤَاكِلُوهُ وَلَا تُشَارِبُوهُ وَلَا تُجَالِسُوهُ.

فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا فَأَضْرِبَ بِهِ أَبَا مُوسَى ، وَإِمَّا أَنْ آتِيَ الْمُشْرِكِينَ فَآكُلَ مَعَهُمْ وَأَشْرَبَ ، وَإِمَّا أَنْ آتِيَكَ فَتُرْسِلَنِي إِلَى الشَّامِ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَنِي.

فَبَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ , ثُمَّ قَالَ : إِنِّي كُنْتُ مِنْ أَشْرَبِ النَّاسِ لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَإِنَّهَا لَيْسَتْ كَالزِّنَا ، وَمَا يَسُرُّنِي أَنَّ رَجُلًا لَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا.

ثُمَّ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ التَّمِيمِيَّ ، أَخْبَرَنِي بِكَذَا وَكَذَا ، وَايْمُ اللَّهِ لَئِنْ عُدْتَ لَأُسَوِّدَنَّ وَجْهَكَ وَلَيُطَافُ بِكَ فِي النَّاسِ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ أَحَقٌّ مَا أَقُولُ , فَعُدْ , وَأُمِرِ النَّاسَ فَلْيُؤَاكِلُوهُ وَلْيُجَالِسُوهُ.

وَإِنْ تَابَ فَاقْبَلُوا شَهَادَتَهُ ، وَكَسَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُلَّةً وَحَمَلَهُ وَأَعْطَاهُ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ.

*وقال ابن كثير في مسند الفاروق : قال ابن أبي الدنيا : حدثني يعقوب بن عبيد حدثنا يزيد اخبرنا حماد بن سلمة عن سماك عن عبيد الله بن شداد عن عبد الله بن عمر , فذكره .

أقول : إسناده حسن يعقوب بن عبيد هو ابن أبي موسى النهرتيري , ثقة قال أبو حاتم صدوق , ويزيد هو ابن هارون . وقال ابن كثير عقبه : وهذا إسناد صحيح . اهـ

163 -وقال البخاري في صحيحه : [470]

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ:

كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ فَجِئْتُهُ بِهِمَا .

قَالَ : مَنْ أَنْتُمَا , أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا ؟

قَالَا : مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ.

قَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا , تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

164 -وقال هناد في الزهد : [648]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ :

إِنَّهُ لَا أَجِدُهُ يَحِلُّ لِي أَكْلُ مَالِكُمْ إِلَّا عَمَّا كُنْتُ آكِلًا مِنْ صُلْبِ مَالِي : الْخُبْزُ وَالزَّيْتُ , وَالْخُبْزُ وَالسَّمْنُ .

قَالَ : فَكَانَ رُبَّمَا أُتِيَ بِالْقَصْعَةِ قَدْ جُعِلَتْ بِزَيْتٍ وَمَا يَلِيهِ بِسَمْنٍ , فَيَعْتَذِرُ , فَيَقُولُ : إِنِّي رَجُلٌ عَرَبِيٌّ , وَلَسْتُ أَسْتِمْرِئُ هَذَا الزَّيْتَ .

أقول : قد نص أحمد على أن أبا معاوية يرفع الموقوفات عن هشام بن عروة ، وهذا موقوف فيبعد احتمال الوهم فيه والله أعلم .

165 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [37344]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِية ، عَنِ الأَعْمَش ، عَنِ الْمُسَيب بْنِ رَافِع ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ ، قَالَ ، قَالَ عُمَرُ :

لاَ أُوتِيَ بِمُحَلِّلٍ ، وَلاَ مُحَلَّلٍ لَهُ ، إِلاَّ رَجَمْتهمَا.

*وأخرجه سعيد بن منصور في سننه [1992] : حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش به .

166 -جاء في جزء سفيان بن عيينة – رواية يحيى المروزي : [24] -

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ ، قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ:

إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَ اللهُ حَكَمَتَهُ ، وَقَالَ انْتَعِشْ رَفَعَكَ اللَّهُ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ حَقِيرٌ ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرٌ.

وَإِذَا تَكَبَّرَ وَعَدَا طَوْرَهُ وَهَصَهُ اللهُ إِلَى الْأَرْضِ , وَقَالَ اخْسَأْ أَخْسَأَكَ اللَّهُ ، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ حَقِيرٌ , حَتَّى إِنَّهُ أَحْقَرُ فِي أَعْيُنِهِمْ مِنَ الْخِنْزِيرِ.

ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُبَغِّضُوا اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ , قَالَ قَائِلٌ : وَكَيْفَ ذَلِكَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ ؟

قَالَ : يَكُونُ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَيُطَوِّلُ عَلَى النَّاسِ فَيُبَغِّضُ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ.

وَيَقْعُدُ قَاصًّا فَيُطَوِّلُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُبَغِّضَ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ .

أقول : ورواه أبو داود في الزهد من طريق سفيان [70]

*فائدة : وقال عَبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعتُ محمد بن عَبد الله بن نُمَير ، قال: حَدَّثَنا أَبو بكر بن عَيّاش بحديثٍ، فقال: عن مَعمَر بن أَبي حَبِيبة، وإنما هو مَعمَر بن أَبي حُبَيَّةَ، والصحيح : ابن أَبي حُبَيَّةَ. العلل[5586]

167 -قال معمر في جامعه : [644]

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : لَمَّا أُتِيَ عُمَرُ بِكُنُوزِ كِسْرَى ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيُّ : أَلَا تَجْعَلُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ حَتَّى تَقْسِمَهَا ؟ قَالَ : لَا يُظِلُّهَا سَقْفٌ حَتَّى أُمْضِيَهَا.

فَأَمَرَ بِهَا ، فَوُضِعَتْ فِي صَرْحِ الْمَسْجِدِ ، فَبَاتُوا يَحْرُسُونَهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِهَا فَكُشِفَ عَنْهَا ، فَرَأَى فِيهَا مِنَ الْحَمْرَاءِ وَالْبَيْضَاءِ مَا يَكَادُ يَتَلَأْلَأُ مِنْهُ الْبَصَرُ.

قَالَ : فَبَكَى عُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : مَا يُبْكِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ كَانَ هَذَا لَيَوْمَ شُكْرٍ، وَيَوْمَ سُرُورٍ ، وَيَوْمَ فَرَحٍ.

فَقَالَ عُمَرُ: كَلَّا، إِنَّ هَذَا لَمْ يُعْطَهُ قَوْمٌ إِلَّا أُلْقِيَ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ ، ثُمَّ قَالَ : أَنَكِيلٌ لَهُمْ بِالصَّاعِ أَمْ نَحْثُوَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : بَلِ احْثُوا لَهُمْ ، ثُمَّ دَعَا حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَوَّلَ النَّاسِ فَحَثَا لَهُ ، ثُمَّ دَعَا حُسَيْنًا ثُمَّ أَعْطَى النَّاسَ.

وَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ ، وَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ فِي كُلِّ سَنَةٍ ، وَلِلْأَنْصَارِ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَةَ ، فَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا سِتَّةَ آلَافِ دِرْهَمٍ .

*ورواه ابن المبارك في الزهد [768] : عن معمر به , إلى قوله : العداوة والبغضاء .

168 -قال البخاري في التاريخ الأوسط: [901]

حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سَمِعْتُ شَيْخًا فِي الْجَمَاجِمِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ:

لأَنْ أَمُوتَ عَلَى فِرَاشِي أحب إِلَى من أَتَقَدَّمَ أَمَامَ كَتِيبَتَيْنِ حَتَّى أُقْتَلَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ هَذَا الشَّيْخُ هُوَ الْمَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ الأَسَدِيُّ الْكُوفِي

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عُمَرَ نَحوه , وَتَابعه الثَّوْريّ .

169 -قال أبو داود في الزهد : [46]

نا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : نا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ :

كَانَ رَأْسُ عُمَرَ فِي حِجْرِي ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ضَعْ رَأْسِي بِالْأَرْضِ قَالَ : فَجَمَعْتُ رِدَائِي فَوَضَعْتُهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ : ضَعْ رَأْسِي بِالْأَرْضِ لَا أُمَّ لَكَ ، ثُمَّ قَالَ : وَيْلٌ عُمَرَ وَوَيْلٌ أُمِّهِ إِنْ لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ.

*ورواه ابن شيبة في مصنفه [38229] : وساق القصة كاملة من مقتله رضي الله عنه إلى وفاته وفيها ذكر هذا الخبر .

170 -قال مسلم في صحيحه : [5462]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ :

كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ : يَا عُتْبَةُ بْنَ فَرْقَدٍ ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ ، وَلاَ مِنْ كَدِّ أَبِيكَ ، وَلاَ مِنْ كَدِّ أُمِّكَ ، فَأَشْبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ ، وَلَبُوسَ الْحَرِيرَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ ، قَالَ : إِلاَّ هَكَذَا ، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ وَضَمَّهُمَا.

قَالَ زُهَيْرٌ : قَالَ عَاصِمٌ : هَذَا فِي الْكِتَابِ ، قَالَ : وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعَيْهِ .

171 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [25706]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَسْلَمَ ، قَالَ :

لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الدَّهَّاقِينَ ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ صَنَعْت لَكَ طَعَامًا فَأُحِبَّ أَنْ تَجِيءَ ، فَيَرَى أَهْلُ عَمَلِي كَرَامَتِي عَلَيْك ، وَمَنْزِلَتِي عِنْدَكَ ، أَوْ كَمَا قَالَ.

فَقَالَ : إِنَّا لاَ نَدْخُلُ هَذِهِ الْكَنَائِسَ ، أَوْ قَالَ : هَذِهِ الْبِيَعَ ، الَّتِي فِيهَا هذه الصُّوَرُ.

*ذكره العلامة / مقبل بن هادي الوادعي – رحمه الله تعالى - في كتابه حكم تصوير ذوات الأرواح وقال عقبه : هذا أثر صحيح . اهـ

172 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [34536]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ :

لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ اسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ رَكِبْتَ بِرْذَوْنًا ، يَلْقَاك عُظَمَاءُ النَّاسِ وَوُجُوهُهُمْ.

فَقَالَ عُمَرُ : لاَ أَرَاكُمْ هَاهُنَا , إِنَّمَا الأَمْرُ مِنْ هَاهُنَا ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ.

أقول : أورده ابن قدامة في كتابه [إثبات صفة العلو] وكذا صنع الذهبي , ونعم ما صنعوا .

173 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [34537]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ :
جَاءَ بِلاَلٌ إِلَى عُمَرَ وَهُوَ بِالشَّامِ ، وَحَوْلُهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ جُلُوسًا .

فَقَالَ : يَا عُمَرُ ، فَقَالَ : هَا أَنَا ذَا عُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ بِلاَلٌ : إِنَّك بَيْنَ هَؤُلاَءِ وَبَيْنَ اللهِ ، وَلَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللهِ أَحَدٌ ، فَانْظُرْ عَنْ يَمِيْنِكَ ، وَانْظُرْ عَنْ شِمَالِكَ ، وَانْظُرْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْك وَمِنْ خَلْفِكَ , إِنَّ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ حَوْلَك ، وَاللهِ إِنْ يَأْكُلُونَ إِلاَّ لُحُومَ الطَّيْرِ.

فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ ، وَاللهِ لاَ أَقُومُ مِنْ مَجْلِسِي هَذَا ، حَتَّى يَتَكَفَّلُوا لِكُلّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُدَّيْ طَعَامٍ ، وَحَظَّهُمْ مِنَ الْخَلّ وَالزَّيْتِ.

فَقَالُوا : ذَاكَ إِلَيْنَا ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ الرِّزْقَ ، وَأَكْثَرَ الْخَيْرَ ، قَالَ : فَنِعْمَ.

*رواه أبو عبيد القاسم في الأموال [611] : حدثنا يزيد بن هارون عن إسماعيل به , ورواه الطبراني عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن أبي أسامة به [1011]

174 -قال ابن المبارك في الزهد : [584]

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ الطَّائِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ :

لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ أَرْضَ الشَّامِ أُتِيَ بِبِرْذَونٍ فَرَكِبَهُ ، فَهَزَّهُ ، فَكَرِهَهُ ، فَنَزَلَ عَنْهُ ، وَرَكِبَ بَعِيرَهُ ، فَعَرَضَتْ لَهُ مَخَاضَةٌ.

فَنَزَلَ عَنْ بَعِيرِهِ ، وَنَزَعَ مُوقَيْهِ ، فَأَخَذَهُمَا بِيَدِهِ ، وَخَاضَ الْمَاءَ ، وَهُوَ مُمْسِكٌ بَعِيرَهُ بِخِطَامِهِ - أَوْ قَالَ : بِزِمَامِهِ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ صَنِيعًا عَظِيمًا عِنْدَ أَهْلِ الْأَرْضِ، قَالَ : فَصَكَّ فِي صَدْرِهِ .

ثُمَّ قَالَ : أَوِّهْ - يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ - لَوْ غَيْرُكَ يَقُولُ هَذَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، إِنَّكُمْ كُنْتُمْ أَذَلَّ النَّاسِ ، وَأَقَلَّ النَّاسِ ، وَأَحْقَرَ النَّاسِ ، فَأَعَزَّكُمُ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، فَمَهْمَا تَطْلُبُوا الْعِزَّ بِغَيْرِهِ يُذِلَّكُمُ اللَّهُ.

175 -وقال ابن سعد في الطبقات : [5851]

أَخْبَرَنا وكيع بن الجراح وأبو معاوية الضرير وعبد الله بن نمير ، قَالُوا : حَدَّثَنا الأعمش ، عَنْ شقيق بن سلمة قَالَ :

لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة في دار خالد يبكين عليه.

قَالَ : فقيل لعمر : إنهن قد اجتمعَنْ في دار خالد وهم خلقاء أن يسمعنك بعض ما تكره فأرسل إليهن فانههن ! فقال عمر : وما عليهن أن يرقن دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقعا أو لقلقة .

قَالَ وكيع : النقع : الشق , و اللقلقة : الصوت.

أقول : وعلقه البخاري في صحيحة [1291] , وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث :

النقع : صنع الطعام يعني في المأتم .اهـ

وعزاه الحافظ في تغليق التعليق إلى التاريخ الصغير والأوسط للبخاري , ولم أجده .

176 -وقال ابن أبي شيبة في المصنف: [35628]

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يسير بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

لَمَّا أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الشَّامَ أُتِيَ بِبِرْذَوْنٍ فَرَكِبَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا هَزَّهُ نَزَلَ عَنْهُ وَضَرَبَ وَجْهَهُ ، وَقَالَ : قَبَّحَك اللَّهُ وَقَبَّحَ مَنْ عَلَّمَك هَذَا.

*وقال [34541] : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَمَّا أَتَى عُمَرُ الشَّامَ ، أُتِيَ بِبِرْذَوْنٍ ، فَرَكِبَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا هَزَّهُ نَزَلَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : قَبَّحَك اللَّهُ ، وَقَبَّحَ مَنْ عَلَّمَك.

177 -وقال أبو نعيم الفضل في كتاب الصلاة : [192]

حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

لَوْلَا أَنْ أَخَافَ أَنْ تَكُونَ سُنَّةً مَا تَرَكْتُ الْأَذَانَ.

أقول : ابن أبي الهذيل صح سماعه من عمر كما في التاريخ الكبير للبخاري.

178 -قال سفيان بن عيينة في جزئه – رواية المروزي - [7] :

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ :

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ :

مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَنْحَلُونَ أَوْلَادَهُمْ نُحْلَةً ، فَإِذَا مَاتَ أَحَدُهُمْ قَالَ : مَالِي وَفِي يَدَيَّ ، وَإِذَا مَاتَ هُوَ قَالَ : كُنْتُ نَحَلْتُهُ وَلَدِي ، لَا نِحْلَةَ إِلَّا نِحْلَةً يَحُوزُهَا الْوَلَدُ دُونَ الْوَالِدِ , فَإِنْ مَاتَ وَرِثَهُ.

*ورواه ابن أبي شيبة في المصنف عن سفيان به [20495]

179 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [1333]

حَدَّثَنَا ابْنُ إدْرِيسَ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ :

مَا بُلْت قَائِمًا مُنْذُ أَسْلَمْت.

قال ابن المنذر في الأوسط : وقد ثبت عن عمر أنه قال : مَا بُلْت قَائِمًا مُنْذُ أَسْلَمْت . اهـ

180 -قال البخاري في صحيحه : [3866]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ:

مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ .

بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ عَلَيَّ الرَّجُلَ فَدُعِيَ لَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ قَالَ فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي قَالَ كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

قَالَ فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ فَقَالَتْ أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا.

قَالَ عُمَرُ صَدَقَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ يَا جَلِيحُ أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَوَثَبَ الْقَوْمُ قُلْتُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا ثُمَّ نَادَى يَا جَلِيحُ أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقُمْتُ فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ هَذَا نَبِيٌّ

أقول : أورده من أجل ما فيه من الدلالة على فراسة عمر

181 -وقال ابن المبارك في الزهد : [572]

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ :

مَا نَخَلْتُ لِعُمَرَ طَعَامًا قَطُّ إِلَّا وَأَنَا لَهُ عَاصٍ.

وتصحف [نخلت] إلى [نحلت] في بعض المصادر.

*وقال ابن سعد في الطبقات : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالا: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: وَاللَّهِ مَا نَخَلْتُ لِعُمَرَ الدَّقِيقَ قَطُّ إلا وَأَنَا لَهُ عَاصٍ

*وقال ابن سعد أيضاً : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَطَفَانِيِّ عَنْ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ : مَا نَخَلْتُ لِعُمَرَ الدَّقِيقَ قَطُّ إلا وَأَنَا لَهُ عَاصٍ.

أقول : الغطفاني وثقة الإمام أحمد وغيره .

182 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [26049]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ :

مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا رَأَيْتُمَ الرَّجُلَ يَخْرِقُ أَعْرَاضَ النَّاسِ أن لاَ تُغَيِّرُوا عَلَيْهِ ؟

قَالُوا : نَتَّقِي لِسَانَهُ ، قَالَ : ذَاكَ أَدْنَى أَنْ تَكُونُوا شُهَدَاءَ .

183 -وقال أبو داود في الزهد: [80]

نا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ :

خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِشِعْبِ ضَجْنَانَ التَفَتَ عُمَرُ وَقَالَ :

لَقَدْ رَأَيْتُنِي بِهَذِهِ الشِّعَابِ فِي أَجْمَالٍ لِلْخَطَّابِ وَكَانَ فَظًّا غَلِيظًا ، أَحْتَطِبُ عَلَيْهَا مَرَّةً وَأَخْتَبِطُ أُخْرَى ، فَأَصْبَحْتُ الْيَوْمَ وَيَضْرِبُ النَّاسُ بِجَنَابِي لَيْسَ فَوْقِي أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَالَ:

لَا شَيْءَ فِيمَا تَرَى إِلَّا بَشَاشَتُهُ ... يَبْقَى الْإِلَهُ وَيُوَدى الْمَالُ وَالْوَلَدُ .

184 -قال الإمام مالك [75] في الموطأ:

عَنْ يُونُسَ بْنِ يُوسُفَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ بِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ وَهُوَ يَبِيعُ زَبِيبًا لَهُ بِالسُّوقِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

إِمَّا أَنْ تَزِيدَ فِي السِّعْرِ، وَإِمَّا أَنْ تُرْفَعَ مِنْ سُوقِنَا.

أقول : أوردته لما فيه من مراعاة عمر لمصالح المسلمين

185 -وقال أحمد في فضائل الصحابة : [1550]

قثنا وَكِيعٌ , قثنا الْأَعْمَشُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ :

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ فَأَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَنَا مِنْهُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ ، فَكَلَّمَهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ عُمَرُ: كُنَيْفٌ مُلِئَ عِلْمًا.

*وقال ابن أبي شيبة [32902] : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ , عَنِ الأَعْمَشِ , عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ , قَالَ :

أَقْبَلَ عَبْدُ اللهِ ذَاتَ يَوْمٍ , وَعُمَرُ جَالِسٌ , فَقَالَ : كَنِيفٌ مُلِيء فِقْهًا .

أقول : عبد الله هو ابن مسعود – رضي الله عنه . -

*فائدة , قال أبو عبيد القاسم في غريب الحديث : [كنيف] هو تصغير الكنف وهو وعاء الأداة التي يعمل بها فشبهه في العلم بذلك ، وإنما صغره على وجه المدح . اهـ

186 -قال مسلم في التمييز : [9]

حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنبأنا الفضل بن موسى ، حَدَّثَنا الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الرُّدَيْنِيِّ بْنِ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ :

مَنْ سَمِعَ حَدِيثًا ، فَأَدَّاهُ كَمَا سَمِعَ ، فَقَدْ سَلِمَ.

رجاله ثقات إلا الرديني بن أبي مجلز , قال الذهبي في تاريخ الإسلام:

رديني بن أبي مجلز لاحق بن حميد. روى عن أبيه، ويحيى بن يعمر، وعنه زياد بن حدير، والمنذر بن ثعلبة، وقرة بن خالد، وما أعلم به بأساً.اهـ

187 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [14716]

حدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الأَجْدَعِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ :

يَبْدَأُ بِالصَّفَا وَيَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ ، بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ ، حَمْدٌ للهِ وَصَلاَةٌ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَمَسْأَلَةٌ لِنَفْسِهِ ، وَعَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

أقول : هذه سنةٌ عزيزة , ووهب بن الأجدع وثقه العجلي وابن حبان وروى عنه الشعبي وهو لا يروي إلا عن ثقة لذا قال عنه الحافظ في التقريب :[ثقة]

*فائدة :رواه الفاكهي في أخبار مكة وفيه قال :كان عمر يعلم الناس فيقول , فذكره [1397] ولم يذكر المروة

188 -قال علي بن الجعد كما في مسنده للبغوي 1077] :]

أنا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ :

وَاللَّهِ مَا أَفَادَ امْرُؤٌ فَائِدَةً بَعْدَ إِيمَانٍ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنَ امْرَأَةٍ حَسَنَةِ الْخُلُقِ ، وَدُودٍ وَلُودٍ.

وَاللَّهِ مَا أَفَادَ امْرُؤٌ فَائِدَةً بَعْدَ كُفْرٍ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرًّا مِنَ امْرَأَةٍ سَيِّئَةِ الْخُلُقِ ، حَدِيدَةِ اللِّسَانِ ، وَاللَّهِ إِنَّ مِنْهُنَّ لَغُلًّا مَا يُفْدَى مِنْهُ، وَإِنَّ مِنْهُنَّ لَغُنْمًا مَا يُحْذَى مِنْهُ .

*ورواه ابن أبي شيبة في المصنف . [17427]

189 -قال أبو الجهم العلاء بن موسى في جزئه : [74]

ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ قَالَ :

وَجَدَ النَّاسُ وَهُمْ صَادِرُونَ عَنِ الْحَجِّ امْرَأَةً مَيِّتَةً بِالْبَيْدَاءِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَلَا يَرْفَعُونَ لَهَا رَأْسًا.

حَتَّى مَرَّ بِهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ : كُلَيْبٌ مِسْكِينٌ ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا ثَوْبَهُ ، ثُمَّ اسْتَعَانَ عَلَيْهَا فَدَفَنَهَا.

فَدَعَى عُمَرُ عَبْدَ اللَّهِ ، فَقَالَ : مَرَرْتَ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ الْمَيِّتَةِ ؟, فَقَالَ : لَا.

فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ مَرَرْتَ بِهَا لَنَكَلْتُ بِكَ ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ فِيهَا.

ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ يُدْخِلُ كُلَيْبًا الْجَنَّةَ بِفِعْلِهِ بِهَا ، فَبَيْنَا كُلَيْبٌ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ قَاتِلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَبَقَرَ بَطْنَهُ.

قَالَ نَافِعٌ : قَتَلَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ مَعَ عُمَرَ سَبْعَةَ نَفَرٍ.

190 -قال عبد الرزاق في المصنف : [8164]

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ :

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بِإِبِلٍ لِي ، فَقُلْتُ : لَوْ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ قَالَ : فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ.

فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ حُجُّوا وَأَهْدُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْهَدْيَ.

قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى إِبِلِي ، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ مَعْتَنِقٌ مِنْهَا بَعِيرًا .

قَالَ : وَجَاءَ عُمَرُ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَقَالَ: هَذِهِ إِبِلُ رَجُلٍ مُهَاجِرٍ .

أقول : أبو ضمرة جاءت تسميته في الطبقات لابن سعد بأشعث بن سليم وهو ثقة .

191 -قال البيهقي في شعب الإيمان : [1163]

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مَاتِي الْكُوفِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ جَوَابِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: :

يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ مَا أَوْضَحَ الطَّرِيقَ ، فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، وَلَا تَكُونُوا كَلًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

أقول : ابن ماتي له ترجمة في سير أعلام النبلاء [566/15] وقد وثقه الخطيب .

وأحمد بن حازم أبو عمرو الغفاري الكوفي صاحب المسند له ترجمة في سير أعلام النبلاء. [13/ 239]

وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان متقناً , وقال عنه الذهبي : الإِمَامُ ، الحَافِظُ ، الصَّدُوْقُ.اهـ

وطلق بن غنام سمع المسعودي قبل الاختلاط فهو من طلبته الكوفيين .

192 -قال سعيد بن منصور في سننه: [1326]

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ ، وَعَاصِمٍ الأَحْوَلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

رُدُّوا الْجَهَالاَتِ إِلَى السُّنَّةِ.

الصحيح المسند من آثار ذي النورين

عثمان بن عفان الأموي

رضي الله عنه

1 - قال أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن] 460] :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ :

أَدْرَكْتُ النَّاسَ حِينَ شَقَّقَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ ، أَوْ قَالَ : لَمْ يَعِبْ ذَلِكَ أَحَدٌ.

2 -قال البخاري في صحيحه: [3717]

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ :

أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ حَتَّى حَبَسَهُ عَنْ الْحَجِّ وَأَوْصَى.

فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ : اسْتَخْلِفْ , قَالَ : وَقَالُوهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ , قَالَ : وَمَنْ ؟ فَسَكَتَ.

فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ , فَقَالَ : اسْتَخْلِفْ , فَقَالَ عُثْمَانُ : وَقَالُوا ؟ , فَقَالَ : نَعَمْ.

قَالَ : وَمَنْ هُوَ ؟ فَسَكَتَ , قَالَ : فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا : الزُّبَيْرَ , قَالَ : نَعَمْ.

قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ , وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

3 -قال الإمام أحمد في الزهد : [692]

حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى أَبُو بِشْرٍ الرَّاسِبِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ:

أَنَّ غُلاَمَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ تَزَوَّجَ فَأَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ :

أَمَا إِنِّي صَائِمٌ غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُجِيبَ الدَّعْوَةَ ، وَأَدْعُو بِالْبَرَكَةِ.

أقول : فيه تواضع عثمان وحرصه على تطبيق السنة .

4 -قال البخاري : [4987]

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ :

أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّأْمِ فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ.

فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ.

فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ.

فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ.

فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ.

وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنْ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ فَفَعَلُوا.

حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنْ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ:

فَقَدْتُ آيَةً مِنْ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ { مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ } فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ .

5 -قال عبد الرزاق في المصنف : [10224]

ـ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّ رَجُلًا مُسْلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ عَمْدًا ، فَرُفِعَ إِلَى عُثْمَانَ فَلَمْ يَقْتُلْهُ.

وَغَلَّظَ عَلَيْهِ الدِّيَةَ مِثْلِ دِيَةِ الْمُسْلِمِ.

أقول : أوردته لما فيه من تغليظ حرمة دم أهل الذمة ، وذلك داخلٌ في عموم الوفاء بالعهد.

6 -قال الخلال في السنة : [443]

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ , قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ , قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ , قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبَ , عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ , عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ , قَالَ:

قُلْتُ لِعُثْمَانَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , إِنَّ مَعَكَ فِي الدَّارِ عِصَابَةً يَنْصُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَقَلَّ مِنْهُمْ , فَأْذَنْ فَنُقَاتِلْ.

فَقَالَ : أُذَكِّرُ اللَّهَ رَجُلاً , أَوْ قَالَ : أَنْشُدُ اللَّهُ رَجُلاً أَهْرَاقَ فِيَّ دَمَهُ , قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ : أَهْرَاقَ فِيَّ دَمًا.

*وقال ابن سعد في الطبقات : أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدي بن علية عن أيوب عن بن أبي ملكية عن عبد الله بن الزبير قال :

قلت لعثمان يا أمير المؤمنين إن معك في الدار عصابة مستنصرة بنصر الله بأقل منهم لعثمان فأذن لي فلأقاتل ، فقال : أنشدك الله رجلا ، أو قال : أذكر بالله رجلا أهراق في دمه ، أو قال : أهراق في دما.

7 -قال الإمام مالك في الموطأ: [1974]

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ:

أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، عَنِ الْأُخْتَيْنِ مِنْ مِلْكِ الْيَمِينِ ، هَلْ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا ؟

فَقَالَ عُثْمَانُ : أَحَلَّتْهُمَا آيَةٌ ، وَحَرَّمَتْهُمَا آيَةٌ , فَأَمَّا أَنَا فَلاَ أُحِبُّ أَنْ أَصْنَعَ ذلِكَ .

قَالَ : فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ ، فَلَقِيَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذلِكَ.

فَقَالَ : لَوْ كَانَ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ، ثُمَّ وَجَدْتُ أَحَداً فَعَلَ ذلِكَ ، لَجَعَلْتُهُ نَكَالاً .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أُرَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

أقول : أوردته من أجل بيان ورع عثمان في الفتيا ، وتركه للمشتبهات .

*ورواه الشافعي كما في مسنده بترتيب سنجر [1167] وقال عقبه :

قَالَ مَالِكٌ: وَبَلَغَنِي عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ مِثْلُ ذَلِكَ .

8 -قال البخاري : [3696]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ قَالَا:

مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

قُلْتُ : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ , قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ - قَالَ مَعْمَرٌ : أُرَاهُ قَالَ : -

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ .

فَانْصَرَفْتُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ , إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ فَأَتَيْتُهُ , فَقَالَ : مَا نَصِيحَتُكَ ؟

فَقُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَكُنْتَ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَاجَرْتَ الْهِجْرَتَيْنِ.

وَصَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ , وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ.

قَالَ : أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْتُ : لَا , وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا .

قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ فَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَآمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ وَهَاجَرْتُ الْهِجْرَتَيْنِ كَمَا قُلْتَ.

وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَايَعْتُهُ فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ أَفَلَيْسَ لِي مِنْ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلَى.

قَالَ : فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ ؟ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ فَسَنَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ , فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ.

9 -قال الإمام أحمد في المسند : [501]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : قَالَ قَيْسٌ : فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ:

أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ حِينَ حُصِرَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ.

قَالَ قَيْسٌ : فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

ورواه الترمذي في جامعه [3711] وقال : حسن صحيح .

10 -قال عبد الرزاق في المصنف : [2845]

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ :

أَنَّ عُثْمَانَ ، قَرَأَ بِالسَّبْعِ الطِّوَالِ فِي رَكْعَةٍ.

أقول : يزيد ابن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة.

11 -قال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال [1213] :

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، وَابْنُ بُكَيْرٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ :

أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ يَقُولُ :

إِنَّ الصَّدَقَةَ تَجِبُ فِي الدَّيْنِ الَّذِي لَوْ شِئْتَ تَقَاضَيْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ ، وَالَّذِي هُوَ عَلَى مَلِيءٍ تَدَعُهُ حَيَاءً أَوْ مُصَانَعَةً ، فَفِيهِ الصَّدَقَةُ .

أقول : هذا أثر فقهي أوردته هنا لأهميته.

12 -قال عبد الرزاق في المصنف: [8345]

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ اعْتَمَرَ مَعَ عُثْمَانَ فِي رَكْبٍ ، فَلَمَّا كَانُوا بِالرَّوْحَاءِ قُدِّمَ إِلَيْهِمْ لَحْمُ طَيْرٍ ، قَالَ عُثْمَانُ : كُلُوا ، وَكَرِهَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ , فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : أَتَأْكُلُ مِمَّا لَسْتَ مِنْهُ آكِلًا ؟

قَالَ : إِنِّي لَسْتُ فِي ذَلِكُمْ مِثْلَكُمْ إِنَّمَا صِيدَتْ لِي ، وَأُمِيتَتْ بِاسْمِي ، أَوْ قَالَ : مِنْ أَجْلِي.

*وقال مالك في الموطأ: [1290]

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ :

رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْعَرْجِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فِي يَوْمٍ صَائِفٍ , قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أُرْجُوَانٍ.

ثُمَّ أُتِيَ بِلَحْمِ صَيْدٍ , فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا , فَقَالُوا : أَوَلاَ تَأْكُلُ أَنْتَ ؟

فَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ , إِنَّمَا صِيدَ مِنْ أَجْلِي.

13 -قال البخاري في صحيحه : [695]

وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ خِيَارٍ:

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقَالَ : إِنَّكَ إِمَامُ عَامَّةٍ وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامُ فِتْنَةٍ وَنَتَحَرَّجُ .

فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنْ مَعَهُمْ وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ.

أقول : الأصل أن الذي يؤم الناس في الجمعة ، هو الإمام الأعظم ، فلما حصر الخوارج عثمان نابه علي ، فتحرج عبيد الله من الصلاة خلف نائب الإمام والإمام محصور ، فأذن له عثمان في ذلك وحضه على الإحسان مع الناس.

14 -قال الطحاوي في شرح معاني الآثار : [6890]

حَدَّثَنِي ابْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ ثنا أَبُو عَاصِمٍ , عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ , قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ , قَالَ :

كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ , وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ , يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ مُتَرَبِّعًا , وَإِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

* وقال [6891] : حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَلَ ذَلِكَ.

أقول: السند الثاني فيه قلب وصوابه عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع كذا ورد في ترجمته أنه رأى عثمان متكئاً في المسجد .

15 -قال الشافعي في الأم : [6/266]

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ رضي الله تعالى عنه يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ :

وَلاَ تُكَلِّفُوا الصَّغِيرَ الْكَسْبَ فَإِنَّكُمْ مَتَى كَلَّفْتُمُوهُ الْكَسْبَ سَرَقَ وَلاَ تُكَلِّفُوا الْأَمَةَ غَيْرَ ذَاتِ الصَّنْعَةِ الْكَسْبَ فَإِنَّكُمْ مَتَى كَلَّفْتُمُوهَا الْكَسْبَ كَسَبَتْ بِفَرْجِهَا.

أقول : هو في الموطأ في عدد من رواياته .

16 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [6794]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَشُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ:

عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ كَانَ يَشْفَعُ بِرَكْعَةٍ ، وَيَقُولُ : مَا أُشَبِّهُهَا إِلاَّ بِالْغَرِيبَةِ مِنَ الإِبِلِ.

*وقال الطحاوي في شرح معاني الآثار: [2000]

مَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ , قَالَ : ثنا مُؤَمَّلٌ , قَالَ : ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ , عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ , عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ , قَالَ :

إِنِّي أُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ , فَإِذَا قُمْتُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ صَلَّيْتُ رَكْعَةً فَمَا شَبَّهْتُهَا إِلَّا بِقَلُوصٍ أَضُمُّهَا إِلَى الْإِبِلِ.

* وقال [2001] : حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : ثنا وَهْبٌ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ .

17 -قال ابن شبة في أخبار المدينة: [1779]

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ ، قَالَ :

رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ ، فَمَرَّ بِقَبْرٍ فَقَالُوا : هَذَا قَبْرُ أُمِّ عَمْرٍو بِنْتِ عُثْمَانَ ، فَأَمَرَ بِهِ فَسُوِّيَ.

أقول : عبد الله بن شرحبيل بن حسنة ابن صحابي وروى عنه ثلاث ثقات منهم الزهري وقد قال الشافعي في الرسالة:

وابن شهاب عندنا إمام في الحديث والتخيير وثقة الرجال إنما يسمي بعض أصحاب النبي ثم خيار التابعين ولا نعلم محدثا يسمي أفضل ولا أشهر ممن يحدث عنه بن شهاب .اهـ

وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن البرقي في تمييز ثقات المحدثين : ثقة .اهـ

18 -وقال مالك في الموطأ : [234]

عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ:

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ ، قَلَّ مَا يَدَعُ ذلِكَ إِذَا خَطَبَ :

إِذَا قَامَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاسْمَعُوا وَأَنْصِتُوا , فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ ، الَّذِي لاَ يَسْمَعُ مِنَ الْحَظِّ ، مِثْلَ مَا لِلْمُنْصِتِ السَّامِعِ.

فَإِذَا قَامَتِ الصَّلاَةُ فَأَعْدِلُوا الصُّفُوفَ ، وَحَاذُوا بِالْمَنَاكِبِ , فَإِنَّ اعْتِدَالَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ.

ثُمَّ لاَ يُكَبِّرُ ، حَتَّى يَأْتِيَهُ رِجَالٌ قَدْ وَكَّلَهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، فَيُخْبِرُونَهُ أَنْ قَدِ اسْتَوَتْ.

فَيُكَبِّرُ .

19 -قال سعيد بن منصور في سننه : [2937]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا ضِرَابٌ ؟

فَقَالَ لِي : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيَسُرُّكَ أَنْ تَقْتُلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَإِيَّايَ مَعَهُمْ ؟

فَقُلْتُ : لاَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَئِنْ قَتَلْتَ رَجُلاً وَاحِدًا ، لَكَأَنَّمَا قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا فَرَجَعْتُ فَلَمْ أُقَاتِلْ.

*ورواه ابن سعد في الطبقات [70/3] ، ونعيم بن حماد في الفتن [437]

20 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [25540]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ يَبْنِي الزَّوْرَاءَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ مُصَفِّرًا لِحْيَتَهُ.

21 -قال أحمد في المسند : [540]

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ بْنُ بُشَيْرٍ إِمْلاءً ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ:

سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ الصَّلاةَ ، وَهُوَ يَسْتَخْبِرُ النَّاسَ ، يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ وَأَسْعَارِهِمْ.

*وقال عبد الرزاق في المصنف [5384] عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بِشَيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يَقُولُ:

رَأَيْتُ عُثْمَانَ جَالِسًا عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْمُؤَذِّنُونَ يُؤَذِّنُونَ ، وَهُوَ يَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ أَسْعَارِهِمْ ؟

22 -قال الإمام أحمد في المسند: [504]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ زَاهِرٍ أَبَا رُوَاعٍ ، قَالَ:

سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : إِنَّا وَاللَّهِ قَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، فكَانَ يَعُودُ مَرْضَانَا ، وَيَتْبَعُ جَنَائِزَنَا ، وَيَغْزُو مَعَنَا ، وَيُوَاسِينَا بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ ، وَإِنَّ نَاسًا يُعْلِّمُونِي بِهِ ، عَسَى أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُهُمْ رَآهُ قَطُّ

أقول : عباد بن زاهر روى عنه ثقتان وقال أبو حاتم : شيخ اهـ.

23 -قال عبد الرزاق في المصنف : [17060]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ :

اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ ، إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ يَتَعَبَّدُ ، وَيَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَاوِيَةٌ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُشْهِدَكَ بِشَهَادَةٍ ، فَانْطَلَقَ مَعَ جَارِيَتِهَا فَجَعَلَ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ ، وَعِنْدَهَا بَاطِيَةٌ فِيهَا خَمْرٌ.

فَقَالَتْ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا دَعَوْتُكَ لِشَهَادَةٍ وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ أَوْ لِتَشْرَبَ مِنْ هَذَا الْخَمْرَ كَأْسًا أَوْ لِتَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ ، وَإِلَّا صِحْتُ بِكَ ، وَ فَضَحْتُكَ , فَلَمَّا أَنْ رَأَى أَنْ لَيْسَ بُدٌّ مِنْ بَعْضِ مَا قَالَتْ قَالَ :

اسْقِينِي مَنْ هَذَا الْخَمْرَ كَأْسًا فَسَقَتْهُ

فَقَالَ: زِيدِينِي كَأْسًا فَشَرِبَ فَسَكِرَ ، فَقَتَلَ الْغُلَامَ وَوَقَعَ عَلَى الْمَرْأَةِ.

فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَوَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ ، وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ فِي قَلْبِ رَجُلٍ إِلَّا أَوْشَكَ أَحَدُهُمَا أَنْ يُخْرِجَ صَاحِبَهُ.

*وقال ابن أبي شيبة في المصنف [24543] : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَن أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ يَخْطُبُ:

فَذَكَرَ الْخَمْرَ فَقَالَ : هِيَ مَجْمَعُ الْخَبَائِثِ ، أَوْ هِي أُمُّ الْخَبَائِثِ ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ : إِنَّ رَجُلاً خُيِّرَ بَيْنَ أَنْ يَقْتُلَ صَبِيًّا ، أَوْ يَمْحُوَ كِتَابًا ، أَوْ يَشْرَبَ خَمْرًا ، فَاخْتَارَ الْخَمْرَ فَمَا بَرِحَ حَتَّى فَعَلَهُنَّ كُلَّهُنَّ.

24 -قال مالك في الموطأ : [593]

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ:

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يَقُولُ : هذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ , فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيُؤَدِّ دَيْنَهُ , حَتَّى تَحْصُلَ أَمْوَالُكُمْ , فَتُؤَدُّونَ مِنْهَا الزَّكَاةَ.

25 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38235]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا لَيْلَى الْكِنْدِيَّ ، قَالَ :

رَأَيْتُ عُثْمَانَ اطَّلَعَ إِلَى النَّاسِ وَهُوَ مَحْصُورٌ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لاَ تَقْتُلُونِي وَاسْتَعْتِبُونِي ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي لاَ تُقَاتِلُونَ جَمِيعًا أَبَدًا ، وَلاَ تُجَاهِدُونَ عَدُوًّا أَبَدًا ، وَلَتَخْتَلِفُنَّ

حَتَّى تَصِيرُوا هَكَذَا ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ،{وَيَا قَوْم لاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ ، أَوْ قَوْمَ هُودٍ ، أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ ، وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ}.

قَالَ : وَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : الْكَفَّ الْكَفَّ ، فَإِنَّهُ أَبْلَغُ لَك فِي الْحُجَّةِ ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ.

*وقال الحافظ في المطالب العالية : [4504]

وقال أحمد بن منيع ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي ليلى الكندي قال : أشرف علينا عثمان يوم الدار فقال :

يا أيها الناس ، لا تقتلوني فإنكم إن قتلتموني كنتم هكذا ، وشبك بين أصابعه.

26 -قال عبد الرزاق في المصنف : [18321]

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ , قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ , أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ:

اقْتَتَلَ رَجُلَانِ , فَقَالَ أَحَدُهُمَا : ذَهَبَ يَضْرِبُنِي - لِصَاحِبِهِ - فَانْدَقَّتْ إِحْدَى قَصَبَتَيْ يَدِهِ,

فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: قَالَ عُثْمَانُ: إِذَا اقْتَتَلَ الْمُقْتَتِلَانِ فَمَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنْ جِرَاحٍ , فَهُوَ قِصَاصٌ

قَالَ سُفْيَانُ فِي الرَّجُلَيْنِ يَصْطَرِعَانِ : فَيَجْرَحُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، قَالَ: يَضْمَنُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ

27 -قال البخاري في صحيحه : [4536]

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ :

قُلْتُ لِعُثْمَانَ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ { وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا إِلَى قَوْلِهِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ }

قَدْ نَسَخَتْهَا الْأُخْرَى فَلِمَ تَكْتُبُهَا ؟ , قَالَ : تَدَعُهَا يَا ابْنَ أَخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ.

قَالَ حُمَيْدٌ : أَوْ نَحْوَ هَذَا.

28 -قال ابن إسحاق في سيرته [ص222] :

حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال :

كنا نسير مع عثمان بن عفان في طريق مكة إذ رأى عبد الرحمن بن عوف فقال : ما يستطيع أحد أن يعتد على هذا الشيخ فضلاً في الهجرتين جميعاً , يعني هجرته إلى الحبشة وهجرته إلى المدينة.

29 -قال مالك في الموطأ : [581]

عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ ، عَنْ أَبِيهَا ؛ أَنَّهُ قَالَ :

كُنْتُ إِذَا جِئْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَقْبِضُ عَطَائِي ، سَأَلَنِي : هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ وَجَبَتْ عَلَيْكَ فِيهِ الزَّكَاةُ ؟

قَالَ ، فَإِنْ قُلْتُ : نَعَمْ , أَخَذَ مِنْ عَطَائِي زَكَاةَ ذلِكَ الْمَالِ , وَإِنْ قُلْتُ : لاَ , دَفَعَ إِلَيَّ عَطَائِي.

أقول : هي عائشة بنت قدامة بن مظعون رضي الله عنهما عدوها في الصحابة.

30 -وقال مالك في الموطأ : [374]

عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَقَامَتِ الصَّلَاةُ ، وَأَنَا أُكَلِّمُهُ فِي أَنْ يَفْرِضَ لِي ، فَلَمْ أَزَلْ أُكَلِّمُهُ ، وَهُوَ يُسَوِّي الْحَصْبَاءَ بِنَعْلَيْهِ ، حَتَّى جَاءَهُ رِجَالٌ ، قَدْ كَانَ وَكَلَهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الصُّفُوفَ قَدِ اسْتَوَتْ .

.فَقَالَ لِي : اسْتَوِ فِي الصَّفِّ ، ثُمَّ كَبَّرَ .

31 -قال الطبري في تهذيب الآثار : [963]

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُثْمَانَ : أَنَّهُ قَالَ :

لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يُرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنَّ يَمْتَلِئَ شِعْرًا.

32 -قال الإمام أحمد في مسنده : [437]

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَفَّانُ ، الْمَعْنَى ، قَالا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ ، فَدَخَلَ مَدْخَلًا كَانَ إِذَا دَخَلَهُ يَسْمَعُ كَلامَهُ مَنْ عَلَى الْبَلَاطِ ، قَالَ : فَدَخَلَ ذَلِكَ الْمَدْخَلَ وَخَرَجَ إِلَيْنَا.

فَقَالَ : إِنَّهُمْ يَتَوَعَّدُونَنِي بِالْقَتْلِ آنِفًا , قَالَ : قُلْنَا : يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ , قَالَ : وَبِمَ يَقْتُلُونَنِي ؟

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ : رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلامِهِ ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بِهَا.

فَوَاللهِ مَا أَحْبَبْتُ أَنَّ لِي بِدِينِي بَدَلًا مُنْذُ هَدَانِي اللهُ ، وَلا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلا إِسْلامٍ قَطُّ ، وَلا قَتَلْتُ نَفْسًا ، فَبِمَ يَقْتُلُونَنِي ؟

33 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [6434]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ سَهْلِ السَّاعِدِيُّ ، قَالَ:

لَقَدْ أَدْرَكْتُ زَمَانَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَإِنَّهُ لَيُسَلِّمُ مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَمَا أَرَى رَجُلاً وَاحِدًا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ ، يَبْتَدِرُونَ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجُوا ، فَيُصَلُّونَهَا فِي بُيُوتِهِمْ.

*فائدة : جاء في مسائل عبد الله لأبيه الإمام أحمد 341:

وَقَالَ لي يَوْم بَلغنِي فِي رجل سَمَّاهُ لي انه قَالَ لَو أن رجلا صلى الرَّكْعَتَيْنِ بعد الْمغرب فِي الْمَسْجِد مَا أَجزَأَهُ إلا أن يكون صلاهَا فِي بَيته على حَدِيث النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَقَالَ أبي مَا أحسن مَا قَالَ هَذَا الرجل أوْ مَا أجود مَا ابتدع هَذَا الرجل وأعجبه قَول الرجل فِي ذَلِك ورأيته كَأَنَّهُ استحسنه.اهـ

34 -قال الإمام أحمد في مسنده : [490]

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ:

لَقِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ : مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَفَوْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ؟

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَبْلِغْهُ أَنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنَيْنِ - قَالَ عَاصِمٌ : يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ - وَلَمْ أَتَخَلَّفْ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَلَمْ أَتْرُكْ سُنَّةَ عُمَرَ .

قَالَ : فَانْطَلَقَ فَخَبَّرَ ذَلِكَ عُثْمَانَ ، قَالَ : فَقَالَ : أَمَّا قَوْلُهُ : إِنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنَيْنَ ، فَكَيْفَ يُعَيِّرُنِي بِذَنْبٍ وَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ}

وَأَمَّا قَوْلُهُ : إِنِّي تَخَلَّفْتُ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَإِنِّي كُنْتُ أُمَرِّضُ رُقَيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مَاتَتْ وَقَدْ ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَهْمِي ، وَمَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَهْمِهِ فَقَدْ شَهِدَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ : إِنِّي لَمْ أَتْرُكْ سُنَّةَ عُمَرَ ، فَإِنِّي لَا أُطِيقُهَا وَلا هُوَ ، فَائْتِهِ فَحَدِّثْهُ بِذَلِكَ.

أقول : ومع ذلك فقد كان عثمان يثني على عبد الرحمن ثناءً عظيماً كما تقدم في الأثر رقم [28]

35 -قال ابن وهب في موطئه : [425]

أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَمْعَانَ مَوْلَى خُزَاعَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي عَمْرَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، يَقُولُ :

مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ مَعَ الْإِمَامِ فَكَأَنَّمَا قَامَ لَيْلَتَهُ.

قَالَ سَمْعَانُ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَلَقِيَنِي بَعْدُ فَقَالَ : سَأَلْتُ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، قَدْ قَالَ ذَلِكَ عُثْمَانُ .

36 -وقال عبد الرزاق في المصنف: [7588]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ:

أَنَّ عُمَرَ ، وَعُثْمَانَ : كَانَا يُصَلِّيَانِ الْمَغْرِبَ فِي رَمَضَانَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَا.

*قال مالك في الموطأ [1013] : عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، كَانَا يُصَلِّيَانِ الْمَغْرِبَ ، حِينَ يَنْظُرَانِ إِلَى اللَّيْلِ الْأَسْوَدِ ، قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَا , ثُمَّ يُفْطِرَانِ بَعْدَ الصَّلَاةِ , وَذلِكَ فِي رَمَضَانَ.

*وقال ابن أبي شيبة [9885] : حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانَا يُصَلِّيَانِ الْمَغْرِبَ إِذَا رَأَيَا اللَّيْلَ ، وَكَانَا يُفْطِرَانِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَا .

أقول : هذا منقطع عن عمر صحيح عن عثمان.

37 -قال الإمام أحمد : [1462]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي وَالِدِي مُحَمَّدٌ ، عَنِ أَبِيهِ سَعْدٍ ، قَالَ :

مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَمَلأ عَيْنَيْهِ مِنِّي ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلامَ ، فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْ حَدَثَ فِي الْإِسْلامِ شَيْءٌ ؟ مَرَّتَيْنِ قَالَ : لَا . وَمَا ذَاكَ ؟

قَالَ : قُلْتُ : لَا , إِلا أَنِّي مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ آنِفًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَمَلأ عَيْنَيْهِ مِنِّي ، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلامَ.

قَالَ : فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى عُثْمَانَ فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَكُونَ رَدَدْتَ عَلَى أَخِيكَ السَّلامَ ؟

قَالَ عُثْمَانُ : مَا فَعَلْتُ , قَالَ سَعْدٌ : قُلْتُ : بَلَى , قَالَ : حَتَّى حَلَفَ وَحَلَفْتُ.

قَالَ : ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ ذَكَرَ ، فَقَالَ : بَلَى ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ إِنَّكَ مَرَرْتَ بِي آنِفًا ، وَأَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا

مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا وَاللّٰهِ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلا تَغَشَّى بَصَرِي وَقَلْبِي غِشَاوَةٌ.

قَالَ : قَالَ سَعْدٌ : فَأَنَا أُنْبِئُكَ بِهَا : إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَشَغَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَّبَعْتُهُ فَلَمَّا أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ ، ضَرَبْتُ بِقَدَمِي الْأَرْضَ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

فَقَالَ : مَنْ هَذَا أَبُو إِسْحَاقَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ , قَالَ : فَمَهْ .

قَالَ : قُلْتُ : لَا وَاللّٰهِ ، إِلا أَنَّكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ ثُمَّ جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ.

قَالَ : نَعَمْ دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ : {لَا إِلَهَ إِلا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ} فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلا اسْتَجَابَ لَهُ.

38 -قال مالك في الموطأ [1461] عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عثمان بن عفان قال:

مَنْ نَحَلَ وَلَدًا لَهُ صَغِيرًا ، لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَحُوزَ نِحْلَةً ، فَأَعْلَنَ ذَلِكَ ، وَأَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ ، فَهِيَ جَائِزَةٌ ، وَإِنْ وَلِيَهَا أَبُوهُ.

*فائدة : قال ابن قدامة في المغني: [12/290]

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ هِبَةَ الْأَبِ لِابْنِهِ الصَّغِيرِ فِي حِجْرِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى قَبْضٍ ، وَأَنَّ الْإِشْهَادَ فِيهَا يُغْنِي عَنْ الْقَبْضِ ، وَإِنْ وَلِيَهَا أَبُوهُ ؛ لِمَا رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ : مَنْ نَحَلَ وَلَدًا لَهُ صَغِيرًا ، لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَحُوزَ نِحْلَةً ، فَأَعْلَنَ ذَلِكَ ، وَأَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ ، فَهِيَ جَائِزَةٌ ، وَإِنْ وَلِيَهَا أَبُوهُ.

39 -قال ابن أبي شيبة : [38236]

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ ، يَقُولُ :

إِنَّ أَعْظَمَكُمْ عِنْدِي غِنَاءً مَنْ كَفَّ سِلَاحَهُ وَيَدَهُ.

الصحيح المسند من آثار أبي الحسن

علي بن أبي طالب الهاشمي

رضي الله عنه

1 -قال الإمام أحمد في المسند : [872]

حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ السِّمْطِ ، عَنْ أَبِي الْغَرِيفِ ، قَالَ :

أُتِيَ عَلِيٌّ بِوَضُوءٍ ، فَمَضْمَضَ ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا , ثَلاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ , ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ.

ثُمَّ قَرَأَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا لِمَنْ لَيْسَ بِجُنُبٍ فَأَمَّا الْجُنُبُ فَلا ، وَلا آيَةَ.

أقول : هذا الأثر صححه الدارقطني وقد وثق أبا الغريف - وهو عبيد الله بن خليفة الهمداني - في سؤالات السلمي وكذا وثقه ابن حبان , والعجلي ويعقوب بن سفيان في المعرفة [200/3] ، وقال ابن حجر في التقريب : صدوق .

وقال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل لابنه : كان على شرطة علي بن أَبي طالب ، رَضي الله عَنهُ وليس بالمشهور، قلت: هو أَحَب إليك، أَو الحارث الأَعور؟ قال : الحارث أشهر، وهذا قد تكلموا فيه ، وهو شيخ من نظراء أصبغ بن نباتة..اهـ

فمثله حسن الحديث ، وأوردته من أجل تعظيم القرآن ، والحرص على تعليم الناس السنة.

2 -قال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال : [674]

قَالَ : وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ:

أَتَيْتُ عَلِيًّا بِالرَّحْبَةِ ، يَوْمَ نَيْرُوزَ ، أَوْ مِهْرَجَانَ ، وَعِنْدَهُ دَهَاقِينُ وَهَدَايَا.

قَالَ : فَجَاءَ قَنْبَرٌ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّكَ رَجُلٌ لَا تَلِيقُ شَيْئًا ، وَإِنَّ لِأَهْلِ بَيْتِكَ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبًا ، وَقَدْ خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئَةً , قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قَالَ : انْطَلِقْ فَانْظُرْ مَا هِيَ.

قَالَ : فَأَدْخَلَهُ بَيْتًا فِيهِ بَاسِنَةٌ مَمْلُوءَةٌ آنِيَةَ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ مُمَوَّهَةً بِالذَّهَبِ.

فَلَمَّا رَآهَا عَلِيٌّ قَالَ : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ ، لَقَدْ أَرَدْتَ أَنْ تُدْخِلَ بَيْتِي نَارًا عَظِيمَةً ، ثُمَّ جَعَلَ يَزِنُهَا وَيُعْطِي كُلَّ عَرِيفٍ بِحِصَّتِهِ.

ثُمَّ قَالَ : هَذَا جَنَايَ وَخِيَارُهُ فِيهْ , وَكُلُّ جَانٍّ يَدُهُ إِلَى فِيهْ , لَا تَغُرّينِي وَغُرّي غَيْرِي .

أقول : سعيد بن محمد لعله الجرمي الكوفي فإن هذه طبقته ولا أجده في تلاميذ هارون بن عنترة .

والبيت الذي قاله علي رضي الله عنه هو من الرجز .

3 -قال البخاري في الأدب المفرد: [1321]

حَدثنا عَبْدُ اللّٰهِ ، قَالَ : حَدثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ لِابْنِ الْكَوَّاءِ : هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ الأَوَّلُ ؟

أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا ، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا ، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا.

*وقال الحافظ في المطالب العالية : [2753]

قَالَ مُسَدَّدٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هُبَيْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّٰه عَنْهُ ، قَالَ :

أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا.

أقول : كذا في الأصل [سعيد] ويبدو أنه [شعبة].

*وقال الطبري في تهذيب الآثار : [440]

وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ , عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ , قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :

أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا ، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا ، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا .

*وقال أيضاً : [439]

وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ , عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَوْلًى ، لِقُرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ:

أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا ، يَكُنْ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا ، يَكُنْ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا.

أقول : وبمجموع هذه الطرق يصح الخبر عن علي ، وطريق مسدد قائمٌ بذاته إن كان شيخ يحيى هو

[شعبة] وسيأتي من طريق أقوى من عامة هذه الطرق ولكني أفردته لأن فيه زيادة مهمة.

وصحح الموقوف الدارقطني في العلل , والترمذي في جامعه , وابن حبان في المجروحين , والبيهقي في الشعب , والبغوي في شرح السنة , كلهم زعم أن المحفوظ الموقوف على علي.

4 -قال الطيالسي في مسنده : [101]

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ، يَقُولُ:

إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْنَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ.

*رواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد عن بندار عن يحيى القطان عن شعبة به .

5 -قال البيهقي في شعب الإيمان : [6955]

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْمُقْرِئِ ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، نا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ ، نا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، أَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ أبي إِسْحَاقَ ، سَمِعَ هُبَيْرَةَ ، وَعُمَارَةَ بْنَ عَبْدٍ قَالَا : سَمِعْتُ عَلِيًّا ، وَهُوَ يَقُولُ :

ثَنِيًّا فَصَاعِدًا ، وَاسْتَسْمِنْ ، فَإِنْ أَكَلَتْ , أَكَلَتْ طَيِّبًا ، وَإِنْ أَطْعَمَتْ , أَطْعَمَتْ طَيِّبًا.

أقول : أبو الحسن بن المقريء صحح له البيهقي حديثاً في سننه. [4/54]

وعمارة بن عبد قال عنه الإمام أحمد : مستقيم الحديث , و ذكره ابن حبان والعجلي في الثقات .

6 -قال البخاري في صحيحه : [3611]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَأَنْ أَخِرَّ مِنْ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ.

*رواه مسلم أيضاً 1066 .

7 -قال عبد الرزاق في المصنف : [7150]

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ :

أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَهَا نَفَقَةٌ ، وَمَا فَوْقَهَا كَنْزٌ.

أقول :وقد توبع عبد الرزاق من قبل وكيع بن الجراح عند الخلال في الحث على التجارة [76]

وجاء في العلل للدارقطني [س 480] :

وسُئِل عن حديث يحيى بن جعدة عن علي قال أربعة آلاف درهم نفقة فما زاد فهو كنز

فقال : كذا قال علي بن حكيم عن شريك عن أبي حصين عن يحيى بن جعدة عن علي , ووهم فيه

والصواب عن أبي حصين عن أبي الضحى عن جعدة بن هبيرة عن علي. .اهـ

8 -قال الطبري في تفسيره: [2050]

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَعْبٌ :

أَنَّ الْبَيْتَ ، كَانَ غُثَاءَةً عَلَى الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ الْأَرْضَ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَمِنْهُ دُحِيَتِ الْأَرْضُ.

قَالَ : وَحَدَّثَنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ :

أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَقْبَلَ مِنْ أَرْمِينِيَةَ مَعَهُ السَّكِينَةُ ، تَدُلُّهُ عَلَى تَبَوُّءِ الْبَيْتِ كَمَا تَتَبَوَّأُ الْعَنْكَبُوتُ بَيْتَهَا.

قَالَ : فَرُفِعَتْ عَنْ أَحْجَارٍ تُطِيقُهُ أَوْ لَا تُطِيقُهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا.

قَالَ : قُلْتُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ}.

قَالَ : كَانَ ذَاكَ بَعْدُ.

أقول : ذكر السيوطي في الجامع الكبير أن سفيان بن عيينة رواه في جامعه.

*وقال ابن المنذر في تفسيره : [717]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :

أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ أَرْمِينِيَّةَ ، وَمَعَهُ السَّكِينَةُ فَدَلَّهُ ، حَتَّى بَنَوُا الْبَيْتَ كَمَا [بَنَوُا] الْعَنْكَبُوتَ بَيْتًا ، فَكَانَ يَحْمِلُ أَحْجَارَ الْحَجَرِ يُطِيقُهُ أَوْ لا يُطِيقُهُ ثَلاثُونَ رَجُلا.

فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ} ؟

قَالَ : كَانَ ذَلِكَ بَعْدُ.

أقول : وابن المسيب سمع من علي وروايته مخرجه في الصحيحين , وقوله في رواية ابن المنذر :

كما [بنوا] العنكبوت , كذا بالأصل ولعلها تبني أو بنت , والله أعلم

9 -قال البيهقي في القضاء والقدر : [206]

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ , قَالَ:

ائْتَمَرْنَا أَنْ يَحْرُسَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنَّا عَشْرَةٌ , قَالَ : فَخَرَجْنَا وَمَعَنَا السِّلَاحُ ، وَصَلَّى كَمَا كَانَ يُصَلِّي ، ثُمَّ أَتَانَا فَقَالَ : مَا شَأْنُ السِّلَاحِ ؟

قَالَ : قُلْنَا : ائْتَمَرْنَا أَنْ يَحْرُسَكَ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنَّا عَشْرَةٌ.

قَالَ : مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ؟.

قُلْنَا : نَحْنُ أَهْوَنُ وَأَضْعَفُ أَوْ أَصْغَرُ أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوَ ذَلِكَ أَنْ نَحْرُسَكَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ.

قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ لَا يَعْمَلُونَ بِعَمَلٍ حَتَّى يُقْضَى فِي السَّمَاءِ ، وَإِنَّ عَلَيَّ جُنَّةً حَصِينَةً إِلَى يَوْمِي.

وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَذُوقُ عَبْدٌ أَوْ لَا يَجِدُ عَبْدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَوْ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ يَقِينًا غَيْرَ ظَنٍّ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ.

أقول : وسماع همام من عطاء بعد الاختلاط إن شاء الله تعالى.

قال الطحاوي في شرح معاني الآثار [عند الحديث 161] : وَإِنَّمَا أَدْخَلْنَا فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ عَطَاءٍ - وَإِنْ كَانَ الَّذِينَ يَعُدُّونَهُمْ الْحُجَّةَ فِي عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْإِسْنَادِ إِنَّمَا هُمْ أَرْبَعَةٌ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ شُعْبَةُ ، وَالثَّوْرِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ -

لِأَنَّ سَمَاعَ هَمَّامٍ مِنْ عَطَاءٍ إِنَّمَا كَانَ بِالْبَصْرَةِ لَمَّا قَدِمَهَا عَلَيْهِمْ ...

إلى أن قال : كَمَا قَدْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ , حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ , حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الْبَصْرَةَ فَقَالَ لَنَا أَيُّوبُ : ائْتُوهُ فَاسْأَلُوهُ عَنْ حَدِيثِ التَّسْبِيحِ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَقَوِيٌّ فِي قُلُوبِنَا سَمَاعُ هَمَّامٍ مِنْهُ إِذْ كَانَ بِالْبَصْرَةِ ; لِأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ اخْتِلَاطُهُ بَعْدَ رُجُوعِهِ إِلَى الْكُوفَةِ اهـ.

10 -قال الطبري في تفسيره : [93 /18]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ ، فَقَالَ :

كَانَ عَبْدًا نَاصَحَ اللَّهَ فَنَاصَحَهُ ، فَدَعَا قَوْمَهُ إِلَى اللَّهِ ، فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ فَمَاتَ ، فَأَحْيَاهُ اللَّهُ ، فَدَعَا قَوْمَهُ إِلَى اللَّهِ ، فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ فَمَاتَ ، فَسُمِّيَ ذَا الْقَرْنَيْنِ .

*وقال أيضاً : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ :

سَمِعْتُ عَلِيًّا وَسَأَلُوهُ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ أَنَبِيًّا كَانَ ؟ قَالَ : كَانَ عَبْدًا صَالِحًا ، أَحَبَّ اللَّهَ فَأَحَبَّهُ ، وَنَاصَحَ اللَّهَ فَنَصَحَهُ ، فَبَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ فِي رَأْسِهِ ، فَسُمِّيَ ذَا الْقَرْنَيْنِ , وَفِيكُمُ الْيَوْمَ مِثْلُهُ.

11 -قال البخاري في الأدب المفرد : [766]

حَدثنا الْحُمَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدثنا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ وَغَيْرِهِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ:

سَأَلَ ابْنُ الْكَوَّا عَلِيًّا عَنِ الْمَجَرَّةِ ، قَالَ : هُوَ شَرَجُ السَّمَاءِ ، وَمِنْهَا فُتِحَتِ السَّمَاءُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ.

12 -قال عبد الرزاق في تفسيره: [1724]

أخبرنا الثَّوْرِيُّ , عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ , عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ , قَالَ :

قَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ إِلَى عَلِيٍّ , فَقَالَ : مَنِ { الْأَخْسَرُونَ أَعْمَالًا } ؟ إِلَى {صُنْعًا}, قَالَ : وَيْلَكَ مِنْهُمْ أَهْلُ حَرُورَاءَ.

* وقال أيضاً [1725] : أخبرنا مَعْمَرٌ , عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ , عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ , عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ .

13 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38526]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ :

جَاءَنَا قَتْلُ عُثْمَانَ وَأَنَا أُؤنِسُ مِنْ نَفْسِي شَبَابًا وَقُوَّةً , وَلَوْ قَتَلْتُ الْقِتَالَ ، فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ النَّاسَ حَتَّى إِذَا كُنْت بِالرَّبَذَةِ إِذَا عَلِيٌّ بِهَا ، فَصَلَّى بِهِم الْعَصْرَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَسْنَدَ ظَهْرَهُ فِي مَسْجِدِهَا , وَاسْتَقْبَلَ الْقَوْمَ ، قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُكَلِّمُهُ وَهُوَ يَبْكِي.

فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : تَكَلَّمْ وَلاَ تخِنَّ خَنِينَ الْجَارِيَةِ ، قَالَ : أَمَرْتُك حِينَ حَصَرَ النَّاسُ هَذَا الرَّجُلَ أَنْ تَأْتِيَ مَكَّةَ فَتُقِيمَ بِهَا فَعَصَيْتنِي ، ثُمَّ أَمَرْتُك حِينَ قُتِلَ أَنْ تَلْزَمَ بَيْتَكَ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْعَرَبِ غَوَارِبُ أَحْلاَمِهَا ، فَلَوْ كُنْت فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَضَرَبُوا إِلَيْك آبَاطَ الإِبِلِ حَتَّى يَسْتَخْرِجُوك مِنْ جُحْرِكَ فَعَصَيْتنِي.

وَأَنَا أُنْشِدُك بِاللهِ أَنْ تَأْتِيَ الْعِرَاقَ فَتُقْتَلَ بِحَالِ مَضْيَعَةٍ.

قَالَ , فَقَالَ : عَلِيٌّ:

أَمَّا قَوْلُك : آتِي مَكَّةَ ، فَلَمْ أَكُنْ بِالرَّجُلِ الَّذِي تُسْتَحَلُّ لِي مَكَّةُ ، وَأَمَّا قَوْلُك : قَتَلَ النَّاسُ عُثْمَانَ ، فَمَا ذَنْبِي إِنْ كَانَ النَّاسُ قَتَلُوهُ ، وَأَمَّا قَوْلُك : آتِي الْعِرَاقَ ، فَأَكُون كَالضَّبُعِ تَسْتَمِعُ اللَّدْمِ.

*رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم وهو ثقة عن سفيان به نحوه هذا الخبر.

14 -قال مسلم في صحيحه: [(...-157) -2433]

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى ، قَالاَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ ، وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالُوا : لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ ، قَالَ عَلِيٌّ : كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا ، إِنِّي لأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلاَءِ ، يَقُولُونَ الْحَقَّ بِأَلْسِنَتِهِمْ لاَ يَجُوزُ هَذَا ، مِنْهُمْ - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ. -

مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَسْوَدُ ، إِحْدَى يَدَيْهِ طُبْيُ شَاةٍ ، أَوْ حَلَمَةُ ثَدْيٍ فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْظُرُوا ، فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا ، فَقَالَ : ارْجِعُوا فَوَاللَّهِ ، مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِبْتُ ، مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلاَثًا ، ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ ، فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : وَأَنَا حَاضِرُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ ، وَقَوْلِ عَلِيٍّ فِيهِمْ.

15 -قال الإمام أحمد في فضائل الصحابة: [733]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ : بَلَغَ عَلِيًّا أَنَّ عَائِشَةَ تَلْعَنُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ فِي الْمِرْبَدِ ، قَالَ : فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ بِهِمَا وَجْهَهُ فَقَالَ : وَأَنَا أَلْعَنُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي السَّهْلِ وَالْجَبَلِ ، قَالَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

16 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [16617]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ , عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ , عَنِ أَبِي الْوَضِيءِ:

أَنَّ رَجُلاً تَزَوَّجَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ بنتا لَهُ ابْنَةَ مَهِيرَةٍ فَزَوَّجَهُ وَزَفَّ إِلَيْهِ ابْنَةً لَهُ أُخْرَى بنت فَتَاة فَسَأَلَهَا الرَّجُلُ بَعْدَ مَا دَخَلَ بِهَا : ابْنَةُ مَنْ أَنْتِ ؟

قَالَتْ : ابْنَةُ الفَتَاةَ تَعْنِي فُلاَنَةَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا تَزَوَّجْت إِلَى أبيك ابنته ابْنَةِ الْمَهِيرَةِ فَارْتَفَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ , فَقَالَ : امْرَأَةٌ بِامْرَأَةٍ , وَسَأَلَ مَنْ حَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ , فَقَالَ : امْرَأَةٌ بِامْرَأَةٍ , فَقَالَ الرَّجُلُ : لمُعَاوِيَةُ ، ارْفَعْنَا إِلَى عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ , فَقَالَ : اذْهَبُوا إِلَيْهِ.

فَأَتَوْا عَلِيًّا فَرَفَعَ عَلِيٌّ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا , فَقَالَ : الْقَضَاءُ فِي هَذَا أَيْسَرُ مِنْ هَذَا ، لِهَذِهِ مَا سُقْتَ إِلَيْهَا بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا وَعَلَى أَبِيهَا أَنْ يجهز الأُخْرَى بِمَا سُقْتَ إِلَى هَذِهِ وَلاَ

تَقْرَبْهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّةُ هَذِهِ الأُخْرَى ، قَالَ : وَأَحْسَبُ أَنَّهُ جَلَدَ أَبَاهَا ، أَوْ أَرَادَ أَنْ يَجْلِدَهُ.

17 -قال الحافظ في المطالب العالية : [693]

قَالَ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ زَاذَانَ قَالَ:

إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنِ الْغُسْلِ , فَقَالَ : اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ.

قَالَ : لَا بَلِ الْغُسْلُ - أَيِ الْمُسْتَحَبُّ - قَالَ : اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ وَيَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ.

*وقال الشافعي كما في مسنده بترتيب سنجر [988] :

أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ زَاذَانَ ، قَالَ:

سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْغُسْلِ ، قَالَ : اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ.

فَقَالَ : الْغُسْلُ الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ ؟

قَالَ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ .

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيّ .

18 -قال الطبري في تفسيره : [159 /24]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ :

خَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا يَلِي بَابَ السُّوقِ ، وَقَدْ طَلَعَ الصُّبْحُ أَوِ الْفَجْرُ ، فَقَرَأَ : {وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ} أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوِتْرِ؟ نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ هَذِهِ .

*وقال أيضاً : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ :

خَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ بِالصُّبْحِ ، فَقَالَ : {وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ} أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوِتْرِ؟ قَالَ : نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ هَذِهِ.

*وقال عبد الرزاق في مصنفه : [4630]

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ :

خَرَجَ عَلِيٌّ حِينَ ثَوَّبَ ابْنُ النَّبَّاحِ فَقَالَ : {وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ} ، نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ هَذِهِ ، أَيْنَ السَّائِلُونَ عَنِ الْوِتْرِ؟

أقول : وقد تأولوا هذا الخبر على الأذان الأول كما ورد ذكره في بعض الروايات:

قال ابن أبي شيبة في المصنف [6820] : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ يَخْرُجُ إِلَيْنَا وَنَحْنُ نَنْظرُ إِلَى تَبَاشِيرَ الصُّبْحِ ، فَيَقُولُ : الصَّلاَةُ , الصَّلاَةُ ، نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ هَذِهِ ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاَة فَصَلَّى.

فقوله [فإذا طلع الفجر صلى ركعتين] دل ذلك على أن الوتر كان قبل طلوع الفجر.

*وقال الدولابي في الأسماء والكنى : [889]

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : حَدَّثَنَا ، أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ :

كَانَتْ لَا تَفُوتُنِي الصَّلَوَاتُ مَعَ عَلِيٍّ فَخَرَجَ يَوْمًا قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَصَفَّقَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ : نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرُ , نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرُ .

19 -قال الشافعي في الأم [224/4] : أخبرنا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ عن عَمْرِو بن دِينَارٍ عن أبي فَاخِتَةَ :

أَنَّ عَلِيًّا رضي اللَّهُ تَعَالَى عنه أتى بِأَسِيرٍ يوم صِفِّينَ فقال لَا تَقْتُلْنِي صَبْرًا فقال عَلِيٌّ : لَا أَقْتُلُك صَبْرًا إنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ , فَخَلَّى سَبِيلَهُ , ثُمَّ قال أَفِيك خَيْرٌ أَتبَايِعُ.

أقول : أبو فاخته , هو سعيد بن علاقة .

20 -قال الحافظ في المطالب العالية : [2087]

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ

قَالَ :

إِنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْه أُتِيَ بِنَاسٍ مِنَ الزُّطِّ , قَالَ : أَحْسَبُهُمْ قَتَلَهُمْ , ثُمَّ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ :

اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ احْفِرُوا هَذَا الْمَكَانَ لَا بَلْ هَذَا الْمَكَانَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ احْفِرُوا هَذَا الْمَكَانَ , قَالَ فَحَفَرُوا , فَأَلْقَاهُمْ فِيهِ

ثُمَّ دَخَلَ , فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَصْنَعُ آنِفًا عَهِدَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليك فِيهِمْ شَيْئًا ؟

قَالَ : لَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَيَّ الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مكابد , أرأيت لو قُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ , احْفِرُوا هَذَا الْمَكَانَ , مَا كَانَ صَحِيحٌ .

*وقال الطبري في تهذيب الآثار – مسند علي [144] - :

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، وَابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، أُتِيَ بِنَاسٍ مِنَ الزُّطِّ يَعْبُدُونَ وَثَنًا , فَأَحْرَقَهُمْ .

أقول : وهذا يوضح الأثر والله أعلم .

وقال ابن راهوية كما في مسائل الكوسج :

كما فعل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه- أتي بقوم تزندقوا فقتلهم، ثم حرق أجسادهم بالنار، وهو أحسن، , لأنه لم يحرقه والروح فيه فيكون معذباً بعذاب الله - عز وجل- .اهـ

أقول : وهذا يعني أن علياً حرق أجسادهم فقط ولم يحرقهم أحياء .

21 -قال عبد الرزاق في المصنف : [18710]

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ , عَنْ سُلَيْمَانَ التيمي , عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ:

أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْعِجْلِيَّ تَنَصَّرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ , فَبَعَثَ بِهِ عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ إِلَى عَلِيٍّ فَاسْتَتَابَهُ , فَلَمْ يَتُبْ , فَقَتَلَهُ , فَطَلَبَتِ النَّصَارَى جِيفَتَهُ بِثَلَاثِينَ أَلْفًا , فَأَبَى عَلِيٌّ وَأَحْرَقَهُ.

أقول : تحرفت [سليمان التيمي] في المطبوعة إلى [سليمان الشامي]

22 -قال الإمام أحمد في مسنده : [839]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ :

أَنَّ عَلِيًّا جَلَدَ شَرَاحَةَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَقَالَ : أَجْلِدُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَرْجُمُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

أقول : لم يسمع الشعبي من علي إلا هذا الخبر

23 -قال الإمام مسلم : [2430]

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ [ح]

وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ [ح]

وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَاللَّفْظُ لَهُمَا ، قَالاَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ : فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ ، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ قُلْتُ : آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : إِي ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، إِي ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، إِي ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

24 -قال صالح بن الإمام أحمد في مسائله عن أبيه 952] :]

حَدثنِي أبي قَالَ حَدثنَا وَكِيع قَالَ حَدثنَا سُفْيَان عَن عَطاء بن أبي مَرْوَان أبي مُصعب الْأَسْلَمِيّ عَن أَبِيه : أَن عليا أُتِي بالنجاشي سَكرَان من الْخمر فِي رَمَضَان قَالَ فَضَربهُ ثَمَانِينَ ثمَّ أَمر بِهِ إِلَى السجْن ثمَّ أخرجه من الْغَد فَضَربهُ عشْرين.

ثمَّ قَالَ : إِنَّمَا ضربتك هَذِه الْعشْرين لجرأتك على الله وإفطارك فِي رَمَضَان.

25 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [29867]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَن سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

تَمَّ نُورُك فَهَدَيْت فَلَكَ الْحَمْدُ ، وَعَظُمَ حِلْمُك فَعَفَوْت فَلَكَ الْحَمْدُ ، وَبَسَطْت يَدَك فَأَعْطَيْت فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَجْهُك أَكْرَمُ الْوُجُوهِ ، وَجَاهُك خَيْرُ الْجَاهِ ، وَعَطِيَّتُك أَفْضَلُ الْعَطِيَّةِ وَأَهْنَؤُهَا ، تُطَاعُ رَبَّنَا فَتَشْكُرُ ، وَتُعْصَى رَبَّنَا فَتَغْفِرُ ، تُجِيبُ الْمُضْطَرَّ ، وَتَكْشِفُ الضُّرَّ ، وَتَشْفِي السَّقِيمَ ، وَتُنْجِي مِنَ الْكَرْبِ وَتَقْبَلُ التَّوْبَةَ ، وَتَغْفِرُ الذَّنْبَ لِمَنْ شِئْت ، لاَ يُجْزِئُ بآلاءِكَ أَحَدٌ ، وَلا يُحْصِي نَعْمَاءَك قَوْلُ قَائِلٍ

.يَعْنِي : كُلٌّ يَقُولُ بَعْدَ الصَّلاةِ

أقول : فيه إثبات صفة الوجه لله عز وجل ولا سبيل إلى دفع الخبر بعنعنة أبي إسحاق ، فإن عنعنته قد مشيت في الصحيحين وهو أخص أصحاب عاصم .

26 -وقال عبد الله في العلل [2712] : حدثني عبد الله بن عمر، قال : سمعت شريك بن عبد الله قال : سمعت أبا إسحاق، قال :

رأيت عليًا أبيض الرأس واللحية.

*وقال أيضاً [4879] : حدثنا أبو خيثمة ، قال: حدثنا جرير، عن عبد الملك بن عمير، قال :

رأيت على بن أبي طالب أبيض الرأس واللحية.

أقول : وهذا فيه أنه لم يكن يخضب فلعله يصح الاستدلال بهذا على عدم وجوب تغيير الشيب ، لسكوت عامة الصحابة على هذا

27 -جاء في كتاب التفسير من جامع ابن وهب: [198]

وَحَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ :

مِنْ أَحَبِّ الْكَلامَ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ وَهُوَ ساجدٌ : رَبِّ ، إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي.

*وقال ابن أبي شيبة : [29842]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَن مِسْعَرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ :

مِنْ أَحَبِّ الْكَلِمِ إِلَى اللهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ وَهُوَ سَاجِدٌ : ظَلَمْت نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي.

أقول : وهذا له حكم الرفع .

28 -قال ابن أبي شيبة في المصنف 23991- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ :

إِنَّ هَؤُلاَءِ الْعَرَّافِينَ كُهَّانُ الْعَجَمِ ، فَمَنْ أَتَى كَاهِنًا يُؤْمِنُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم.

أقول : الذي يبدو لي أن الراوي عن جامع هو الأعمش وليس الشيباني ولكنه تحرف في المطبوع فإن الأعمش هو شيخ أبي معاوية وتلميذ جامع.

29 -قال الحافظ في المطالب العالية : [807]

وقال مسدد ، حدثنا يحيى ، عن شعبة ، عن عطاء بن السائب قال : إن ميسرة كان يصلي قبل الإمام يوم العيد ، فقلت : أليس علي رضي الله عنه كان يكره الصلاة قبلها ؟ , قال : بلى.

أقول : فيه إنكار علي لما يراه بدعةً إضافية.

30 -قال البخاري في صحيحه : [3965]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:

أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ , وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ وَفِيهِمْ أُنْزِلَتْ { هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ } قَالَ : هُمْ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

31 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [6542]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ عَلِيًّا رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ وَقَدْ سَدَلُوا ، فَقَالَ : كَأَنَّهُمَ الْيَهُودُ خَرَجُوا مِنْ فِهْرِهِمْ.

أقول : السدل في الصلاة وهو أن يطرح على كتفيه ثوبا ولا يرد أحد طرفيه إلى كتفه الآخر

32 -قال الإمام أحمد في فضائل الصحابة : [730]

قثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قثنا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الشَّرِيدِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ فَقَالَ :

إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَعُثْمَانُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} .

أقول : عبد الرحمن لم أجد له ترجمة.

*وقال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد : [1057]

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، نا أَبِي، نا الْأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ :

إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا ، وَعُثْمَانُ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}

أقول : هذا سند صعبٌ لا يحفظه إلا حافظ ورجاله ثقات غير أن أبا صالح لم يسمع علياً وزاد في متنه ذكر طلحة والزبير.

*وقال أحمد في الفضائل : [1251]

قثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ :

اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ الَّذِي قَتَلَ الزُّبَيْرَ - أَوْ أَشْرَكَ فِي قَتْلِهِ - عَلَى عَلِيٍّ ، فَرَأَى فِي الْإِذْنِ جَفْوَةً ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى عَلِيٍّ قَالَ: أَمَّا فُلَانٌ , فُلَانٌ فَيُؤْذَنُ لَهُمَا ، وَأَمَّا أَنَا فَلَا ، قَاتِلُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ لَهُ عَلِيٌّ :

بِفِيكِ التُّرَابُ ، بِفِيكِ التُّرَابُ ، إِنِّي لَأَرْجُو إِنْ أَكُونَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}.

أقول : لا ذكر لعثمان هنا ، وإبراهيم وهو النخعي لم يدرك علياً.

*وقال أحمد في الفضائل : [1300]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قثنا وَكِيعٌ قثنا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدَ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ :

إِنِّي لَأَرْجُو إِنْ أَكُونَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}

قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَصَاحَ بِهِ عَلِيٌّ صَيْحَةً : إِنَّ الْقَصْرَ يُدَهْدِهُ لَهَا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ هُمْ ؟ إِذَا لَمْ نَكُنْ نَحْنُ هُمْ ؟.

أقول : ظاهر إسناده السلامة ولكن أبان قد خولف في سنده.

قال الطبراني في الأوسط : [839]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِيُّ قَالَ : نا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : نا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ :

كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، إِذْ جَاءَ ابْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي ، إِلَيَّ هَاهُنَا ، فَأَقْعَدَهُ مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ :

{وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ} الْآيَةَ.

لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ إِلَّا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ.

أقول : فعاد السند إلى الحارث الكذاب ومن يوثقه يلزمه تصحيح هذه الرواية

*وقال الحاكم في المستدرك : [4563]

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْخَوَرْنَقِ وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ ، وَعِنْدَهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، فَقَالَ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ : عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}

*وقال المحاملي في أمالية :

ثنا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ قَالَ : ثنا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَيِيبَةَ مَوْلَى طَلْحَةَ قَالَ :

دَخَلَ عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَا فَرَغَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَمَلِ قَالَ : فَرَحَّبَ بِهِ , وَقَالَ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ وَأَبَاكَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ : {إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}

ورواه أحمد في فضائل الصحابة من طريق أبو معاوية بسياق أتم.

*وقال الإمام أحمد في الفضائل :

قثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ، يَعْنِي : ابْنَ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَبِيبَةَ قَالَ : جَاءَ عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ، إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ :

هَا هُنَا يَا ابْنَ أَخِي ، فَأَجْلَسَهُ عَلَى طِنْفِسَةٍ وَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكَ كَمَنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ : اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِدِرَّتِهِ فَضَرَبَهُ ، فَقَالَ : أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ وَأَصْحَابُكَ يُنْكِرُونَ هَذَا.

*وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [38950]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إدْرِيسَ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

قَدِمْت عَلَى عَلِيٍّ حِينَ فَرَغَ مِنَ الْجَمَلِ ، فَانْطَلَقَ إلَى بَيْتِهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي ، فَإِذَا امْرَأَتُهُ وَابْنَتَاهُ يَبْكِينَ ، وَقَدْ أَجْلَسْنَ وَلِيدَةً بِالْبَابِ تُؤْذِنُهُنَّ بِهِ إذَا جَاءَ ، فَأَلْهَى الْوَلِيدَةَ مَا تَرَى النِّسْوَةَ يَفْعَلْنَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِنَ ، وَتَخَلَّفَتْ فَقُمْت بِالْبَابِ ، فَأُسْكِتْنَ ، فَقَالَ : مَا لَكُنَّ فَانْتَهَرَهُنَّ مَرَّةً ، أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : قُلْنَا : مَا سَمِعْت ذَكَرْنَا عُثْمَانَ وَقَرَابَتَهُ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَقَرَابَتَهُ ، فَقَالَ : إنِّي لَأَرْجُو أَنْ نَكُونَ كَالَّذِينَ ، قَالَ اللَّهُ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} وَمَنْ هُمْ إنْ لَمْ نَكُنْ ، وَمَنْ هُمْ يُرَدِّدُ ذَلِكَ حَتَّى وَدِدْت أَنَّهُ سَكَتَ.

أقول : حصين و الصلت ويوسف مجاهيل .

*وقال الإمام أحمد في فضائل الصحابة : [729]

حَدَّثَنَا أُمُّ عُمَرَ بِنْتُ حَسَّانَ بْنِ يَزِيدَ أَبِي الْغُصْنِ - قَالَ أَبِي : وَكَانَتْ عَجُوزَ صِدْقٍ - قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْأَكْبَرَ ، مَسْجِدَ الْكُوفَةِ ، قَالَ : وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ تُكْثِرُونَ فِي عُثْمَانَ ، فَإِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}

أقول : أم عمر بنت حسان أبوها مجهول وهي قال ابن معين : ليست بشيء وقد تحمل على قلة الرواية لأن أحمد وثقها , ورواه عبد الله عن أبيه في موضع آخر فأدخل بينها وبين أبيه الترجماني هكذا قال : حدثنا أبي حدثنا الترجماني حدثتنا أم عمرو.

*وقال الدولابي في الكنى والأسماء : [1570]

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيَدَ الْمُقْرِئُ قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ : - وَرَأَيْتُ فِي كِتَابٍ لِبَعْضِ مَنْ يَعْتَنِي بِالحَدِيثِ حَزَوَّرٌ أَبُو غَالِبٍ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ ، وَهُوَ صَاحِبُ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ- وَأَبُو الْغُصْنِ حَسَّانُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ يَقُولُ :

أَيّهَا النَّاسُ أَكْثَرْتُمْ فِيَّ وَفِي عُثْمَانَ ، وَإِنّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَعُثْمَانُ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ}

حَدَّثَ بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ زَيْدٍ أَبِي الْغُصْنِ.

33 -قال الطبري في تفسيره : [3998]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : ثنا بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ : {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} إِلَى : {وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ} قَالَ عَلِيٌّ : اقْتَتَلَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

أقول : فهم الطبري من كلام علي ، أنه يرى شمول الآية لكل فاسق ومنافق ، ولعله عنى قتاله للخوارج

34 -قال عبد الرزاق في المصنف: [18650]

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ , قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ , قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِيُّ , أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَالَ :

أَيُّهَا النَّاسُ , إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ , لَيْسَتْ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ , وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ , وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ , يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ , وَهُوَ عَلَيْهِمْ , لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ , يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ , كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ , مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , لَاتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ , وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ عَلَى عَضُدِهِ , مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ.

أَفَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرُكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ فِي دِيَارِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ , وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ , فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ , وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ , فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ : فَنَزَّلَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنْزِلًا , مَنْزِلًا , حَتَّى قَالَ : مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ قَالَ : فَلَمَّا الْتَقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ فَقَالَ لَهُمْ : أَلْقُوا الرِّمَاحَ , وَسُلُّوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا , فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ , كَمَا نَاشَدُوكُمْ , يَوْمَ حَرُورَاءَ , فَتَرْجِعُوا , فَوَحَشُوا بِرِمَاحِهِمْ , وَسَلُّوا السُّيُوفَ , قَالَ : وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ قَالَ : وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ , فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

الْتَمِسُوا فِيهِمْ الْمُخْدَجَ , فَلَمْ يَجِدُوهُ قَالَ : فَقَامَ عَلِيٌّ بِنَفْسِهِ , حَتَّى أَتَى نَاسًا , قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ : أَخْرِجُوهُمْ , فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ , فَكَبَّرَ , ثُمَّ قَالَ :

صَدَقَ اللَّهُ , وَبَلَّغَ رَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا , وَهُوَ يَحْلِفُ.

أقول : في هذا الأثر تفريق علي بين قتال معاوية وقتال الخوارج

35 -قال ابن أبي شيبة في المصنف 5677- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَلِيٍّ [ح]

وَعَنْ عَبْدِ الأَعْلَى ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ:

أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، وَيُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ.

* وقال [5678] : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَبِي جُنَابٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ:

أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

أقول : عبد الأعلى هذا هو ابن عامر ضعيف , وشقيق لم يسمع من علي .

*وقال ابن المنذر في الأوسط : [2209]

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ

أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْفَجْرِ إِلَى الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ،

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ .

أقول : أبو إسحاق اختلط ، ولا شاهد فيما مضى لصيغة التكبير.

36 -قال الحاكم في المستدرك : [3400]

أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، ثنا بَسَّامٌ الصَّيْرَفِيُّ ، ثنا أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَامَ فَقَالَ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِيَ ، وَلَنْ تَسْأَلُوا بَعْدِي مِثْلِي ، فَقَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ فَقَالَ : مَنِ الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ؟

قَالَ : مُنَافِقُوا قُرَيْشٍ.

قَالَ : فَمَنِ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ؟

قَالَ : مِنْهُمْ أَهْلُ حَرُورَاءَ.

أقول : مسائل ابن الكواء لعلي معروفة ، وقد تقدم بعضها بسندٍ آخر.

37 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38733]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

إِنَّ أَوَّلَ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ الْجِهَادُ بِأَيْدِيكُمْ ، ثُمَّ الْجِهَادُ بِأَلْسِنَتِكُمْ ، ثُمَّ الْجِهَادُ بِقُلُوبِكُمْ ، فَأَيُّ قَلْبٍ لَمْ يَعْرِفَ الْمَعْرُوفَ وَلاَ يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ نُكِّسَ فَجُعِلَ أَعْلاَهُ أَسْفَلَهُ.

*وقال أيضاً [38734] : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

فَيُتَكَّسُ كَمَا يُتَكَّسُ الْجِرَابُ فَيَنْثُرُ مَا فِيهِ.

أقول : قيس بن راشد وثقه ابن معين - في تاريخ الدوري - وقال أبو حاتم : صالح الحديث .

38 -قال البيهقي في الكبرى : [13641]

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا : ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ يَعْنِي ابْنَ مُقَرِّنٍ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :

أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ، لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيٍّ.

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ بِأَسَانِيدَ أُخَرَ، وَإِنْ كَانَ الِاعْتِمَادُ عَلَى هَذَا دُونَهَا.

أقول : والأمر كما قال البيهقي ، وهذا أثرٌ فقهي أوردته هنا لأهميته

39 -قال عبد الرزاق في المصنف : [1950]

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ :

أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ فِي أَرْضِ قِيٍّ - يَعْنِي قَفْرٍ - فَلْيَتَخَيَّرْ لِلصَّلَاةِ ، وَلْيَرْمِ بِبَصَرِهِ يَمِينًا ، وَشِمَالًا فَلْيَنْظُرْ أَسْهَلَهَا مَوْطِنًا ، وَأَطْيَبَهَا لِمُصَلَّاهُ فَإِنَّ الْبِقَاعَ تَنَافَسُ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ كُلُّ بُقْعَةٍ تُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ اللَّهُ فِيهَا ، فَإِنْ شَاءَ أَذَّنَ ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ .

وقد تابع سفيان أبو الأحوص عند ابن أبي شيبة في المصنف [2290] وفي هذا الأثر عدم وجوب الأذان على المنفرد في الفلاة ، وقد كنت جمعت بحثاً في هذه المسألة ، وملت إلى وجوب الأذان على المنفرد في الفلاة ، ولم أكن قد وقفت على هذا الأثر.

*وقال أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة [270] :

حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

إِذَا خَرَجْتَ قِيًّا مِنَ الْأَرْضِ ، أَوْ فِي قِيٍّ مِنَ الْأَرْضِ ، فَتَخَيَّرْ وَأَذِّنْ وَأَقِمْ ، أَوْ إِنْ شِئْتَ فَأَقِمْ.

*وقال أيضا : [272] :

حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

أَذِّنْ وَأَقِمْ ، وَإِنْ أَقَمْتَ أَجْزَأَكَ .

أقول : رواية شريك عن أبي إسحاق قوية

40 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [5888]

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ :

اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ عَلِيٍّ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، ثُمَّ خَطَبَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَنْ شَهِدَ مِنْكُمَ الْعِيدَ فَقَدْ قَضَى جُمُعَتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

*وقال [5889] : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ عَلِيٍّ فَشَهِدَ بِهِمَ الْعِيدَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّا مُجَمِّعُونَ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْهَدَ فَلْيَشْهَدْ.

أقول : عبد الأعلى الثعلبي ضعيف نصوا على نكارة روايته عن ابن الحنيفة بسبب التدليس ونكارة روايته عن سعيد بن جبير ، لكن يعضده الأثر المنقطع الذي يليه ومعناهما متفقٌ تقريباً

41 -قال الإمام أحمد في المسند : [681]

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، قَالَ :

اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ عَلَى عَلِيٍّ وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ.

ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْحَوَارِيُّ : النَّاصِرُ .

42 -قال البخاري في صحيحه : [3707]

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ فَإِنِّي أَكْرَهُ الِاخْتِلَافَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ , أَوْ أَمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي.

فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ الْكَذِبُ.

43 -قال عبد الرزاق في المصنف : [14032]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ حَسَنًا ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَاهُ ، عَنْ أَبِيهِمَا مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، يَقُولُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : - وَبَلَغَهُ أَنَّهُ يُرَخِّصُ فِي الْمُتْعَةِ - ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ:

إِنَّكَ امْرُؤٌ تَائِهٌ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ .

أقول : فيه الإنكار بشدة على من خالف السنة ، وإن كان فاضلاً ، وفيه الرد على من يقول : لا إنكار في مسائل الخلاف.

*وقال الدارقطني في العلل بعد أن ساق طرقه : وَهُو حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

والصَّوابُ مِن ذَلِك ما رَواهُ مالِكٌ فِي المُوَطَّأِ ، وابن عُيَيْنَة ، ويُونُسُ ، وأُسامَةُ بن زَيدٍ ، ومَن تابَعَهُم ، عَنِ الزُّهْرِيّ ، عَن عَبدِ اللّه والحَسَنِ ، عَن أَبِيهِما ، عَن عَلِيٍّ . اهـ

أقول : ولم يذكر مالك في الموطأ كلمة علي لابن عباس ولعله اقتصر على الحكم فاختصر.

44 -قال البيهقي في الكبرى : [19192]

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْأَرْدَسْتَانِيُّ ، أنبأ أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ ، ثنا سُفْيَانُ ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ حَذْفٍ الْعَبْسِيِّ ، قَالَ :

كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّحْبَةِ , فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ يَسُوقُ بَقَرَةً مَعَهَا وَلَدُهَا , فَقَالَ: إِنِّي اشْتَرَيْتُهَا أُضَحِّي بِهَا وَإِنَّهَا وَلَدَتْ .

قَالَ : فَلَا تَشْرَبْ مِنْ لَبَنِهَا إِلَّا فَضْلًا عَنْ وَلَدِهَا , فَإِذَا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَانْحَرْهَا هِيَ وَوَلَدَهَا عَنْ سَبْعَةٍ .

أقول : سفيان بن محمد الجوهري قال الخليفة النيسابوري في تاريخ نيسابور وهو تلخيص لتاريخ الحاكم : [1317]

سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود النيسابوري أبو الفضل الجوهري وكان من المشهور بطلب الحديث

بخراسان والعراق ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم رحمه الله. اهـ

وأما مغيرة فروى عنه جمع من الثقات وقال ابن معين : مشهور , كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم فمثله حسن الحديث في تعجيل المنفعة : وذكره ابن خلفون في كتاب الثقات

أبو نصر العراقي اسمه أحمد بن عمرو قد صحح له البيهقي -رحمه الله تعالى- إسنادَ حديثٍ رواه من طريقه فقال[9/359]

45 -قال عبد الرزاق في المصنف : [18783]

عَنِ الثَّوْرِيِّ , عَنْ جَابِرٍ , وَالْأَعْمَشِ , عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ , عَنْ أَبِيهِ , قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ , فَقَالَ : إِنِّي سَرَقْتُ فَرَدَّهُ , فَقَالَ : إِنِّي سَرَقْتُ , فَقَالَ : شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ مَرَّتَيْنِ . فَقَطَعَهُ.

قَالَ : فَرَأَيْتُ يَدَهُ فِي عُنُقِهِ مُعَلَّقَةً .

أقول : أوردته لتعلقه بأدب القضاء

*وقال ابن أبي شيبة : [28774]

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كُنْتُ قَاعِدًا عَندَ عَلِيٍّ فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي قَدْ سَرَقْتُ ، فَانْتَهَرَهُ ، ثُمَّ عَادَ الثَّانِيَةَ.

فَقَالَ : إِنِّي قَدْ سَرَقْتُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : قَدْ شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ شَهَادَتَيْنِ ، قَالَ : فَأَمَرَ بِهِ فَقُطِعَتْ يَدُهُ ، فَرَأَيْتُهَا مُعَلَّقَةً ، يَعْنِي فِي عُنُقِهِ .

46 -قال الشافعي في الأم: [6/ 496]

أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَة السَّلْمَانِيّ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ:

}وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا:{

قَالَ جَاءَ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ إلَى عَلِيّ رضي الله عنه وَمَعَ كُلّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِئَامٌ مِنْ النَّاسِ فَأَمَرَهُمْ عَلِيٌّ فَبَعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا.

ثُمَّ قَالَ لِلْحَكَمَيْنِ : تَدْرِيَانِ مَا عَلَيْكُمَا , عَلَيْكُمَا إنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا أَنْ تَجْمَعَا وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تُفَرِّقَا أَنْ تُفَرِّقَا قَالَتْ الْمَرْأَةُ

: رَضِيت بِكِتَابِ اللَّهِ بِمَا عَلَيَّ فِيهِ وَلِيَ , وَقَالَ الرَّجُلُ أَمَّا الْفُرْقَةُ فَلاَ .

فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : كَذَبْت وَاَللَّهِ حَتَّى تُقِرَّ بِمِثْلِ الَّذِي أَقَرَّتْ بِهِ .

47 -قال الحافظ في المطالب العالية : [4361]

قَالَ إِسْحَاقُ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : أَحَدَّثَكُمُ الأعمش ، عن منذر الثوري ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّه عَنْه قَالَ :

جعل الله عز وجل فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَمْسَ فِتَنٍ : فِتْنَةٍ خَاصَّةٍ ، ثُمَّ فِتْنَةٍ عَامَّةٍ ، ثُمَّ فِتْنَةٍ خَاصَّةٍ ، ثُمَّ فِتْنَةٍ عَامَّةٍ ، ثُمَّ تَجِيءُ فِتْنَةٌ سوداء مظلمة ، فيصير النَّاسُ فِيهَا كَالْبَهَائِمِ .

فَأَقَرَّ بِهِ أَبُو أُسَامَةَ ، وَقَالَ : نَعَمْ .

أقول : ورواه ابن أبي شيبة عن أبي أسامة به في مصنفه , ومعمر في جامعه.

وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة : ثنا ابن نمير ثنا موسى بن عيسى عن زائدة عن الأعمش عن منذر عن عاصم عن علي رضي الله عنه قال : يكون في هذه الأمة خمس فتن

وهذه متابعة قوية من جبل وهو الإمام زائدة بن قدامة .

48 -قال البخاري في صحيحه : [127]

وَقَالَ عَلِيٌّ :

حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بِذَلِكَ

49 -قال مسلم في صحيحه 4477 : [1707-38] -

وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الدَّانَاجِ (ح)

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ فَيْرُوزَ ، مَوْلَى ابْنِ عَامِرٍ الدَّانَاجِ ، حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَبُو سَاسَانَ ، قَالَ :

شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأُتِيَ بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : أَزِيدُكُمْ ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ ، وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَآهُ يَتَقَيَّأُ.

فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّأْ حَتَّى شَرِبَهَا ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ، قُمْ فَاجْلِدْهُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ ، فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا ، فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ ، فَجَلَدَهُ وَعَلِيٌّ يَعُدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ.

فَقَالَ : أَمْسِكْ ، ثُمَّ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ، وَعُمَرُ ثَمَانِينَ ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

أقول : فيه إطلاق علي كلمة [سنة] على فعل عمر.

50-قال ابن أبي شيبة في المصنف : [33199]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :

كَلِمَاتٌ أَصَابَ فِيهِنَّ : حَقٌّ عَلَى الإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَأَنْ يُؤَدِّيَ الأَمَانَةَ , فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَسْمَعُوا وَيُطِيعُوا وَيُجِيبُوا إِذَا دُعُوا.

أقول : أراد علي أن يسمعوا وأن يطيعوا في عين الأمر الذي أمر به ، ولم يرد إباحة الخروج على من حكم بغير ما أنزل الله.

قال الإمام مسلم : [1846-49 -4810]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :

يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟

فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ ، فَجَذَبَهُ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَقَالَ : اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا ، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ.

أقول : والذين لا يعطون الناس حقهم لا يحكمون بما أنزل الله عز وجل.

51 -قال السيوطي في [المحاضرات والمحاورات ص206] :

قال وكيع في الغرر حدثنا عباس بن محمد الدوري، حدثنا محاضر بن المورع، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب ، قال :

خذ من السلطان ما أعطاك ، فان مالك في ماله من الحلال أكثر.

أقول : إسناده حسن ووكيع هذا ليس هو ابن الجراح وإنما هو صاحب أخبار القضاة , وهو : أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد البغدادي ووكيع لقبه.

52 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [5803]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ ، قَالَ :

خَرَجْتُ مَعَ عَلِيٍّ ، فَلَمَّا صَلَّى الإِمَامُ ، قَامَ فَصَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعًا.

أقول : أخرجه ابن أبي شيبة أخرجه في باب من يصلي بعد العيد أربعاً .

والقول بصلاة أربع ركعات بعد صلاة العيد محفوظٌ عن عبد الله بن مسعود أيضاً:

قال ابن أبي شيبة في المصنف [5809] : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَفَاك بِقَوْلِ عَبْدِ اللهِ ، يَعْنِي فِي الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعِيدِ.

أقول : والذي يبدو والله أعلم ، أنهم قاسوها على صلاة الجمعة لما رأوها تسقط صلاة الجمعة ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من كان مصلياً بعد الجمعة أن يصلي

أربعاً ، ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه صلى بعدها ركعتين في المسجد وإنما فعل ذلك في البيت.

فليس هذا من باب الإحداث في الدين ، وإلا فقد تقدم عن علي إنكاره للصلاة قبلها ، واستدلال النخعي بفعل ابن مسعود على المشروعية ، يدل على أن الأصل عندهم عدم المشروعية حتى يثبت دليل ، وفعل الصحابي الذي لم يثبت له مخالف عندهم حجة ، وقد يكون عندهم توقيف في هذا نقلوه بفعلهم.

53 -قال معمر بن راشد في جامعه[993] : ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

مَا كُنَّا نُبْعِدُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف [32637] : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ , عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ , عَنِ الشَّعْبِيِّ , قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا كُنَّا نُبْعِدُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ بِلِسَانِ عُمَرَ.

السند الأول حسن ، والثاني منقطع بين الشعبي وعلي

54 -قال ابن عساكر في تاريخ دمشق : [1/320]

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الفرضي أنا أبو محمد الجوهري أنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن فهد الأزدي

الموصلي القاضي أنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى نا بندار نا أبو داود نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن زهير بن الأقمر قال خطبنا علي بن أبي طالب فقال:

ألا إن بسرا قد طلع عليه من قبل معاوية ولا أرى هؤلاء القوم إلا سيظهرون عليكم

باجتماعهم على باطلهم وتفرقكم عن حقكم.

وبطاعتهم أميرهم ومعصيتكم أميركم.

وبأدائهم الأمانة وبخيانتكم استعملت فلانا فغل وغدر وحمل المال إلى معاوية

واستعملت فلانا فخان وغدر وحمل المال إلى معاوية حتى لو ائتمنت أحدهم على قدح خشيت على علاقته

اللهم إني أبغضتهم وأبغضوني فأرحهم مني وأرحني.

أقول : محمد بن عبد الباقي الأنصاري ذكره ابن نقطة في التقييد : [82 /1]

وذكر أن من شيوخه أبو محمد الحسن بن علي الجوهري ونقل عن ابن شافع قوله : وهو شيخ أهل العلم وأسند من على وجه الأرض وأسن عالم نعرفه.

ويبدو أنه نسب في السند [الأنصاري] أو [النصري] فتحرفت إلى [الفرضي] ، وأما الجوهري فهو ثقة حافظ مترجم في سير أعلام النبلاء[68 /18]

وأما ابن فهد الأزدي فهو مترجم في تاريخ بغداد [10/8] وقال الخطيب : سألت البرقاني عَنِ ابن فهد فَقَالَ : ما علمت منه إلا خيرا.

وسألت عنه مرة أخرى فَقَالَ : ليس به بأس ، قد كَانَ يوثق. اهـ

والسند من بعده ثقات معروفون إلا زهير بن الأقمر فقد وثقه العجلي وابن حبان والنسائي وقال الحافظ :[ثقة] فالسند قوي ، ويبدو أن هذا الخبر من أخبار مسند أبي يعلى الكبير المفقود.

ثم وجدته في جزء لأبي يعلى في أحاديث بندار قال [34] :

حدثنا بندار قال : حدثنا أبو داود حدثنا شُعْبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن زهير بن الأقمر قال خطبنا علي بن أبي طالب فقال:

ألا إن شرا قد طلع من قبل معاوية , ولا أرى هؤلاء القوم إلا سيظهرون عليكم باجتماعهم على باطلهم , وتفرقكم عن حقكم , وبطاعتهم أميرهم , وبمعصيتكم أميركم ,

وبأدائهم الأمانة , وبخيانتكم استعملت فلانا فغل وغدر , وحمل المال إلى معاوية حتى لو ائتمنت أحدهم على قدح خشيت على علاقته، اللهم إني قد أبغضتهم وأبغضوني، فأرحهم مني وأرحني منهم.

55 -قال الإمام أحمد في فضائل الصحابة : [484]

قثنا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ، وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَا : نا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : ضَرَبَ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ هَذَا الْمِنْبَرَ فَقَالَ :

خَطَبَنَا عَلِيٌّ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَذَكَرَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْكُرَهُ.

ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ أُنَاسًا يُفَضِّلُونِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِي ذَلِكَ لَعَاقَبْتُ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْعُقُوبَةَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ.

فَمَنْ قَالَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مُفْتَرٍ، عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي

.

إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، وَإِنَّا أَحْدَثْنَا بَعْدَهُمْ أَحْدَاثًا يَقْضِي اللَّهُ فِيهَا مَا أَحَبَّ.

ثُمَّ قَالَ : أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا.

أقول : وقد ضعف إسناده محقق فضائل الصحابة بأبي معشر نجيح, وأبو معشر ليس هو نجيح بل هو زياد بن كليب وهو ثقة.

56 -قال عبد الرزاق في المصنف : [9118]

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ :

خَيْرُ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ ذِي مَكَّةُ ، وَوَادٍ فِي الْهِنْدِ هَبَطَ بِهِ آدَمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ هَذَا الطِّيبُ الَّذِي تَطَّيَّبُونَ بِهِ ، وَشَرُّ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ وَادِي الْأَحْقَافِ ، وَوَادٍ بِحَضْرَمَوْتَ يُقَالُ لَهُ: بَرَهَوْتُ ، وَخَيْرُ بِئْرٍ فِي النَّاسِ زَمْزَمُ ، وَشَرُّ بِئْرٍ فِي النَّاسِ بَلَهَوْتُ ، وَهِيَ بِئْرٌ فِي بَرَهَوْتَ تَجْتَمِعُ فِيهِ أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ.

أقول : فرات القزاز وثقه ابن معين , والنسائي , وقال أبو حاتم , صالح الحديث , كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم , وذكره ابن حبان في الثقات وفي مشاهير علماء الأمصار قال من الأثبات , وروى له الشيخان في صحيحيهما , ووثقه الدارقطني في سؤالات البرقاني في ترجمة حفيدة زياد.

وقد صحح أبو حاتم سماعه من أبي الطفيل ، وهذا الخبر له حكم الرفع والله أعلم

*فائدة : ذكر البربهاري في السنة : وأرواح الفجار والكفار في بئر برهوت وهي في سجين . اهـ

57 -قال الحافظ في المطالب العالية: [3471]

وَقَالَ إِسْحَاقُ : أخبرنا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، ثنا شُعْبَةُ ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْه ، قَالَ :

دَعَا نَبِيٌّ عَلَى أُمَّتِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتُحِبُّ أَن أُسَلِّطَ عَلَيْهِمُ الْجُوعَ ، قَالَ : لَا.

قِيلَ لَهُ : أَتُحِبُّ أَنْ أُلْقِيَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ ، قَالَ : لَا.

قَالَ : فَسُلِّطَ عَلَيْهِمُ الطَّاعُونُ ، مَوْتًا دقيقا [وفي نسخة : دفيقاً بالفاء] ، يُحْرِقُ الْقُلُوبَ ، ويُقِلُّ الْعَدَدَ.

58 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [25187]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ :

جَاءَ شَيْخٌ فَسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ فِي مُقَدَّمِهَا دِيبَاجٌ.

فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا هَذَا النَّتِنُ تَحْتَ لِحْيَتِكَ ؟ فَنَظَرَ الشَّيْخُ يَمِينًا وَشِمَالاً ، فَقَالَ : مَا أَرَى شَيْئًا.

قَالَ : يَقُولُ الرَّجُلُ : إِنَّمَا يَعْنِي الدِّيبَاجَ.

قَالَ : يَقُولُ الرَّجُلُ : إِذَنْ نُلْقِيهِ ، وَلاَ نَعُودُ.

59 -قال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [3/77] :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن عبد الله الأويسي ثنا إبراهيم بن سَعْدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ:

رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخَذَ الْمُصْحَفَ فَوَضَعَهُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى لَأَرَى وَرَقَهُ يَتَقَعْقَعُ ثُمَّ قَالَ :

اللَّهمّ إِنَّهُمْ مَنَعُونِي أَنْ أَقُومَ فِي الْأُمَّةِ بِمَا فِيهِ فَأَعْطِنِي ثَوَابَ مَا فِيهِ.

ثُمَّ قَالَ : اللَّهمّ إِنِّي قَدْ مَلَلْتُهُمْ وَمَلُّونِي ، وَأَبْغَضْتُهُمْ وَأَبْغَضُونِي ، وَحَمَلُونِي عَلَى غَيْرِ طَبِيعَتِي وَخُلُقِي وَأَخْلَاقٍ لَمْ تَكُنْ تُعْرَفْ لِي ، فَأَبْدِلْنِي بِهِمْ خَيْرًا مِنْهُمْ وَأَبْدِلْهُمْ بِي شَرًّا مِنِّي.

اللَّهمّ أَمِتْ قُلُوبَهُمْ مَيْتَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : يَعْنِي أَهْلَ الْكُوفَةِ

أقول : أبي صالح الحنفي : اسمه عبد الرحمن بن قيس وهو ثقة

*وقال ابن أبي شيبة في المصنف : [38255]

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبِيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ :

مَا يُحْبَسُ أَشْقَاهَا أَنْ يَجِيءَ فَيَقْتُلُنِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ سَئِمْتُهُمْ وَسَئِمُونِي ، فَأَرِحْنِي مِنْهُمْ وَأَرِحْهُمْ مِنِّي.

أقول : وهذا أصح الأسانيد عن علي .

60 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [39035]

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ ، قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ قَتْلَى يَوْمِ صِفِّينَ ، فَقَالَ : قَتْلاَنَا وَقَتْلاَهُمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَيَصِيرُ الأَمْرُ إِلَيَّ وَإِلَى مُعَاوِيَةَ.

أقول : نص الذهبي على إدراك يزيد لعلي ، ولكن قال روايته عن علي وردت من وجهٍ ضعيف ، ولعله يعني المرفوع ، فإن السند هنا قوي إلى يزيد .

وجعفر بن برقان نص الإمام أحمد على أنه ثبت في حديث الأصم.

61 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [15342]

حدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شعبة ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ عَلِيٍّ:

أَنَّهُ لَقِيَهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَأَخَذَ بِلِجَامِهِ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَجِّ الأَكْبَرِ ؟

فَقَالَ : هُوَ هَذَا الْيَوْمُ.

تنبيه : تحرف [شعبة] في المطبوع إلى [سعيد] ، وهذا يضعف الحديث الذي روي عن علي في أن يوم الحج الأكبر يوم عرفة وفي روايته من لا يحتمل عند المخالفة .

62 -قال ابن سعد في الطبقات :

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُدَيْسَةَ بِنْتِ أُهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَتْ :

جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى أَبِي فَدَعَاهُ إِلَى الْخُرُوجِ مَعَهُ فَقَالَ : إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ أَمَرَنِي إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ وَقَدِ اتَّخَذْتُهُ , فَإِنْ شئت خرجت به معك , فتركه.

أقول : ورواه الإمام أحمد من كذا طريق عن عديسة وهي تابعية ابنة صاحبي وروى عنها أربعة فهي حسنة الحديث , والله أعلم , و صححه الإمام الألباني.

63 -قال الحاكم في المستدرك : [8722]

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَنْبَأَ نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيَّ ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ :

سَتَكُونُ فِتْنَةٌ يُحَصَّلُ النَّاسُ مِنْهَا كَمَا يُحَصَّلُ الذَّهَبُ فِي الْمَعْدِنِ ، فَلَا تَسُبُّوا أَهْلَ الشَّامِ ، وَسُبُّوا ظَلَمَتَهُمْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالُ.

وَسَيُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ سَيْبًا مِنَ السَّمَاءِ فَيُغْرِقُهُمْ حَتَّى لَوْ قَاتَلَتْهُمُ الثَّعَالِبُ غَلَبَتْهُمْ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ رَجُلًا مِنْ عِتْرَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا إِنْ قَلُّوا ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ أَلْفًا إِنْ كَثُرُوا ، أَمَارَتُهُمْ أَوْ عَلَامَتُهُمْ أَمِتْ أَمِتْ عَلَى ثَلَاثِ رَايَاتٍ.

يُقَاتِلُهُمْ أَهْلُ سَبْعِ رَايَاتٍ لَيْسَ مِنْ صَاحِبِ رَايَةٍ إِلَّا وَهُوَ يَطْمَعُ بِالْمُلْكِ ، فَيَقْتَتِلُونَ وَيُهْزَمُونَ ، ثُمَّ يَظْهَرُ الْهَاشِمِيُّ فَيَرُدُّ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ إِلْفَتَهُمْ وَنِعْمَتَهُمْ ، فَيَكُونُونَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَّالُ.

أقول : هذا السند صححه العلامة الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة [320/10] لما ضعف الخبر مرفوعاً ، ولا شك أن هذا له حكم الرفع ، وفي القلب شيء من انفرادات الحاكم غير أن سنده عليه الاستقامة وقد رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق [335/1] من طريق أخرى عن الحارث بن يزيد وفيها ضعف ، وهذا أصح خبرٍ في الأبدال وبه يدفع قول من ضعف جميع الأخبار في الباب

ومن اللطائف أن هذا السند مصري في فضيلة أهل الشام .

*وقال ابن المبارك في الجهاد : [190]

عن معمر ، عن الزهري قال : أخبرني صفوان بن عبد الله بن صفوان أن رجلا قال يوم صفين : اللهم العن أهل الشام . فقال علي : لا تسبوا أهل الشام جما غفيرا ، فإن فيهم قوما كارهون لما ترون ، وإن فيهم الأبدال

أقول : وهذا الشاهد يقوي الفقرة الخاصة بالأبدال ، وليس في السند شامي فتأمل !

وهو في جامع معمر

64 -قال ابن إسحاق في سيرته [ص1] :

حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عبد الله بن زرير الغافقي قال: سمعت علي بن أبي طالب، وهو يحدث حديث زمزم فقال :

بينا عبد المطلب نائم في الحجر، أتي فقيل له : احفر برة ، فقال : وما برّة ؟

ثم ذهب عنه ، حتى إذا كان الغد نام في مضجعه ذلك ، فأتي ، فقيل له:

احفر المضنونة ، فقال : وما المضنونة ؟ ثم ذهب عنه.

حتى إذا كان الغد عاد فنام في مضجعه ، فأتي، فقيل له : احفر طيبة ، فقال : وما طيبة ؟ ثم ذهب عنه.

فلما كان الغد عاد لمضجعه فنام فيه ، فأتي فقيل له : احفر زمزم ، فقال : وما زمزم ؟

فقال : لا تنزف ولا تذم ، ثم نعت له موضعها.

فقام فحفر حيث نعت له ، فقالت له قريش : ما هذا يا عبد المطلب ؟

فقال : أمرت بحفر زمزم ، فلما كشف عنه ، وأبصروا الطوي .

قالوا : يا عبد المطلب إن لنا لحقاً فيها معك ، إنها لبئر أبينا إسماعيل.

فقال : ما هي لكم ، لقد خصصت بها دونكم ، قالوا : فحاكمنا , فقال : نعم.

فقالوا : بيننا وبينك كاهنة بني سعد بن هذيم ، وكانت بأشراف الشام.

فركب عبد المطلب في نفر من بني أبيه ، وركب من كل بطن من أفناء قريش نفر.

وكانت الأرض إذ ذاك مفاوز فيما بين الشام والحجاز ، حتى إذا كانوا بمفازة من تلك البلاد.

فني ماء عبد المطلب وأصحابه حتى أيقنوا الهلكة ، فاستسقوا القوم ، قالوا ما نستطيع أن نسقيكم.

وإنا لنخاف مثل الذي أصابكم , فقال عبد المطلب لأصحابه : ماذا ترون ؟

قالوا : ما رأينا إلا تبع لرأيك , قال : فإني أرى أن يحفر كل رجل منكم حفرته بما بقي من قوته.

فكلما مات رجل منكم ، دفعه أصحابه في حفرته ، حتى يكون آخركم يدفعه صاحبه.

فضيعه رجل أهون من ضيعة جميعكم ، ففعلوا.

ثم قال : والله إن إلقاءنا بأيدينا للموت ، لا نضرب في الأرض ونبتغي ، عجز .

فقال لأصحابه : ارتحلوا ، فارتحلوا ، وارتحل، فلما جلس على ناقته ، وانبعثت به ، انفجرت عين من تحت خفها بماء عذب ، فأناخ وأناخ أصحابه ، فشربوا ، واستقوا وسقوا.

ثم دعوا أصحابهم : هلموا إلى الماء ، فقد سقانا الله عز وجل ، فجاؤوا فاستقوا وسقوا.

ثم قالوا : يا عبد المطلب ، قد والله قضي لك ، إن الذي سقاك هذا الماء بهذه الفلاة , لهو الذي سقاك زمزم ، انطلق ، فهي لك ، فما نحن بمخاصميك.

أقول : هذا الخبر خارج الشرط ، ولكني أوردته لعزته.

65 -وقال الحاكم في المستدرك : [3736]

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثنا بَسَّامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا أَبُو الطُّفَيْلِ، قَالَ :

رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ :

سَلُونِي قَبْلَ أَنْ لَا تَسْأَلُونِي وَلَنْ تَسْأَلُوا بَعْدِي مِثْلِي.

قَالَ : فَقَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا {الذَّارِيَاتِ ذَرْوًا} قَالَ : الرِّيَاحُ.

قَالَ : فَمَا {الْحَامِلَاتِ وِقْرًا} قَالَ : السَّحَابُ .

قَالَ : فَمَا {الْجَارِيَاتِ يُسْرًا} قَالَ : السُّفُنُ.

قَالَ : فَمَا {الْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا} قَالَ : الْمَلَائِكَةُ.

قَالَ : فَمَنِ {الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ جَهَنَّمَ} قَالَ : مُنَافِقُو قُرَيْشٍ.

أقول : إسناده صحيح , وله شاهد عند البيهقي في الشعب. [3991]

66 -قال ابن سعد في الطبقات : [3209]

أَخْبَرَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : اذْهَبِ ابْنَ عَوْفٍ ، فَقَدْ أَدْرَكْتَ صَفْوَهَا ، وَسَبَقْتَ رَنْقَهَا.

أقول : قد توبع معن بن عيسى على هذا السند من قبل أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث كما نسخة إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده [70] ، والهيثم بن جميل كما عند الحاكم في المستدرك

[5414]، وأسد بن موسى كما في معرفة الصحابة لأبي نعيم [465]

فهذا هو الوجه المحفوظ إن شاء الله تعالى.

67 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [8731]

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ , ووَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ:

أَنَّ عَلِيًّا قَرَأَ {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى} فَقَالَ : سُبْحَانَ رَبِّي الأَعْلَى.

قَالَ عَبْدَةُ : وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ.

أقول : إسناده حسن عند من يقوي رواية السدي ، وهذا يحتمل أن يكون في الفريضة أو يكون في النافلة ، وقد صح عن أبي موسى أنه فعل ذلك في صلاة الجمعة , و صح عن وعبد الله بن الزبير أيضاً , والله الموفق

68 -قال الحافظ في المطالب العالية : [3615]

قال إسحاق : أخبرنا جَرِيرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابن أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْه ، يُخْبِرُ الْقَوْمَ :

أَنَّ هَذِهِ الزَّهْرَةَ تُسَمِّيهَا الْعَرَبُ الزَّهْرَةَ ، وَتُسَمِّيهَا الْعَجَمُ أَنَاهِيدَ ، فَكَانَ الْمَلَكَانِ يَحْكُمَانِ بَيْنَ النَّاسِ ، فَأَتَتْهُمَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عن غَيْرِ عِلْمِ صَاحِبِهِ.

فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : يَا أَخِي إِنَّ فِي نَفْسِي بَعْضَ الْأَمْرِ ، أُرِيدُ أَن أَذْكُرَهُ لَكَ ، قَالَ : اذْكُرْهُ يَا أَخِي ، لَعَلَّ الَّذِي فِي نَفْسِي مِثْلُ الَّذِي فِي نَفْسِكَ ، فَاتَّفَقَا عَلَى أَمْرٍ فِي ذَلِكَ.

فَقَالَتْ لَهُمَا : لَا حَتَّى تُخْبِرَانِي بِمَا تَصْعَدَانِ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وما تَهْبِطَانِ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ.

قَالَا : بسم اللَّهِ الْأَعْظَمِ نَهْبِطُ ، وَبِهِ نَصْعَدُ.

فَقَالَتْ : مَا أَنَا بمواتيتكما الَّذِي تُرِيدَانِ حَتَّى تُعَلِّمَانِيهِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : عَلِّمْهَا إِيَّاهُ.

قال : كَيْفَ لَنَا بِشِدَّةِ عَذَابِ اللَّهِ ، فَقَالَ الْآخَرُ : إِنَّا نَرْجُو سَعَةَ رَحْمَةِ اللَّهِ عز وجل.

فعلماها إِيَّاهُ ، فَتَكَلَّمَتْ بِهِ ، فَطَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَفَزِعَ مَلَكٌ لِصُعُودِهَا ، فَطَأْطَأَ رَأْسَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ بَعْدُ وَمَسَخَهَا اللَّهُ تعالى ، فَكَانَتْ كَوْكَبًا.

وقال الحافظ في العجاب [322/1] : إسناده صحيح موقوف وحكمه أن يكون مرفوعاً .اهـ

وقد شنع ابن حزم على عمير بن سعيد في الملل وذكر هذا الخبر ومعه آخر وقال : ما نعلم له غيرها وكلاهما كذب , فرد الحافظ في التهذيب قائلاً :

ولقد استعظمت هذا القول ولولا شرطي في كتابي هذا ما عرجت عليه فإنه من أشنع ما وقع لابن حزم سامحه الله وقد وقفنا له عن علي على حديث آخر أنه كبر على يزيد بن المكفف أربعا وله روايات عن غير علي فما أدري هذا الجزم من بن حزم ! .اهـ

69 -وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة علي رضي الله عنه :

حَدَّثنا أَحمد بن سلمة النيسابوري ، حَدَّثنا إِسحاق ، يَعني ابن راهويه قال : أَخْبَرنا عَبد الرَّزاق، أَخْبَرنا مَعْمَر ، عن وهب بن عَبد الله ، عَن أَبي الطفيل قال : شَهِدتُ عَليًّا، رَضي الله

عَنه يخطب، وهو يقول: سلوني ، فواللّٰه لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلاَّ حدثتكم ، وسلوني عن كتاب اللّٰه عز وجل ، فواللّٰه ما من آية إلاَّ وأَنا أعلم أَبِلَيْلٍ نزلت أم بنهار ، أم في سهل أم في جبل.

70 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [8700]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

هِيَ الَّتِي فَرَّطَ فِيهَا ابْنُ دَاوُد وَهِيَ الْعَصْرُ.

أقول : قد صح سماع أبي الأحوص من ابن مسعود وهو أقدم وفاةً من علي.

وذكر الخطيب أن أبا الأحوص قاتل مع علي.

71 -قال عبد الرزاق في المصنف : [6506]

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ :

كَبَّرَ عَلِيٌّ عَلَى يَزِيدَ بْنِ الْمُكَفَّفِ أَرْبَعًا وَجَلَسَ عَلَى الْقَبْرِ وَهُوَ يُدْفَنُ قَالَ :

اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَوَلَدُ عَبْدِكَ ، نَزَلَ بِكَ الْيَوْمَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، اللَّهُمَّ وَسِّعْ لَهُ فِي مُدْخَلِهِ ، وَاغْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ ، فَإِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ , وَبِهِ نَأْخُذُ

أقول : ورواه البيهقي في الكبرى [6741] من طريق أخرى عن عمير بلفظٍ مقارب ، وفيه مشروعية الدعاء في هذا الموضع ، خلافاً لمن رأى بدعيته ، وأما الدعاء الجماعي فيحتاج إلى دليل مستقل .

*وقال أبن أبي شيبة في المصنف : [11831]

حدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ:

صَلَّيْت مَعَ عَلِيٍّ عَلَى يَزِيدَ بْنَ الْمُكَفَّفَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى أَتَاهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَبْدُك ، وَابْنُ عَبْدِكَ نَزَلَ بِكَ الْيَوْمَ فَاغْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِ مُدْخَلَهُ فَإِنَّا لاَ نَعْلَمُ إِلاَّ خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ.

72 -قال ابن وهب في التفسير من جامعه : [197]

وحدثني حماد بن زيد عن عاصم بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ :

عَزَائِمُ السُّجُودِ أربع: {الم تنزيل} ، و {حم} ، {والنجم} ، و {اقرأ باسم ربك}.

73 -قال الطحاوي في بيان مشكل الآثار : [3/21]

وَذَكَرَ مَا حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَيَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ :

{ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى }. الْآيَةَ ، قَالَ : نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ أَوْ قَالَ : عُثْمَانُ مِنْهُمْ.

أقول : وهذا الوجه أرجح من الوجه ذكره الآجري في الشريعة .

74 -قال الحافظ في المطالب العالية : [3455]

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ : حدثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابن عباس - رَضِيَ اللَّه عَنْهما - عن علي رضي اللَّه عنه فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : { لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ } .

قَالَ : صَعِدَ مُوسَى وَهَارُونُ الْجَبَلَ ، فَمَاتَ هَارُونُ ، فَقَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ : أَنْتَ قَتَلْتَهُ ، وَكَانَ أَشَدَّ حُبًّا لَنَا مِنْكَ ، وَأَلْيَنَ لَنَا مِنْكَ ، فَآذَوْهُ بِذَلِكَ ، فأمر الله تعالى الْمَلَائِكَةَ فَحَمَلُوهُ حَتَّى مَرُّوا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فتكلمت الملائكة -عليهم السلام- بِمَوْتِهِ ، حَتَّى عَرَفَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَانْطَلَقُوا بِهِ فَدَفَنُوهُ ، فَلَمْ يَطَّلِعْ عَلَى قَبْرِهِ أَحَدٌ مِنْ خلق الله تعالى إِلَّا الرَّخَمُ ، فجعله الله عز وجل أَصَمَّ أَبْكَمَ.

قال الحافظ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

أقول : سبب النزول الذي في الصحيح غير هذا ، ويجمع بين الخبرين بأن أذية بني إسرائيل لموسى تعددت صورها والله أعلم.

وقال الطبري في تفسيره : وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ آذَوْا نَبِيَّ اللَّهِ بِبَعْضِ مَا كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْذَى بِهِ ، فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا آذَوْهُ بِهِ وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَانَ قِيلَهُمْ : إِنَّهُ أَبْرَصُ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كَانَ ادِّعَاءَهُمْ عَلَيْهِ قَتْلَ أَخِيهِ هَارُونَ وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كُلُّ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ كُلَّ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ آذَوْهُ بِهِ ، وَلَا قَوْلَ فِي ذَلِكَ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِمَّا قَالَ اللَّهُ إِنَّهُمْ آذَوْا مُوسَى، فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا .اهـ

75 -قال الحافظ في المطالب العالية : [4601]

قال إسحاق : أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، ثنا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ - يَزِيدُ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْه ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

{وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَآءُوهَا وَجَدُوا عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ شَجَرَةً

قَالَ مَعْمَرٌ : يَخْرُجُ مِنْ سَاقِهَا ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : مِنْ أَصْلِهَا , عَيْنَانِ ، فَعَمَدُوا إِلَى إِحْدَاهُمَا ، فَكَأَنَّمَا أُمِرُوا بِهَا.

قَالَ مَعْمَرٌ : فَاغْتَسَلُوا بِهَا , وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : فتوضؤوا مِنْهَا , فَلَا تُشْعَثُ رؤوسهم بَعْدَ ذَلِكَ أَبَدًا ، وَلَا تُغَيَّرُ جُلُودُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَدًا ، كَأَنَّمَا ادَّهَنُوا بِالدِّهَانِ ، وَجَرَتْ عَلَيْهِمْ نَضْرَةُ النَّعِيمِ ، ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى الْأُخْرَى فَشَرِبُوا مِنْهَا ، فَطَهَّرَتْ أَجْوَافَهُمْ.

فَلَا يَبْقَى فِي بُطُونِهِمْ قَذًى وَلَا أذى ولا سوءاً إِلَّا خَرَجَ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، {سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ } وَتَتَلَقَّاهُمُ الْوِلْدَانُ كَاللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ ، كاللؤلؤ الْمَنْثُورِ ، يُخْبِرُونَهُمْ بِمَا أعد الله تعالى لَهُمْ ، يُطِيفُونَ بِهِمْ كَمَا يطيف وِلْدَانُ أَهْلِ الدُّنْيَا بِالْحَمِيمِ يَجِيءُ مِنَ الْغَيْبَةِ.

يَقُولُونَ : أَبْشِرْ أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ كَذَا وَكَذَا ، وَأَعَدَّ لَكَ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ يَذْهَبُ الْغُلَامُ مِنْهُمْ إِلَى الزَّوْجَةِ مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَيَقُولُ :

قَدْ جَاءَ فُلَانٌ بِاسْمِهِ الَّذِي يُدْعَى بِهِ فِي الدُّنْيَا ، فَيَسْتَخِفُّهَا الْفَرَحُ.

حَتَّى تَقُومُ عَلَى أُسْكُفَّةِ بَابِهَا فَتَقُولُ : أَنْتَ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : فَيَجِيءُ فَيَنْظُرُ إِلَى تَأْسِيسِ بُنْيَانِهِ عَلَى جَنْدَلِ اللُّؤْلُؤِ بَيْنَ أَخْضَرَ وَأَصْفَرَ وَأَحْمَرَ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَإِذَا زَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ ، وَنَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ ، وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، فَيَنْظُرُ إِلَى سَقْفِ بِنَائِهِ.

فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ تعالى , قَالَ مَعْمَرٌ : قَدَّرَ ذَلِكَ لَهُ , وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : سَخَّرَ ذَلِكَ لَهُ ، لَأَلَمَّ أَنْ يُذْهَبَ بِبَصَرِهِ ، إِنَّمَا هُوَ مِثْلُ الْبَرْقِ ، فَيَقُولُ : { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا }

*وقال : أخبرنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، ثنا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّه عَنْه قَالَ : إِنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَعَظَّمَ أَمْرَهَا ، ثُمَّ قَالَ : يُسَاقُ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ

قَالَ : فَإِذْ جَنْدَلُ اللُّؤْلُؤِ فَوْقَهُ صَرْحٌ ، أَحْمَرُ وَأَخْضَرُ وَأَصْفَرُ.

قَالَ : ثُمَّ نَظَرُوا إِلَى تِلْكَ النِّعْمَةِ واتكؤوا عَلَيْهَا وَقَالُوا : { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هدانا لهذا }.

*وقال : أخبرنا يَحْيَى ، ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَقَالَ :

ثُمَّ يَتَّكِئُ عَلَى أَرِيكَةٍ مِنْ أرائك ، ثُمَّ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ.

*قَالَ يَحْيَى : حَدَّثَنَا حَمْزَةُ الزَّيَّاتُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْه قَالَ : أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ ، فَذَكَرَ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْكُرَ ، ثم قَالَ : فِي عَمَدٍ ممدود ، ثُمَّ قَالَ : { وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا } فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

قال الحافظ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ ، إِذْ لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ .

أقول : الصحيح حديث الثوري ، والفرق بينه وبين حديث معمر عامته لفظي ، وتمييز عبد الرزاق بين روايته ورواية معمر يدل على ضبطه .

76 -قال ابن المبارك في الزهد: [1905]

أَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو هَارُونَ الْغَنَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ حِطَّانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ :

هَلْ تَدْرُونَ كَيْفَ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ؟ , قَالَ : قُلْنَا : هِيَ مِثْلُ أَبْوَابِنَا هَذِهِ.

قَالَ : لَا ، هِيَ هَكَذَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ.

أقول : رواه شعبة أيضاً عند ابن جرير الطبري .

77 -قال الطبري في تفسيره : [458 /22]

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ قَالَ : ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ :

قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ : أَيْنَ جَهَنَّمُ ؟ فَقَالَ : الْبَحْرُ ، فَقَالَ : مَا أُرَاهُ إِلَّا صَادِقًا ، {وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ} {وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِرَتْ} مُخَفَّفَةً.

أقول : داود هو ابن أبي هند.

78 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [39062]

حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ سَمِعْت عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ ، قَالَ :

إِنَّ خَارِجَةً خَرَجَتْ عَلَى حُكْمٍ ، فَقَالُوا : لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّهُ لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ : لاَ إِمْرَةَ ، وَلاَ بُدَّ

لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ ، أَوْ فَاجِرٍ ، يَعْمَلُ فِي إِمَارَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَيَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ ، وَيُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهِ الأَجَلَ.

79 -قال ابن أبي الدنيا في الإشراف : [291]

حدثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرني القاسم بن الفضل الحداني ، قال : حدثني يوسف بن سعد مولى عثمان بن مظعون قال : قال ابن حاطب :

لو شهدت اليوم شهدت عجبا اجتمع علي وعمار ومالك الأشتر وصعصعة بن صوحان في هذه الدار دار نافع - فتكلم عمار فذكر عثمان فجعل علي يتغير وجهه ، ثم تكلم مالك حذا عمار قال : ثم إن صعصعة تكلم ، فقال : أبا اليقظان ما كل ما يزعم الناس أن عثمان أتى وقال قائل : كان أول من ولي فاستأثر وأول من تفرقت عنه الأمة . ثم إن عليا تكلم ، فقال:

أنا والله على الأثر الذي أتى عثمان , لقد سبقت له سوابق لا يعذبه الله بعدها أبدا.

80 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [29931]

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَن مَنْصُورٍ ، عَن رِبْعِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيٌّ :

أَلا أُعَلِّمُك كَلِمَاتٍ لَمْ أُعَلِّمْهَا حَسَنًا ، وَلا حُسَيْنًا ، إِذَا طَلَبْت حَاجَةً وَأَحْبَبْت أَنْ تَنْجَحَ فَقُلْ :

لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، وَلا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ.

ثُمَّ سَلْ حَاجَتَك.

أقول : هذه فائدة برحلة وهذا السند صحيح على شرط الشيخين.

وقد تابع شعبة أبا الأحوص عند النسائي في الكبرى

81 -قال عبد الله في زوائد المسند لأبيه : [703]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ :

قَدِمَ عَلِيٌّ ، عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ ، فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : الْجَعْدُ بْنُ بَعْجَةَ فَقَالَ لَهُ : اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ .

فَقَالَ عَلِيٌّ : بَلْ مَقْتُولٌ ، ضَرْبَةٌ عَلَى هَذَا تَخْضِبُ هَذِهِ - يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ رَأْسِهِ - عَهْدٌ مَعْهُودٌ ، وَقَضَاءٌ مَقْضِيٌّ ، وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى.

وَعَاتَبَهُ فِي لِبَاسِهِ ، فَقَالَ : مَا لَكُمْ وَلِلِّبَاسِ هُوَ أَبْعَدُ مِنَ الْكِبْرِ ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِيَ الْمُسْلِمُ.

أقول : ورواه الحاكم بسياق أطول [4687] ، وأبو نعيم رواه في الحلية من طريقين آخرين.

و علي بن حكيم الأودي الأشهر روايته عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر فهي في صحيح مسلم ، فلعل هذا يرجح أنه هو وليس القاضي .

82 -قال البخاري في صحيحه : [3671]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي :

أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ , قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ : عُثْمَانُ , قُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ ؟ قَالَ : مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ

83 -قال عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند 1271]]:

حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ :

قُلْتُ لِعَلِيٍّ : أَرَأَيْتَ مَسِيرَكَ هَذَا عَهْدٌ عَهِدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ رَأْيٌ رَأَيْتَهُ؟

قَالَ : مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا ؟ قُلْتُ : دِينَنَا دِينَنَا.

قَالَ : مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَلَكِنْ رَأْيٌ رَأَيْتُهُ.

أقول : هذا قاله علي في حربه مع معاوية ، أما حربه مع الخوارج مع تقدم اغتباطه بذلك وذكره للأحاديث في فضل قتالهم ، وخبر ذي الثدية معروف مشهور.

و صححه الإمام الألباني في أبو داود .

84 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [32796]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ , عَنْ شُعْبَةَ , عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ , عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ , قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ :

لَيُحِبُّنِي قَوْمٌ حَتَّى يَدْخُلُوا النَّارَ فِي حُبِّي وَلَيُبْغِضُنِي قَوْمٌ حَتَّى يَدْخُلُوا النَّارَ فِي بُغْضِي.

قال عبد الله بن الإمام أحمد في السنة : [1337]

حدثني أبي نا وكيع عن شعبة عن أبي التياح عن أبي السوار قال : قال علي – رضي الله عنه :

ليحبني قوم حتى يدخلوا النار في حبي , وليبغضني قوم حتى يدخلوا النار في بغضي.

وقال العلامة مقبل الوادعي في رسالة [الإلحاد الخميني في أرض الحرمين] :

هذا الأثر صحيح على شرط الشيخين .اهـ

وقال العلامة الألباني في ظلال الجنة : صحيح . اهـ

85 -قال البخاري في الأدب المفرد : [324]

قَالَ : حَدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ : حَدثنا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ كُرَيْبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :

الْقَائِلُ الْفَاحِشَةَ ، وَالَّذِي يُشِيعُ بِهَا ، فِي الإِثْمِ سَوَاءٌ.

حسان بن كريب ذكره ابن حبان في مشاهير علماء الأمصار وقال : من جلة تابعي مصر .اهـ

وروى عنه جمع من الثقات

*وقال ابن أبي الدنيا في الصمت : [260]

حدثنا أحمد بن جميل ، أخبرنا عبد الله بن المبارك ، أنا ابن لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن عبد الله بن زرير الغافقي ، عن علي رضي الله عنه قال :

القائل الكلمة الزور والذي يمد بحبلها في الإثم سواء.

86 -قال البيهقي في شعب الإيمان : [8277]

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَا : نا الْأَصَمُّ ، نا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ ، نا الْحُسَيْنُ يَعْنِي ابْنَ حَفْصٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

كَانَتْ هاجَرَ لِسَارَّةَ فَأَعْطَتْ إِبْرَاهِيمَ ، فَاسْتَبَقَ إِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ ، فَسَبَقَهُ إِسْمَاعِيلُ فَجلَسَ فِي حِجْرِ إِبْرَاهِيمَ.

قَالَتْ سَارَّةُ : أَظُنُّهُ وَاللهِ , لَأُغَيِّرَنَّ مِنْهَا ثَلَاثَةَ أَشْرَافٍ ، فَخَشِيَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ تَجْدَعَهَا أَوْ تَخْرِمَ أُذُنَيْهَا.

فَقَالَ لَهَا : هَلْ لَكِ أَنْ تَفْعَلِي شَيْئًا وَتَبَرِّي يَمِينَكِ ، تَثْقُبِينَ أُذُنَيْهَا أَوْ تَخْفِضِيهَا ، فَكَانَ أَوَّلَ الْخِفَاضِ هَذَا.

87 -قال ابن سعد في الطبقات : [3/24]

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ أَبُو نُعَيْمٍ. أَخْبَرَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ :

دَعَا عَلِيٌّ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ , فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ الْمُرَادِيُّ فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ.

ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : مَا يَحْبِسُ أَشْقَاهَا , لَتُخَضَّبَنَّ أَوْ لَتُصْبَغَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذَا , يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ رَأْسِهِ , ثُمَّ تَمَثَّلَ بِهَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ.

اشْدُدْ حَيَازِيمَكَ لِلْمَوْتِ ... فَإِنَّ الْمَوْتَ آتِيكَ

وَلا تَجْزَعْ مِنَ الْقَتْلِ ... إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَ

88 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38990]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ أبي عَوْنٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، قَالَ : قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ الْخُزَاعِيُّ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ :

أَعْذِرْنِي عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّمَا مَنَعَنِي مِنْ يَوْمِ الْجَمَلِ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فَقَالَ الْحَسَنُ : لَقَدْ رَأَيْته حِينَ اشْتَدَّ الْقِتَالُ يَلُوذُ بِي وَيَقُولُ : يَا حَسَنُ ، لَوَدِدْت أَنِّي مِتُّ قَبْلَ هَذَا بِعِشْرِينَ حِجَّةً.

أبو الضحى أدرك سليمان فإن كان حمل الخبر , فالخبر متصل.

*وكذا جاء في مسند الحارث كما في بغية الباحث 757] :[

حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ , ثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ , عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ , عَنْ أَبِي الضُّحَى , عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : جِئْتُ إِلَى الْحَسَنِ فَقُلْتُ :

اعْذُرْنِي عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ لَمْ أَحْضُرِ الْوَقْعَةَ , فَقَالَ الْحَسَنُ : مَا تَصْنَعُ بِهَذَا لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَهُوَ يَلُوذُ بِي وَيَقُولُ : يَا حَسَنُ لَيْتَنِي مُتُّ قَبْلَ هَذَا بِعِشْرِينَ سَنَةً.

*وقال عبد الله بن أحمد في السنة : [1212]

حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ، نا حماد بن زيد ، نا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال : قال علي رضي الله عنه يوم الجمل : وددت أني مت قبل هذا بعشرين سنة .

*وقال أيضاً : [1181]

حدثني إسماعيل أبو معمر ، نا ابن نمير ، عن شريك ، عن العلاء بن عبد الكريم ، عن تميم بن سلمة ، قال : قال الحسن بن علي رضي الله عنه يوم الجمل أو يوم صفين شيئا فقال له علي رضي الله عنه :

وددت أني مت قبل هذا بعشرين سنة.

تميم لا أدري إن كان سمع الحسن ، ولكنه سمع ابن صرد .

89 -قال البخاري في صحيحه : [3111]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ:

لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ , ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سُعَاةَ عُثْمَانَ

فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ .

90 -قال الطيالسي في مسنده: [1212]

قال حدثنا شعبة قال أخبرني أبو إسحاق قال سمعت الأسود بن يزيد يقول :

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ آمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَبِي مُوسَى , رضي الله عنهما.

أقول : [آمَرَ] يعني أكثر أمراً

*وقال ابن أبي شيبة :[9452]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ :

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ آمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبِي مُوسَى.

*وقال أيضاً [9453] : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، وَعَلِيّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا آمَرَ بِصَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبِي مُوسَى .

91 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [18034]

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ:

مَا طَلَّقَ رَجُلٌ طَلاَقَ السُّنَّةِ فَنَدِمَ.

92 -قال الدوري في تاريخه عن ابن معين : [601]

حَدثنَا يحيى قَالَ حَدثنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَة عَن يحيى بن سعيد عَن سعيد بن الْمسيب قَالَ:

مَا كَانَ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلم - أحد يَقُول سلوني غيرَ علي بن أَبي طَالب .

*وقال ابن أبي شيبة المصنف : [26948]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : نُرَاه عَن سَعيد بن المُسَيّب :

لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ سَلُونِي إلاَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ .

وقال عبد الله في زوائد فضائل الصحابة : [1098]

نا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، نا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أُرَاهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ :

لمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : سَلُونِي ، إِلَّا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ .

93 -قال ابن الجوزي في نواسخ القرآن : [1/153]

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيُّ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْبَقَّالُ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاذِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلاءِ الْغَنَوِيُّ:

أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ لَقِيَ أَبَا يَحْيَى فَقَالَ : يَا أَبَا يَحْيَى : مَنِ الَّذِي قَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلامُ اعْرِفُونِي اعْرِفُونِي ؟

فَقَالَ إِنِّي أَظُنُّكَ عَرَفْتَ أَنِّي أنا هو ، قال : قَالَ : مَا عَرَفْتُ أَنَّكَ هُوَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَنَا هُوَ ، مَرَّ بِي وَأَنَا أَقُصُّ بِالْكُوفَةِ ،

فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ فَقُلْتُ أَنَا أَبُو يحيى ، قال : لست بأبي يَحْيَى وَلَكِنَّكَ اعْرِفُونِي ، هَلْ عَرَفْتَ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ ؟ , قُلْتُ : لا

قَالَ : هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ ، قَالَ : فَلَمْ أَعُدْ بَعْدَ ذَلِكَ أَقُصُّ عَلَى أحد .

أقول : أبو يحيى المعرقب ، لا يلتفت إلى كلام ابن حبان فيه فإن المتقدمين لم يجرحه منهم أحد على شهرته وخرج له مسلم ، وأثنوا عليه في ابن عباس.

*وقال زهير بن حرب في كتاب العلم : [131]

ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن:

أن عليا عليه السلام مر بقاص فقال : أتعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا ، قال هلكت وأهلكت

أقول : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وما أكثر القصاص الذين لا يفقهون اليوم ، والله المستعان ، ويدفع الجهلة عنهم بقولهم [هذا داعية وليس مفتياً] ، وأثر علي هذا قوي في الرد عليهم

94 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [4194]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَوْ هِلاَلٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ :

الْمُؤَذِّنُ أَمْلَكُ بِالأَذَانِ ، وَالإِمَامُ أَمْلَكُ بِالإِقَامَةِ.

*وقال أبو نعيم الفضل في كتاب الصلاة :[288]

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هَكَذَا قَالَ سُفْيَانُ - عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

الْمُؤَذِّنُ أَمْلَكُ بِالْأَذَانِ وَالْإِمَامُ أَمْلَكُ بِالْإِقَامَةِ .

95 -قال البخاري في صحيحه : [3677]

حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْمَكِّيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ فَدَعَوْا اللَّهَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَقَدْ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ :

رَحِمَكَ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ لِأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَقُولُ كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَانْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا .

فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ

96 -قال ابن أبي شيبة في المصنف : [38308]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْد ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ:

يَنْقُصُ الإِسْلاَم حَتَّى لاَ يُقَالُ : اللَّهُ اللَّهُ ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينَ بِذَنَبِهِ ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بُعِثَ قَوْمٌ يَجْتَمِعُونَ كَمَا يَجْتَمِعُ قَزَعُ الْخَرِيفِ ، وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْرِفُ اسْمَ أَمِيرِهِمْ وَمُنَاخَ رِكَابِهِمْ.

أقول : هذا له حكم الرفع

هذا وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مسلك الإيقاف الحادث

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فمن المسالك المنتشرة عند بعض طلبة العلم أنه إذا سمع بشخص يعين شخصاً فيقول (أشعري) أو (إخواني) أو (مرجيء) يوقفه ويقول (هل هو مبتدع) ؟

والحق أنك إذا نظرت في كتب الجرح والتعديل فلن تجد رجلاً جرح ببدعة أو نسب إلى فرقة من الفرق الهالكة فجاء شخص وأوقف هذا الحاكم بقوله (هل هو مبتدع) ؟

فهذا المسلك بحسب اطلاعي القاصر مسلك لم أجد لمقتفيه سلفاً

قال الخلال في السنة 513: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى , قَالَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ حَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ , قَالَ : وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَقُولُ : عُمَرُ وَقَفَ , وَأَنَا أَقِفُ , قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَمَا سَمِعْتُ أَنَا هَذَا مِنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْهُ وَمَا سَأَلْتُ أَنَا عَنْ هَذَا أَحَد , أَوْ مَا أصنَعَ بِهَذَا ؟ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ , فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ , مَنْ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ هُوَ عِنْدَكَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ؟ قَالَ : لاَ تُوقِفْنِي هَكَذَا , كَيْفَ نَصْنَعُ بِأَهْلِ الْكُوفَةِ , قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : وَحَدَّثَنِي عَنْهُ أَبُو

السَّرِيّ عَبْدُوسُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ , قَالَ : إِخْرَاجُ النَّاسِ مِنَ السُّنَّةِ شَدِيدٌ.

فهنا الإيقاف _ إن صح هذا الأثر _ جاء على قول مشكل وهو قول من يتوقف في عثمان وعلي فلا يفضل بينهما وإنما يقف على أبي بكر وعمر فهنا سؤال عن النوع لا العين

ومع ذلك كره أحمد هذا الإيقاف وقال (لا توقفني هكذا) فكيف لو رأى أحمد من يوقف الناس في أناس نسبوا إلى فرق هالكة!

وبعضهم يريد منك أن تقول (لا ليس مبتدعاً) ويا ليت شعري كيف أنسبه إلى فرقة هالكة ثم بعد ذلك أجزم بأنه ليس مبتدعاً أو أنه من أهل السنة ولو اختار الشخص التوقف لكان أهون

قال البربهاري في شرح السنة [148] ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت

فيه خصال السنة، لا يقال له: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها.

وبعض الناس يظن أن المبتدع هو المعاند فقط ، فعنده لا يطلق مبتدع إلا على الرجل المعاند الذي تيقنا من عناده وهذا المسلك خطأ

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى:(13/ 361)

"و فِي الْجُمْلَةِ مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَفْسِيرِهِمْ إلَى مَايُخَالِفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ بَلْ مُبْتَدِعًا وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطَؤُه"

أقول: فسماه (مبتدعاً) مع وجود العذر والتأويل

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (12/ 180): "لَيْسَ كُلُّ مُخْطِئٍ وَلَا مُبْتَدِعٍ وَلَا جَاهِلٍ وَلَا ضَالٍّ يَكُونُ كَافِرًا؛ بَلْ وَلَا فَاسِقًا بَلْ وَ لَا عَاصِياً"

أقول: فسماه مبتدعاً رغم إنه قد لا يكون حتى عاصياً

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (23/ 356): "فَقَدْ يَكُونُ كُلٌّ مِنْ الْمُتَنَازِعَيْنِ مُبْتَدِعًا وَكِلَاهُمَا جاهِلٌ مُتَأَوِّل"

أقول: فسماه مبتدعاً رغم كونه متأولاً

وليس معنى هذا أن كل من وقع في بدعة يصير مبتدعاً بل هناك فرق بين المسائل الخفية والجلية ، وبين سني أخطأ في أمر خفي وبين من انتهج نهجاً بدعياً أو وافق أهل البدع في بعض مشاهير المسائل التي اختلف فيها أهل السنة وأهل البدعة

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (354/3) :" وإذا كان كذلك فأهل البدع فيهم المنافق الزنديق فهذا كافر ويكثر مثل هذا في الرافضة والجهمية فإن رؤساءهم كانوا منافقين زنادقة وأول من ابتدع الرفض كان منافقا وكذلك التجهم فإن أصله زندقة ونفاق ولهذا كان الزنادقة المنافقون من القرامطة الباطنية المتفلسفة وأمثالهم يميلون إلى الرافضة والجهمية لقربهم منهم

ومن أهل البدع من يكون فيه إيمان باطنا وظاهرا لكن فيه جهل وظلم حتى أخطأ ما أخطأ من السنة فهذا ليس بكافر ولا منافق ثم قد يكون منه عدوان وظلم يكون به فاسقا أو عاصيا وقد يكون مخطئا متأولا مغفورا له خطأه وقد يكون مع ذلك معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه"

فجعله من أهل البدع مع كونه أخطأ السنة جهلاً

وداعية البدعة يعاقب وإن كان في نفسه متأولاً إذ لا تلازم بين العقوبة الدنيوية والعقوبة الأخروية

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما مجموع الفتاوى (10/ 376):"وكذلك يجوزقتال البغاة وهم الخارجون على الإمام أو غير الإمام بتأويل سائغ مع كونه معدولاً ومع كوننا ننفذ أحكام قضائهم ونسوغ ما قبضوه من جزية أو خراج أو غير ذلكإذ الصحابة لا خلاف فى بقائهم على العدالة أن التفسيق انتفى للتأويل السائغ وأما القتال فليؤدوا ما تركوه من الواجب وينتهوا عما ارتكبوه من المحرم وان كانوا متأولين

وكذلك نقيم الحد على من شرب النبيذ المختلف فيه وان كانوا قوما صالحين فتدبر كيف عوقب أقوام في الدنيا على ترك واجب أو فعل محرم بين في الدين أو الدنيا وانكانوا معذورين فيه لدفع ضرر فعلهم فى الدنيا كما يقام الحد على من تاب بعد رفعه إلى الإمام وان كان قد تاب توبة نصوحا وكما يغزو هذا البيت جيش من الناس فبينما هم ببيداء من الأرض إذ خسف بهم وفيهم المكره فيحشرون على نياتهم وكما يقاتل جيوش الكفار وفيهم المكره كأهل بدر لما كان فيهم العباس وغيره وكما لو تترس الكفار بمسلمين ولم يندفع ضرر الكفار إلا بقتالهم فالعقوبات المشروعة والمقدورة قد تتناول فى الدنيا من لا يستحقها في الآخرة وتكون في حقه من جملة المصائب كماقيل في بعضهم القاتل مجاهدوالمقتول شهيد وعلى هذا فما أمر به آخرأهل السنة من أن داعية أهل البدع يهجر فلايستشهد ولا يروى عنه ولا يستفتى ولا يصلى خلفه قد يكون من هذا الباب فان هجرة تعزيرله وعقوبة له جزاء لمنع الناس من ذلك الذنب الذى هو بدعة أو غيرها وإن كان في نفس الأمر تائباً أو معذوراً إذ الهجرة مقصودها أحد شيئين إما ترك الذنوب المهجورة وأصحابها وأما عقوبة فاعلها ونكاله"

قال ابن حجر في نزهة النظر :" أو فسقِهِ: أي: بالفعل أو القول، مما لم يَبْلُغ الكفر. وبينه وبين الأوَّلِ عموم، وإنما أُفْرِدَ الأوَّلُ لكون القدْحِ به أشدَّ في هذا الفن، وأما الفسق بالمعتقد فسيأتي بيانه.

6 -أو وَهْمِهِ: بأن يَرْوِي على سبيل التوهمِ.

7 -أو مخالفتِهِ، أي للثقات.

8 -أو جهالتِهِ: بأن لا يُعْرَفَ فيه تعديلٌ ولا تَجْرِيحٌ مُعَيَّنٌ.

9 -أو بدعتِهِ: وهي اعتقاد ما أُحْدِثَ على خِلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا بمعاندةٍ، بل بنوعِ شُبْهَةٍ"

فاشترط في المبتدع ألا يكون معانداً لأن المعاند للحق واقع فيما هو أخطر من البدعة

فمن هذا تفهم أنه ليس من شرط وصف المرء بالابتداع التحقق من كونه معانداً

وقبل هذا وذاك لا بد أن تعلم أنه ليس من هدي السلف إذا قيل في شخص (أشعري) أو (شيعي) أو (مرجيء) أنهم يوقفون المرء فيقولون (هل هو مبتدع) ؟

وقد جاء في كتاب المجموع من أقوال الشيخ حماد الأنصاري 31ـ وسمعته يقول: "قولنا فلان أشعري معناه مبتدع."

أقول : بل هو جهمي فوق المبتدع كما قال الإمام أحمد في اللفظي واللفظي خير من الأشعري

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (63/13) :" فهذا هو الفرقان بين أهل الايمان والسنة وأهل النفاق والبدعة وان كان هؤلاء لهم من الايمان نصيب وافر من اتباع السنة لكن فيهم من النفاق والبدعة بحسب ما تقدموا فيه بين يدى الله ورسوله وخالفوا الله ورسوله ثم ان لم يعلموا ان ذلك يخالف الرسول ولو علموا لما قالوه لم يكونوا منافقين بل ناقصى الايمان مبتدعين وخطؤهم مغفور لهم لا يعاقبون عليه وان نقصوا به"

فهنا نص على أنهم مبتدعة مع كون خطئهم مغفوراً فتأمل هذا وأطل التأمل ، ولا أعلم عن أحد من السلف أنه جزم بمغفرة ذنب معين من أهل البدع

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الرد على عبد الرحمن الحجي في كلامه على شيخ الإسلام ابن تيمية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال عبد الرحمن الحجي في مقطع صوتي (منشور في الشابكة):

أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله , واتبعوا أهوائهممن لم يكن عنده بينه من الله بالقرآن أو بالحديث فهو قطعاً ممن زين له سوء عمله واتبعوا أهوائهم.

عباد الله؛ البينات بأيديكم، كلام الله جل وعلا، وهذه سورة البينة فيها عجب من العجب، تحضنا على هذه البينات، أن نتدبرها، وأن نستغني بها عن غيرها فإنها تدمغ الباطل من أصله، وتهدم بنيانه من أسه، البينات، سبحان الله، كيف يرد الباطل بباطل، كيف يرد الكلام بكلام ؟

كيف ترد الحجج بحجج، وعندنا البينات ما من أحد رد الحجج بحجج أو بالكلام إلا ندم! إلا ندم أن لا يكون استغنى بالقرآن عن غيره وأولهم أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى !! فإنه رحمة الله عليه كان قد تعلم الفلسفة والعقليات حتى يرد الباطل، قال ابن رجب : وكان طوائف من العلماء الراسخين الذين يحبون أبا العباس ويعظمونه ينهونه عن ذلك , ويقولون الكلام لا يرد بالكلام , ولا بالعقليات , ولابالفلسفة، يرد بالبينات.

يقول ابن القيم : لما سجن في آخر حياته ندم ندماً عظيماً، ولم يخلط بالقرآن غيره وقال : آه على عمرٍ ذهب ليس مع هذا الكتاب، كل ما عندنا من الحجج وجدناها في القرآن أوضح ما تكون وأقوى ما تكون ولاخلط معها ولا مطعن وختم القرآن ثلاثاً وثمانين ختمة حتى مات في سجنه رحمة الله عليه .اهـ

أقول : والتعليق على هذا الكلام من وجوه:

الأول : أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد بلغ مبلغاً من معرفة العلوم النقلية ، لم يقارنه فيه أحدٌ من أهل عصره ، ولا من بعدهم.

فأما التفسير فقال ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص19): وسمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات وسمع الكتب الستة الكبار والأجزاء ومن مسموعاته معجم الطبراني الكبير وعني بالحديث وقرأ ونسخ وتعلم الخط والحساب في المكتب وحفظ القرآن وأقبل على الفقه وقرأ العربية على ابن عبد القوي ثم فهمها وأخذ يتأمل كتاب سيبويه حتى فهم في النحو وأقبل على التفسير إقبالاً كليا حتى حاز فيه قصب السبق وأحكم أصول الفقه وغير ذلك، هذا كله وهو بعد ابن بضع عشرة سنة فانبهر أهل دمشق من فرط ذكائه وسيلان ذهنه وقوة حافظته وسرعة إدراكه اهـ .

وقال أيضاً (ص26): وقال الشيخ الحافظ فتح الدين أبو الفتح بن سيد الناس اليعمري المصري بعد أن ذكر ترجمة شيخنا الحافظ جمال الدين أبي الحجاج المزي وهو الذي حداني على رؤية الشيخ الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن الحليم بن عبد السلام بن تيمية.

فألفيته ممن أدرك من العلوم حظا وكاد يستوعب السنن والآثار حفظا، إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته أو أفتى في الفقه فهو مدرك غايته أو ذاكر بالحديث فهو صاحب علمه وذو روايته أو حاضر بالنحل والملل لم ير أوسع من نحلته في ذلك ولا أرفع من درايته برز في كل فن على أبناء جنسه .اهـ

وقال أيضاً في (ص28): وقال الشيخ علم الدين البرزالي في معجم شيوخه : أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الشيخ تقي الدين أبو العباس الإمام المجمع على فضله ونبله ودينه قرأ الفقه وبرع فيه والعربية والأصول ومهر في علمي التفسير والحديث وكان إماما لا يلحق غباره في كل شيء وبلغ رتبة الاجتهاد واجتمعت فيه شروط المجتهدين وكان إذا ذكر التفسير بهت الناس من كثرة محفوظه وحسن إيراده وإعطائه كل قول ما يستحقه من الترجيح والتضعيف والإبطال، وخوضه في كل علم كان الحاضرون يقضون منه العجب هذا مع انقطاعه إلى الزهد والعبادة والاشتغال بالله تعالى . اهـ

أقول : وكان لشيخ الإسلام مجلسٌ في تفسير القرآن كل جمعة ، ومن قرأ كتبه رأى أنه عظيم العناية جداً بكتاب الله

عز وجل حتى أنه يذكر لك من فقه الآية ، ما يجعلك تشعر أنك تقرأها لأول مرة.

وقد صنف تفسير آيات أشكلت ، ومقدمة نفيسة في التفسير ، وكتاب في أمثال القرآن ، ورد شبه جميع الفرق وأهل الملل بأدلة القرآن والسنة ، فكيف يزعم أنه كان مشغولاً بالفلسفة عن القرآن ؟!

وهذا كتابه درء التعارض يعقد فيه فصلاً في ذكر الأدلة العقلية على إثبات البعث والوحدانية بما لا يستطيعه أحد من علماء هذا العصر لو اجتمعوا فضلاً عن شخص مثل الحجي.

قال شيخ الإسلام في درءالتعارض (53/1): ومعلوم أن السمعيات مملوءة من إثبات الصانع وقدرته وتصديق رسوله ليس فيها ما يناقض هذه الأصول العقلية التي بها يعلم السمع بل الذي في السمع يوافق هذه الأصول بل السمع فيه من بيان الأدلة العقلية على إثبات الصانع ودلائل ربوبيته وقدرته وبيان آيات الرسول ودلائل صدقه أضعاف ما يوجد في كلام النظار فليس فيه ولله الحمد ما يناقض الأدلة العقلية التي بها يعلم صدق الرسول .اهـ

وقال أيضاً (21/1): فبين سبحانه هذا كله بمثل قوله: (أولم يروا أن الله الذي خلق السماوات والأرض قادر على أن يخلق مثلهم وجعل لهم أجلا لاريب فيه فأبى الظالمون إلا كفورا)، وقوله : (أوليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم)، وقوله: (أولم يروا أن الله الذي خلق السماوات والأرض ولم يعي بخلقهن بقادر على أن يحيي الموتى بلى إنه على كل شيء قدير)، وقوله : (لخلق السماوات والأرض أكبر من خلق الناس)، فإنه من المعلوم ببداهة العقول أن خلق السماوات والأرض أعظم من خلق أمثال بني آدم والقدرة عليه أبلغ وأن هذا الأيسر أولى بالإمكان والقدرة من ذلك، وكذلك استدلاله على ذلك بالنشأة الأولى في مثل قوله: (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه)، ولهذا قال بعد ذلك : (وله المثل الأعلى في السماوات والأرض)، وقال : (يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم)، وكذلك ما ذكر في قوله: (وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة)، فإن قول الله تعالى: (من يحيي العظام وهي رميم)، قياس حذفت إحدى مقدمتيه لظهورها والأخرى سالبة كلية قرن معها دليلها وهو المثل المضروب الذي ذكره بقوله: (وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم)، وهذا

استفهام إنكار متضمن للنفي أي لا أحد يحيي العظام وهي رميم فإن كونها رميما يمنع عنده إحياءها لمصيرها إلى حال اليبس والبرودة المنافية للحياة التي مبناها على الحرارة والرطوبة ولتفرق أجزائها واختلاطها بغيرها ولنحو ذلك من الشبهات.

والتقدير : هذه العظام رميم ولا أحد يحيي العظام وهي رميم فلا أحد يحييها ولكن هذه السالبة كاذبة ومضمونها امتناع الإحياء فبين سبحانه إمكانه من وجوه بيان إمكان ما هو أبعد من ذلك وقدرته عليه فقال: (يحييها الذي أنشأها أول مرة)، وقد أنشأها من التراب ثم قال: (وهو بكل خلق عليم) ليبين علمه بما تفرق من الأجزاء أو استحال ثم قال: (الذي جعل لكم من الشجر الأخضر نارا)، فبين أنه أخرج النار الحارة اليابسة من البارد الرطب وذلك أبلغ في المنافاة لأن اجتماع الحرارة والرطوبة أيسر من اجتماع الحرارة واليبوسة إذ الرطوبة تقبل من ما لا تقبله اليبوسة ولهذا كان تسخين الهواء والماء أيسر من تسخين التراب وإن كانت النار نفسها حارة يابسة فإنها جسم بسيط واليبس ضد الرطوبة يعني بها البلة كرطوبة الماء ويعني بها سرعة الانفعال، فيدخل في ذلك الهواء فكذلك يعني باليبس عدم البلة فتكون النار يابسة.

ويراد باليبس بطء الشكل والانفعال فيكون التراب يابسا دون النار فالتراب فيه اليبس بالمعنيين بخلاف النار، لكن الحيوان الذي فيه حرارة ورطوبة يكون من العناصر الثلاثة : التراب والماء والهواء.

وأما الجزء الناري فللناس فيه قولان قيل : فيه حرارة نارية وإن يكن فيه جزء من النار وقيل : بل فيه جزء من النار، وعلى كل تقدير فتكون الحيوان من العناصر أولى بالإمكان من تكون النار من الشجر الأخضر فالقادر على أن يخلق من الشجر الأخضر نارا أولى بالقدرة أن يخلق من التراب حيوانا فإن هذا معتاد وإن كان ذلك بما يضم إليه من الأجزاءالهوائية والمائية والمقصود الجمع في المولدات ثم قال: (أوليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم)، وهذه مقدمة معلومة بالبداهة ولهذا جاء فيها باستفهام التقرير الدال على أن ذلك مستقر معلوم عن المخاطب كما قال سبحانه: (ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا)، ثم بين قدرته العامة بقوله: (إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون)، وفي هذا الموضع وغيره من القرآن من الأسرار وبيان الأدلة القطعية علي المطالب الدينية ما ليس هذا موضعه وإنما الغرض التنبيه.

وكذلك ما استعمله سبحانه في تنزيهه وتقديسه عما أضافوه إليه من الولادة سواء سموها حسية أو عقلية كما تزعمه النصارى من تولد الكلمة التي جعلوها جوهر الابن منه كما تزعمه الفلاسفة الصابئون من تولد العقول العشرة والنفوس الفلكية التسعة التي هم مضطربون فيها : هل هي جواهر أو أعراض؟

وقد يجعلون العقول بمنزلة الذكور والنفوس بمنزلة الإناث ويجعلون ذلك آباءهم وأمهاتهم وآلهتهم وأربابهم القريبة وعملهم بالنفوس أظهر لوجود الحركة الدورية الدالة على الحركة الإرادية الدالة علي النفس المحركة، لكن أكثرهم يجعلون النفوس الفلكية عرضا لاجوهراً قائماً بنفسه وذلك شبيه بقول مشركي العرب وغيرهم الذين جعلوا له بنين وبنات قال تعالى: (وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحانه وتعالى عما يصفون)، وقال تعالى : (ألا إنهم من إفكهم ليقولون ولد الله وإنهم لكاذبون)، وكانوا يقولون : الملائكة بنات الله كما يزعم هؤلاء أن العقول أو العقول والنفوس هي الملائكة وهي متولدة عن الله.

قال تعالى: (ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون,وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو

كظيم,يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون * للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم)، وقال سبحانه: (أم اتخذ مما يخلق بنات وأصفاكم بالبنين * وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلا ظل وجهه مسودا وهو كظيم * أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين * وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثا أشهدوا خلقهم ستكتب شهادتهم ويسألون)، وقال تعالى : (أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى * ألكم الذكر وله الأنثى * تلك إذا قسمة ضيزى)، أي : جائرة وغير ذلك في القرآن.

فبين سبحانه: أن الرب الخالق أولي بأن ينزه عن الأمور الناقصة منكم فكيف تجعلون له ما تكرهون أن يكون لكم وتستحيون من إضافته إليكم مع أن ذلك واقع لا محالة ولا تنزهونه عن ذلك وتنفونه عنه وهو أحق بنفي المكروهات المنقصات منكم ؟

وكذلك قوله في التوحيد: (ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم من ما ملكت أيمانكم من شركاء في ما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم) أي : كخيفة بعضكم بعضا كما في قوله: (ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم)، وفي

قوله: (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا)، وفي قوله: (ولا تلمزوا أنفسكم)، وفي قوله: (فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم)، وفي قوله: (ولا تخرجون أنفسكم من دياركم)، إلى قوله: (ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم)، فإن المراد في هذا كله من نوع واحد.

فبين سبحانه أن المخلوق لا يكون مملوكه شريكه في ماله حتى يخاف مملوكه كما يخاف نظيره بل تمتنعون أن يكون المملوك لكم نظيرا فكيف ترضون أن تجعلوا ما هو مخلوقي ومملوكي شريكا لي يدعى كما أدعى وأعبد؟

كما كانوا يقولون في تلبيتهم : لبيك اللهم لبيك, لبيك لا شريك لك إلاشريكا هو لك تملكه وما ملك، وهذا باب واسع عظيم جدا ليس هذا موضعه، وإنما الغرض التنبيه على أن في القرآن والحكمة النبوية عامة أصول الدين من المسائل والدلائل التي تستحق أن تكون أصول الدين.اهـ

أقول : هذا كله وهو يريد أن يشير إشارة فيكف لو استقصى أفيقال في هذا أنه ابتعد عن القرآن وأقبل على علم الكلام ؟!

وفي (116/2) من درء التعارض نقل شيخ الإسلام عن الإمام أحمد الآيات التي احتج بها على الجهمية ، وقد استغرق هذا النقل خمس صفحات.

وقد أبطل-رحمه الله-دين النصرانية في الجواب الصحيح وأقام على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة.

وكذا فعل مع الروافض في المنهاج وفعل مع كل فرقة ، وكل من يتكلم في الأصول اليوم إنما يغرف من معين شيخ الإسلام ابن تيمية ، وليس معنى هذا أنه لا يأخذ من غيره ، ولكن عامتهم لا بد لهم من الاستفادة إما مباشرةً من كتبه ، وإما بسندٍ متصل عمن أخذ عنه.

وقد عقد ابن القيم فصلاً في الصواعق المرسلة في بيان الأدلة العقلية المستفادة من القرآن استفاد عامتها من كتب شيخه رحمه الله.

وأما معرفته بالسنة فيكفينا قول الذهبي : الحديث الذي لايعرفه ابن تيمية فليس بحديث . اهـ

وأما الفقه فقد كان مجتهداً، وله تحريرات في عامة مسائل الفقه ، وصنفت الكتب الكبار في اختياراته ، فكيف يوصف من هذا حاله بالإعراض عن الكتاب والسنة ؟!

الوجه الثاني : أن شيخ الإسلام لما نظر في الكلام ، كان متمكناً من علوم القرآن والسنة ، ولم يكن يرد بعلم الكلام مجرداً بل كان يذكر الأدلة من الكتاب والسنة.

وقد تقدم معك من درء التعارض ما يدل على ذلك.

وقد وقع لبعض علماء السلف التنزل مع أهل الأهواء بعد إقامة الأدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة.

قال الإمام أحمد في الرد الجهمية والزنادقة (ص171) : وقلنا للجهمي : فالله نور؟ فقال : هو نور كله.

فقلنا : فالله قال : (وَأَشْرَقَتِ الأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا) فقد أخبر الله -جل ثناؤه- أن له نورًا.

فقلنا: أخبرونا حين زعمتم أن الله في كل مكان وهو نور ، فلِمَ لا يضيء البيت المظلم من النور الذي هو فيه إن زعمتم أن الله في كل مكان ؟

وما بال السراج إن أدخل البيت يضيء؟. اهـ

وقال ابن بطة في كتاب الإبانة (3/140) : وقال الله تعالى (وأشرقت الأرض بنور ربها) فيقال للجهمي : هل الله نور؟ فيقول : هو نور كله , قيل له : فالله في كل مكان ؟

قال : نعم.

قلنا: فما بال البيت المظلم لا يضيء من النور الذي هو فيه ، ونحن نرى سراجًا فيه فتيلة يدخل البيت المظلم فيضيء، فما بال الموضع المظلم يحل الله تعالى فيه بزعمكم فلا يضيء.

فعندها يتبين لك كذب الجهمي وعظيم فريته على ربه.اهـ

الوجه الثالث : أن شيخ الإسلام ذكر من ذم المتكلمين وعلم الكلام الشيء الكثير في ردوده عليهم ، وبين فساد هذا العلم وفساد مقدماته ، وأنه ينقض بعضه بعضاً ، هذا مع الاحتفاء بالنصوص الشرعية في عامة مصنفاته.

قال شيخ الإسلام (156/1) من درء التعارض : فالمعتزلة ومن اتبعهم من الشيعة يقولون إن أصلهم المتضمن نفي الصفات والتكذيب بالقدر الذي يسمونه التوحيد والعدل معلوم بالأدلة العقلية القطعية، ومخالفوهم من أهل الإثبات يقولون إن نقيض ذلك معلوم بالأدلة القطعية العقلية.

بل الطائفتان ومن ضاهاهما يقولون إن علم الكلام المحض هو ما أمكن علمه بالعقل المجرد بدون السمع كمسألة الرؤية والكلام وخلق الأفعال وهذا هو الذي يجعلونه قطعيا ويؤثمون المخالف فيه، وكل من طائفتي النفي والإثبات فيهم من الذكاء والعقل والمعرفة ما هم متميزون به على كثير من الناس وهذا يقول إن العقل الصريح دل على النفي والآخر يقول العقل الصريح دل على الإثبات . اهـ

قلت : المقصود بالطائفة الثانية الأشاعرة والكرامية فهم متكلمي أهل الإثبات.

وشيخ الإسلام هنا يظهر تناقض المتكلمين فهم يزعمون أن علمهم عقليٌ محض ثم هم على لايتفقون على الأدلة العقلية بل كلٌ منهم يزعم أن أدلته العقلية هي القطعية.

قال شيخ الإسلام (342/1) أيضاً : ومن العجب قول من يقول من أهل الكلام إن أصول الدين التي يكفر مخالفها هي علم الكلام الذي يعرف بمجرد العقل وأما ما لا يعرف بمجرد العقل فهي الشرعيات عندهم وهذه طريقة المعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم كأتباع صاحب الإرشاد وأمثالهم.

فيقال لهم : هذا الكلام تضمن شيئين:

أحدهما : أن أصول الدين هي التي تعرف بالعقل المحض دون الشرع.

والثاني : أن المخالف لها كافر وكل من المقدمتين وإن كانت باطلة فالجمع بينهما متناقض.

وذلك أن ما لا يعرف إلا بالعقل لايعلم أن مخالفه كافر الكفر الشرعي فإنه ليس في الشرع أن من خالف ما لا يعلم إلا بالعقل يكفر، وإنما الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم.اهـ

قلت: صاحب الإرشاد هو الجويني وهو من أئمة الأشاعرة فتأمل.

قال ابن الجوزي في صيد الخاطر(603) وهو يصف حال المتكلمين : وقد آل بهم الأمر إلى أن اعتقدوا أن من لم يعرف تحرير دليل التوحيد فليس بمسلم , فالله الله من مخالطة المبتدعة . اهـ

وقد أصاب ابن الجوزي ما أصابه من مخالطة المبتدعة فليته انتفع بنصيحته.

وقال شيخ الإسلام متكلماً على دليل المتكلمين في إثبات الصانع (309/1) : ولهذا كان عامة أهل العلم يعترفون بهذا.

وبأن سلوك هذه الطريق ليس بواجب بل قد ذكر أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر أن سلوك هذه الطريق بدعة محرمة في دين الرسل لم يدع إليها أحد من الأنبياء ولا من أتباعهم.

ثم القائلون بأن هذه الطريق ليست واجبة قد يقولون إنها في نفسها صحيحة بل ينهى عن سلوكها لما فيها من الأخطار كما يذكر ذلك طائفة منهم الأشعري والخطابي وغيرهما.

وأما السلف والأئمة فينكرون صحتها في نفسها ويعيبونها لاشتمالها على كلام باطل ولهذا تكلموا في ذم مثل هذا

الكلام لأنه باطل في نفسه لا يوصل إلى حق بل إلى باطل.

كقول من قال الكلام الباطل لايدل إلا على باطل وقول من قال لو أوصى بكتب العلم لم يدخل فيها كتب علم الكلام وقول من قال من طلب الدين بالكلام تزندق ونحو ذلك.

ونحن الآن في هذا المقام نذكر مالا يمكن مسلما أن ينازع فيه وهو أنا نعلم بالضرورة أن هذه الطريق لم يذكرها الله تعالى في كتابه ولا أمر بها رسوله صلى الله عليه وسلم ولا جعل إيمان المتبعين لهم وقوفا عليها، فلو كان الإيمان بالله لا يحصل إلا بها لكان بيان ذلك من أهم مهمات الدين بل كان ذلك أصل أصول الدين لا سيما وكان يكون فيها أصلان عظيمان إثبات الصانع وتنزيهه.اهـ

قلت : هذه الطريقة لا يكاد يخلو منها متن من متون متأخري الأشاعرة في العقيدة (انظر السنوسية و النورية على سبيل المثال).

فاستدل شيخ الإسلام على بطلان هذه الطريقة بعدم وجودها في الكتاب والسنة , مما يدل على أنه لما كان يرد على المتكلمين لم يكن ينسلخ من علوم الشريعة وإنما

كان عمدته في الرد عليهم أدلة الكتاب والسنة وآثار سلف الأمة وهذا برهان ماثل أمامك.

وقال شيخ الإسلام (48/8) أيضاً : وسأل رجل ابن عقيل فقال له : هل ترى لي أن أقرأ الكلام فإني أحس من نفسي بذكاء ؟

فقال له : إن الدين النصيحة فأنت الآن على ما بك مسلم سليم وإن لم تنظر في الجزء يعني الجوهر الفرد وتعرف الطفرة يعني طفرة النظام ولم تخطر ببالك الأحوال ولاعرفت الخلاء والملاء والجوهر والعرض، وهل يبقى العرض زمانين وهل القدرة مع الفعل أو قبله وهل الصفات زوائد على الذات وهل الاسم المسمى أو غيره وهل الروح جسم أو عرض، فإني أقطع أن الصحابة ماتوا وما عرفوا ذلك ولا تذاكروه، فإن رضيت أن تكون مثلهم بإيمان ليس فيه معرفة هذا فكن وإن رأيت طريقة المتكلمين اليوم أجود من طريقة أبي بكر وعمر والجماعة فبئس الاعتقاد والرأي، قال ثم هذا علم الكلام قد أفضى بأربابه إلى الشكوك وأخرج كثيرا منهم إلى الإلحاد . اهـ

قلت : في هذا رد على من قاس علم الكلام على علم الحديث وأصول الفقه فإن هذين العلمين لا يستغنى

عنهما في فهم الشريعة بخلاف علم الكلام كما أن أصل هذين العلمين كان موجوداً في عصر السلف بخلاف علم الكلام.

وهنا يقر شيخ الإسلام ابن عقيل في إبطاله لعلم الكلام بحجة أنه لم يكن موجوداً في عصر الصحابة.

أفيقال بعد هذا أن شيخ الإسلام أقبل على علم الكلام وترك علوم السلف؟!

وقال رحمه الله (140/7) أيضاً: بل نجيبكم وأولئك جميعا ببيان أنه ليس معكم فيما تخالفون به النصوص لا عقل صريح ولا نقل صحيح.

بل ليس معكم في ذلك إلا الأكاذيب المموهة المزخرفة بالألفاظ المجملة الموهمة التي تلقاها بعضكم عن بعض تقليدا لأسلافكم،فإذا فسر معناها وكشف عن مغزاها ظهر فسادها بصريح المعقول كما علم فسادها بصحيح المنقول وتبين أيضا أن حجة الرسول قائمة على من بلغه ما جاء به.

ليس لأحد أن يعارض شيئا من كلامه برأيه وهواه بل على كل أحد أن يكون معه كما قال تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم

حرجا مماقضيت ويسلموا تسليما)، ونحن لا نسلم ما سلمتموه أنتم من المقدمات الفاسدة كما سلمتموه لمن عارض الكتاب من القرامطة والفلاسفة والمعتزلة وغيرهم بل نسد عليهم الطريق التي منها دخلوا على الإسلام ونمنعهم المقدمات التي جعلوها أصل علم الكلام الذي خالفوا به الكتاب والسنة وإجماع الأنام .اهـ

أقول : هنا يدعو شيخ الإسلام المتكلمين جميعاً إلى الرجوع إلى الكتاب والسنة والتحاكم إليهما.

فكيف يقال أنه لما ناظر المتكلمين أعرض عن الكتاب والسنة؟!

وقال رحمه الله (165/7) أيضاً : فهذا كلام أبي حامد مع معرفته بالكلام والفلسفة وتعمقه في ذلك يذكر اتفاق سلف أهل السنة على ذم الكلام.

ويذكر خلاف من نازعهم ويبين أنه ليس فيه فائدة إلا الذب عن العقائد الشرعية التي أخبر بها الرسول لأمته.

وإذا لم يكن فيه فائدة إلا الذب عن هذه العقائد امتنع أن يكون معارضاً لها فضلا عن أن يكون مقدما عليها فامتنع أن يكون الكلام العقلي المقبول مناقضا للكتاب والسنة.

وما كان من ذلك مناقضا للكتاب والسنة وجب أن يكون من الكلام الباطل المردود الذي لا ينازع في ذمه أحد من المسلمين لا من السلف والأئمة ولا أحد من الخلف المؤمنين أهل المعرفة بعلم الكلام والفلسفة وما يقبل من ذلك وما يرد وما يحمد وما يذم وإن من قبل ذلك وحمده كان من أهل الكلام الباطل المذموم باتفاق هؤلاء.

هذا مع أن السلف والأئمة يذمون ما كان من الكلام والعقليات والجدل باطلا وإن قصدبه نصر الكتاب والسنة فيذمون من قابل بدعة ببدعة وقابل الفاسد بالفاسد فكيفمن قابل السنة بالبدعة وعارض الحق بالباطل وجادل في آيات الله بالباطل ليدحض به الحق.اهـ

أقول : وهذا الذي يذمه شيخ الإسلام وهو رد البدعة ببدعة يحاول الحجي أن ينسبه لابن تيمية زوراً وبهتاناً.

وقال رحمه الله (186/7) أيضاً : فاعلم أن حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الأدلة التي ينتفع بها فالقرآن والأخبار مشتملة عليه.

وما خرج عنه فهو إما مجادلة مذمومة وهي من البدع وإما مشاغبات بالتعلق بمناقضات الفرق وتطويل وقت بنقل المقالات التي أكثرها ترهات وهذيانات تزدريها الطباع وتمجها الأسماع وبعضها خوض فيما لايتعلق بالدين ولم يكن شيء منها مألوفا في العصر الأول فكان الخوض فيه بالكلية من البدع. اهـ

أقول : هذا منهج شيخ الإسلام يبطل أدلتهم بالكتاب والسنة وما كان منها صحيحاً ، بين أنه موجود في الكتاب والسنة بأظهر مما في كلام المتكلمين.

وتأمل هذا الكلام وما فيه من الرد على محمد الحسن الددو الذي يقيس اشتغال شيخ الإسلام بعلم الكلام على اشتغال الأشاعرة به.

وقال رحمه الله في بيان تلبيس الجهمية (101/1) : قالوا : وكذلك فالعقل ينفي ذلك بما دل على حدوث الجسم والعرض القائم به.

قالوا : لأنه لم يدل العقل على حدوث كل موصوف قائم بنفسه وهو الجسم وكل صفة قائمة به وهو العرض والدليل المذكور على ذلك دليل فاسد وهو أصل علم الكلام الذي اتفق السلف والأئمة على ذمه وبطلانه .اهـ

أقول : فكيف يقال أن شيخ الإسلام يعتمد علم الكلام للرد على علم الكلام بعد هذا كله.

وإنما نظر في مصنفاتهم لدفع ما فيها بالكتاب والسنة ، وقد فعل هذا ، ولكنه لفرط ذكائه تنبه لتناقضهم حتى على أصولهم ، فأبان ذلك وأوضحه.

كما تنظر أنت في أي كتاب لشخص أو تنظر في كلامه فتجده ينقض بعضه بعضاً فتنبه على تناقضه وهذا جائزٌ بل مستحب بإجماع المسلمين.

فإذا نظرت في كتاب معتزلي فوجدته يستدل بخبر آحادي ، فذكرت أن هذا يناقض أصله، فهل علي من تثريب ؟ وقد نظر عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب محمد بن شجاع الثلجي ليرد عليه ، ولا يتم هذا إلا لمتأهل وشيخ الإسلام من رؤوس المتأهلين.

الوجه الرابع : ما نقله عن ابن رجب لم أجده بهذا اللفظ ، ويا ليت شعري من هم الراسخون ؟!

ابن الهادي وابن القيم وعامة تلاميذ شيخ الإسلام احتفوا بكتبه ، وأما بقية أهل عصره ، فإما مبتدع ، وإما دون هؤلاء في العلم بمراحل ، وقد تقدم أن شيخ الإسلام لم يعتمد

علم الكلام في الرد على أهل الكلام ، بل اعتمد الكتاب والسنة ، وبين تناقضهم على أصولهم بعد ذلك.

ولم يوجد في عصر ابن تيمية أو من أتى بعده من بلغ نصف علمه في العلوم النقلية ، إلا أن يعكف على كتبه وينهل وساعتئذٍ قد يتم له بعض ذلك.

وقد قال ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة وهو يتحدث عن الشيخ رحمه الله (501/4) : وَكَانَ رحمه اللَّه فريد دهره فِي فَهُم الْقُرْآن. ومعرفة حقائق الإيمان. وَلَهُ يد طولى فِي الْكَلام عَلَى المعارف والأحوال. والتمييز بَيْنَ صحيح ذَلِكَ و سقيمه. ومعوجه و قويمه .اهـ

وكلمة ابن رجب التي أراد الحجي هي قوله : وطوائف من أئمة أهل الحديث وحفاظهم وفقهائهم : كَانُوا يحبون الشيخ ويعظمونه ، وَلَمْ يكونوا يحبون لَهُ التوغل مَعَ أهل الْكَلام و لا الفلاسفة ، كَمَا هُوَ طريق أئمة أهل الْحَدِيث المتقدمين ، كالشَّافِعِي وَأَحْمَد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم ، وكذلك كثير من الْعُلَمَاء من الْفُقَهَاء والمحدثين والصالحين كرهوا لَهُ التفرد ببعض شذوذ المسائل الَّتِي أنكرها السلف عَلَى من شذ بِهَا، حَتَّى إن بَعْض قضاة العدل من أَصْحَابنا منعه من الإفتاء ببعض ذَلِكَ . اهـ

أقول : وهؤلاء لو سماهم لما بلغوا رتبة الشيخ ولا تلامذته الذين احتفوا بمصنفاته في معرفة العلوم النقلية ولا حرروا تحريرهم.

والشيخ أعلم بطريق السلف منهم ، وأنصر لطريقتهم منهم ، لهذا وقع عليه الابتلاء العظيم في ذلك من دون هؤلاء المبهمين. !

فهذا الشافعي رحمه الله قد رد على البراهمة ، وتوسع في مناظرة أهل الرأي في كتاب الرسالة وغيره في كتبه.

والإمام أحمد ناظر الجهمية لما اضطره الأمر إلى ذلك وبين تناقضهم ، وردالدارمي على المريسي وتتبع كلامه ونقضه نقضاً مبرماً

ومقام الاضطرار غير مقام الاختيار والضرورة تقدر بقدرها

الوجه الخامس : أما الكلمة نقلها عن ابن القيم فإليك سياقها كاملاً وهي من نقل ابن رشيق عن شيخ الإسلام، قال ابن عبد الهادي في العقود الدرية (44/1) : قال الشيخ أبو عبد الله بن رشيق وكان من أخص أصحاب شيخنا وأكثرهم كتابة لكلامه وحرصا على جمعه، كتب الشيخ

رحمه الله نقول السلف مجردة عن الاستدلال على جميع القرآن وكتب في أوله قطعة كبيرة بالاستدلال ورأيت له سورا وآيات يفسرها ويقول في بعضها كتبته للتذكر ونحو ذلك.

ثم لما حبس في آخر عمره كتبت له أن يكتب على جميع القرآن تفسيرا مرتبا على السور

فكتب يقول : إن القرآن فيه ماهو بين بنفسه وفيه ما قد بينه المفسرون في غير كتاب، ولكن بعض الآيات أشكل تفسيرها على جماعة من العلماء فربما يطالع الإنسان عليها عدة كتب ولا يتبين له تفسيرها.

وربما كتب المصنف الواحد في آية تفسيرا ويفسر غيرها بنظيره فقصدت تفسير تلك الآيات بالدليل لأنه أهم من غيره وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها.

وقال : قد فتح الله علي في هذه المرة من معاني القرآن ومن أصول العلم بأشياء كان كثير من العلماء يتمنونها وندمت على تضييع أكثر أوقاتي في غير معاني القرآن أو نحو هذا، وأرسل إلينا شيئا يسيرا مما كتبه في هذا الحبس وبقي شيء كثير في مسألة الحكم عند الحكام لما أخرجوا كتبه من عنده وتوفي وهي عندهم إلى هذا الوقت نحو

أربع عشرة رزمة ثم ذكر الشيخ أبو عبد الله ما رآه ووقف عليه من تفسير الشيخ . اهـ

أقول : فهذا الذي قاله الشيخ تواضعاً ، ليس فيه أنه ندم على ردوده على المتكلمين ، وإلا لأمر بإحراقها وإعدامها بل في كتبه كلها من بيان معاني القرآن الشيء العظيم لمن قرأ وتدبر، وإلا فشيخ الإسلام لم يزل بارعاً في علوم القرآن مكباً عليها منذ صغره كما تقدم في ترجمته.

وقد قال ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص42) : فمن ذلك ما جمعه في تفسير القرآن العظيم وما جمعه من أقوال مفسري السلف الذين يذكرون الأسانيد في كتبهم وذلك في أكثر من ثلاثين مجلدا وقد بيض أصحابه بعض ذلك وكثيرا منه لم يكتبوه بعد، وكان رحمه الله يقول ربما طالعت على الآية الواحدة نحو مائة تفسير ثم أسأل الله الفهم . اهـ

أقول : فهذا الكتاب الضخم لا يعقل أنه صنفه في سجنته الأخيرة ، بل ظاهر هذا الكلام أنه لم يصنف في سجنته الأخيرة إلا القليل ، وعامة مصنفاته الزاخرة بأدلة الكتاب والسنة كانت قبل هذه السجنة، فمعنى هذا أن عامة

مصنفاته في التفسير والحديث والفقه كانت قبل هذه الكلمة.

بل إن شيخ الإسلام قد صنف في رحلته إلى مصر ، وكتبه غير حاضرةٍ عنده : منهاج السنة وجواب الاعتراضات المصرية على العقيدة الحموية والتسعينية ، والرد على البكري وفتاويه المصرية بلغت ست مجلدات كبار وغيرها وكلها زاخرة بعلوم الكتاب والسنة نفعنا الله بها.

ويا ليت شعري من يطالع مائة من التفاسير في الآية الواحدة كيف يقال عنه أنه كان مشغولاً عن علوم القرآن ؟!

ولو نظرت في كتابه العظيم ((تفسير آيات أشكلت)) لعلمت أن الرجل اختلط فهم القرآن بلحمه ودمه

وقد سبك الحجي لفظاً للقصة من عند نفسه وزاد فيها ألفاظاً مثل (ندماً عظيماً).

ثم هو لا يحسن التعبير بشكلٍ جيد فيقول: (كيف نرد الحجج بحجج)، ويغفل أو يجهل أن أدلة الكتاب والسنة تسمى حججاً باتفاق أهل اللسان!

قال الله تعالى: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ)، فأين إقباله على القرآن أما علمه حسن التعبير؟

وأختم هنا بشهادة من غير واحد نفعهم بكتب شيخ الإسلام في الرد على المتكلمين قال البزار في الأعلام العلية (ص32): حَدثنِي غير وَاحِد من الْعلمَاء الْفُضَلَاء النبلاء الممعنين بالخوض فِي أقاويل الْمُتَكَلِّمين لإصابة الثَّوَاب وتمييز القشر من اللّبَاب أن كلا مِنْهُم لم يزل حائرا فِي تجاذب أقوال الأصوليين ومعقولاتهم وانه لم يسْتَقرّ فِي قلبه مِنْهَا قَول وَلم يبن لَهُ من مضمونها حق بل رَآهَا كلهَا موقعة فِي الْحيرَة والتضليل وجلها ممعن بتكلف الأدلة وَالتَّعْلِيل.

وانه كَانَ خَائفًا على نَفسه من الْوُقُوع بِسَبَبِهَا فِي التشكيك والتعطيل حَتَّى من الله تَعَالَى عَلَيْهِ بمطالعته مؤلفات هَذَا الإمام أَحْمَد ابْن تَيْمِية شيخ الإسلام، وَمَا أورده من النقليات والعقليات فِي هَذَا النظام فَمَاهُوَ إلا أن وقف عَلَيْهَا وفهمها فرآها مُوَافقَة لِلْعَقْلِ السَّلِيم وَعلمهَا.

حَتَّى انجلى مَا كَانَ قد غشيه من أقوال الْمُتَكَلِّمين من الظلام وَزَالَ عَنهُمَا خَافَ أن يَقع فِيهِ من الشَّك وظفر

بالمرام، وَمن أراد اختبار صِحَة مَا قلته فليقف بِعَين الإنصاف الْعرية عَن الْحَسَد والانحراف إن شَاءَ على مختصراته فِي هَذَا الشَّأْن كـ شرح الأصبهانية وَنَحْوهَا، وإن شَاءَ على مطولاته كـتَخْلِيص التلبيس من تأسيس التَّقْدِيس والموافقة بَين الْعقل وَالنَّقْل ومنهاج الاسْتقَامَة والاعتدال، فَإِنَّهُ وَالله يظفر بِالْحَقِّ وَالْبَيَان ويستمسك بأوضح برهَان ويزن حِينَئِذٍ فِي ذَلِك بأصح ميزَان . اهـ

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على أحاديث (تفضيل القرض على الصدقة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن ماجه في سننه [2431] : حدثنا أبو حاتم , ثنا هشام بن خالد , ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر أمثالها , و القرض بثمانية عشر , فقلت : يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟

قال : لأن السائل يسأل وعنده , والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة.

أقول : وهذا إسنادٌ ضعيف جداً ، خالد بن يزيد بن أبي مالك ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود جداً ، وقال ابن حبان : يخطيء كثيراً , وقال النسائي : ليس بثقة ، وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث بعينه في مناكيره من الكامل ، ووثقه غيرهم ولا ينفعه هذا مع وجود المفسر من هؤلاء الجبال .

وله شاهد من حديث أبي أمامة ولا يصح:

قال أبو داود الطيالسي [1141] : قال حدثنا جعفر بن الزبير الحنفي عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال النبي صلى الله عليه و سلم:

انطلق برجل إلى باب الجنة فرفع رأسه فإذا على باب الجنة مكتوب الصدقة بعشر أمثالها والقرض الواحد بثمانية عشر لأن صاحب القرض لا يأتيك إلا وهو محتاج وان الصدقة وضعت في غنا.

أقول : جعفر بن الزبير كذبه شعبة وتركه الأئمة كما في ترجمته في الميزان فالسند ضعيفٌ جداً

وقال الطبراني في الكبير [7976] حدثنا الحسن بن علي بن خلف الدمشقي ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا إسماعيل بن عياش عن عتبة بن حميد عن القاسم عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخل رجل الجنة فرأى على بابها مكتوبا الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر.

أقول : وهذا السند ليس فيه متهم ولكن عتبة بن حميد بصري ، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين فيها كلام.

قال المزي في تهذيب الكمال في ترجمة إسماعيل من تهذيب الكمال : وَقَال مضر بن محمد الأسدي ، عن يحيى :

إذا حدث عن الشاميين ، وذكر الخبر ، فحديثه مستقيم ، وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين ، خلط ما شئت.

ثم قال بعد عدة نصوص:

وَقَال محمد بن عثمان بن أَبي شَيْبَة ، عن علي ابن المديني : كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام ، فأما ما روى عن غير أهل الشام ، ففيه ضعف.

ثم قال بعد نصوص:

وَقَال عَبد الله بن علي بن المديني : وسألته ، يعني أباه ، عَن إسماعيل بن عياش ، قلت : إن يحيى بن مَعِين يقول : إنه ثقة فيما يروي عن أهل الشام ، فأما ما روى عن غير أهل الشام ، ففيه شيء ، فضعفه فيما روى عن أهل الشام وغيرهم.

وَقَال في موضع آخر : سمعت أبي يقول : ما كان أحد أعلم بحديث أهل الشام من إسماعيل بن عياش ، لو ثبت على حديث أهل الشام ، ولكنه خلط في حديثه عن أهل العراق .

وحَدَّثَنَا عنه عبد الرحمن ، ثم ضرب على حديثه ، قال : وسمعت أبي يقول : إسماعيل بن عياش عندي ضعيف ، وحدث عنه عبد الرحمن بن مهدي قديما وتركه.

وَقَال يعقوب بن شَيْبَة : إسماعيل بن عياش ، ثقة عند يحيى بن مَعِين وأصحابنا فيما روى عن الشاميين خاصة ،

وفي روايته عن أهل العراق وأهل المدينة اضطراب كبير ، وكان عالما بناحيته.

وقَال البُخارِيُّ : إذا حدث عن أهل بلده فصحيح ، وإذا حدث عن غير أهل بلده ، ففيه نظر.اهـ

وَقَال ابن أَبي حاتم الرازي ، عَن أبيه ، عن أحمد : في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء ، وروايته عن أهل الشام كأنه أثبت , وأصح.اهـ [الجرح والتعديل : 1 / 1 / 192].

أقول : فكيف تمشى روايته عن هذا البصري والحال هذه ؟!

ثم إن عتبة بن حميد بصري ، والقاسم شامي فمن أين لنا أنه سمع منه ؟

وهناك طريق آخر في جز البغوي [ط ابن الجوزي ت محمد ياسين]

قال:

[30]حَدَّثَنَا أَبُو الْفَرَجِ صَالِحُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عُلَيٍّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

الْحَارِثِ الذِّمَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا الصَّدَقَةَ بِعَشْرٍ وَالْقَرْضَ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ كَيْفَ صَارَتِ الصَّدَقَةُ بِعَشْرٍ وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ؟ قَالَ: لِأَنَّ الصَّدَقَةَ تَقَعُ فِي يَدِ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَالْقَرْضُ لَا يَقَعُ إِلَّا فِي يَدِ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

أقول : مسلمة بن علي هو الخشني متروك.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (تسأل جيرانك فإن قالوا إنك محسن فإنك محسن وإن قالوا إنك مسيء فأنت مسيء)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الإمام النسائي في [مجلسين في الإملاء له (16)] :

حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا علي بن الحسين ، ثنا الحسين بن واقد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا أخذت به دخلت الجنة ولا تكثر علي فقال : لا تغضب.

وأتاه رجل آخر فقال : يا نبي الله دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة ، قال:

كن محسنا ، قال : وكيف أعلم أني محسن ؟ ، فقال : تسأل جيرانك فإن قالوا : إنك محسن فإنك محسن وإن قالوا : إنك مسيء فأنت مسيء.

ورواه الحاكم في المستدرك[1399]

أقول : زيادة [وأتاه رجل آخر] غير محفوظة , فقد روى هذا الحديث جمعٌ عن الأعمش وخالفوا حسيناً في سنده ولم يذكروا هذه الزيادة ، وبعضهم وافقه في السند

قال البخاري: [6116]

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ هُوَ ابْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْصِنِي , قَالَ : لَا تَغْضَبْ فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ :لَا تَغْضَبْ.

وقال الإمام أحمد في الزهد: [256]

حدثنا يحيى بن سعيد ، عن الأعمش ، أخبرنا أو سمعت أبا صالح ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : أخبرني بعمل يدخلني الجنة ، وأقلل لعلي أعقله قال : لا تغضب.

وقال هناد في الزهد: [1300]

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي قال أتى النبي رجل فقال : يا رسول الله علمني شيئا ينفعني الله به وأقلل لعلي أعقل . يقول قال فقال له رسول الله : لا تغضب فأعاد عليه مرارا يقول لا تغضب.

وقال ابن حجر في المطالب العالية: [2690]

قال مسدد : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، علمني عملا أدخل به الجنة ، وأقلل ، قال صلى الله عليه وسلم : لا تغضب

قلت- القائل ابن حجر - : رجاله رجال الصحيح لكنه شاذ فإن المحفوظ عن أبي هريرة لا عن أبي سعيد رضي الله عنه كذا هو في الصحيح.

وقال ابن معين كما في [جزئه 162]:

حدثنا أبو إسماعيل المؤدب ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، أوصني . قال : لا تغضب

ورواه من طريق المؤدب الخرائطي في مساويء الأخلاق [312]

وقال أبو يعلى الموصلي في مسنده: [1593]

حدثنا زحمويه حدثنا صالح حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال :

يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة ولا تكثر علي قال : لا تغضب.

وقال الخرائطي في مساويء الأخلاق: [313]

حدثنا عباس بن محمد بن حاتم الدوري ، وعلي بن حرب ، قالا : ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا شيبان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رجل : يا رسول الله ، أخبرني بعمل يدخلني الجنة ، ولا تكثر علي ، لعلي أعقل . قال : لا تغضب.

أقول : وحسين بن واقد المنفرد بهذه الزيادة ، غير معروف بالرواية عن الأعمش بل الأعمش هو الذي يروي عنه ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم ، وإن كان مستقيم الرواية في الجملة فقد ضعفه الإمام أحمد كما في العلل ومعرفة الرجال رواية المروذي[ص96]

وعليه لا يقبل منه زيادة كهذه من دون كل هؤلاء.

وقد اضطرب فيه علي بن الحسين الراوي عن حسين بن واقد فرواه عن أبي حمزة السكري عن الأعمش

قال الدارقطني في العلل: [10/ 121]

حَدَّثَنا ابن مَخلَدٍ ، حَدَّثنا أَحمَد بن مَنصُورٍ زاجٌ ، حَدَّثنا عَلِيُّ بن الحُسَينِ ، حَدَّثنا أَبُو حَمزَة ، حَدَّثنا الأَعمَشُ ، عَن أَبِي صالِحٍ ، عَن أَبِي هُرَيرة : أَنَّ رَجُلاً قال : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذا أَخَذتُ بِهِ دَخَلتُ الجَنَّة ولا تَكثِير عَلَيّ ، قال : لا تَغضَب ، وأَتاهُ آخَرُ ، فَقال : يا رَسُول الله دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذا أَنا عَمِلتُهُ دَخَلتُ الجَنَّة ، فَقال : كُن مُحسِنًا ، قال : كَيف أَعلَمُ أَيّي مُحسِنٌ ؟ قال : سَل جِيرانَك فَإِن قالُوا إِنَّك مُحسِنٌ ، فَأَنت مُحسِنٌ ، وإِن قالُوا : إِنَّك مُسِيءٌ ، فَأَنت مُسِيءٌ.

وهَكَذا قال لَنا ابن مَخلَدٍ ، عَن أَبِي حَمزَة ، ولَم يَقُل عَنِ الحُسَينِ بنِ واقِدٍ.

ورَواهُ غَيرُهُ ، عَن أَحمد بنِ مَنصُورٍ زاجٍ ، فَقال : عَنِ الحُسَينِ بنِ واقِدٍ . اهـ

والذي يظهر أن ذكر حسين بن واقد في السند هو المحفوظ المشهور ، لرواية محمد بن يحيى المتقدمة.

وقد ورد شاهدٌ لهذه الزيادة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه

رواه النسائي في مجلس من الأمالي: [2 / 55]

حدثنا إسحاق بن إبراهيم :أنبأنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رجل: يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت ؟ قال : إذا سمعت جيرانك يقولون أحسنت ، فقد أحسنت ، و إذا سمعتهم يقولون : قد أسأت ، فقد أسأت.

أقول : وهو في المصنف [19749] ورواه ابن ماجه [4223] وابن حبان [525] والبزار [1675] وقال : وَهَذَا الْحَدِيثُ لاَ نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ مَنْصُورٍ إِلاَّ مَعْمَرٌ وَلاَ نَعْلَمُهُ يُرْوَى ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . اهـ

وهذا إسنادٌ ظاهره السلامة ، إلى أن إمامي العلل أبا حاتم وأبا زرعة قد أعلاه

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث: [2/100]

وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ أَنِّي أَحْسَنْتُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مرسلاً.

قَالا : وهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. اهـ

وهذا من غرائب الترجيحات ، التي قد تقف عليها في كتب العلل فإن معمراً ثقة ، وحماد بن شعيب ضعفوه.

وقال ابن ماجه: [4222]

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم الخزاعي قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل . فقال يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أني قد أحسنت . وإذا أسأت أني قد أسأت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا قال جيرانك قد أحسنت فقد أحسنت . وإذا قالوا إنك قد أسأت فقد أسأت .

أقول : فيبدو أنهم رجحوا رواية حماد لأنها اعتضدت بهذه الرواية عن الأعمش.

ولأن معمراً كان يخطيء في حديث العراقيين ، أو أنهم استنكروا هذا الحديث عن منصور فلما رأوا روايةً توافق رواية الأعمش رجحوها إن كانت في نفسها ضعيفةً ، وقد بحثت في الصحيحين فلم أجدهما قد خرجا شيئاً من رواية معمر عن منصور.

وَقَال ابن حجر في [التهذيب10 / 245]:

وَقَال ابن أَبي خيثمة : سمعت يحيى بن مَعِين يقول : إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزُّهْرِيّ وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم ، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا ، وما عمل في حديث الأعمش شيئا. قال يحيى : وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أَبي النجود وهشام بن عروة ، وهذا الضرب ، مضطرب كثير الأَوهام اهـ.

وقال ابن حجر في هدي الساري: [1/377]

معمر بن راشد صاحب الزهري كان من أثبت الناس فيه قال بن معين وغيره ثقة إلا أنه حدث من حفظه بالبصرة بأحاديث غلط فيها قاله أبو حاتم وغيره.

وقال العلائي عن يحيى بن معين حديث معمر عن ثابت البناني ضعيف.

وقال بن أبي خيثمة عن بن معين إذا حدثك معمر عن الزهري وابن طاوس فحديثه مستقيم وما عمل في حديث الأعمش شيئا وإذا حدث عن العراقيين خالفه أهل الكوفة وأهل البصرة.

وقال عمرو بن علي كان معمر من أصدق الناس.

وقال النسائي ثقة مأمون.

قلت – القائل هو ابن حجر - : أخرج له البخاري من روايته عن الزهري وابن طاوس وهمام بن منبه ويحيى بن أبي كثير وهشام بن عروة وأيوب وثمامة بن أنس وعبد الكريم الجزري وغيرهم.

ولم يخرج له من روايته عن قتادة ولا ثابت البناني إلا تعليقا ولا من روايته عن الأعمش شيئاً.

ولم يخرج له من رواية أهل البصرة عنه إلا ما توبعوا عليه عنه واحتج به الأئمة كلهم . اهـ

وأما الإمام مسلم فلم يخرج من روايته عن قتادة إلا ما كان متابعةً فقد خرج له ثلاث أحاديث من هذا الضرب [انظر الأحاديث [933] ، [1776 [، .. [7255]]

وأما روايته عن ثابت فهي كذلك فقد خرج له حديثين وهما الحديث رقم [393] ، وقد تابعه عليه حماد بن سلمة ، والحديث رقم [5448] ، وقد تابعه عليه سليمان بن المغيرة.

وأما رواية معمر عن أيوب في صحيح البخاري فكلها في الشواهد والمتابعات.

فقد روى له حديث ابن عباس في تبرئة إبراهيم وإسماعيل من الاستقسام بالأزلام حديث رقم [3352] وقد توبع عليه معمر عند البخاري في الصحيح حديث. [4288]

وروى له حديث نذر عمر الاعتكاف في الجاهلية [4320] وقد توبع عليه من قبل حماد بن زيد عند البخاري بنفس السند.

وروى له حديث أم إسماعيل عليه السلام [3364] ، وله شواهد ومتابعات قبله وبعده في الصحيح ، ولم يروه معمر عن أيوب فقط بل رواه عن كثير بن كثير أيضاً.

وأما مرويات معمر عن أيوب في صحيح مسلم فهي كثيرة ، وقد تتبعتها حديثاً , حديثاً ، فوجدتها كلها في الشواهد والمتابعات.

ولا يتسع المقام لذكرها كلها ولكن أذكر أرقامها أو أرقام الأصول التي تندرج تحتها:

]انظر الأحاديث بالأرقام التالية 1876،2714 ،3071 ، 3227، 3228 ،3445 ، 3532، 3532 ، 4385 ، 4454 ، 4609 ، 5493 ، 5564 ، 5681 ، 6004 ، 6986 ، 6748 ، 7352 ،7435[

وعوداً على روايتنا...

أقول : وقد يبدو لك أن إسناد ابن ماجه مختلف عن رواية حماد التي في العلل

وقد ذهب الوادعي إلى أن الذي طبعة العلل تصحيف.

فقال في حاشية [ص 275 من أحاديث معلة ظاهرها الصحة]:

كذا في ابن ماجه قبل هذا الحديث : [جامع بن شداد ، عن كلثوم الخزاعي] والظاهر أنه تصحف في العلل لابن أبي حاتم . اهـ

وقد اختلف على معمر في الخبر ، فجاء من رواية معمر عن الأعمش

قال ابن عساكر في تاريخ دمشق: [94 /53]

أخبرني أبو الخير أحمد بن علي بن عبد الله بن سعيد الحمصي الحافظ , حدثني أبو بكر محمد بن جعفر بن سعيد الترخمي , حدثنا الحسن بن علي بمعان سنة ستين ومائتين , حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال أتى رجل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله متى أكون محسنا ؟ قال : إذا أثنى عليك جيرانك أنك محسن فأنت محسن.

قال : فمتى أكون مسيئا ؟ قال : إذا أثنى عليك جيرانك أنك مسيء فأنت مسيء.

وهذه تخالف رواية الأكثر عن عبد الرزاق ، ومعمر تكلموا في روايته عن الأعمش وأشار إلى ذلك الحافظ في تقريب التهذيب.

قال الأثرم في ناسخ الحديث ومنسوخه [ص190] : وكان معمر مضطرباً في حديث الأعمش ويخطيء . اهـ

والخلاصة أن الخبر يدور على رواية أبي هريرة وهي زيادة شاذة لا تصلح للاعتبار.

وأشار إلى ذلك الدارقطني في العلل.

وحديث ابن مسعود والراجح فيه الإرسال ، كما رجح أبو حاتم وأبو زرعة.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على أحاديث (التسمية عند دخول الخلاء)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فعن علي بن أبى طالب رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال : [ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول بسم الله].

رواه الترمذي [606] والبزار [484] جميعهم من طريق الحكم بن عبد الله النصري عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه.-

وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بذاك [القوي] . اهـ

قلت : الحكم بن عبد الله النصري ذكره ابن في الثقات وروى عنه جمعٌ من الثقات

وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [106/3] :لا بأس به. اهـ

ولم يقف الشيخ الألباني على هذا النص فوصفه بجهالة الحال.

غير أن البحث هنا في سماعه من أبي إسحاق هل هو قبل الاختلاط أو بعده ؟

غير أننا نحتاج أولاً إلى إثبات اختلاط أبي إسحاق إذ أنه محل خلاف.

وقد أثبت اختلاطه جمع من الأئمة:

1 -أحمد ابن حنبل

قال صالح بن أحمد عن أبيه : إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين سمع منه بآخره . اهـ [انظر ترجمة إسرائيل في التهذيب]

2 -أبو زرعة الرازي

وقال في زهير بن معاوية : ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط . اهـ [انظر ترجمة زهير في التهذيب]

3 -أبو حاتم الرازي

قال كما في العلل لابنه :يقال : إن زهيراً سمع من أبي إسحاق بآخرة ، وإسرائيل سماعه من أبي إسحاق قديم ، وأبو إسحاق بآخرة اختلط ، فكل من سمع منه بآخرة فليس سماعه بأجود ما يكون . اهـ

4 -العجلي:

قال في ترجمة زكريا بن أبي زائدة من ثقاته : زكريا بن أبي زائدة كوفي ثقة من أصحاب الشعبي إلا أن سماعه من

أبي إسحاق السبيعي بآخرة بعدما كبر أبو إسحاق وروايته ورواية زهير بن معاوية وإسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق قريب من السواء ويقال إن شريكا أقدم سماعا من أبي إسحاق من هؤلاء . اهـ

5 -الترمذي:

قال في العلل له [تحت حديث رقم 11] : وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك لأن سماعه من أبي إسحاق بآخرة وأبو إسحاق في آخر زمانه كان قد ساء حفظه. اهـ

ولا يعرف للنصري سماعٌ من أبي إسحاق قبل الإختلاط فإنه بالكاد يعرف.

وله شاهد من حديث أنس عند الطبراني في الأوسط برقم [7266] .

قال الطبراني:

حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا سعيد بن مسلمة الأموي ، عن الأعمش ، عن زيد العمي ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [ستر ما بين عورات بني آدم والجن ، إذا وضع أحدهم ثوبه أن يقول : بسم الله]

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا سعيد بن مسلمة ، وسعيد بن الصلت . اهـ

قلت : سعيد بن مسلمة متفقٌ على ضعفه غير أننا نريد أن نعرف في أي درجات الضعف هو ؟ والأرجح أنه ضعيفٌ جداً

فقد قال فيه البخاري :[منكر الحديث] وكذا قال ابن حبان وقال فيه ابن معين :[ليس بشيء] وقال فيه الساجي :[صدوقٌ منكر الحديث] واختار الدارقطني أنه يعتبر به وقال ابن عدي :[أرجو أنه ممن لا يترك حديثه] غير أن ابن عدي قد استنكر هذا الحديث بعينه غير أنه جعله من مناكير زيد العمي والحق أنه لا تعصب به الجناية حتى يصح السند إليه.

وأفاد الشيخ الألباني أنه روي عن زيد العمي عن أبي سعيد الخدري

قال الشيخ الألباني في إرواء الغليل [حديث رقم 50]:

وأما حديث أبي سعيد فرواه البغوي في " نسخة عبد الله الخراز " (ق 328 / 1) وتمام أيضا والثقفي في " الفوائد الثقفيات " (رقم 8 - منسوختي) وأبو بكر ابن النقور في " الفوائد الحسان " (ج 1 / 132 / 2) وقال : تفرد به زيد العمي رواه عنه محمد بن الفضل بن عطية وهو ضعيف) .اهـ

قلت : محمد بن الفضل بن عطية أجمعوا على أنه متروك كما قال الذهبي في الميزان فلا يفرح بروايته.

وروي الحديث عن أنس من طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط أيضاً برقم [2604] قال:

حدثنا أبو مسلم قال : نا حجاج بن المنهال قال : نا إبراهيم بن نجيح المكي قال : نا أبو سنان ، وليس ، بضرار ، عن عمران بن وهب ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [ستر ما بين أعين الجن ، وعورات بني آدم إذا وضعوا ثيابهم أن يقولوا : بسم الله] لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم إلا حجاج.

قلت : عمران بن وهب الطائي ضعف أبو حاتم الرازي أحاديثه عن أنس جداً

قال في ترجمة عمران من الجرح والتعديل:

وحدث محمد بن خالد حمويه صاحب الفرائض عن عمران بن وهب عن أنس أحاديث معضلة تشبه أحاديث أبان بن أبى عياش ولا احسبه سمع من انس شيئا . اهـ

قلت : وأبان متروك.

وأفاد الشيخ الألباني أنه له عن أنس طريقاً ثالثاً : عن بشر بن معاذ العقدي ثنا محمد بن خلف الكرماني ثنا عاصم الأحول عنه . أخرجه تمام في " الفوائد " (ق 270 / 1) وقال : " لم يروه إلا بشر بن معاذ " قال الألباني : وهو ثقة ولكن شيخه الكرماني لم أعرفه . اهـ

قلت : هذا الطريق قد وقفت له على علة

فقد قال ابن أبي شيبة: [29735]

حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن بكر قال : كان يقال : إن ستر ما بين عورات بني آدم وبين أعين الجن والشياطين أن يقول أحدكم إذا وضع ثيابه : بسم الله.

قلت : وهذا أشبه فابن فضيل ثبتٌ في الحديث ومن تركه إنما تركه للتشيع وبكر هنا هو ابن عبد الله المزني تابعي ثقةٌ جليل.

والحديث مرويٌ عن ابن مسعود كما أفاد الشيخ الألباني

قال في الإرواء:

وأما حديث ابن مسعود فرواه . أبو بكر بن النقور في " الفوائد " (ج 1 / 155 - 156) عنه محمد بن حفص بن عمر الضرير ثنا محمد بن معاذ ثنا يحيى بن سعيد ثنا الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عنه . قلت : ومحمد بن معاذ , لعله ابن عباد بن معاذ العنبري أخرجه مسلم وهو صدوق

يهم كما في " التقريب " وأما محمد بن حفص بن عمر الضرير فلم أعرفه الآن . اهـ

قلت : هو محمد بن حفص بن عمر المقريء يروي عنه أحمد بن زهير التستري كما عند الطبراني في الكبير [10362] وعبد الله بن محمد بن أحمد بن سليمان الهروي كما عند أبي نعيم في الحلية [313/3] ولم أرَ فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وسلسلة الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود سلسلةٌ ذهبية يتطلبها أهل الحديث فانفراد مجهولٍ بحديثٍ من هذه السلسلة وبهذا النزول لا يخلو من نكارة.

ولم يبق إلا حديث معاوية بن حيدة.

قال الألباني في الإرواء : وأما حديث معاوية بن حيدة فرواه مكي بن إبراهيم عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده . ذكره ابن النقور معلقا وقال : " وهو غريب " . قلت : وهذا سند حسن إن كان من دون مكي ثقات . اهـ

قلت : استغراب ابن النقور له يدل على عدم ثبوته عنده ولا نعرف حال هذا الساقط من السند ومكي بن إبراهيم صاحب علوٍ في الإسناد فعدد من ثلاثيات البخاري عنه والمحدثون يتطلبون حديثه ، إذا علمنا عرفنا سبب استغراب ابن النقور.

*الخلاصة أن الحديث ليس له إسنادٌ قائم وبعض المحققين يضعفونه وربما كان قابلاً للتحسين زحفاً ، وأما التصحيح فبعيد.

قال ابن حجر في نتائج الأفكار [155/1] عند الكلام على حديث التسمية عند دخول الخلاء : فالحاصل أنه لم يثبت في الباب شيء .اهـ

أفادني بذلك أحد الإخوة الأفاضل - ولا يرغب بذكر اسمه -

والحمد لله على التوفيق.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على أحاديث (الحجر الأسود من الجنة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الترمذي في جامعه [877] حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم].

وقال ابن خزيمة[2733] : ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن عطاء بن السائب ح و ثنا محمد بن موسى الحرشي و زياد بن عبد الله ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : [نزل الحجر الأسود من الجنة أشد بياضا من الثلج فسودته خطايا بني آدم]

وقال أحمد [2796] ثنا يونس ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال :[الحجر الأسود من الجنة وكان أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك]

وخلاصة البحث في طرق الحديث:

أنه قد رواه عن عطاء بن السائب ثلاثة أنفس:

1 -جرير بن عبد الحميد.

2 -زياد بن عبد الله.

3 -حماد بن سلمة.

وعطاء بن السائب كان قد اختلط ، فمتى روى عنه هؤلاء الثلاثة ؟

قال المزي في تهذيب الكمال:

وَقَال عَباس الدُّورِيُّ ، عن يحيى بن مَعِين : لم يسمع عطاء بن السائب من يَعْلَى بن مرة.

وَقَال عن يحيى أيضا : عطاء بن السائب اختلط فمن سمع منه قديما ، فهو صحيح ، وما سمع منه جرير وذويه ليس من صحيح حديث عطاء ، وقد سمع أبو عوانة من عطاء في الصحة وفي الاختلاط جميعا ولا يحتج بحديثه. اهـ

فهذا نص أن جريراً سمع منه بعد الإختلاط.

وَقَال العقيلي : سماع حماد بن سلمة بعد الاختلاط [تهذيب التهذيب : 7 / 206]

وحقق ابن حجر في التهذيب أن حماداً سمع منه قبل الإختلاط وبعده.

وأما زياد فلم أجد نصاً في وقت سماعه من عطاء ، والأقرب أنه سمع منه بعد الإختلاط إذ أنه غير مذكور في قدماء أصحابه ، وروايته عنه خارج الصحيح.

قال ابن حجر في [الفتح 3 / 462] : من طريق حماد بن سلمة عن عطاء ، و حماد ممن سمع من عطاء قبل الإختلاط . اهـ

فالخلاصة أن الخبر مروي عن عطاء بعد الإختلاط ، فلا يصح.

وقوله [الحجر الأسود من الجنة] ، له شواهد ، وقوله [سودته خطايا بني آدم] له شاهد فرد يأتي.

وأما أثر وهب بن منبه :[كان لؤلؤة بيضاء فسوده المشركون] , لم أجد له إسناداً وإنما ذكره ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث [ص266] معلقاً بلا إسناد.

ومن هذا تعلم جهل صاحب [أضواء على السنة المحمدية] حيث جزم بثبوت الأثر عن وهب في [ص411].

وقد روى الأزرقي عن وهب خبراً في هذا الشأن [رقم11] ، وليس فيه اللفظ المذكور وفي سنده جهالة.

وقال الأزرقي في أخبار مكة: [386]

حدثنا أبو الوليد قال : حدثني جدي حدثنا سعيد بن سالم ، عن عثمان بن ساج ، عن وهب بن منبه أن عبد الله بن عباس أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة وهي تطوف معه بالكعبة حين استلم الركن:

]لولا ما طبع على هذا الحجر يا عائشة من أرجاس الجاهلية وأنجاسها ، إذا لاستشفي به من كل عاهة ، وإذا لألفي اليوم كهيئته يوم أنزله الله عز وجل ، و ليعيدنه إلى ما خلقه أول مرة ، وإنه لياقوتة بيضاء من يواقيت الجنة ، ولكن الله سبحانه وتعالى غيره بمعصية العاصين ، وستر زينته عن الظلمة والأثمة ؛ لأنه لا ينبغي لهم أن ينظروا إلى شيء كان بدؤه من الجنة. [

وهذا متنٌ غريب ، وعثمان بن عمرو بن ساج ضعفه أبو حاتم والعقيلي وقال :[لا يتابع على حديثه]

وذكره ابن حبان في الثقات فمثله لا يحتج به.

والأزرقي صاحب تاريخ مكة جده معروف ، ولكن هو لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً وانفراده والحال هذه بمثل هذا المتن لا يبعد أن يكون منكراً.

وكتاب أخبار مكة للأزرقي لا ينبغي الاعتماد عليه فإن في إسناده كلاماً.

ففي سند الكتاب لأبي الوليد الأزرقي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فراس أبو محمد المكي المالكي ، شيخ البيهقي ولم أرَ فيه جرحاً ولا تعديلاً بل لم أجد له ترجمة ، وفي سنده علي بن علي الشامي لم أجد له ترجمة ، وكذلك خلف بن هبة الله الشامي.

بل الأزرقي نفسه لم يوثق

وقد روي هذا الحديث من طريق أخرى واهية

قال الفاكهي في أخبار مكة: [29]

وحدثنا أبو العباس قال : ثنا محمد بن يحيى البصري ، عن ابن إدريس بن سنان بن وهب بن منبه ، عن أبيه قال : ذكر وهب بن منبه أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وهي تطوف معه بالكعبة حين استلم الركن:

]يا عائشة لولا ما طبع هذا من أرجاس الجاهلية وأنجاسها إذا لاستشفي به من كل عاهة ، وإذا لألفي كهيئته يوم أنزله الله وليعيدنه الله عز وجل على ما خلقه عليه أول مرة ، وإنه لياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة ، ولكن غير حسنه بمعصية العاصين ، وسترت زينته عن الأئمة الظلمة أنه لا ينبغي لهم أن ينظروا إلى الركن يمين الله في الأرض ، استلامه اليوم بيعة لمن لم يدرك بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم » وذكر وهب أن الركن ، والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة نزلا فوضعا على الصفا فأضاء نورهما لأهل الأرض ما بين المشرق والمغرب ، كما يضيء المصباح في الليل المظلم يؤنس الروعة ويستأنس إليه ، وليبعثن الركن والمقام وهما في العظم مثل أبي قبيس يشهدان لمن وافاهما بالوفاء ، فرفع الله تعالى النور عنهما ، وغير حسنهما فوضعهما حيث هما ، قال وهب في حديثه

هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن حرمة البيت لإلى العرش في السماوات وإلى الأرضين السفلى[

أقول : عبد المنعم بن إدريس متروك.

وهذا الحديث روي من طريق آخر عن وهب بن منبه بدون زيادة : [ولكن غيره بمعصية العاصين] ، وهو خبرٌ منكر أيضاً

قال العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن صفوان :

عبد الله بن صفوان بن كلبي الصنعاني , حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا صالح قال حدثنا على بن المديني قال سمعت هشام بن يوسف سئل عن عبد الله بن صفوان بن كلبي شيخ من أهل صنعاء فقال: [كان ضعيفا لم يكن يحفظ الحديث].

ومن حديثه ما حدثناه محمد بن عبد الله الحضرمي قال حدثنا الحسن بن على الحلواني قال حدثنا غوث بن جابر بن غيلان بن منبه الصنعاني قال حدثنا عبد الله بن صفوان بن بنت وهب بن منبه عن إدريس بن بنت وهب بن منبه قال حدثني وهب بن منبه عن طاوس الجندي عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدي الظلمة

لاستشفي به من كل عاهة. اهـوالمحفوظ على ابن عباس موقوف مما يدل على نكارة هذه الروايات المرفوعة.

جاء في حديث أبي محمد الفاكهي: [222]

حدثنا حفص بن عمر العدني ، نا الحكم بن أبان ، حدثني وهب بن منبه ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [لولا ما طبع الله من الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها لاستشفي به من كل عاهة ولألفاه كهيئته يوم خلقه الله ، وإنما غيره بالسواد ، لأن لا ينظر أهل الدنيا إلى زينة الجنة ، وإنها لياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة].

أقول : فهذه مخالفة بينة لتلك الروايات الواهية.

وقال الفاكهي في أخبار مكة: [918]

وحدثنا أحمد بن محمد بن أبي بزة قال : ثنا حفص بن عمر قال : ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : [الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة ، وإليها يصيران ، ولولا ما مس هذا الركن من الأنجاس لأبرأ الأكمه والأبرص]

وقال الطبراني في الكبير: [11314]

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى حدثني أبي عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : [الحجر الأسود من حجارة الجنة وما في الأرض من الجنة غيره وكان أبيض كالمها ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ماسه ذو عاهة إلا بريء].

أقول : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف سيء الحفظ ، وروايته تخالف الروايات الموقوفة على ابن عباس ، وقد خولف برواية ضعيفة أخرى فجعله من كلام عطاء.

قال الأزرقي في أخبار مكة: [389]

قال : حدثني جدي ، حدثنا عبد الله بن يحيى السهمي قال : سمعت عطاء بن أبي رباح يقول : [الركن حجر من حجارة الجنة ، ولولا ما مسه من الأنجاس لكان كما نزل به]

وقد روي هذا الخبر من طريق ابن أبي ليلى موقوفاً على ابن عباس:

قال ابن أبي شيبة: [14145]

قال حدثنا وكيع عن بن أبي ليلى عن عطاء عن بن عباس قال : [الحجر من حجارة الجنة ولولا ما مسه من أنجاس أهل الجاهلية ما مسه من ذي عاهة إلا برأ].

وقال الفاكهي في أخبار مكة: [917]

حدثنا محمد بن صالح قال : ثنا مكي بن إبراهيم ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : [ليس في الأرض شيء من الجنة إلا الركن والمقام ، وإنهما جوهرتان من جوهر الجنة ، ولولا ما مسهما من أهل الشرك ما مسهما ذو عاهة إلا شفاه الله عز وجل]

أقول : طلحة بن عمرو متروك فلا يفرح روايته.

وقد صح عن ابن عباس موقوفاً أنه قال :[الركن والمقام من الجنة] رواه عبد الرزاق[8917]

وقال الطبري في تاريخه: [1/89]

هشام بن محمد قال أخبرنا أبى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : [أنزل آدم معه حين اهبط من الجنة الحجر الأسود , وكان أشد بياضا من الثلج وبكى آدم وحواء على ما فاتهما يعنى من نعيم الجنة مائتي سنة ولم يأكلا ولم

يشربا أربعين يوما ثم أكلا وشربا وهما يومئذ على بوذ الجبل الذي أهبط على آدم ولم يقرب حواء مائة سنة.

حدثنا أبو همام قال حدثني أبى قال حدثني زياد بن خيثمة عن أبى يحيى بائع القت قال : قال لي مجاهد ونحن جلوس في المسجد هل ترى هذا قلت يا أبا الحجاج الحجر قال كذلك تقول قلت أو ليس حجرا قال : [فو الله لحدثني عبد الله بن عباس أنها ياقوتة].

أقول : هشام وأبوه رافضيان متروكان.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف: [1734]

حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ زِنْجِيًّا وَقَعَ فِي زَمْزَمَ فَمَاتَ ، قَالَ : فَأَنْزَلَ إِلَيْهِ رَجُلاً فَأَخْرَجَهُ ، ثُمَّ قَالَ : [انْزِفُوا مَا فِيهَا مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي الْبِئْرِ : ضَعْ دَلْوَك مِنْ قِبَلِ الْعَيْنِ الَّتِي تَلِي الْبَيْتَ ، أَوِ الرُّكْنَ فَإِنَّهَا مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ].

أقول : وهذا منقطع بين قتادة وابن عباس.

*شواهد قوله (الحجر الأسود من الجنة)

قال ابن أبي حاتم في العلل: [899]

وسمِعتُ أبِي ، وذكر حدِيثًا : رواهُ رجاءُ بنُ صُبيحٍ أبُو يحيى الحرشِيّ صاحِبُ السّقطِ ، عن مُسافِعِ بنِ شيبة ، عن عَبدِ اللّهِ بنِ عَمرٍو ، أنّهُ قال : [أشهدُ بِاللّهِ لسمِعتُ رسُول اللّهِ صلى اللّه عليه وسلم ، يقُولُ : الرُّكنُ ، والمقامُ ياقُوتتانِ مِن ياقُوتِ الجنّةِ ، ولولا أنَّ اللّه طمس نُورهُما ما بين السّماءِ ، والأرضِ].

فقال أبِي : رواهُ الزُّهرِيُّ ، وشُعبةُ ، كلاهما عن مُسافِعِ بنِ شيبة ، عن عَبدِ اللّهِ بنِ عَمرٍو موقُوفًا ، وهُو أشبهُ ، ورجاءٌ شيخٌ ليس بِقوِيٍّ . اهـ

أقول : هنا ينسب أبو حاتم للزهري أنه روى هذا الخبر موقوفاً وقد جاء عنه مرفوعاً.

وقال البيهقي في الكبرى: [9496]

أَخْبَرَنَا عَلِىٌّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِىُّ يَعْنِى الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِي قَالَ حَدَّثَنِي مُسَافِعٌ الْحَجَبِي سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- : [إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ وَلَوْلاَ مَا مَسَّهُمَا مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ لأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةٍ وَلاَ سَقِيمٍ إِلاَّ شُفِىَ].

وقال البيهقي[9010]

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أيوب بن سويد ثنا يونس بن يزيد عن الزهري عن مسافع الحجبي عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما ولولا ذلك لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب].

أقول : شبيب بن سعيد الحبطي : [صدوق يغرب] كما قال الحافظ في التقريب.

وأيوب بن سويد الظاهر أنه متروك فقد قال ابن معين : [ليس بشيءٍ يسرق الأحاديث] ، وهذا جرح مفسر وقال النسائي :[ليس بثقة] .

وقد خالفهم ابن وهب فرواه عن يونس موقوفاً.

وقال الفاكهي في أخبار مكة: [911]

حدثنا حسين بن حسن المروزي السلمي قال : ثنا يزيد بن زريع قال : ثنا رجاء أبو يحيى قال : ثنا مسافع بن شيبة ، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول بين الركن والمقام : أشهد بالله لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : [الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله تعالى نورهما ، ولولا ذلك لأضاء نورهما ما بين المشرق والمغرب].

حدثنا تميم بن المنتصر قال : ثنا إسحاق بن الأزرق قال : ثنا شريك ، عن حجاج ، عن مصعب بن شيبة ، عن المغيرة بن خالد قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول ، فذكر نحوه حدثنا هارون بن موسى بن طريف [كذا في الأصل ولعله هارون بن معروف]

قال : ثنا ابن وهب قال : حدثني يونس ، عن ابن شهاب ، عن مسافع الحجبي ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، نحوه موقوف . اهـ

والذي يبدو أن هذه هي الرواية المحفوظة عن الزهري لذا جزم أبو حاتم بها.

وقال عبد الرزاق: [8921]

عن ابن جريج عن ابن شهاب قال : أخبرني مسافع الحجبي أنه سمع رجلا يحدث عن عبد الله بن عمر أنه قال : الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة ، أطفأ الله نورهما.

وهذه رواية موقوفة عن الزهري أيضاً.

ولعله سقط حرف [الواو] من عمرو

وقال الأزرقي في أخبار مكة: [409]

وبه - يعني عن جده - عن سعيد بن سالم القداح ، عن عثمان بن ساج قال : أخبرني مثنى بن الصباح ، عن مسافع الحجبي ، عن عبد الله بن عمرو قال : [أشهد بالله أن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة ، لولا أن الله تعالى أطفأ نورهما لأضاء نورهما ما بين السماء والأرض].

وهذه أيضاً رواية موقوفة من طريق مسافع

وقال الأزرقي في أخبار مكة:[383]

حدثني جدي ، حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار قال : سمعت القاسم بن أبي بزة يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : الركن والمقام من الجنة.

وهذه موقوفة أيضاً ، وعلى هذا لعل ما رجحه أبو حاتم من الوقف يكون الأظهر

وقال الحاكم في المستدرك: [1678]

حدثناه أبو سعيد أحمد بن يعقوب بن إبراهيم بن مهران الثقفي إملاء من أصل كتابه ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد بن هشام بن مهرام المدائني ثنا داود بن الزبرقان ثنا أيوب السختياني عن قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة].

أقول : داود بن الزبرقان متهم بالكذب فلا يفرح بروايته هذه ، ولكن للخبر طريقٌ أخرى عن أنس.

قال الفاكهي في أخبار مكة: [6]

وحدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال : ثنا شاذ بن الفياض قال : ثنا عمر بن إبراهيم العبدي البزار ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [الحجر الأسود من حجارة الجنة] حدثنا هارون بن موسى قال : ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث قال : إن قتادة حدثه أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثه ، مثله.

وهذه الروايات معلولة بالوقف.

قال الإمام أحمد في المسند [13974] حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ثنا قتادة عن أنس قال :[الحجر الأسود من الجنة] فذكره موقوفاً . وكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف. [14352]

ولا شك أن رواية شعبة أرجح ، وهذا ما رجحه أبو حاتم في العلل.

قال ابن أبي حاتم في العلل: [814]

سألت أبي عن حديث رواه عمر بن إبراهيم عن قتادة عن أنس عن النبي فقال : [الحجر الأسود من حجارة الجنة] .قال أبي : أخطأ عمر بن إبراهيم ورواه شعبة وعمرو بن الحارث المصري عن قتادة عن أنس موقوف . اهـ

وكذا رجحه الدارقطني في علله حيث جاء فيها: [2527]

وسُئِل عَن حَديث قتادة ، عن أنس قال رسول الله صَلَّى الله عَلَيه وسَلم : الحجر الأسود من حجار الجنة.

فقال : يرويه عمر بن إبراهيم العبدي ، عن قتادة ، عن أنس مَرفوعًا.ورواه غندر ، عن شعبة مَوقوفًا . وهو الصواب . اهـ

وقال يونس بن بكير في زوائده على سيرة ابن إسحاق [1/ 27] :

عن السري بن إسماعيل عن عامر عن عمر بن الخطاب أنه قال : [الحجر الأسود من أحجار الجنة أهبط إلى الأرض وهو أشد بياضاً من الكرسف ، فيما اسود إلا من خطايا بني آدم، ولولا ذلك ما مسه أبكم ولا أصم ولا أعمى إلا برأ].

أقول : السري بن إسماعيل متروك والشعبي لم يسمع عمر.

والخلاصة على نقاط:

الأولى : لم يصح مرفوعاً ولا موقوفاً قوله : [سودته خطايا بني آدم].

الثانية : صح موقوفاً على عبد الله بن عمرو أنه قال : [الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة].

الثالثة : لم يصح حديث مرفوع في أن الحجر الأسود من الجنة ، وإنما صح ذلك عن أنس و ابن عباس ، وللفائدة ابن عباس لم يكن معروفاً بالأخذ عن بني إسرائيل بل كان ينكر ذلك.

قال البخاري: [2685]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ تَقْرَءُونَهُ لَمْ يُشَبْ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمْ الْكِتَابَ فَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ {لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا} أَفَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنْ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ . اهـ

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ يُعْدَلْنَ بِصَلاَةِ السَّحَرِ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البزار في مسنده 179 : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْبَكَّاءُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ:

أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ تَعْدِلُ بِصَلاةِ السَّحَرِ .

يحى البكاء متروك ضعفه جداً أحمد وأبو داود والنسائي والأزدي.

قال المزي في تهذيب الكمال :" قال أبو عبيد الآجرى : قلت لأبى داود : قال لى حنبل : سمعت عمى يقول : يحيى البكاء ليس بثقة ؟ فقال : هو غير ثقة.

و قال أبو بكر بن أبى خيثمة ، عن يحيى بن معين : ليس بذاك.

و قال أبو زرعة : ليس بقوى.

و قال عبد الرحمن بن أبى حاتم : سألت أبى ، قلت : يحيى البكاء أحب إليك أو

أبو جناب ؟ قال : لا هذا و لا هذا . قلت : إذا لم يكن فى الباب غيرهما أيهما أكتب ؟ قال : لا تكتب منه شيئا . قلت : ما قولك فيه ؟ قال : هو شيخ.

و قال النسائى : ليس بثقة . و قال فى موضع آخر : متروك الحديث.

و قال أبو أحمد بن عدى : ليس بذاك المعروف .و قال محمد بن سعد : كان ثقة إن شاء الله

و قال على بن الجنيد : مخلط . و قال ابن حبان : يروى عن الثقات المعضلات ، لا يجوز الاحتجاج به"

و قال الدارقطنى : ضعيف . و قال الأزدى : متروك.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 5991: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ أَبِي سِنَانَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : أَرْبَعٌ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ يُعْدَلْنَ بِصَلَاةِ السَّحَرِ.

وهذا مرسل ولا يتقوى برواية البكاء المتروك ، وفي رواية البكاء قيد (بعد الزوال) ليس موجوداً هنا

وفي الأوسط للطبراني: 2733 : حدثنا إبراهيم قال: نا محرز بن عون قال: نا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، عن محمد بن جحادة، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشاء، وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر.

لم يرو هذا الحديث عن محمد بن جحادة إلا يحيى

يحيى بن عقبة كذبه ابن معين.

وأفادني بعض الأخوة:

في مختصر قيام الليل 189 معلقاً : علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه : ليس شيء من تطوع النهار إلا أربع ركعات قبل الظهر فإنهن يعدلن بمثلهن من صلاة السحر.

وهذا لم أقف على إسناده وهو موقوف

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (نهى عن الإقعاء و التورك في الصلاة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 13437 : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

نَهَى عَنِ الْإِقْعَاءِ وَالتَّوَرُّكِ فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَانَ أَبِي قَدْ تَرَكَ هَذَا الْحَدِيثَ.

ترك الإمام أحمد له استنكار ومتنه يخالف الأحاديث الصحيحة التي في التورك الإقعاء

قال مسلم في صحيحه 1135- [32-536] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ (ح) قَالَ : وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ، قَالاَ : جَمِيعًا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ

طَاوُوسًا يَقُولُ : قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ ، فَقَالَ : هِيَ السُّنَّةُ ، فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأما التورك فجاء ذكره في حديث أبي حميد الساعدي المعروف

وقد خالف حماد بن سلمة سعيد بن أبي عروبة وهو أثبت في قتادة ولا شك فخالفه في السند ولم يذكر التورك فدل على نكارة هذه الزيادة

قال البيهقي في الكبرى 2572 : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد ح وأخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ محمد بن سليمان بن الحارث ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال:

نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الإقعاء في الصلاة خالفه حماد بن سلمة

ثم رجح البيهقي هذه الرواية على رواية حماد بعد إخراجه لرواية حماد

وكذا غلط البزار يحيى بن إسحاق فيه فقال كما في مختصر زوائد البزار لابن حجر :" لا يروى عن انس الا من هذا الوجه، واظن يحيى اخطا فيه"

إضافة من الأخ عبد الله التميمي:

قال الحافظ ابن رجب في فتح الباري [165/5] : لا يثبت . اهـ

وذكره ابن عبد الهادي في الرسالة اللطيفة في أحاديث متفرقه ضعيفة ص 38

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَّ فِي صَلاتِهِ، فَإِنْ شَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثِّنْتَيْنِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 1677 : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَّ فِي صَلاتِهِ، فَإِنْ شَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثِّنْتَيْنِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِنْ شَكَّ فِي الثِّنْتَيْنِ وَالثَّلاثِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثِنْتَيْنِ، وَإِنْ شَكَّ فِي الثَّلاثِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلاثًا، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هَلِ أَسْنَدَهُ لَكَ ؟

فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: لَكِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا اشْتَبَهَ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ ؟

قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا أَدْرِي مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي.

قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي تَذَاكَرَانِ ؟

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ذَكَرْنَا الرَّجُلَ يَشُكُّ فِي صَلاتِهِ كَيْفَ يَصْنَعُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا الْحَدِيثَ

وقال ابن أبي شيبة 4447: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلَمْ يَدْرِ زَادَ ، أَوْ نَقَصَ ، فَإِنْ كَانَ شَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثِّنْتَيْنِ ، فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، ثُمَّ يُسَلِّمْ . قَالَ مُحَمَّدٌ : قَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : هَلْ أَسْنَدَ لَكَ مَكْحُولٌ الْحَدِيثَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ : ما سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ تَذَارَآ فِيهِ ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَقَالَ : أَنَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذَا الْحَدِيثَ.

حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف

وقال أبو يعلى في مسنده 839 : حدثنا أبو خيثمة حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني مكحول عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس قال:

جلست مع عمر بن الخطاب فقال لي : يا ابن عباس هل سمعت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم شيئا أمر به المرء المسلم إذا سها في صلاته كيف يصنع ؟

قال : فقلت : لا والله أو ما سمعت أنت يا أمير المؤمنين من رسول الله صلى الله عليه و سلم في ذلك شيئا ؟

قال : فقال : لا والله فبينما نحن في ذلك أتى عبد الرحمن بن عوف فقال : فيما أنتما ؟

قال : فقال له عمر سألته فأخبره عما سأله فقال له عبد الرحمن : لكني قد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمر في ذلك

فقال له عمر : فأنت عندنا عدل فماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟

قال : فقال عبد الرحمن : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إذا سها أحدكم في صلاته حتى لا يدري أزاد أم نقص فإن كان شك في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدة وإذا شك في الثنتين أو الثلاثة فليجعلها ثنتين وإذا شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثا حتى يكون الوهم في الزيادة ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم ثم يسلم

وهذه الرواية خطأ ، فقد تقدم في إسنادين سابقين تنصيص ابن إسحاق أن مكحولاً لم يسند له الخبر فيكون الخبر بهذا السند ضعيف

قال ابن ماجه في سننه 1216: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ , حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلاَتِهِ ، فَيَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ , حَتَّى لاَ يَدْرِيَ زَادَ أَوْ نَقَصَ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، ثُمَّ يُسَلِّمْ.

سفيان بن وكيع ضعيف وقد يدخل في كتبه من قبل وراقه وقد تقدم الوجه المحفوظ عن ابن إسحاق وهذا الحديث

مروي من هذا طريق الزهري في الصحيحين بدون زيادة (قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، ثُمَّ يُسَلِّمْ)

وقال الحاكم في مستدرك 1212 : حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الرَّاسِبِيُّ ، ثنا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الرَّهَاوِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ فَلْيُتِمَّ ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ خَيْرٌ مِنَ النُّقْصَانِ.

عمار بن مطر الرهاوي متروك قاله ابن عدي وليس في خبره التنصيص على موضع السجود

وقال أحمد في مسنده 1689 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّهُ كَانَ يُذَاكِرُ عُمَرَ شَأْنَ الصَّلاةِ، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ: أَلا أُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَنْ صَلَّى صَلاةً يَشُكُّ فِي النُّقْصَانِ، فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشُكَّ فِي الزِّيَادَةِ.

إسماعيل بن مسلم المكي متروك

وقال البيهقي في السنن الكبرى 3808 : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، فِي الْفَوَائِدِ الْكَبِيرِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي عزرة أنبأ جَعْفَرٌ أنبأ سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّى أَوْ ثَلَاثًا فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ.

جَعْفَرٌ هَذَا هُوَ ابْنُ عَوْنٍ، وَكَذَا كَانَ فِي الْأَصْلِ سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

جعفر بن عون ليس له في الكتب الستة رواية عن سعيد بن أبي عروبة ، وسعيد اختلط اختلاطاً شديداً حتى قالوا (من سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء) ، وانفراده بهذه السنة من طريق قتادة عن أنس تلوح عليه بوادر النكارة

وليس في خبر أنس هذا ذكر السجود قبل التسليم ، والخلاصة أن الأحاديث في هذا الباب لا يصح منها شيء، خصوصاً تعيين السجود قبل التسليم

وقال البخاري في صحيحه 401 : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا فَثَنَى رِجْلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيُسَلِّمْ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ.

وقد خرجه مسلم أيضاً ، والبناء على الأقل من تحري الصواب ، فيكون السجود فيه بعد السلام

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البزار في مسنده 8567: حَدَّثنا أَحمد بن منصور ، قَال : حَدَّثنا معاذ بن فضالة ، قَال : حَدَّثني يحيى بن أيوب عن بكر بن عَمْرو ، عَن صفوان بن سليم قال بكر : حسبته ، عَن أبي سَلَمَة ، عَن أبي هُرَيرة ، عَن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وَسَلَّم قال:

إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء ، وإذا دخلت منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء.

وهذا الحديث لاَ نعلمُهُ يُرْوَى عَن أبي هُرَيرة إلاَّ من هذا الوجه.

يحيى بن أيوب الغافقي له مناكير

قال أحمد :" سيء الحفظ " وقال :" يخطيء كثيراً " ، وقال أبو حاتم :" ولا يحتج به " ، وقال النسائي :" ليس بالقوي " ، وقال ابن سعد :" منكر الحديث"

وقال الدارقطني :" فى بعض حديثه اضطراب ، و من مناكيره : عن ابن جريج عن الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعا : و إن كان مائعا فانتفعوا به " ، وذكره العقيلي في الضعفاء

ووثقه ابن معين والبخاري ويعقوب بن سفيان وابن حبان

فهو صدوق يخطيء وهو مصري وانفراده بسندٍ مدني مشهور محل نكارة

لهذا أورد الدارقطني في أطراف الأفراد والغرائب حيث قال :" (5644) حديث: «إذا خرجت من منزلك إلى الصلاة.. ». الحديث. تفرد به يحيى بن أيوب

عن بكر بن عمرو عن صفوان عنه"

وهذا استنكار من الدارقطني ، واستغراب الدارقطني لحديث انفرد به رجل جرحه عدد من الأئمة من من مرجحات ضعفه ونكارته

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

لو حاكمناك إلى مذهبك القديم لكفرناك يا « سلمان العودة » !

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

فقد غرد بوق الفتنة سلمان العودة في صفحته في تويتر : « لا تخافوا على الكويت.. من يعرف أهلها سيثق بمستقبل أفضل وحريات أوسع وديموقراطية أرسخ! »

هكذا يتمنى شيخ الصحوة ديمقراطية أرسخ وحريات أوسع، وهذا على مذهبه القديم كفر مخرج من الملة.

فقد سئل سلمان العودة في محاضرة أقيمت له في تاريخ ليلة الاثنين

15 من شهر جمادى الأولى لعام 1411هـ الموافق 03/ديسمبر/1990، بعنوان «جزيرة الإسلام»

السؤال التالي: «الوحدة العربية، القومية العربية، حكم الشعب بالشعب، ما معنى هذه المصطلحات؟.«

فأجاب سلمان العودة : «الوحدة العربية: هذه دعوة إلى توحد العرب كلهم تحت راية واحدة، مسلمهم وكافرهم ويهودهم ونصرانيهم، وهذه لا شك دعوة قومية باطلة مناوئة للإسلام، أما القومية العربية، فهي كذلك.

وأما حكم الشعب بالشعب: فهو ما يسمى بالديمقراطية، فالغرب ينادي بالديمقراطية، والمقصود بالديمقراطية؛ أن لا يُحكم بالإسلام، وإنما يحكمون بما يراه الشعب.

فالشعب يختار ممثلين له، يكونون في مجالس معينة، فإذا أريد مسألة تنادوا فيها، مثلاً لو أرادوا البحث في قضية، أوضاع المرأة، هل نأذن للمرأة بالاختلاط بالرجال أو لا تختلط بالرجال مثلاً، يقولون: لا نرجع إلى القرآن والسنة، إنما نعرض الموضوع على الممثلين الذين يمثلون الشعب، والذين اختارهم الشعب.

فنقول: ما رأيكم؟ فإذا قال أكثرهم: لا مانع أن تختلط المرأة بالرجل فتختلط، وقل مثل ذلك في قضايا العقوبات، والحدود، والمعاملات، والأحكام وغيرها، لا يؤمنون بحلالٍ ولا حرام.

فهذا معنى الديمقراطية في الأصل.

وبعض الناس يطلق الديمقراطية ويقصد بها الشورى.

ونحن لا يعنينا هؤلاء، بل يعنينا مصطلح الديمقراطية كما هو في أصله، وهي كلمة يونانية أصلها: ديموكراتي، أي: حكم الشعب، ويعرفها بعضهم: بأنها حكم الشعب بالشعب.

فالشعب مصدر هو السلطات، وهو الذي يحلل ويحرم، ويأمر وينهى، ويمنع ويبيح، هذا معنى الديمقراطية في الأصل.«

فالشعب هو الذي يحكم ، وهذا حكمٌ بغير ما أنزل الله فالشعب قد يختار الشريعة وقد يختار غيرها وقد يختار بعضاً ويترك البعض الآخر والحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر عند القوم ، والعودة هنا يثني وكأنه مستحل!

وقال سفر الحوالي في محاضرة له بعنوان ثمرات التقوى : «بالنسبة لنا نحن في دين الإسلام: الديمقراطية كفر، الديمقراطية شرك، لماذا؟

لأنه (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة:44]، (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا

شَجَرَ بَيْنَهُمْ) [النساء:65] ويقول عز وجل: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ)[الجاثية:18] هؤلاء لا يعلمون، فالتحكيم الديمقراطي هو اتباع لأهواء الذين لا يعلمون، أما نحن فإنما أمرنا (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ) [المائدة:49]، فديننا والحمد لله هو تحكيم كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما هذه الديمقراطية فهي كفر وشرك كما بينا والمجال لا يتسع للتفصيل.

وأما ما يتعلق بالشورى -كما يلبس البعض- والقول أن الشورى هي الديمقراطية فهي في الأمور الشوروية التي لا نص فيها، وفي تنفيذ الشرع، فإذا نزلت بنا نازلة، كيف نقيم حكم الله في هذه النازلة؟ أي نص ينطبق على هذه النازلة؟ هنا يكون أهل الشورى، إما بالنص إذا كان نصاً آيةً أو حديثاً، وإما بالاستنباط، (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) [النساء:83] فنستنبط ونجتمع ونأخذ الرأي من أهله، إذا كانت مشكلةً أو نازلةً حربية مثلاً، يجمع العسكريون مع العلماء مع من يكون فيهم الثقة، ويقال لهم ما رأيكم في هذا؟ كيف نواجههم؟ كيف نقاومهم؟

أما الآيات والأحاديث نحن ما اجتمعنا إلا لنعمل بها ولنقيمها، ولا نقاش في ذلك، لكن الديمقراطية يجتمعون يقولون: نحرم الخمر أو لا نحرم, بل وصل الأمر والعياذ بالله إلى أن بعض مجالسهم الديمقراطية أباحت اللواط زواجاً أي أن يعقد للرجل على الرجل والعياذ بالله، هذه الديمقراطية نسأل الله العفو والعافية.«

ولا مزيد على تقرير الحوالي!

وهنا نوجه للأوباش الذين يتبعون هؤلاء، أليس كل حكم بغير ما أنزل الله كفر سواءً كان حرية أو استبداداً وحكمها عند الله واحد كما في قوله تعالى(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) وهذه من ألفاظ العموم ؟

فما الذي يبيح لمشايخكم الثناء على الديمقراطية وتمنيها للشعوب ؟

وما حكم من يتمنى الكفر للشعوب ؟

وإذا كنا سنعذر مشايخكم بالجهل (وليسوا جهالاً) فلماذا لا نعذر الحكام وهم أقرب إلى الجهل من مشايخكم ؟

أم أن حكم التكفير خاص بالحكام فقط ؟

وفي الكويت لا يقام حد الردة فما الحرية الزائدة على هذا يا سلمان العودة.

فلو تمنيت مزيداً من تحكيم الشريعة لكان أولى بك وأنت إنما تتمنى على الله ومن سأل الله فليستكثر، ولكن يبدو أن الحرية والديمقراطية حلت في قلوبكم محلاً عظيماً ، حتى صرتم تلهجون لهج العاشق بمعشوقه

فلا الوسيلة شرعية (وهي المظاهرات) ولا المطالبات شرعية وهي على توصيف شيخ الصحوة (مزيد من الحريات والديمقراطية)

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا في عمله أحب إليه من بقية دنياكم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن صاعد في زوائد الزهد 33 : حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن أبي مالك وهو سعد بن طارق الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال:

مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبر دفن حديثا فقال : ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا في عمله أحب إليه من بقية دنياكم قال ابن صاعد : هذا حديث غريب حسن.

محمد بن يزيد ضعيف وقد توبع

قال أبو نعيم في أخبار أصبهان 1796 : حدثنا محمد بن عبيد الله بن المرزبان الواعظ ، ثنا محمد بن عبد الله بن

رستة ، ثنا محمد بن العباس الشافعي المكي ، ثنا حفص بن غياث ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال:

مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبر جديد دفن حديثا ، فقال : ركعتان خفيفتان مما تحتقرون أحب إلى هذا من بقية دنياكم.

محمد بن عبد الله بن رستة صدوق ثقة ترجم له أبو نعيم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وأثنى عليه أبو الشيخ، ولكن الواعظ الذي يروي عنه لم أرَ فيه تعديلاً وإنما وصفوه بالواعظ

وقال الطبراني في الأوسط 932 : حدثنا أحمد قال : نا حفص بن عبد الله الحلواني قال : نا حفص بن غياث ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر ، فقال : من صاحب هذا القبر ؟ فقالوا : فلان.

فقال : ركعتان أحب إلى هذا من بقية دنياكم » لم يرو هذا الحديث عن أبي مالك إلا حفص بن غياث . تفرد به : حفص بن عبد الله

حفص بن عبد الله صدوق

وقد خالفه الإمام الثبت أبو بكر بن أبي شيبة فرواه موقوفاً وهو الصواب

قال ابن أبي شيبة في المصنف 35847: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : مَرَرْت مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى قَبْرٍ دُفِنَ حَدِيثًا ، فَقَالَ : رَكْعَتَانِ خَفِيفَتَانِ مِمَّا تَحْتَقِرُونَ زادهما هذا أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ.

فالخبر لا يصح مرفوعاً وإنما هو كلام أبي هريرة

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة وليلة الجمعة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال القطيعي في جزء الألف دينار 138 : حدثنا الفضل قال : حدثنا عبد الرحمن بن سلام قال : حدثنا إبراهيم بن طهمان

، عن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا.

أبو إسحاق السبيعي اختلط ولم يسمع من أنس نص عليه أحمد وأبو حاتم

وقال ابن عدي في الكامل (3/ 577) : حَدَّثَنَا مُحَمد بْنُ عَلِيِّ بْنِ سهل المروزي، حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ يَحْيى، حَدَّثَنا دُرُسْتٌ بْنُ زِيَادٍ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَّاشِيِّ، عَن أَنَس قَال رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسلَّمَ:

أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شهيدا وشافعا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

يزيد الرقاشي متروك كما شرحته في غير مقال فقد ضعفه عددٌ من الأئمة جداً واستنكر عليه ابن عدي هذا الحديث بعينه

قال الشافعي في مسنده كما في ترتيب السندي 497 : (أخبرنا) : إبراهيمُ بن محمد حدثني : صَفْوان بن سُلَيم : أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : " إذا كان يَوْمُ الْجُمُعة وليلةُ الجمعة فَأَكْثِرُوا الصلاةَ عَلَيَّ"

وقال الطبراني في الأوسط 260 : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن رِشْدِينَ، قَالَ: نا عَبْدُ الْمُنْعِمِ بن بَشِيرٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: نا أَبُو مَوْدُودٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بن كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"أَكْثِرُوا الصَّلاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الزَّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الأَزْهَرِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ.

عبد المنعم بن بشير منكر الحديث جداً كما قال ابن حبان وكذبه ابن معين فهو لا يصلح في الشواهد

وقد اضطرب فيه

وقال ابن بشكوال في القربة إلى رب العالمين في الصلاة على النبي 107 : أخبرنا أبو عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: حدثنا القناذعي، حدثنا ابن رشيق، حدثنا علي بن يعقوب، حدثنا أزهر بن زفر الحضرمي، قال: حدثنا عبد المنعم بن بشير أبو الخير الأنصاري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن جده، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

أكثروا الصلاة علي في الليلة الزهراء، واليوم الأغر، فإن صلاتكم تعرض علي؛ فأدعو لكم وأستغفر.

الليلة الزهراء: ليلة الجمعة، واليوم الأغر: يوم الجمعة.وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم متروك

وعليه فالخبر لا يثبت بهذه الطرق بذكر (الليلة)

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الشوكاني في الفوائد المجموعة :" 36- حديث: "إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم". لا يصح رفعه"

وقال الألباني في الصحيحة (409/3) :" رواه ابن أبي شيبة في " المصنف " (1 / 100 / 2 - مخطوطة الظاهرية) : أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد مرفوعا"

وجميع طبعات المصنف الخبر فيها ليس مرفوعاً بل موقوف فالوارد في طبعة دار الكتب العلمية وطبعة عوامة موقوف

قال ابن أبي شيبة في المصنف 3166: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرِ, عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ أَبِي : إِذَا زَوَّقْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ ، وَحَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ ، فَالدُّبَارُ عَلَيْكُمْ.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 30864: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَن سعيد بن أَبِي سعيد ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : إذا زَوَّقْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ وَحَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ فَالدَّبَارُ عَلَيْكُمْ.

وهذه أصح والمقبري لم يدرك أبا ذر ، ومما يدل على أنه لم يروَ مرفوعاً أنه غير موجود في الجامع الصغير

قال ابن أبي داود في المصاحف 403 : حدثنا عبد الله حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد ، حدثنا أبو داود، حدثنا فرج ، عن أبي سعيد ، قال أبو هريرة:

إذا زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فعليكم الدثار.

فرج بن فضالة ضعيف.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

قال ابن حبان في صحيحه 87 : أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ:

مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَالنَّاظِرِ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ.

أقول : أبو صخر حميد بن زياد قال في التقريب :" صدوق يهم " وقد خولف

قال ابن أبي شيبة في المصنف 35761: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ كَعْبِ الأَحْبَارِ ، قَالَ:

أَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ : مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ وَيَرُوحُ ، لاَ يَغْدُو ، وَيَرُوحُ إِلاَّ لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا ، أَوْ يُعَلِّمُهُ ، أَوْ يَذْكُرَ اللَّهَ ، أَوْ يُذَكِّرَ بِهِ إِلاَّ مَثَلُهُ فِي كِتَابِ اللهِ كَمَثَلِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

أقول : وهذا أصح فعبيد الله بن عمر ثقة ثبت فروايته أرجح ولا شك وأبو بكر بن الحارث مدني وكعب شامي فيبعد عندي سماعه من كعب

وقد ورد حديث آخر في هذا الباب

قال الحاكم في مستدركه 311 : أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ ، بِبَغْدَادَ ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامّ الْعُمْرَةِ ، فَمَنْ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍّ تَامّ الْحِجَّةِ

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ فِي الْأُصُولِ وَخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ فِي الشَّوَاهِدِ ، فَأَمَّا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الدِّيلِيُّ فَإِنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

شيخ الحاكم قال الوادعي في رجال الحاكم":

1214 - محمد بن أحمد القنطري:

*قال الحاكم رحمه الله (ج 1 ص 52 ح 2) أخبرناه أبو الحسين محمد بن أحمد القنطري.

ترجمه السمعاني في «الأنساب» في مادة القنطري وذكر من مشايخه أبا قلابة الرقاشي.

ومن الرواة عنه الحاكم. اهـ المراد منه.

وذكر الخطيب: (ج 1 ص 283) عن القنطري أنه قال: ولدت في صفر سنة تسع وخمسين ومائتين.

ثم قال الخطيب: قال محمد بن أبي الفوارس توفي أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري يوم الجمعة سلخ شعبان سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة. وذكر أنه كان فيه لين.

وترجم له الحافظ في «لسان الميزان» وقال: أكثر عنه في «المستدرك» وهو محدث كبير عن أبي قلابة وابن الأحوص العكبر ونحوهما. اهـ.

أقول : فمثله لا يعتمد على تفرده

وأبو قلابة الرقاشي ذكروا أنه اختلط ببغداد وقال الدارقطني :" صدوق كثير الخطأ من الأسانيد و المتون ، كان يحدث من حفظه فكثرت الأوهام منه"

أقول : فمثله لا يحتمل منه الانفراد بمثل هذا المتن بهذا الإسناد ، وخصوصاً أنه بصري وهذه سنة مخرجها شامي.

وقد نص العراقي على أن سماع القنطري من أبي قلابة بعد الختلاط حيث قال في ذيل ميزان الاعتدال :" قلت وَسَمَاع الْقَنْطَرِي من أبي قلَابَة بعد اخْتِلَاطه لَيْسَ بِصَحِيح قَالَ ابْن خُزَيْمَة فِي صَحِيحه ثَنَا أَبُو قلَابَة بِالْبَصْرَةِ قبل أَن يخْتَلط وَيخرج إِلَى بَغْدَاد"

ولا يصلح هذا المتن أن يكون شاهداً للمتن الأصل فإن المتن الأصل جعل فيه المتعلم كالمجاهد وهذا جعله كالحاج

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن حبان في صحيحه 889 : أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ،

قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ.

أبو أحمد الزبيري كثير الخطأ عن سفيان ، وقد تابعه عبيد الله بن موسى عند الطبراني في الأوسط 2115

وعبيد الله أيضاً له أخطاء عن سفيان ، وقد روى هذا الحديث ثلاثة عن هشام فأقوفوه على عائشة (يعني جعلوه من كلامها)

1 -عبد الله بن نمير وهو ثقة ثبت وحديثه ابن أبي شيبة في المصنف 29982

2 -عبدة بن سليمان وهو ثقة ثبت وحديثه عند ابن أبي داود في مسند عائشة(95)

3 -يونس بن بكير وذلك في زوائده على كتاب السيرة لابن إسحاق ص220

لهذا رجح الدارقطني الوقف.

جاء في العلل للدارقطني :" 3504 - وسُئِل عَن حَدِيثِ عُروَة ، عَن عائِشَة ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم إِذا تَمَنَّى أَحَدُكُم فَليُكثِر ، فَإِنَّما يَسأَلُ رَبَهُ عَزّ وجَلّ.

فَقال : يَروِيهِ هِشامُ بن عُروَة ، واختُلِف عَنهُ ؛ فَرَواهُ الثَّورِيُّ ، عَن هِشامِ بنِ عُروَة ، واختُلِف عَنِ الثَّورِيّ ، فَأَسنَدَهُ عُبَيد اللهِ بن مُوسَى ، عَنِ الثَّورِيّ ، ووَقفَهُ بِشرُ بن المُفَضَّلِ ، عَنهُ.

وكَذَلِك رَواهُ أَبُو أُسامَة ، عَن هِشامٍ ، مَوقُوفًا ، وهُو الصَّوابُ"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (إذا غضبت فاسكت)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال هناد بن السري في الزهد 1302 : حدثنا أبو الأحوص ، وابن فضيل ، عن ليث ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا غضبت فاسكت.

ليث ضعيف

قال صاحب الإيماء في زوائد الأجزاء :" 5905 - عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إذا غَضبتَ فاسكتْ.

فوائد ابن شاهين : حدثنا محمد بن زهير بن الفضل بالأبلة: حدثنا بكير: حدثنا إسماعيل بن حفص الأبلي: حدثنا أبوبكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ."..

كتب الفوائد هي كتب الغرائب ، وكيف ينفرد ابن شاهين عن حديث من طريق أبي صالح عن أبي هريرة ؟

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي :" ونقل محمد بن سهل بن عسكر عن أحمد قال : ((إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون : هذا الحديث غريب أو فائدة ، فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث ، أو خطأ من المحدث ، أو

ليس له إسناد ، وإن كان قد روى شعبة ، وسفيان . وإذا سمعتم يقولون : لا شئ فاعلم أنه حديث صحيح))"

وشيخ ابن شاهين محمد بن زهير بن الفضل كان اختلط بآخره فصار يدخل عليه في حديثه ما ليس منه فخبره ضعيف جداً

جاء في موسوعة أقوال الدارقطني :" 3080 - محمد بن زهير بن الفضل، أبو يعلى.

•قال السهمي: سألت الدَّارَقُطْنِيّ عن محمد بن زهير بن الفضل، أبي يعلى، بالأبلة؟ فقال: ما كان به بأس، قد أخطأ في أحاديث.

سألت أبا محمد الحسن بن علي، البَصْرِيّ عن أبي يعلى بن زهير؟ فقال: اختلط في آخر عمره قبل موته بسنتين، ومات في سنة ثمان عشرة وثلاثمئة، وأدخل عليه فتى من أهل حران يفهم يقال له ابن علوان، حديث ابن الرداد" (83) .

فمثله لا يصلح حديثه في الشواهد إذا انفرد بمثل هذا فضلاً عن أن يحسن لذاته

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (ما عمل ابن آدم شيئا أفضل من الصلاة، وصلاح ذات البين ، وخلق حسن)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البخاري في التاريخ الكبير 62 : حدثني سليمان بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا محمد بن حجاج ، قال : حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

ما عمل ابن آدم شيئا أفضل من الصلاة ، وصلاح ذات البين ، وخلق حسن.

محمد بن حجاج لم يوثقه معتبر ، وقد خولف في سند الحديث

قال ابن المبارك في الزهد 726 : أخبرنا صخر أبو المعلى قال : حدثني يونس بن ميسرة ، عن أبي إدريس الخولاني

سمعت أبا الدرداء يحلف وايم الله ما سمعته يحلف قبلها :

ما عمل آدمي عملا خيرا من مشي إلى صلاة ، ومن خلق جائز ، ومن صلاح ذات البين.

صخر حاله لا يختلف عن حال محمد بن حجاج ، وقد وقف الخبر وجعله من كلام أبي الدرداء

وقال البخاري في الأدب المفرد 412: حَدثنا بِشْرٌ، قَالَ: حَدثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ:

أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصِّيَامِ؟

صَلاَحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، أَلاَ وَإِنَّ الْبُغْضَةَ هِيَ الْحَالِقَةُ.

وقال البيهقي في الشعب 10579 : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْمَيْدَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَكْحُولٌ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَوْلَهُ

وهذا أصح من الروايتين السابقتين سنداً ومتناً

فالصواب الوقف ، ولا يتوجه تصحيح المرفوع بحال ، وقد ورد مرفوعاً من حديث أبي الدرداء بلفظ مختلف بل مخالف للفظ الذي معنا.

قال أحمد في مسنده 27508 : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالصَّدَقَةِ؟.

قَالُوا: بَلَى قَالَ: " إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ قَالَ: وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وعد نفسك في الموتى)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن حجر في المطالب العالية 3194:

قال مسدد : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن رجل ، من النخع : شهدت أبا الدرداء حين حضره الموت ، قال : إني محدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وعد نفسك في الموتى ، واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابات ، ومن استطاع منكم أن يشهد العشاء الآخرة وصلاة الغداة في جماعة فليفعل ولو حبوا.

صحيح لولا المبهم حدثنا فضيل بن عياض ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن أبي الدرداء قال : اعبد الله كأنك تراه ، فذكره موقوفا إلى قوله : المظلوم

وزاد : واعلم أن قليلا يغنيك خير من كثير يلهيك ، وأن الذنب لا يبلى وأن البر لا ينسى

وقوله (ومن استطاع أن يشهد الصلاتين العشاءوالصبح ولو حبوا فليفعل) لا شاهد لها فيما ذكره الألباني

قال ابن عساكر في تاريخ دمشق (72/ 5) أنبأنا أبو علي الحداد، أنا محمّد بن عبد الله بن أحمد بن ريذة، أنا سليمان بن أحمد الطبراني، نا محمّد بن عبد الله الحضرمي، نا أبو كريب، نا أبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق قال: سمعت رجلا من النخع يدعى جابرا يقول: وجع أبو الدرداء فأتوه يعودونه وحضره الموت، فقال فيما يوصي: «اعبد الله كأنك تراه، وعد نفسك في الموتى، وإياك ودعوات المظلوم فإنهن مجابات، وعليك بصلاة الغداة، وصلاة العشاء، فاشهدهما، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا» ، قال: وما رأيته إلّا رفع حديثه هذا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

والصواب عن أبي إسحاق رواية أبي الأحوص ، وهذا في سنده مبهم

قال أبو حاتم في الزهد 35 : حدثنا الحوضي ، قال : حدثنا يزيد ، قال : وسمعت الحسن ، يقول:

قال أبو الدرداء : ابن آدم ، اعمل كأنك تراه ، واعدد نفسك في الموتى ، واتق دعوة المظلوم.

منقطع وهو موقوف يعل المرفوع

وقال أبو داود في الزهد 230 : نا عبد الله بن مسلمة ، قال : نا فضيل بن عياض ، عن سليمان ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن ، قال:

قال حبيب بن مسلمة لأبي الدرداء : أوصني فقال : عليك بكتاب الله ثلاث مرات فلما ولى دعاه

قال : اعبد الله كأنك تراه ، واعدد لنفسك قبرا ، واحذر دعوة المظلوم.

وهذا موقوف يعل المرفوع

وقال أيضاً 231 : نا محمد بن قدامة ، قال : نا جرير ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، قال : قال أبو الدرداء:

اعبد الله كأنك تراه ، وعد نفسك مع الموتى ، وإياك ودعوة المظلوم ، واعلم أن قليلا يكفيك خير من كثير يلهيك ، واعلم أن البر لا يبلى ، وأن الإثم لا ينسى.

منقطع وهو موقوف يعل المرفوع

وقال الطبراني في الكبير 374 : حدثنا مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيري حدثني أبي ثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال قال معاذ بن جبل:

قلت : يا رسول الله أوصني فقال : اعبد الله كأنك تراه واعدد نفسك في الموتى وأذكر الله عز و جل عند كل حجر وعند كل شجر وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة السر بالسر والعلانية بالعلانية ثم قال : ألا أخبرك بأملك الناس من ذلك ؟ قلت بلى يا رسول الله فأخذ بطرف لسانه فقلت يا رسول الله كأنه يتهاون به فقال النبي صلى الله عليه و سلم : وهل يكب الناس على مناخرهم في النار الا هذا ؟ وأخذ بطرف لسانه

عبد العزيز الدراوردي صدوق له أوهام وقد خالفه محمد بن بشر الثقة فرواه موقوفاً وهو أصح ، والموقوف والمرفوع كلاهما منقطع

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 35466: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ:

قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : أَيْ رَسُولَ اللهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : اعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّك تَرَاهُ وَاعْدُدْ نَفْسَك مِنَ الْمَوْتَى ، وَاذْكُرَ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ ، وَإِذَا عَمِلْت السَّيِّئَةَ فَاعْمَلْ بِجَنْبِهَا حَسَنَةً : السِّرُّ بِالسِّرِّ وَالْعَلاَنِيَةُ بِالْعَلاَنِيَةِ.

منقطع وهو موقوف فلا يشهد للمرفوع وليس فيه (وعليك بصلاة الغداة، وصلاة العشاء، فاشهدهما، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا)

وقال أبو نعيم في الحلية (202/8) : حدثنا محمد بن أحمد ثنا بشر بن موسى ثنا خالد بن يحيى ثنا عبدالعزيز بن أبي رواد عن أبي سعيد عن زيد بن أرقم ح وحدثنا مخلد بن جعفر ثنا أبو حنيفة بن ماهان الواسطي ثنا معمر بن سهل ثنا عامر بن مدرك ثنا عبدالعزيز بن أبي رواد عن أبي سعيد عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

اعبد الله كأنك تراه فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك وكأنك ميت وقال خلاد في حديثه واحسب نفسك مع الموتى وزاد واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابة تفرد به أبو إسماعيل الايلي

عامر بن مدرك لين الحديث ،

وقد خولف فرواه غيره عن عبد العزيز موقوفاً

وقال ابن المبارك في الزهد 1834 : أنا عبد العزيز بن أبي رواد ، عن سعد ، عن زيد بن أرقم قال:

اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، واحسب نفسك مع الموتى ، واجتنب دعوة المظلوم فإنها مستجابة.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 36847: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، قَالَ : حدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ , عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ:

اعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّك تَرَاهُ ، فَإِنْ كُنْت لاَ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاك ، وَاحْسُبْ نَفْسَك فِي الْمَوْتَى ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا مُسْتَجَابَةٌ.

وهذا أصح ولا شك

وقال أحمد في مسنده 4764 : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَعْضِ جَسَدِي فَقَالَ:

يَا عَبْدَ اللهِ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَاعْدُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى.

ذكرته من أجل قوله (واعدد نفسك في الموتى) وهذا ضعيف من أجل ليث

فالخبر لا يصح مرفوعاً ، وإنما يروى موقوفاً

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَابْتَغُوا بِهِ اللهَ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في المسند 14855 : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ:

دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا فِيهِ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، قَالَ: " اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَابْتَغُوا بِهِ اللهَ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ"

أسامة صدوق له أوهام

وقال أيضاً 15273 : حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا الْعَجَمِيُّ، وَالْأَعْرَابِيُّ، قَالَ: فَاسْتَمَعَ فَقَالَ: اقْرَءُوا فَكُلٌّ حَسَنٌ، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقِدْحُ يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ.

حميد مختلف فيه وقد خولف أسامة وحميد في وصله

قال ابن أبي شيبة في المصنف 30626: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَن سُفْيَانَ ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ وَسَلُوا اللَّهَ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَقْرَؤُهُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقَدَحِ يَتَعَجَّلُونَهُ ، وَلا يَتَأَجَّلُونَهُ.

وهذا مرسل وسفيان هو الثوري

وقال سعيد بن منصور في سننه 30:, قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ : اقْرَؤُا فَكُلٌّ كِتَابُ اللهِ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقَوِّمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقَدَحُ ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهُ.

وسفيان هذا هو ابن عيينة ورواية السفيانين أرجح لأن حميداً وأسامة إنما أتيا من سلوك الجادة

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي :" ولما اشتهرت رواية ابن المنكدر عن جابر ورواية ثابت عن أنس صار كل ضعيف وسئ الحفظ إذا روى حديثاً عن ابن المنكدر يجعله عن جابر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، وإن رواه عن ثابت جعله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، هذا معنى كلام الإمام أحمد رحمه الله ورضي الله عنه والله أعلم"

فعليه الراجح في هذا الحديث الارسال

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (أَوَّلُ مَنْ يَرِدُ الحوض فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن ماجه 4303: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ, حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ سَالِمٍ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ : نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ الْحَبَشِيِّ:

قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَتَيْتُهُ عَلَى بَرِيدٍ ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : لَقَدْ شَقَقْنَا عَلَيْكَ ، يَا أَبَا سَلاَّمٍ فِي مَرْكَبِكَ ، قَالَ : أَجَلْ ، وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ : وَاللَّهِ ، مَا أَرَدْتُ الْمَشَقَّةَ عَلَيْكَ ، وَلَكِنْ حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، فِي الْحَوْضِ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ تُشَافِهَنِي بِهِ.

قَالَ : فَقُلْتُ : حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، قَالَ : "إِنَّ حَوْضِي مَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى أَيْلَةَ ، أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، أَكَاوِيبُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا ، وَأَوَّلُ مَنْ يَرِدُهُ عَلَيَّ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ ، الدُّنْسُ ثِيَابًا ، وَالشُّعْثُ رُؤُوسًا ، الَّذِينَ لاَ يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعَّمَاتِ ، وَلاَ يُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ.

قَالَ : فَبَكَى عُمَرُ حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَكِنِّي قَدْ نَكَحْتُ الْمُتَنَعَّمَاتِ ، وَفُتِحَتْ لِي السُّدَدُ ، لاَ جَرَمَ أَنِّي لاَ أَغْسِلُ ثَوْبِي الَّذِي عَلَى جَسَدِي حَتَّى يَتَّسِخَ ، وَلاَ أَدْهُنُ رَأْسِي حَتَّى يَشْعَثَ."

هذا منقطع بين العباس وأبي الأسود لقوله (نبئت)

وقال ابن أبي عاصم في السنة 749: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ ، حَدَّثَنَا بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلامٍ الأَسْوَدُ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى اللهُ

عليه وسلم وَذُكِرَ الْحَوْضُ قَالَ وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَيَّ وَارِدَةً فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ قُلْنَا وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الشُّعْثُ رُءُوسًا الدَّنِسَةُ ثِيَابًا الَّذِينَ لا يَنْكِحُونَ الْمُنَعَّمَاتِ وَلا يُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوابُ السُّدَدِ الَّذِينَ يُعْطُونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ وَلا يُعْطَوْنَ الَّذِي لَهُمْ.

أقول : هشام بن عمار كبر فصار يلقن فيتلقن وأخشى أن يكون هذا مما تلقنه إذ أنه لم يتابع بهذه السلسلة وقد زاد (الَّذِينَ يُعْطُونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ وَلا يُعْطَوْنَ الَّذِي لَهُمْ)

وقد طعن الإمام أحمد وابن معين وابن المديني في سماع أبي سلام من ثوبان قال الحافظ في تهذيب التهذيب :"قال ابن معين و ابن المديني : لم يسمع من ثوبان.

و قال أحمد : ما أراه سمع منه.

و قال ابن أبي حاتم : سمعت أبى يقول : روى ممطور عن ثوبان و عمر و ابن عبسة

و النعمان و أبي أمامة مرسل ، فسألت أبي : هل سمع من ثوبان ؟ فقال : لا أدري"

فإن قيل إنه عاصر ثوبان؟

قلنا لا يخفى هذا أبداً على أحمد وابن معين وابن المديني ، ولا يصح التعقب عليهم بمثل هذا.

فإنه قد يكون صح عندهم من القرائن ما دل على عدم سماع أبي سلام من ثوبان.

قال ابن حجر في نتائج الأفكار (161/1) :" فما له علة سوى الانقطاع، فلعل من صححه سهل الأمر فيه لكونه من الفضائل، ولا يقال: اكتفى بالمعاصرة، لأن محل ذلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين إذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني، والله أعلم"

أقول : فكيف إذا انضاف إلى ابن المديني أحمد وابن معين ؟

وكذلك توقف أبي حاتم , فجميعهم لا يخفى عليهم المعاصرة.

ولو قلت أن هؤلاء على مذهب البخاري في السند المعنعن ، فإنك تكاد تقضي على مذهب البخاري بالسند المعنعن بالصحة ، لموافقة هؤلاء الجبال له

ولكن الذي يبدو لي ، أن هناك قرائن عند هؤلاء الأئمة دلت على عدم السماع

وعليه فإن الحديث لا يثبت لهذا الانقطاع ، والرواية التي فيها التصريح لا تصح لأبي سلام

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على زيادة (ولحومها داء) في حديث البقر

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

قال الطبراني في الكبير 79 : حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير حدثتني امرأة من أهلي عن مليكة بنت عمرو الزيدية من ولد زيد الله بن سعد قالت:

اشتيكت وجعا في حلقي فأتيتها فوضعت لي سمن بقرة قالت : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : (ألبانها شفاء وسمنها دواء ولحومها داء)

أقول : مليكة بن عمرو مختلف في صحبتها ، ورجح أبو داود عدم صحبتها.

وتلك المرأة المبهمة إذا كانت من طبقة زهير فلم تسمع أحداً من الصحابة

قال السخاوي في المقاصد :" " المقاصد الحسنة " و قال (331) : " رجاله ثقات لكن الراوية عن

ملكية لم تسم ، و قد وصفها الراوي عنها زهير بن معاوية أحد الحفاظ بالصدق وأنها امرأته.

و ذكره أبي داود له في " مراسيله " لتوقفه في صحبة مليكة ظنا ،و قد جزم بصحبتها جماعة و له شواهد عن ابن مسعود رفعه : " عليكم بألبان البقر و سمنانها ، و إياكم و لحومها ، فإن ألبانها و سمنانها دواء و شفاء ، و لحومها داء "

أقول : فإذا كانت امرأته فهي من طبقته ، وهذا يدل على أن مليكة ليست صحابية فلو كانت صحابية ما تمكنت امرأة زهير من سماعها ، فالخبر مرسل كما رجح أبو داود

وقال الحاكم 8232 : حدثني أبو بكر بن محمد بن أحمد بن بالويه ثنا معاذ بن المثنى العنبري ثنا سيف بن مسكين ثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : عليكم بألبان البقر و سمنانها و إياكم و لحومها فإن ألبانها و سمنهانها دواء و شفاء و لحومها داء

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه

قال الذهبي في الميزان :" 3640 - سيف بن مسكين . عن سعيد بن أبى عروبة ، شيخ بصرى، يأتي بالمقلوبات والاشياء الموضوعة"

أقول : فهو ضعيف جداً فلا يصلح في الشواهد

وقد ورد من غير هذه الزيادة (ولحمها داء) من طريق أخرى

قال الحربي في غريب الحديث 80 : حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا محمد بن سعد ، وحدثنا يحيى ، حدثنا ابن المبارك ، عن المسعودي ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه قال : عليكم بألبان البقر ، فإنها ترتم من كل الشجر.

فانفراد سيف بتلك الزيادة من دون ابن المبارك يدل على نكارتها

وقال الحاكم في المستدرك 7425: فَأَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ ، الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَا ، أَنْبَأَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، أَنْبَأَ الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلاَّ الْهَرَمَ فَعَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ شَجَرٍ.

فهذا جعفر بن عون رواه بدون هذه الزيادة ، وكذا رواه الطاليسي في مسنده بدون هذه الزيادة وغيرهم

وقد روى غير المسعودي هذا الخبر عن قيس وأسقط ذكر عبد الله

ومتن هذا الحديث منكر

قال الزركشي في اللآليء المنثورة في الأحاديث المشهورة ص148:" قلت بل هو منقطع وفي صحته نظر فإن في الصحيح ان النبي ضحى عن نسائه بالبقر وهو لا يتقرب بالداء"

وهنا إضافة من الأخ أبي حمزة مأمون الشامي:

أخرج أبو نعيم في الطب النبوي 325: أخبرنا أحمد في كتابه، حَدَّثَنا محمد بن جرير، حَدَّثَنا أحمد بن الحسن الترمذي، عَن موسى بن محمد النسائي، حَدَّثَنا دفاع بن دغفل السدوسي، عَن عَبد الحميد بن صيفي بن صهيب، عَن أبيه، عَن جَدِّه صهيب الخير، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عَليْهِ وَسلَّم: عليكم بألبان البقر فإنها شفاء وسمنها دواء ولحومها داء.

موسى بن محمد النسائي خطأ وتصويبه في رواية أخرى من نفس الكتاب:

766 :أخبرناه أحمد بن محمد في كتابه، حَدَّثَنا محمد بن جرير، حَدَّثَنا أحمد بن الحسن الترمذي، حَدَّثَنا محمد بن موسى به قال:، حَدَّثَنا دفاع بن دغفل السدوسي، عَن عَبد الحميد بن صيفي بن صهيب، عَن أبيه، عَن جَدِّه صهيب

الخير، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلَّم: عليكم بألبان البقر فإنها شفاء وسمنها دواء.

وهذا ليس فيه ذكر اللحوم.

محمد بن موسى هو محمد بن موسى بن بزيع الشيباني كما في ترجمة أحمد بن الحسن الترمذي من التهذيب ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 353 وقال أبوه (شيخ).

دفاع بن دغفل قال أبو حاتم ضعيف الحديث.

عَبد الحميد بن صيفي بن صهيب وأبوه مترجمان في التاريخ الكبير والجرح والتعديل ولم أقف لهما على جرح ولا تعديل.

وذكره ابن القيم في زاد المعاد 298/4 وقال : ولا يثبت ما في هذا الإسناد.

وقال ابن عدي في الكامل 300/7:

حدثنا عبد الله بن محمد بن ياسين، حدثنا محمد بن معاوية الأنماطي، حدثنا محمد بن زياد الطحان عن ميمون، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمن البقر وألبانها شفاء ولحومها داء.

والطحان كذاب خبيث كما قال الإمام أحمد.

وسئل ابن عثيمين

في حديث لحوم البقر الذي جاء في آخره: أن "لحمه داء".بعض العلماء المعاصرين صححه، فكيف الجمع بين تصحيحهم وبين تضعيف بعض علماء السلف؟

الجواب: لا يحتاج هذا إلى جمع، أتظن أن ربك سبحانه وتعالى يبيح لك ما فيه ضررك؟

لا يمكن، إذا كان أباح لحم البقر بنص القرآن، كيف يقال: إن لحمها داء؟!! إذا كان الحديث الشاذ المخالف للأرجح منه في الرواية يرد، فالحديث المخالف للقرآن يجب رده.

ولهذا نقول: من صححه من المتأخرين وإن كان على جانب كبير من علم الحديث فهذا غلط، يعتبر تصحيحه غلطاً، والإنسان يجب ألا ينظر إلى مجرد السند بل عليه أن ينظر إلى السند والمتن، ولهذا قال العلماء في شرط الصحيح والحسن: يشترط ألا يكون معللاً ولا شاذاً.

لكن إذا تأملت أخطاء العلماء رحمهم الله ووفق الأحياء منهم علمت بأنه لا معصوم إلا الرسول عليه الصلاة والسلام، كل إنسان معرض للخطأ؛ إما أن يكون خطأً يسيراً أو خطأ فادحاً.

أنا أرى أن هذا من الخطأ الفادح، أن يقول: إن لحمها داء ولبنها شفاء أو دواء.

كيف؟ سبحان الله!!

احكم على هذا الحديث بالضعف ولا تبالي.انتهى كلامه

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على زيادة (المعوذتين في الوتر مع سورة الإخلاص)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 25906 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَفِي الثَّانِيَةَ بِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ.

خصيف ضعيف

و روى هذا الخبر يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة.

وقد كان ليقوي رواية خصيف لولا أن الأئمة استنكروا هذا الحديث بعينه على يحيى بن أيوب الغافقي

قال العقيلي في الضعفاء في ترجمة يحيى بن أيوب وحدثنا الخضر بن داود قال : حدثنا أحمد بن محمد قال : سمعت أبا عبد الله ، وذكر يحيى بن أيوب المصري ، فقال : كان يحدث من حفظه ، وكان لا بأس به ، وكأنه ذكر الوهم في حفظه ، فذكرت له من حديثه يحيى بن أيوب ، عن عمرة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يقرأ في الوتر ، فقال : ها من يحتمل هذا.

حدثنا محمد بن إسماعيل قال : حدثنا إبراهيم بن يعقوب ، عن ابن أبي مريم قال : أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي ، قلت : من هو ؟ قال : مصري لم يثبت بمصر مثله ، قال :

سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث ، فلم يعرفه ، يعني حديث الوتر

فهذا أحمد ويحيى القطان استنكرا هذا الحديث عليه

وتابعهم العقيلي

قال العقيلي 2195 : وهذا الحديث حدثنا يحيى بن أيوب العلاف ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ، يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بـ سبح اسم ربك الأعلى ، وفي الثانية بـ قل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة بـ قل هو الله أحد ، و قل أعوذ برب الفلق ، و قل أعوذ برب الناس ، مثله.

قال : العقيلي : أما المعوذتين فلا يصح

وقال ابن قدامة في المغني (383/3) :" وَحَدِيثٌ عَائِشَةَ فِي هَذَا لَا يَثْبُتُ ؛ فَإِنَّهُ يَرْوِيهِ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

وَقَدْ أَنْكَرَ أَحْمَدُ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ زِيَادَةَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ"

فأضاف إليهم ابن معين

فالحديث لا يثبت بزيادة المعوذتين ، والقراءة الثابتة في الشفعو الوتر الواردة في حديث أبي بن كعب أن يقرأ في

الأولى ب(سبح اسم ربك الأعلى) والثانية (قل يا أيها الكافرون) والثالثة (قل هو الله أحد)

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على زيادة (بيده الخير) في حديث التهليل بعد الصلاة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن السني في عمل اليوم والليلة 115 : حدثنا أبو خليفة ، حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، وعبدة بن أبي لبابة ، سمعا ورادا ، كاتب المغيرة بن شعبة يقول:

كتب معاوية بن أبي سفيان إلى المغيرة بن شعبة : اكتب إلي بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر صلاته . فكتب إليه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر صلاته إذا قضاها:

لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

زيادة (بيده الخير) انفرد بها إبراهيم بن بشار الرمادي عن سفيان

وقد تكلم الإمام أحمد وابن معين في روايته عن سفيان بن عيينة خاصة

و قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبى يقول : كأن سفيان الذى يروى عنه إبراهيم بن بشار ، ليس هو سفيان بن عيينة.

و قال أيضا : سمعت أبى ذكر إبراهيم بن بشار الرمادى فقال : كان يحضر معنا عند سفيان بن عيينة ، فكان يملى على الناس ما يسمعون من سفيان ، و كان ربما أملى عليهم ما لم يسمعوا.

و يقول : كان يغير الألفاظ فيكون زيادة ليس فى الحديث ، أو كما قال.

قال أبى : فقلت له يوما : ألا تتقى الله ويحك ! تملى عليهم ما لم يسمعوا ؟

و لم يحمده أبى فى ذلك و ذمه ذما شديدا.

و قال معاوية بن صالح : سألت يحيى بن معين عنه ، فقال : ليس بشىء . لم يكن يكتب عند سفيان ، و ما رأيت فى يده قلما قط . و كان يملى على الناس ما لم يقله سفيان .

و قال عباس الدورى عن يحيى بن معين : رأيت الرمادى ينظر فى كتاب وابن عيينة يقرأ ; و لا يغير شيئا ، ليس معه ألواح ولا دواة.

و قال النسائى : ليس بالقوى.

و قال أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدى الموصلى : صدوق ، لكنه يهم فى الحديث بعد الحديث...الخ

فكيف تصحح روايته عن ابن عيينة والحال هذه ؟

وقد خالفه الأئمة الأثبات فرووا الحديث بدون هذه الزيادة فمنهم

1 -أحمد ابن حنبل وحديثه في مسنده(18199)

2 -محمد بن يوسف الفريابي وحديثه عند البخاري في الصحيح(844)

3 -ابن أبي عمر وحديثه عند مسلم في الصحيح(1281)

4 -محمد بن منصور وحديثه عند النسائي

5 -الحميدي وحديثه في مسنده(798)

وقد توبع سفيان من أبي عوانة وليس في حديثه تلك الزيادة

وقد رواه الطبراني في الكبير 914 من طريق الرمادي ولم يذكر تلك الزيادة فلعله اضطرب فيها فهي منكرة عن سفيان بن عيينة

وقد وردت هذه الزيادة من طريق أخرى

قال الطبراني في الكبير 926 : حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شيبان عن منصور عن المسيب بن رافع عن وراد عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول في دبر الصلاة : لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو حي لا يموت بيده الخير وهوعلى كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد

وقد روى هذا الحديث جمع عن منصور فلم يذكروا تلك الزيادة وهم

1 -شعبة بن الحجاج وحديثه عند أحمد في المسند (18183)

2 -جرير بن عبد الحميد وحديثه عند البخاري في الصحيح (6330)

3 -زائدة بن قدامة وحديثه عند عبد بن حميد في مسنده (393)

وهؤلاء ثقات أثبات ، وقد تابع الأعمش منصوراً فلم يذكر هذه الزيادة ، وكذا تابع عبد الملك بن عمير وعبدة بن أبي لبابة المسيب بن رافع فلم يذكرا هذه الزيادة

فدل على شذوذها لذا اجتنبها أصحاب الصحيح

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

قال الترمذي في جامعه 3401 : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ إِزَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ بَعْدُ، فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ .

أقول : والحديث في الصحيح بدون زيادة (، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ)

فدل على نكارتها لانفراد ابن عجلان بها ، وهو متكلم فيه خصوصاً في روايته عن المقبري

قال البخاري 7393 : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ.

وقال مسلم 6991- [64-2714] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ ، فَإِنَّهُ لاَ يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ ، وَلْيَقُلْ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي ، فَاغْفِرْ لَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ.

فهذا مالك وعبيد الله بن عمر رويا الحديث بدون زيادة (فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ)

فدل على نكارتها لانفراد ابن عجلان بها من دونهم

وقد قال في التقريب :" صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤْذَنُ لَهُ مَعَ كُلِّ فَجْرٍ يَدْعُو بِدَعْوَتَيْنِ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أحمد في مسنده 21497 : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ

بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤْذَنُ لَهُ مَعَ كُلِّ فَجْرٍ يَدْعُو بِدَعْوَتَيْنِ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنَّكَ خَوَّلْتَنِي مَنْ خَوَّلْتَنِي مِنْ بَنِي آدَمَ، فَاجْعَلْنِي مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ، أَوْ أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: خَالَفَهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، فَقَالَ: عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، وقَالَ لَيْثٌ: عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ، أَيْضًا

وقال أحمد في مسنده 21442 : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ حُدَيْجٍ مَرَّ عَلَى أَبِي ذَرٍّ، وَهُوَ قَائِمٌ عِنْدَ فَرَسٍ لَهُ فَسَأَلَهُ: مَا تُعَالِجُ مِنْ فَرَسِكَ هَذَا؟ فَقَالَ: "إِنِّي أَظُنُّ أَنَّ هَذَا الْفَرَسَ قَدْ اسْتُجِيبَ لَهُ دَعْوَتُهُ."

قَالَ: وَمَا دُعَاءُ الْبَهِيمَةِ مِنَ الْبَهَائِمِ؟

قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ فَرَسٍ إِلَّا وَهُوَ يَدْعُو كُلَّ سَحَرٍ فَيَقُولُ: اللهُمَّ أَنْتَ خَوَّلْتَنِي عَبْدًا مِنْ عِبَادِكَ، وَجَعَلْتَ رِزْقِي بِيَدِهِ، فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ"

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ أَبِي: "وَوَافَقَهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ"

وهذه الرواية الموقوفة أصح ولم يقل فيها (فرس عربي) ، وعبد الحميد بن جعفر قال فيه ابن حبان (ربما أخطأ) وضعفه النسائي وبقية الأئمة وثقوه ، فلا تقبل زيادته من دون الليث بن سعد وعمرو بن الحارث ، فدل على شذوذ زيادة (عربي) ، وشذوذ الرفع , والله أعلم

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

أئمة السلف وقاعدة خلافنا في في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

فهذا جمع لما تيسر من آثار السلف التي تدل على أنهم يثربون على من يجالس أهل البدع أو يثني عليهم وفي ذلك إبطال لقاعدة (خلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا).

(1)قال عبد الله بن أحمد في السنة 327 : حدثني أبو الفضل الخراساني ، نا أحمد بن الحجاج ، نا سفيان بن عبد الملك ، حدثني ابن المبارك ، قال:

ذكرت أبا حنيفة عند الأوزاعي وذكرت علمه وفقهه فكره ذلك الأوزاعي وظهر لي منه الغضب وقال : تدري ما تكلمت به تطري رجلا يرى السيف على أهل الإسلام ، فقلت : إني لست على رأيه ولا مذهبه ، فقال : قد نصحتك فلا تكره فقلت قد قبلت.

فهذا الأوزاعي أنكر على ابن المبارك إطرائه لأبي حنيفة ، لأنه صح عنده أنه يرى السيف.

فكيف لو جعله ابن المبارك من أهل السنة ؟

مع ما ثبت عند الأوزاعي عنه ، فكيف بمن هو أشر من أبي حنيفة ، وهو غارق في البدعة.

(2)قال عبد الله بن أحمد في السنة 871 : حدثني أبو بكر الباهلي محمد بن عمرو بن العباس ، نا الأصمعي ، عن معاذ بن مكرم ، قال:

رآني ابن عون مع عمرو بن عبيد في السوق ، فأعرض عني ، قال : فاعتذرت إليه ، فقال : أما إني قد رأيتك فما زادني.

عبد الله بن عون بن أرطبان البصري من الثقات الأثبات ، ومن أئمة السلف الكبار ، فهذا صنيعه مع هذا الرجل فكيف لو أثنى على هذا المبتدع ، أو جعله من أهل السنة أو حارب أهل السنة من أجله.

(3)وقال عبد الله بن أحمد في السنة 886 : حدثني أحمد ، حدثني أبو داود ، نا عبد الله بن بكر بن عبد الله المزني ، وكان عندنا من خيار الناس ، قال:

ما كان أحد أحب إلي من عمرو ، وكنا نحب أن نتشبه به في حياة الحسن ، قال : فإني لأذكر أول يوم تكلم فيه فتفرقنا عنه ، قال : فما كنت أحب أن أكلمه

قال : فلقيني يوما في زقاق ، فلم أقدر أن أتوارى منه ، قال : فقمت.

فلما نظر إلي قال : لا تخف ليس هاهنا أيوب ولا يونس.

فقوله (لا تخف ليس هاهنا أيوب ولا يونس) يدل على أنهما كانا يشنعان على من يجالس عمراً فكيف بمن أثنى عليه أو نافح عنه

(4)قال العقيلي في الضعفاء (2/ 368) : حدثنا محمد بن عيسى قال : حدثنا زياد بن أيوب قال : حدثنا عبد الله بن إدريس قال : كنت يوما عند الأعمش فقال لي : أي شيء تحفظ في القسامة ؟

قال : قلت حدثني أبي ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير

قال لي : تذاكرني عن حماد لا حدثتك شهرا.

حماد بن أبي سليمان كان مرجئاً ، فكيف لو أثنى عبد الله بن إدريس عليه ، أو ذكر أنه من أهل السنة ، أو فضله على أهل السنة بأن يحاربهم ويدافع عنه

(5)قال العقيلي في الضعفاء (368/2) : حدثنا أحمد بن محمود الهروي قال : حدثنا سلمة بن شبيب قال : حدثنا الفريابي قال : سمعت سفيان الثوري يقول : كنا نأتي حماد خفية من أصحابنا . إبراهيم بن يوسف قال : حدثنا محمد بن مسلم بن وارة قال : سمعت عبيد الله بن موسى يقول

: سمعت سفيان يقول : ما كنا نأتي حمادا إلا خفية من أصحابنا . وقال شريك : تروني لم أدرك حمادا ، كنت أختلف إلى الضحاك أربعة أشهر وكنت أدعه خوفا من أصحابنا . وقال إسرائيل : لم يكن يمنعني منه إلا فرق من أبي إسحاق وأصحابنا.

فانظر كيف كانوا يشنعون على من يأتيه لسماع الحديث فقط ، لا سماع رأيه ولهم في هذا تأويل ، فكيف بمن يذهب إلى أهل البدع ليأخذ رأيهم لا روايتهم ، أو يثني عليهم أو يدافع عنهم ويحط على أهل السنة.

(6)قال العقيلي في الضعفاء (2/ 154) : حدثنا محمد بن عيسى قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد قال : حدثنا خلف بن تميم قال : كان زائدة يستتيب من أتى حسن بن صالح.

فأين ذهبت قاعدة (خلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا).

(7)ال ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل ص21 سمعت أبي يقول سمعت عبد العزيز الاويسي يقول لما خرج اسماعيل بن ابي اويس إلى حسين بن عبد الله بن ضميرة وبلغ مالكا هجره اربعين يوما. قال أبو محمد هجره لانه لم يرضاه.

أقول : إسناده قوي ، وفيه فوائد:

الأولى: أن الإمام مالك ألزم إسماعيل بن أبي أويس بجرحه لحسين بن عبد الله فلما لم يوافقه ابن أبي أويس هجره ، إذ أنه يرى أن حال هذا الرجل لا يخفى.

وما قال أن إسماعيل قد يكون يرى أن ضعفه ضعفٌ محتمل فيكتب حديثه اعتباراً ،لأن الأدلة قد قامت على نكارة حديثه ، ومالك أمكن بالصنعة من إسماعيل فكان ينبغي أن يصير إلى قوله

الثانية: إن إسماعيل لم يثنِ على حسين ولا أرشد إليه ولا اتهم من تكلموا فيه بالتشدد ومع ذلك هجره مالك ولم يقل (اختلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا) ولو فعل إسماعيل ذلك لتضاعفت العقوبة ولا شك.

الثالثة: أن سبب ترك حسين هو نكارة حديثه لا بدعة فيه.

ومن المعلوم أن تمييز شديد الضعف من الضعيف ضعفاً متحملاً أمرٌ خلص لسياطين النقاد ، بخلاف تمييز

السني من المبتدع فهو أهون وإن كان جميع ذلك داخلٌ في الجرح والتعديل.

وعليه فإن تعزير من عظم صاحب بدعة أشد ممن أخذ عن متروك لوضوح الأمر الأول.

فهذه آثار السلف كلها متواردة على هذا المعنى.

الأوزاعي إمام أهل الشام ، ومالك إمام أهل المدينة ، ويونس وأيوب وابن عون أئمة أهل البصرة ، وزائدة والأعمش من أئمة أهل الكوفة.

فأين من يزعم أننا نأخذ ببعض آثار السلف ونغلو فيها وهي حوادث أعيان ؟

وأين من يصنف في منهج السلف الصالح ، ثم يهمل هذا وغيره كثير ويبني كتابه على تتبع بعض كلام المعاصرين ، والاجتزاء لنصوص الأئمة ثم يسمي ذلك (منهج السلف الصالح في الجرح والنقد النصائح)!

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

منهج الاشاعرة في الاستدلال في مسائل العقيدة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فإن مما ينبغي عند دراسة عقائد أي فرقة النظر في منهجها في الإستدلال وساعتئذٍ سيعرف الباحث قربهم وبعدهم من أهل السنة ، ويعرف أيضاً سبب تورطهم ببعض المقالات وكيفية الرد عليهم.

ومن العجائب في هذا العصر دعوى بعضهم أن الأشاعرة من أهل السنة مع مباينتهم لمنهج أهل السنة في الإستدلال ، وياليت شعري كيف نتفق مع تبايننا معهم في المنهج في الإستدلال

وهذا المقال لإظهار هذا التباين.

أولاً : اعتبارهم علم الكلام الأصل في معرفة العقائد:

الأشاعرة يعترفون بأنهم فرقة كلامية فتجدهم يقولون في تراجم علمائهم :" المتكلم على مذهب الأشعري"

قال السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (44/7) :" زيد بن نصر بن تميم الحموي

فقيه متكلم على مذهب الأشعري وقد ولى حسبة دمشق ومصر"

فما هو علم الكلام ؟

قال ابن خلدون في مقدمته ص458 :" علم الكلام علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية"

قلت : فعلم الكلام علمٌ عقلي بحت فعمدتهم في تقرير عقائدهم هو (العقل) فلا كبير عبرةٍ عندهم بالنصوص وهذا يظهر لمن طالع كتبهم.

فإنك إن طالعت كتبهم لرأيت الكلام في الجواهر والأعراض وغيرها من الكلاميات التي تصيبك بالصداع

والعجيب أن جماعةً منهم أوجبوا على المسلمين إقامة الأدلة العقلية على العقائد الإيمانية وسموا من لا يفعل ذلك (مقلداً) ثم اختلفوا في إسلام المقلد وقد شرحت ذلك في مقال مستقل بعنوان (الغلو في التكفير عند الأشاعرة)

قال أبو إسماعيل الأنصاري في ذم الكلام (140/5) واصفاً حال الأشاعرة :" وأبطلوا التقليد فكفروا آباءهم وأمهاتهم وأزواجهم وعوام المسلمين وأوجبوا النظر في الكلام واضطروا إليه الدين بزعمهم فكفروا السلف"

قلت : هذا مع اعتراف كبرائهم بأن العامة لا يفهمون عقائدهم!

قال الغزالي في الإحياء (4 / 434) : " أن الله تعالى مقدس عن المكان ومنزه عن الاقطار والجهات وأنه ليس داخل العالم ولا خارجه ولا هو متصل به ولا هو منفصل عنه ، قد حير عقول أقوام حتى أنكروه إذ لم يطيقوا سماعه ومعرفته"

وقال العز بن عبد السلام قوله في القواعد ص (201) ((أن من جملة العقائد التي لا تستطيع العامة فهمها هو أنه تعالى لا داخل العالم ولا خارجه ولا منفصل عن العالم ولا متصل به))

ولو كانت عقيدتهم مستقاة من الكتاب والسنة لفهمها العامة

قال الله تعالى :{ ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر }

وذهب العز بن عبد السلام إلى أبعد من هذا

فنسب بعض الصحابة إلى التجسيم واعترف بأن التجسيم مما تعم به البلوى.

ثم يأتي بعد ذلك من يزعم أن الأشاعرة أكثر الأمة

وهل تفهم الأمة عقائدهم أصلاً حتى تعتقدها ؟!

قال العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام (202/1):" وكل ذلك مما لايمكن تصويب للمجتهدين فيه بل الحق

مع واحد منهم , والباقون مخطئون خطأ معفوا عنه لمشقة الخروج منه والانفكاك عنه.

ولا سيما قول معتقد الجهة فإن اعتقاد موجود ليس بمتحرك ولا ساكن ولا منفصل عن العالم ولا متصل به , ولا داخل فيه ولا خارج عنه لايهتدي إليه أحد بأصل الخلقة في العادة.

ولا يهتدي إليه أحد إلا بعد الوقوف على أدلة صعبة المدرك عسرة الفهم فلأجل هذه المشقة عفا الله عنها في حق العامي

ولذلك كان صلى الله عليه وسلم لا يلزم أحدا ممن أسلم على البحث عن ذلك بل كان يقرهم على ما يعلم أنه لا انفكاك لهم عنه.

وما زال الخلفاء الراشدون والعلماء المهتدون يقرون على ذلك مع علمهم بأن العامة لم يقفوا على الحق فيه ولم يهتدوا إليه, وأجروا عليهم أحكام الإسلام من جواز المناكحات والتوارث والصلاة عليهم إذا ماتوا وتغسيلهم وتكفينهم وحملهم ودفنهم في مقابر المسلمين.

ولولا أن الله قد سامحهم بذلكوعفا عنه لعسر الانفصال منه ولما أجريت عليهم أحكام المسلمين بإجماع المسلمين , ومن زعم أن الإله يحل في شيء من أجساد الناس أو غيرهم فهو كافر لأن الشرع إنما عفا عن المجسمة لغلبة

التجسم على الناس فإنهم لا يفهمون موجودا في غير جهة بخلاف الحلول فإنه لا يعم الابتلاء به ولا يخطر على قلب عاقل ولا يعفى عنه"

وقد تواتر عن أئمة السلف ذم علم الكلام ومن أشهر من ورد عنه ذلك الإمام أحمد والإمام الشافعي ،

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء(10/29)

":وَعَنِ الشَّافِعِيِّ: حُكْمِي فِي أَهْلِ الكَلاَمِ، حُكْمُ عُمَرَ فِي صَبِيْغٍ.

الزَّعْفَرَانِيُّ وَغَيْرُهُ: سَمِعْنَا الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: حُكْمِي فِي أَهْلِ الكَلاَمِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالجَرِيْدِ، وَيُحْمَلُوا عَلَى الإِبِلِ، وَيُطَافُ بِهِم فِي العَشَائِرِ، يُنَادَى عَلَيْهِم: هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَأَقْبَلَ عَلَى الكَلاَمِ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَشْعَرِيُّ صَاحِبُ الشَّافِعِيُّ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَذْهَبِي فِي أَهْلِ الكَلاَمِ تَقْنِيعُ رُؤُوْسِهِم بِالسِّيَاطِ، وَتَشْرِيدُهُمْ فِي البِلاَدِ.

قُلْتُ: لَعَلَّ هَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنِ الإِمَامِ. "

وأما الإمام أحمد فكلامه فكثير وأشهر من أن يذكر

وقد حاول الأشاعرة الخروج من هذا المأزق بتقسيم علم الكلام إلى سني وبدعي

ويجابون على قولهم بأن الأئمة أطلقوا القول بذم علم الكلام ولم يفصلوا.

وتخصيص كلامهم لا يكون إلا بكلامهم لا بأهواء الأشاعرة .

بل إن الأئمة نصصوا على الإكتفاء بالكتاب والسنة في العقيدة وعلم الكلام علمٌ عقلي بحت باعتراف القوم

ثم هل تكلم الأئمة في علم الكلام السني الذي تزعمونه وقرروا عقائدكم ؟

الجواب : لا.

ومع ما تواتر عن الإمام الشافعي من ذم علم الكلام لم يستح عبد القاهر البغدادي الأشعري من نسبة الشافعي إلى المتكلمين في كتابه الفرق بين الفرق ص363

فإن قلت : نجد في كلام بعض الأئمة الإستدلال بالأدلة العقلية على إثبات بعض العقائد

قلنا : هذا إنما يقع على سبيل الإلزام لا على سبيل الإعتماد كما يحتج المحتج بنصوص الكتاب المقدس على النصارى وبنصوص الكافي على الرافضة

وأخيراً يطيب لي نقل ما رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (393/4) عن أبي سهل الإسفراييني أن رجلاً قال له :" إنما أتعلم الكلام لأعرف به الدين ، فغضب أبو سهل وقال : أوكان السلف من علمائنا كفاراً"

ثانياً : اعتبارهم للنصوص موهمةً للتشبيه:

مما يشتهر عند الأشاعرة بيت اللقاني في جوهرته التي أسماها جوهرة التوحيد

وكل نصٍ أوهم التشبيها *** فأوله أو فوضه ورم تنزيها

قلت : فاعتبر أدلة الكتاب والسنة المتكاثرة على إثبات الصفات موهمةً للكفر الصريح الذي هو التشبيه ، فهذا هو قدر النصوص عندهم!

والتنزيه والتوحيد في علم الكلام ! والله المستعان

فالقرآن الذي قال الله عز وجل فيه :{ قل هو للذين آمنوا هدىً وشفاء }

والسنة المفسرة للقرآن ظاهرهما يوهم التشبيه عندهم والله المستعان

وقد بلغت الوقاحة في الصاوي الأشعري إلى قال في حاشيته على تفسير الجلالين (9/3) :" الأخذ بظواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر! "

وقال الآمدي في غاية المرام ص138:" واعلم أن هذه الظواهر وإن وقع الاغترار بها بحيث يقال بمدلولاتها ظاهر من جهة الوضع اللغوى والعرف الاصطلاحى فذلك لا محالة انخراط في سلك نظام التجسيم ودخول في طرف دائرة التشبيه وسنبين مافي ذلك من الضلال وفي طيه من المحال إن شاء الله"

وقال الآمدي أيضاً في غاية المرام :" وَلَعَلَّ الْخصم قد يتَمَسَّك هَهُنَا بظواهر من الْكتاب وَالسّنة وأقوال بعض الْأَئِمَّة وهى بأسرها ظنية وَلَا يسوغ اسْتِعْمَالهَا فِي الْمسَائِل القطعية فَلهَذَا آثرنا الْإِعْرَاض عَنْهَا وَلم نشغل الزَّمَان بإيرادها"

فكل الأدلة الشرعية ظنية ! حتى القرآنية !

قال سعيد فودة الأشعري المعاصر في "نقض التدمرية" (ص83): فهذه هي أصول الكفر على حسب ما وضحه الإمام السنوسي, وكلامه فيها في غاية الإتقان, وما يهمنا الكلام عليه ههنا هو الأصل الأخير, وهو التمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة .. إلخ"

قال أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في ذم الكلام (140/5) واصفاً حال الأشاعرة :" وسموا الإثبات تشبيهاً فعابوا القرآن وضللوا الرسول"

قلت : إي والله لقد ضللوا الرسول إذ نسبوا للنبي صلى الله عليه وسلم ما ينزهون أنفسهم عنه من أنه قضى عمره يتكلم فيما ظاهره التجسيم والتشبيه ، وما بين للناس الإعتقاد السليم في رب العالمين إلا على سبيل الإجمال ، بل نسبوا له أنه أقر بعض الناس على التجسيم كما تقدم في كلام العز بن عبد السلام

ثالثاً: تنصيصهم على أن أخبار الآحاد تفيد الظن سواء احتفت القرائن به أو لم تحتف

نص جماعة من أساطين الأشاعرة على أن أخبار الآحاد تفيد الظن مطلقاً منهم الباقلاني في تمهيد الدلائل ص44 ، وعبد القاهر البغدادي في الفرق بين الفرق ص325 ، وابن فورك في مشكل الحديث ص5 ، والرازي في أساس التقديس [هذه النقول مستفادة من كتاب موقف المتكلمين من الإستدلال بالنصوص للغصن]

رابعاً : تنصيصهم على أن أخبار الآحاد لا تصلح للإحتجاج في مسائل الإعتقاد:

قال الجويني في الإرشاد ص161 :" وأما الأحاديث التي يتمسكون بها ، فآحاد لا تفضي إلى العلم ، ولو أضربنا عن جميعها كان سائغاً"

قلت : هذا قدر السنة عند القوم ومع ذلك يأتي من يجعلهم أهل سنة.

ولا أدري أي سنة يقصد هذه التي لو ضرب عنها الجويني صفحاً لكان سائغاً!

وقال في الشامل :" إن ما يصح في الصحاح من الآحاد لا يلزم تأويله إلا أن نخوض فيه مسامحين، فإنه إنما بجب تأويل ما لو كان نصًّا لأوجب العلم"

وهذه زندقة محضة

وكذلك قال ابن فورك في كتابه تأويل مشكل الحديث وهو من أخبث كتب التجهم في التاريخ

ونصر القول برد أخبار الآحاد في العقيدة الرازي في أساس التقديس ص215 ومن المعاصرين البوطي في كبرى اليقينيات ص35

وقال التفتازاني الماتردي في شرح النسفية ص138 :" إن خبر الواحد على تقدير اشتماله على جميع الشرائط المذكورة في أصول الفقه ، لا يفيد إلا الظن ولا عبرة بالظن في باب الإعتقادات"

وقال الملا علي القاري في شرح الفقه الأكبر :" فإنأخبار الآحاد لا تفيد الإعتماد في الإعتقاد"

] هذان النقلان مستفادان من كتاب عداء الماتردية للعقيدة السلفية للأفغاني[

فهذا قدر الأحاديث عند القوم ، لا تفيد إلا الظن ولا يحتج بها في مسائل العقيدة

وما ثبت من النصوص وكان حجة من جهة النقل فإن ظاهره يفيد التشبيه أو التجسيم فيجب فيه التأويل أو التفويض والله المستعان

وقد صرح الجرجاني في شرح المواقف أن القول بظنية الأدلة النقلية هو قول المعتزلة وجمهور الأشاعرة (وتأمل

أن الأدلة النقلية يشمل القرآن والسنة) والأدلة العقلية هي القطعية عندهم

لهذا نعى ابن العربي الأشعري على الجويني استدلاله بالأدلة الشرعية في بعض المسائل العقدية وذلك في كتاب ابن العربي (قانون التأويل) وابن العربي هذا يمدح مدحاً عظيماً اليوم ويظهر على أنه إمام في السنة كما يظهر من كلام محب الدين الخطيب في تعليقه على كتابه العواصم والواقع أن الرجل من غلاة المتكلمين وإن كان أحسن حالاً من ابن عربي النكرة إلا أنه جهمي

وقد نتج عن هذا المنهج الفاسد إعراض أساطين الأشاعرة عن التعمق بدراسة الحديث وعلوم السنة

قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (99/3) واصفاً حال أبي المعالي الجويني :" وكان قليل الرواية معرضاً عن الحديث"

وقال السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (6/ 249) :" والغزالي معترفٌ بأنه لم تكن له في الحديث يدٌ باسطة"

ولي مقال في بيان مخالفة الأشاعرة لسبيل في مسألة أخبار الآحاد بعنوان (احتجاج السلف بأخبار الآحاد في مسائل الإعتقاد) من أراده فليراجعه.

فالمراد هنا بيان التباين المنهجي في الإستدلال في مسائل الإعتقاد بين أهل السنة والأشاعرة.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

إذا لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم فمن يكون ؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الخلال في السنة 497: وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ , أَنَّ يَعْقُوبَ بْنِ بُخْتَانَ حَدَّثَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَقَالَ : (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ

اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّـهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)وَيَرْوِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِئَةُ صَفٍّ , أُمَّتِي مِنْهَا ثَمَانُونَ) . فَإِذَا لَمْ يَكُنْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَحِمَهُمَا اللَّهُ مِنْهُمْ فَمَنْ مِنْهُمْ ؟

ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى مَسْأَلَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي الْحَارِثِ , قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قُلْتُ لأَبِي : فَإِنْ قَالَ : أَنَا أَقُولُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْجَنَّةِ , وَلاَ أَشْهَدُ ؟

قَالَ : يُقَالَ لَهُ : هَذَا الَّذِي تَقُولُ حَقٌّ ؟ فَإِنْ قَالَ : نَعَمْ , فَيُقَالَ لَهُ : أَلاَ تَشْهَدُ عَلَى الْحَقِّ , وَالشَّهَادَةُ هِيَ الْقَوْلُ , وَلاَ يَشْهَدُ حَتَّى يَقُولَ , وَإِذَا قَالَ شَهِدَ , وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِئَةُ صَفٍّ , ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ أُمَّتِي) فَإِذَا لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ فَمَنْ يَكُونُ ؟.

أقول : هذا من دقيق فقه الإمام أحمد رحمه الله ، وهذا يدل على أنه يرى أن صحابة النبي صلى الله عليه وسلم كلهم في الجنة كما ذهب إليه ابن حزم واحتج بقول الله عز وجل: (وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّـهِ وَلِلَّـهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّـهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّـهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)

واعلم رحمك الله أن بعض من صنف في ضوابط التبديع ولم يحكم الباب أورد أثراً عن الإمام أحمد لم يفهمه حق فهمه:

قال الخلال في السنة 506: وأخبرني محمد بن أبي هارون , أن مثنى الأنباري حدثهم أنه قال لأبي عبد الله : رجل محدث يكتب عنه الحديث قال من شهد أن العشرة في الجنة فهو مبتدع فاستعظم ذلك وقال لعله جاهل لا يدري يقال له.

فاعتبر قوله (لعله جاهل) اعتذاراً وقاعدةً في مثل هذا الباب أنه يعذر مطلقاً ، وليس كذلك بل هو وصف حال ، وهنا الإمام أحمد لو قلنا أنه اعتذر فقد اعتذر لرجل والى وعادى على بدعته حتى بدع من يخالفها وهذا لا يجري على أصول ذاك المصنف.

وقد صح عن الإمام أحمد في كتاب السنة للخلال الذي ينقل منه ذاك المصنف أن أفتى بهجر من هو دون هذا

قال الخلال في السنة 483: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ , فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَالَ : قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّ ابْنَ الْهَيْثَمِ الْمُقْرِئَ قَدْ حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : لاَ أَشْهَدُ لِلْعَشَرَةِ أَنَّهُمْ فِي

الْجَنَّةِ , قَالَ : لَمْ يُذَاكِرْنِي بِشَيْءٍ , قُلْتُ لَهُ : فَلاَ يُجَانَبُ صَاحِبُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ ؟

قَالَ : قَدْ جَفَاهُ قَوْمٌ , وَقَدْ لَقِيَ أَذًى.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكَحَّالُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَمَّنْ لاَ يَشْهَدُ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ بِالْجَنَّةِ

فَقَالَ : هَذَا قَوْلُ سَوْءٍ , وَقَدْ كَانَ عِنْدِي مُنْذُ أَيَّامٍ مَنْ هُوَ ذَا يُخْبِرُ عَنْهُ بِهَذَا , وَلَوْ عَلِمْتُ لَجَفَوْتُهُ , قُلْتُ لَهُ : ابْنُ الْهَيْثَمِ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

فتأمل قول أحمد (وَلَوْ عَلِمْتُ لَجَفَوْتُهُ) فقط لأنه لا يشهد للعشرة المبشرين بالجنة ، لا أنه يبدع من يشهد ، وهذا في كتاب السنة فلماذا لم ينقل عنه ذاك المصنف.

وقال الخلال في السنة 658: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ , قَالَ : سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ , يَقُولُ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : جَاءَنِي كِتَابٌ مِنَ الرَّقَّةِ أَنَّ قَوْمًا قَالُوا : لاَ نَقُولُ : مُعَاوِيَةُ خَالُ الْمُؤْمِنِينَ , فَغَضِبَ وَقَالَ : مَا اعْتِرَاضُهُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ , يُجْفَوْنَ حَتَّى يَتُوبُوا.

فأين ذاك المصنف عن هذا النص ، وثبوت كون معاوية خال المؤمنين ، أصح منه وأقوى منه ثبوت أن العشرة في الجنة.

وقال ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة في ترجمة يحيى بن عبد الوهاب ابن مندة (1/ 53) :" ووجدتُ في كتب الإمام عمِّي بخطّه: قال القاسم بن محمد أبو الحارث: حدثنا يعقوب بن إسحاق البغدادي، سمعتُ هارون الحمال يقول: سمعت أحمد بن حنبل، وأتاه رجل فقال: يا أبا عبد اللّه: إن ههنا رجل يُفضِّلُ عمر بن عبد العزيز على معاوية بن أبي سفيان، فقال أحمد: لا تجالسه، ولا تؤاكله ولا تشاربه، وإذا مرض فلا تعُده."

فكيف بمن لا يشهد للعشرة بالجنة ، فكيف بمن يبدع من يشهد لهم ؟

من أراد التصنيف في باب من أبواب العلم عليه أن يجمع النصوص ، لا أن يجتزيء نصاً يوافق ما يريد ويبني عليه قصوراً وعوالي.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الرد على كلام « عبد الحليم تومیات » في مسألة الجرح والتعديل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

جاء في موقع نبراس الحق التابع لعبد الحليم تومیات الجزائري ما يلي: "نصّ السّؤال: السّلام عليكم ... ما معنى الجرح والتّعديل ؟ وهل الكلام في الدّعاة والعلماء - على نحو ما نراه اليوم - يُعَدّ من باب الجرح والتّعديل ؟ بارك الله فيكم..

نصّ الجواب: الحمد لله، والصّلاة والسّلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أمّا بعد: فالجرح والتّعديل يُطلقان بالمعنى العامّ، وبراد بهما: الذّم والمدح، أمّا في الاصطلاح الخاصّ، فهو العلم الّذي يُعنَى برواة الحديث والآثار، وذلك احتياطا للحديث الشّريف؛ لأنّه تُبنَى عليه أصول الدّين وفروعه، ويُفسّر به القرآن، وتضبط به

الأحكام، وغير ذلك ممّا لا يُحصى من علوم الشّريعة، أمّا الحكم بالتّبديع - وكذا التّكفير والتّفسيق -، فإنّه لا يدخل في مسائل الجرح والتّعديل، وإنّما هو من مسائل الأحكام، أي: مسائل الوعد والوعيد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

"فاعلم أنّ مسائل التّكفير والتّفسيق هي من مسائل" الأسماء والأحكام "الّتي يتعلّق بها الوعد والوعيد في الدّار الآخرة، وتتعلّق بهاالموالاة والمعاداة، والقتل والعصمة، وغير ذلك في الدّار الدنيا ..." [" مجموع الفتاوى " (12/464)].

فكم من عالم هو من الأئمّة الأفاضل كأبي حنيفة وحمّاد بن أبي سليمان رحمهما الله، وغيرهم ممّن لا يُحصَى كثرةً، هو ضعيف في الحديث لا يؤخذ منه.

فهو بميزان مسائل الأحكام: إمام يؤخذ عنه العلم.

وبميزان الجرح والتّعديل هو ضعيف أو متروك.

وكلّ يؤخذ منه ما يُحسنُه.

أمّا ما انتشر بين كثيرٍ من إخواننا من تطبيقهم قواعد الجرح والتّعديل على الدّعاة إلى الله تعالى من أهل السنّة، فهو ممّا لم يقل به أحدٌ من أهل العلم.

فإن قيل: إنّ السّماع للمخالف قد ينتشر بسببه الخطأ بين النّاس!

فالجواب يُؤخذ من استحضار نقاط ثلاث مهمّة:

أوّلا: لا يسلم مخلوق من الزّلل:

فالخطأ إن ظهر لسامعه أو قارئه فهو سالم، وإن لم يظهر له فهو معذور غير آثم، ومن غير المعقول أن يُعذر العالم المخطئ - بل يُؤجر لاجتهاده - ثمّ يأثم من يقلّده!

ثانيا: ميزان الجرح والتّعديل ليس كميزان مسائل الأسماء والأحكام، فكان لزاما على أئمّة الإسلام من أهل الحديث التشدّد في هذا الباب؛ لأنّ الحديث دليلٌ بنفسه تُبنَى عليه الشّريعة، فلو تسرّب الخطأ والخطل إلى السنّة النّبويّة، لحرّفت الشّريعة، وضاعت معالم الحقّ.

بخلاف من يدرّس العلوم الشّرعيّة على اختلافها، فإنّ ما ينقله أو يسطّره ليس دليلا في نفسه، بل يُعرض قوله على الدّليل، فتسلم الشّريعة من التّحريف أو التّبديل.

ثالثا: خلّوا بين النّاس والعلم:

فإنّ المرء ما دام يتعلّم فهو على خير، ومع مرور الأيّام والأعوام، يمكنه أن يميّز بين الصّواب والأوهام، فإن بلّغه الله تعالى مقصده فذاك من الله فضل وفرج، وإلاّ فما على المحسنين من حرج.

هذا جوابي باختصار، والله تعالى أعلى وأعلم، وهو الهادي للّتي هي أقوم."

أقول : في هذا الجواب المختصر بلايا والله المستعان بيان بعضها في وقفات:

أولها : تفريقه بين مسائل الجرح والتعديل ومسائل الأسماء والأحكام تفريق حادث ينقضه البرهان بل إن علم

الجرح والتعديل ظهر أول ما ظهر بشكله المعروف في باب السنة والبدعة.

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه 28: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإِسْنَادِ ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ ، قَالُوا : سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلاَ يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.

فتأمل قوله: (فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلاَ يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ) وما فيه من الدلالة على أن الجرح والتعديل ظهر أول ما ظهر للتفريق بين أهل البدع وأهل السنة.

ترجم البخاري في كتابه الضعفاء لأيوب بن عائذ وهو مستقيم الحديث ولكن ترجم له لأنه مرجيء، وعلى هذا درج كل المصنفين في كتب الضعفاء والمجروحين أنهم يذكرون الضعفاء والكذابين ويذكرون أهل البدع وإن كانوا ثقات.

وتأمل اسم كتاب الضعفاء للعقيلي : (كتاب الضعفاء ، ومن نُسب الى الكذب ووضع الحديث ، ومن غلب على حديثه الوهم ، ومن يُتهم في بعض حديثه ، ومجهول روى ما لايتابع عليه ، وصاحب بدعة يغلو فيها ويدعو اليها ، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة مؤلف على حروف المعجم).

فتأمل قول (وصاحب بدعة يغلو فيها ويدعو اليها ، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة) ولهذا تراهم تراهم يترجمون في هذه الكتب لأمثال طلق بن حبيب وعدي بن ثابت وعبد الرزاق الصنعاني وإبراهيم التيمي وثور بن يزيد وغيرهم ممن رمي ببدعة وحاله في الحديث مستقيمة.

ثانيها : تمثيله بأمثلة تنقض عليه مقاله مما يدل على أنه لم يحرر الأمر.

فمثل بحماد بن أبي سليمان وإطلاقه القول بضعف حماد بن أبي سليمان ليس سديداً بل قال في التقريب :" فقيه صدوق له أوهام و رمى بالإرجاء."

ومن حذر منه إنما حذر للإرجاء فدل على انطباق قواعد الجرح والتعديل على مسائل الأسماء والأحكام.

فمما أورد العقيلي في ترجمته في الضعفاء 1487: حَدثنا أَحمد بن عَلي الأَبارُ، قال: حَدثنا مُحمد بن حُمَيد، قال: حَدثنا جَرير، قال: كان حَماد بن أَبي سُليمان رَأسًا في المُرجِئَةِ.

1488 :حَدثنا مُحمد بن إسماعيل، قال: حَدثنا هَديَّة بن عَبد الوهاب، قال: حَدثنا الفَضل بن مُوسَى، قال: حَدثنا شَريك، عن أَبي حَمزة, مَيمون، قال: قال لَنا إبراهيم:

لا تَدَعُوا هَذا المَلعُون يَدخُل عَلَي، يَعني: حَماد بن أَبي سُليمان، حين تَكَلَّم في الإرجاءِ.

1490 :حَدثنا أَحمد بن مَحمود الهَرَوي، قال: حَدثنا سَلَمة بن شَبيب، قال: حَدثنا الفِريابي، قال: سمعتُ سُفيان الثَّوري يقول: كُنا نَأتي حَماد خُفيَةً مِن أَصحابِنا.

وهذا يدل على أنهم كانوا يحذرون من مجالسته ولم يقولوا (إمام يؤخذ عنه العلم) كما قال توميات ، وسبب ذلك الإرجاء وإلا فهو في الحديث مستقيم في الجملة وله أوهام لا تسقط حديثه.

فهذا المثال الذي ذكره عبد الحليم يرد عليه.

وكذلك المثال الآخر وهو مثال أبي حنيفة النعمان بن ثابت.

وأكتفي بما قاله في البخاري في التاريخ الكبير، قال البخاري :"2253- نُعمان بْن ثابت، أَبو حَنِيفَة، الكُوفيُّ.

مَولَى لِبَنِي تَيم اللهِ بْن ثَعلَبَة.

رَوَى عَنه عَبّاد بْن العَوّام، وابْن المُبارك، وهُشَيم، ووَكِيع، ومُسلم بن خالد، وأبو مُعاوية، والمُقرِئُ.

كَانَ مُرجِئًا، سَكَتُوا عنه، وعَنْ رَأيِهِ، وعَنْ حديثه."

فتأمل قوله (سكتوا عنه وعن رأيه وعن حديثه) فجرح البخاري عقيدته وفقهه وحديثه

فلو كانت كتب الجرح والتعديل خاصة بأمر الرواية فقط لما تكلم البخاري في الأمور الأخرى.

ومن راجع ترجمة حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة في الكامل لابن عدي والمجروحين لابن حبان والضعفاء للعقيلي وجد مصداق ما أقول.

بل إن بدعة الراوي تؤثر على قبول روايته

قال مسلم في مقدمة صحيحه 36- وَقَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهُ بْنَ الْمُبَارَكِ ، يَقُولُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ : دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبَّ السَّلَفَ.

والأمثلة على ذلك كثيرة والمراد هنا الإشارة.

ثالثها: قوله (ومن غير المعقول أن يُعذر العالم المخطئ - بل يُؤجر لاجتهاده - ثمّ يأثم من يقلّده).

بل هذا معقول وواقع فإن المقلد قد يقف على دليل لم يقف عليه العالم المجتهد.

فنحن نجزم بأن من أباح المتعة والصرف من السلف أهل للاجتهاد وأنهم لم يفعلوا ذلك عن هوى، وكذلك من باع الخمر على المشركين منهم ، وكذلك من أنكر قراءة (بل عجبتُ) بضم التاء.

ونجزم بأنه لا يجوز لمسلم أن يقلدهم على زللهم.

وقال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (37/2) :" قد يكون متأولا في هذا الشرع فيغفر له لأجل تأويله ،

إذا كان مجتهدا الاجتهاد الذي يعفى فيه عن المخطئ ويثاب أيضا على اجتهاده ، لكن لا يجوز اتباعه في ذلك كما لا يجوز اتباع سائر من قال أو عمل قولا أو عملا قد علم الصواب في خلافه ، وإن كان القائل أو الفاعل مأجورا أو معذورا ، وقد قال سبحانه (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ)."

قال ابن حزم في كتابه "الصادع" (ص458): (وفي "صحيح مسلم" عن ابن عباس قال: بلغ عمر بن الخطاب أن جابر بن سمرة باع خمرا، فقال: قاتل الله سمرة، ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قاتل الله اليهود، حُرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها.

وسمرة مأجور في اجتهاده، ولو أن امرءآ مسلما باع اليوم خمرا والحجة قد قامت عليه بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعها؛ لكان عاصيا.انتهى

فهذا ومثله كثير جدا، فرق بين ما أرادوا خلطه من حكم الصحابة ومن بعدهم من الأئمة المجتهدين المأجورين غير

المصرين ولا المقلدين، مع حكم المقلدين المصرين بعد قيام الحجة عليهم، فهذه هي الضلالة لا تلك.(

وقوله (لا يسلم أحد من زلل) فهذا لا شك فيه ولكن هناك من يسلم من البدعة وهم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

الوقفة الرابعة : دعوته إلى التساهل في أمر الرأي دون الرواية فيه نظر.

فإن المتكلم بالرأي قد يكذب ويبتر النصوص ويجتزيء ليؤيد هواه فيبقى الجرح والتعديل لأمثال هؤلاء مستمراً فيحمد الصادق الأمين ويذم الكذاب الفاجر.

والكل موقعون عن رب العالمين والذي يقول (هذا حلال) و (هذا حرام) قد أعطى نتيجة الدليل وليس الدليل نفسه فقط كما هو في أمر الرواية.

وعبد الحليم كأنه يدعو إلى أخذ العلم عن أهل البدع

والحق أن هذا لا يجوز ومن أجازه بضوابط هذه الضوابط لا تكاد تقع

وقوله (خلوا بين الناس والعلم) فهذا حتى نعلم أولاً أن هذا علم وليس جهلاً مركباً!

والذي أحسبه أن عامة الأخوة يعلمون ما في كلام هذا الرجل من الخلل وإنما أردت التنبيه لأنني بلغني أنه قد اغتر به عدد كبير من الأخوة والله المستعان.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مشروعية رفع اليدين في الدعاء بعد الدرس

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال عبد الرزاق في المصنف 5405 : عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ وَغَيْرِهِ قَالَ:

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدِ الْقَاصِّ.

أقول : وهذا يدل على جواز رفع اليدين في دعاء الشيخ الذي بعد الدرس.

والذي يبدو أنه كان من هدي القصاص آنذاك أنهم يدعون بعد قصصهم.

لهذا قال ابن عباس في وصيته لذاك الرجل الذي كان يقص (فَانْظُرْ السَّجْعَ مِنْ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ - يَعْنِي لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الِاجْتِنَابَ-) رواه البخاري

وهذا محمول على القاص العالم الذي يتحرى الصحة في أخباره كالشأن في عبيد بن عمير ، وإلا فإن ابن عمر كان ينكر على القصاص الجهلة

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 26719: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَي عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَجَاءَ رَجُلٌ قَاصٌّ وَجَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قُمْ مِنْ مَجْلِسِنَا ، فَأَبَى أَنْ يَقُومَ.

فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى صَاحِبِ الشُّرَطِ : أَقِمَ الْقَاصَّ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَقَامَهُ.

وفيه استعداء السلطان على صاحب البدعة إذا أمن جوره عليه ، ولم يستمع المبتدع للنصح

قال عبد الرزاق في المصنف 5396 : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَصَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ الْعَصْرَ، ثُمَّ جَلَسَ، وَحَلَّقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، وَجَعَلَ ظَهْرَهُ نَحْوَ الْقَاصِّ.

قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ بِالْحَدِيثِ قَالَ: فَرَفَعَ الْقَاصُّ يَدَهُ يَدْعُو فَلَمْ يَرْفَعِ ابْنُ عُمَرَ يَدَهُ

وهذا إسنادٌ صحيح ، وهذا محمول على أن هذا القاص كان جاهلاً ولم يكن يعجب ابن عمر قصص الجهلة

قال أحمد في مسنده 24005 : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

دَخَلَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ مَسْجِدَ حِمْصَ قَالَ: وَإِذَا النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ ؟

قَالُوا: كَعْبٌ يَقُصُّ، قَالَ: يَا وَيْحَهُ، أَلَا سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ "

والأمير يعني العالم كما فسره بعض أهل العلم

وكان من عادة السلف إطلاق كلمة (قصص) على كل درس سواءً كان وعظاً أو غيره

ثم جعل في الاوقات المتأخره للوعظ فقط

يدل على ذلك قول رأس النفاق عبد الله بن أبي ابن سلول للنبي صلى الله عليه وسلم (أَيُّهَا الْمَرْءُ إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ) متفق عليه

والنبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يدعوهم للتوحيد

وقال المزي في تهذيب الكمال (23/ 508) :" وَقَال عَبْد الرَّحْمَنِ بْن يونس، عَنْ سفيان بْن عُيَيْنَة. كان قتادة يقص بصحيفة جابر، وكان كتبها عَنْ سُلَيْمان اليشكري"

وهذه الصحيفة عامتها أحاديث فقهية

وصح رفع اليدين في الدعاء بعد الدرس عن الحسن البصري

قال ابن سعد في الطبقات 9986: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:

رَأَيْتُ الْحَسَنَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي قَصَصِهِ فِي الدُّعَاءِ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفرق بين التعاون الشرعي والتكتل الحزبي « ردا على عبد الله السبت »

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد جاء في عدد مجلة الفرقان العدد رقم: (561)

سؤالاً موجهاً الى عبدالله السبت هذا نصه ونص الإجابة عليه:

ما حكم بيعة زعيم الحزب أو الجماعة أو طاعته كما يدعيه بعضهم؟

جماعة الدعوة وجماعة السفر طاعتها مقيدة، يعني أنت تدخل فيها مختاراً وتخرج منها مختاراً، فلو أن واحداً من هذه الجماعة بدا له رأي بعدم السفر فهو حر، لكن في أثناء السفر لا يستطيع أن يقف ويعطل جماعته، ما دام قَبِل فعليه أن يتم، لكن إذا وصلوا إلى البلاد انتهى كل شيء.

جماعة الدعوة: «كالجمعيات الخيرية» الطاعة فيها اختيارية، لكن من دخل وجبت عليه الطاعة، فلو أن شخصاً أراد عمل درس ديني أو توزيع كتاب فلا يصح ذلك، بل يجب اتباع نظامهم.

فالسلفيون يدعون إلى التنظيم العام العلني، ليس التنظيم السري الذي تحت الطاولة، وأنا فصلت هذا

بوضوح في كتابي «حكم العمل الجماعي» بينت فيه هذه المسألة بتفصيل أننا نرى ذلك، ويختلف الترتيب الإداري أو التنظيم عند السلفيين عن غيرهم من الجماعات الأخرى؛ فهو قائم على الوضوح والبيان ولا يقوم على المؤامرة والخيانة. اهـ الإجابة على السؤال.

قلت : هذا الكلام تفوح منه رائحة التحزب المقيت والاستدلال له

والحمد لله الذي أظهر ماكان خافياً ليعلم من خفيت عليه الحقيقة حقيقة الأمر.

والجواب على هذا الكلام من وجوه:

أولها : أن يقال ظاهر في كلام السبت قياسه لطاعة الجماعة على طاعة الأمير في السفر فكلاهما يجب بمجرد الدخول فيه فالدخول في السفر يوجب طاعة الامير

والدخول في الجماعة يوجب طاعتها وهذا قياس فاسد اذ انه قياس مع الفارق وذلك من اوجه

أ) أن إمارة السفر مؤقتة وإمارة الجماعة دائمة.

ب) أن إمارة السفر لاتكون في الإقامة حيث يكون الإمام الذي تجب طاعته وإمارة الجماعة تكون مزاحمةً لإمارة الإمام.

ثانيها : أن يقال أليس جماعة المسلمين واحدة ؟

فلا يحتاج المسلم للقيام بأمور معينة لكي يدخل في الجماعة فجماعة المسلمين مع الأمير وجماعة أهل السنة يدخل فيها من يعتقد اعتقادهم.

فقول السبت (الدخول في الجماعة) إقرار منه لتعدد الجماعات في الاسلام

وذلك لأن من أقام لنفسه جمعية أو جماعة وأوجب على الناس أن يطيعوه لمجرد الدخول فيها لن يكون قادراً على أن يمنع الآخرين من أن يفعلوا مثل فعله

فإذا جاء زيد وأقام جماعة دعا فيها الى وجوب طاعته بمجرد الدخول فيها فكذلك سيأتي عمرو ويقول أنا أيضاً أقيم جماعة ولن يكون زيد قادراً على منع عمرو اذ ما فضله عليه

وبهذا تشتت الأمه وتتمزق ، وهذا يخالف مقصود الشرع في إقامة الإمام فالإمام انما يقام لكي يجتمع عليه الناس

ويكون هو الآمر الناهي وتستقيم بذلك أمورهم الدينية والدنيوية.

وأما هذه الطاعة الحزبية فمآلها الى عكس هذا المقصد العظيم إذ إنها ستقضي على الأمة بالشتات والتفرق.

وينبغي هنا التنبية على امر مهم قبل الدخول في الوجه الثالث:

وهو أن إيجاب السبت لطاعة الجماعة لمجرد الدخول فيها يدل على وجود البيعة والإمارة عندهم إذ أن المقصود من البيعة والإمارة الزام الفرد بطاعة الجماعة

فإذا الزموه بدون بيعة ولا إمارة كان البحث في اثبات البيعة والإمارة عندهم من فضول الكلام

اذ ان المقصود منهما (أعني البيعة والامارة) وهو الزام الفرد بطاعة الجماعة حاصل بمجرد انتسابه لهم كما يقرر السبت.

ثالثها : أن يقال ان ايجاب طاعة اي شخص ينبغي ان يكون بدليل

فطاعة الله ورسوله واجبة على كل مسلم وطاعة المأمورين للأمير واجبة بإيجاب الشارع لذلك

وطاعة الولد لوالديه واجبة بإيجاب الشارع لذلك وطاعة الزوجة لزوجها واجبة بإيجاب الشارع لذلك

فما وجه إيجاب طاعة الجماعة ؟

وتأمل معي السبت إذ أنه يشمل طاعة الجماعة في داخل محيط العمل وخارجه وفي كل شيء

فإذا أمرتك الجماعة بأن لا توزع شريطاً إلا بإذن.

فليس لك أن توزع شريطاً لعبدالعزيز بن باز – مثلا - إلا بإذنوإن فعلت فأنت آثم على فتوى السبت.

وهل يوجد هذا عند مخالفيكم يا من تتهمون مخالفيكم بالتحزب وبانهم حزب اللاحزب.

فإن أكبر مشايخ مخالفيكم لو طلب من أحد الشباب طلباً في أصله مباح أو مستحب لم يجب ذلك الأمر عليه

وإن فعله محتسباً توقيراً لذي الشيبة وكان في أصله مباحا فهو مأجور وإن فعله محتسبا وكان في أصله مستحباً فهو مأجور كذلك

ولكن لا يجب عليه ذلك الأمر كما هو الشأن عند أهل التحزب الذين يوجبون طاعة الجماعة كما هو مفاد فتوى السبت.

غير أنه ظهر فيمن يدعي السلفية من يلزم بما يراه مصلحة ويعتبر المخالفة ابتداعاً أو تهوراً أو شقاً لعصا الجماعة

وبناءً على فتوى السبت اذا أمرك (مسؤولك) في الجماعة الا تحضر عند شيخ إلا بعد الإستئذان فليس لك أن تحضر عنده مهما بلغ في العلم والفضل

وهنا نقطة تفريق مهمة بين التكتل الحزبي والتعاون الشرعي:

وهي أن هناك فرقاً بين أن آتي الى مسؤولي في الحزب لأستئذنه بالحضور عند فلان فإن أذن لي حضرت وإن لم يأذن لي لم يجز لي شرعاً الحضور.

وأن يأتي السلفي الى شيخ سلفي يوثق بعلمه وإطلاعه ليسأله عن حال شخص يريد الحضور عنده

فإن هذا السلفي إن لم يقدم بينة على كون هذا الشخص مجروحاً لم يلزم هذا الشاب السلفي السائل أن يأخذ بهذا الجرح المبهم اذا ما عارضه تعديل من معتبر.

غير أن هذا العالم إذا جرح جرحاً مفسراً لزم الشاب السلفي أن يأخذ بهذا الجرح إعمالاً لقاعدة الجرح المفسر من معتبر مقدم على التعديل المجمل.

وليس الإلزام بالأخذ بالأدلة والبراهين من الحزبية في شيء وتسمية ذلك بالحزبية خلل في فهم التحزب عند قائله.

فهل عقلتم الآن يا من تزعمون أنكم لا تعرفون معنى التحزب فهذا هو التحزب الذي نذم؟

ثم إن من المعلوم أن جمعية احياء التراث فيها من يتبع عبدالرحمن عبدالخالق وفيها من يتبع عبدالله السبت فإذا وجدنا شخصاً منتسباً في جماعة جمعية احياء التراث قد سلم من قطبية عبدالرحمن عبدالخالق فمن أين أين لنا أنه قد سلم من حزبية عبدالله السبت.

وإني لأعجب من بعض المنتسبين في جمعية احياء التراث ممن لا يريدون أن تحسب عليهم أخطاء مسؤوليهم في الجماعة.

فإذا انتقدنا الجمعية قال :"هلا استثنيتموني"، وليته قال عند توزيع الرواتب على كوادر الجميعة :"هلا استثنيتموني! "

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

باب من تذكر أنه لم يصل صلاة وهو في أخرى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فهذه مسألة حيوية كثيرة الوقوع وصورتها رجل يصلي العصر وهو في صلاة العصر تذكر أنه لم يصل الظهر فماذا يصنع ؟

وإليك فتيا ابن عمر في المسألة

قال ابن أبي شيبة في المصنف 4799- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِذَا ذَكَرْتَ وَأَنْتَ تُصَلِّي الْعَصْرَ أَنَّك لَمْ تُصَلِّ الظُّهْرَ ، مَضَيْت فِيهَا ، ثُمَّ صَلَّيْت الظُّهْرَ ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ وَذَكَرْت أَنَّك لَمْ تُصَلِّ الظُّهْرَ فَصَلَّيْت أَجْزَأَتْك.

وهذا إسناد صحيح ولا أعلم له مخالفاً من الصحابة ، وملخص فتياه أنك لا تقطع صلاة العصر بل تمضي فيها ثم تصلي الظهر

وقال مالك في الموطأ: عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: "من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فإذا سلم الإمام فليصل الصلاة التي نسي ثم ليصل بعدها الأخرى"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

أما بعد:

فبعد أن يسر الله عز وجل جمع آثار الحسن البصري وابن سيرين والنخعي وعبيد بن عمير.

فطنت إلى أنني تركت في الكوفة جبل علم ما كان لي أن أدع الكوفة دون النهيل من علمه

وهو التابعي الكبير المخضرم مسروق بن الأجدع الذي تتلمذ على ابن مسعود وعائشة وعلي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وغيرهم من أكابر فقهاء الصحابة هذا مع إدراكه للصديق والفاروق.

وحمل عنه العلم جمع من أكابر علماء التابعين كعامر بن شراحيل الشعبي وإبراهيم بن يزيد النخعي وأبي وائل شقيق بن سلمة وغيرهم

وقال ابن سعد في الطبقات [8412]: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ ، عَنْ مُرَّةَ ، قَالَ:

مَا وَلَدَتْ هَمْدَانِيَّةٌ مِثْلَ مَسْرُوقٍ.

وكيف لا وهو القائل فيما روى ابن سعد في الطبقات [2584]: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

شَامَمْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وسَلَّم فَوَجَدْتُ عِلْمَهُمُ انْتَهَى إِلَى سِتَّةٍ : إِلَى عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ وَمُعَاذٍ وَأُبِي الدَّرْدَاءِ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

فَشَامَمْتُ هَؤُلاَءِ السِّتَّةِ فَوَجَدْتُ عِلْمَهُمُ انْتَهَى إِلَى عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ.

ومن كان هذا حاله لا شك أنه امتلأ علماً.

والآن مع آثار هذا التابعي الجليل

1 -قال ابن أبي الدنيا في التهجد:[67]

حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال :

حج مسروق فما بات إلا ساجدا.

2 -قال ابن أبي الدنيا في التهجد:[71]

حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا شعبة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، سمعت سعيد بن جبير يقول : قال مسروق:

ما آسى على شيء من الدنيا إلا السجود في الصلاة.

3 -قال ابن أبي الدنيا في التهجد:[219]

وحدثني أزهر بن مروان الأنطاكي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أنس بن سيرين ، عن امرأة مسروق قالت:

كان تعني مسروقا يصلي حتى ترم قدماه فربما جلست خلفه أبكي مما أراه يصنع بنفسه.

4 -قال ابن أبي الدنيا في كتاب الرضا عن الله بقضائه [28] :

حدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري ، قال : حدثنا أبو أسامة ، قال : حدثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، قال:

كان رجل بالبادية له كلب وحمار وديك فالديك يوقظهم للصلاة والحمار ينقلون عليه الماء ويحمل لهم خباءهم والكلب يحرسهم.

قال : فجاء ثعلب فأخذ الديك فحزنوا لذهاب الديك وكان الرجل صالحا فقال : عسى أن يكون خيرا ثم مكثوا ما شاء

الله ثم جاء ذئب فخرق بطن الحمار فقتله فحزنوا لذهاب الحمار.

فقال الرجل الصالح : عسى أن يكون خيرا ثم مكثوا ما شاء الله بعد ذلك ثم أصيب الكلب.

فقال الرجل الصالح : عسى أن يكون خيرا ثم مكثوا بعد ذلك ما شاء الله ، فأصبحوا ذات يوم فنظروا فإذا قد سبي من حولهم وبقوا هم.

قال : وإنما أخذوا أولئك بما كان عندهم من الصوت والجلبة ولم يكن عند أولئك شيء يجلب ، قد ذهب كلبهم وحمارهم وديكهم.

5 -قال ابن أبي الدنيا في الزهد:[184]

حدثنا هارون بن عبد الله ، قال : ثنا محمد بن بشر ، قال : ثنا مسعر ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، قال:

كان مسروق يركب بغلته كل جمعة ، ويحملني خلفه ، فنأتي كناسة بالحيرة قديمة ، فيحمل عليها بغلته ، ويقول : الدنيا تحتنا.

6 -قال ابن أبي الدنيا في الصمت:[554]

حدثني العباس العنبري ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق رحمه الله قال:

ليس شيء أعظم عند الله من الكذب.

7 -قال ابن أبي الدنيا في الصمت:[636]

حدثني حمزة بن العباس ، أخبرنا عبدان أخبرنا عبد الله ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق رضي الله عنه:

أنه سئل عن بيت من شعر فكرهه ، فقيل له.

فقال : إني أكره أن يوجد في صحيفتي شعر.

8 -قال ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي:[86]

حدثنا يوسف بن موسى ، قال : حدثنا جرير ، عن الفضيل بن غزوان ، قال:

مر مسروق بقوم يلعبون بالنرد ، فقالوا : يا أبا عائشة ، إنا ربما فرغنا فلعبنا بها.

فقال : ما بهذا أمر الفراغ.

9 -قال ابن أبي الدنيا في قصر الأمل:[104]

أخبرنا هشيم ، قال : حدثنا مغيرة ، عن الشعبي ، قال:

لما بعث زياد مسروقا على السلسلة ، شيعه أصحابه ، وكان فينا شاب يجالسه ، لم يكن مسروق يعرف اسمه ، فلما أراد القوم الرجوع ، جعلوا يودعون مسروقا ، والشاب في ناحية ، فلما انصرف القوم.

أتاه فقال : إنك أصبحت قريع القراء ، وإن زينك لهم زين ، وإن شينك لهم شين ، فلا تحدثن نفسك بفقر ، ولا بطول عمر.

وهذه وصية عظيمة جداً فمن حدث نفسه بطول العمر بالغ في تأجيل الواجبات ، ومن حدث نفسه بالفقر ربما تجرأ على المحرمات وفي التنزيل (الشيطان يعدكم الفقر)

10 -قال ابن أبي الدنيا في القبور:[141]

حدثني محمد بن إدريس ثنا علي بن محمد الطنافسي ثنا وكيع عن مسعر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال قال مسروق:

ما من بيت خير للمؤمن من لحد قد استراح فيه من هموم الدنيا وأمن عذاب الله.

11 -قال عبد الرزاق في المصنف:[714]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بِهَا مِنَ الْوَضُوءِ.

قَالَ الثَّوْرِيُّ: وَكَانَ حَمَّادٌ يَدْعُو بِالْمِنْدِيلِ فَيُنَشِّفُ بِهِ.

12 -قال عبد الرزاق في المصنف:[3314]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ قَالَ:

رَآنِي مَسْرُوقٌ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى بِيَدِي فِي الصَّلَاةِ، فَضَرَبَ يَدِي.

13 -قال عبد الرزاق في المصنف:[5280]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

رَآهُمْ رَافِعِينَ أَيْدِيَهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَيْدِيَهُمْ.

فيه الشدة في إنكار البدع وإن كانت عملية ومسروق أدرك عامة الصحابة فلو رأى أحداً منهم يفعل هذا لما أنكره هذا الإنكار

14 -قال عبد الرزاق في المصنف:[6300]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

أَنَّهُ كَانَ يَحْثِي فِي وُجُوهِهِنَّ التُّرَابَ، فَإِنْ مَضَيْنَ رَجَعَ.

يعني النساء اللواتي يتبعن الجنائز

15 -قال عبد الرزاق في المصنف:[8120]

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى قَالَ:

سُئِلَ مَسْرُوقٌ عَنِ {الْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ} قَالَ: هِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ السَّنَةِ.

16 -قال عبد الرزاق في المصنف:[13694]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

مَا شَيْءٌ فِي النَّاسِ أَكْثَرَ مِنَ الزِّنَا لَيْسَ لَهُ رِيحٌ يُوجَدُ، وَلَا يَظْهَرُ فَتَقُومُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ.

إنما أراد زنا العينين واليدين والفم ، وإلا فالزنا الصريح تقوم فيه البينة من حمل أو شهود أو اعتراف

17 -قال عبد الرزاق في المصنف:[15283]

أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْمُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

لَمْ يَأْخُذْ مَسْرُوقٌ عَلَى الْقَضَاءِ رِزْقًا , وَأَخَذَ شُرَيْحٌ.

مجالد ضعيف غير أنني رأيت الإمام أحمد يحتج بما رواه عن الشعبي من كلامه ثم إنه قد صح ما يشهد له

قال عبد الرزاق في المصنف:[15284]

أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، ابْنِ أَخِي مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ رِزْقًا، وَكَانَ إِذَا كَانَ الْبَعْثُ يَخْرُجُ فَيُجْعَلُ عَنْ نَفْسِهِ.

18 -وقال عبد الرزاق في المصنف:[15913]

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ بَعْضِ الْأَمْرِ.

فَقَالَ: قَالَ مَسْرُوقٌ: النَّذْرُ نَذْرَانِ، فَمَا كَانَ لِلَّهِ فَالْوَفَاءُ بِهِ وَالْكَفَّارَةُ، وَمَا كَانَ لِلشَّيْطَانِ فَلَا وَفَاءَ بِهِ. قَالَ: قُلْتُ: أَفِي طَاعَةِ الشَّيْطَانِ؟

قَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الْقِيَاسِيِّينَ قَالَ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا أَطْلَبُ لِلْعِلْمِ فِي أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ مِنْ مَسْرُوقٍ.

19 -قال عبد الرزاق في المصنف:[16323]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ قَالَ:

مَا أُحِبُّ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ شَحِيحًا صَحِيحًا حَرِيصًا فِي حَيَاتِهِ جَوَادًا عِنْدَ مَوْتِهِ.

20 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[2994]

حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَمْرٍو الْمُلاَئِيِّ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي ، فَأَبْصَرَهُ رَافِعًا رِجْلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَقَالَ : مَا تَمَّتْ صَلاَةُ هَذَا.

21 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[3232]

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

الْحِفَاظُ عَلَى الصَّلاَةِ ، الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا.

22 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[4293]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

ذُكِرت عِنْدَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : {أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمَ اقْتَدِهِ}.

23 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[7676]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ:

كُنْتُ أَجْلِسُ مَعَ مَسْرُوقٍ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَنِ زِيَادٍ فَإِذَا دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ قَامَا فَصَلَّيَا ، ثُمَّ يَجْلِسَانِ حَتَّى إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ وَخَرَجَ الإِمَام قَامَا فَصَلَّيَا وَيَفْعَلاَنِهِ فِي الْعَصْرِ.

هذا لما كان الأئمة يؤخرون الصلاة عن وقتها فعملوا بالتوجيه النبوي من الصلاة لوقتها في بيوتهم ثم شهودها مع الإمام

24 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[7720]

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

مَا مِنْ حَالٍ أَحْرَى أَنْ يُسْتَجَابَ لِلْعَبْدِ فِيهِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَافِرًا وَجْهَهُ سَاجِدًا.

25 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[7935]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ ، قَالَ:

صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ مَسْرُوقٍ فَمَسِسْتُ الْحَصَى فَضَرَبَ بِيَدَيَّ.

26 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[8290]

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

أَقَمْتُ مَعَهُ سَنَتَيْنِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِالسِّلْسِلَةِ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : مَا حَمَلَك عَلَى هَذَا يَا أَبَا عَائِشَةَ ؟

فَقَالَ : الْتِمَاسُ السُّنَّةِ.

ليست الآثار الفقهية على شرطي ، ولكن أوردته من أجل الحرص على السنة

27 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[8676]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَسْرُوقٍ فَقَالَ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي جُمُعَةٍ ؟

فَقَالَ مَسْرُوقٌ : حَسَنٌ لَوْ أَخَذْتَ مُصْحَفًا كُلَّ جُمُعَةٍ فَأَدْخَلْتَهُ بَيْتًا لأَوْشَكَ أَنْ تَمْلأَه.

28 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[8939]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ :

أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي فِي رَكْعَةٍ ثَلاَثَ سَجَدَاتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ رَضِيَ لِكُلِّ رَكْعَةٍ بِسَجْدَتَيْنِ.

هنا دفع لطيف لهذه البدعة

29 -قال ابن أبي شيبة في المصنف [9520] حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، قَالَ : حدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ ؟ فَقَالَ : اللَّيْلُ قَرِيبٌ.

هذه فتيا بليغة!

30 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[10773]

أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

مَنْ سَأَلَ النَّاسَ مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَفِي وَجْهِهِ خُدُوشٌ ، أَوْ خُمُوشٌ.

ورد هذا المعنى في المرفوع

31 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[11403]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، قَالَ:

كَانَ مَسْرُوقٌ لاَ يُصَلِّي عَلَى جِنَازَةٍ مَعَهَا امْرَأَةٌ.

لأن النساء نهين عن اتباع الجنائز

32 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[19826]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنِ امْرَأَةِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

الطَّاعُونُ وَالْبَطْنُ وَالنُّفَسَاءُ وَالْغَرَقُ , وَمَا أُصِيبَ بِهِ مُسْلِمٌ , فَهُوَ لَهُ شَهَادَةٌ.

33 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[20577]

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيّ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، قَالَ:

خطر عَلَيَّ رَجُلاً مِنَ الْبَصْرَةِ وَمَعَهُ مَصَاحِفُ يَبِيعُهَا فَأَتَيْتُ مَسْرُوقَ بْنَ الأَجْدَعِ.

وَعَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ الأَنْصَارِيَّ وَشُرَيْحًا فَسَأَلْتُهُمْ.

فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللهِ ثَمَنًا.

34 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[25617]

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ:

كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ مَسْرُوقٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

35 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[26141]

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

لاَ تَنْشُرْ بَزَّكَ إِلاَّ عِنْدَ مَنْ يُرِيدُهُ.

يعني لا تحدث إلا من يريد الحديث

36 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[27006]

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ.

37 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[31646]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ :

أَنَّهُ حَضَرَ رَجُلاً يُوصِي فَأَوْصَى بِأَشْيَاءَ لاَ تَنْبَغِي.

فَقَالَ مَسْرُوقٌ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَمَ بَيْنَكُمْ فَأَحْسَنَ ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْغَبْ بِرَأْيِهِ عَنْ رَأْيِ اللهِ يَضِل.

أَوْصِ لِذَوِي قَرَابَتِكَ مِمَّنْ لاَ يَرْغَب ، ثُمَّ دَع الْمَالَ عَلَى مَنْ قَسَمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

38 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[32600]

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ , عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ , عَنِ الشَّعْبِيِّ , عن مسروق , قَالَ:

حبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمَا مِنَ السُّنَّةِ.

39 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[33625]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ ، قَالَ:

خَرَجَ مَسْرُوقٌ وَعُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ إِلَى بَدْوٍ لَهُمْ.

يعني خرجوا إلى الصحراء

40 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[35091]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ.

قَالَ : أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَجْرِي فِي غَيْرِ أُخْدُودٍ ، وَثَمَرُهَا كَالْقِلاَلِ ، كُلَّمَا نُزِعَتْ ثَمَرَةٌ عَادَتْ أُخْرَى ، وَالْعَنَقُودُ اثْنَا عَشَرَ ذِرَاعًا.

41 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36015]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

مَا خَطَا عَبْدٌ خَطْوَةً قَطُّ إِلاَّ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، أَوْ سَيِّئَةٌ.

42 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36016]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

مَا مِنْ نَفَقَةٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَوْلٍ.

يريد بذلك الكلمة الطيبة ورأسها لا إله إلا الله

43 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36017]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

إِنَّ الْمَرْءَ لَحَقِيقٌ أَنْ تَكُونَ لَهُ مَجَالِسُ يَخْلُو فِيهَا يَذْكُرُ فِيهَا ذُنُوبَهُ فَيَسْتَغْفِرُ مِنْهَا.

44 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36020]

حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ ، قَالَ : قَالَ مَسْرُوقٌ:

مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ وَعِلْمَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَلْيَقْرَأْ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ.

45 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36022]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

لَمَّا قَدِمَ مِنَ السِّلْسِلَةِ أَتَاهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ , وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنَ التُّجَّارِ ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ.

وَيَقُولُونَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مَا كَانَ أَعَفَّكَ عَنْ أَمْوَالِنَا ، فَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ : {أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لاَقِيهِ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا}.

46 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36023]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْجَهْلِ أَنْ يَعْجَبَ بِعِلْمِهِ وَبِحَسْبِهِ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَخْشَى اللَّهَ.

47 -قال ابن أبي شيبة في المصنف: [36025]

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

خَرَجَ رَجُلٌ صَالِحٌ بِصُرَّةٍ مِنْ دَرَاهِمَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهَا ، فَلَقِيَ رَجُلاً كَثِيرَ الْمَالِ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، قَالَ : أَلاَ تَعْجَبُونَ لِفُلاَنٍ وَكَثْرَةِ مَالِهِ ، جَاءَهُ رَجُلٌ بِصُرَّةِ دَرَاهِمَ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : مَا أَرَاهُ تُقْبَلُ مِنِّي حِينَ أَعْطَيْتهَا هَذَا الرَّجُلَ الْغَنِيَّ.

قَالَ : وَخَرَجَ لَيْلَةً أُخْرَى بِصُرَّةٍ فَأَعْطَاهَا امْرَأَةً بَغِيًّا ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ، قَالُوا : أَلاَ تَعْجَبُونَ إِلَى فُلاَنَةَ جَاءَهَا فُلاَنٌ بِصُرَّةٍ فَأَعْطَاهَا وَهِيَ لاَ تَمْنَعُ رِجْلَهَا مِنْ أَحَدٍ ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَشَقَّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : مَا أُرَاهُ يُقْبَلُ مِنِّي.

قَالَ : فَأُتِيَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ قَدْ تُقُبِّلَ مِنْك مَا أَعْطَيْت هَذَا الْغَنِي ، فَإِنَّا أَرَدْنَا أَنْ نُرِيَهُ ، أَنَّ فِي النَّاسِ مَنْ يَتَصَدَّقُ ، فَيَرْغَبُ فِي ذَلِكَ ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا إِنَّمَا تَبْغِي مِنَ الْحَاجَةِ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعُفَّهَا.

هذا له أصل في المرفوع

48 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36208]

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

مَا دَامَ قَلْبُ الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهَ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ وَإِنْ كَانَ فِي السُّوقِ.

49 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[36376]

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ:

مَا دَخَلَ بَيْتًا حِبَرَةٌ إِلاَّ دَخَلَتْهُ غَبَرَةٌ.

يعني ما دخله فرح إلا ودخله ترح فلا هذا يدوم ولا هذا يدوم

50 -قال ابن أبي شيبة في المصنف:[38587]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ شُرَيْحٍ ، قَالَ:

مَا أَخْبَرَت وَلاَ اُسْتُخْبِرْت مُذْ كَانَتِ الْفِتْنَةُ.

قَالَ لَهُ مَسْرُوقٌ : لَوْ كُنْتُ مِثْلَك لَسَرَّنِي أَنْ أَكُونَ قَدْ مِتُّ.

قَالَ له شُرَيْحٌ : فَيَكْفِ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ مَا فِي الصُّدُورِ ، وَتَلْتَقِي الْفِئَتَانِ وَإِحْدَاهُمَا أَحَبُّ إلَيَّ مِنَ الأُخْرَى.

51 -قال أحمد في الزهد:[2070]

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

مَا دَامَ قَلْبُ الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ فِي الصَّلاَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السُّوقِ.

52 -قال أحمد في الزهد:[2073]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ:

لَقِيَنِي مَسْرُوقٌ فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا مِنْ شَيْءٍ يُرْغَبُ فِيهِ إِلاَّ أَنْ نُعَفِّرَ وُجُوهَنَا فِي هَذَا التُّرَابِ.

أبو إسحاق توقف البخاري في سماعه من سعيد ومع ذلك خرج له خبراً موقوفاً عنه في الصحيح ، وقد رأى سعيداً يخلل لحيته فلعله يمشي في المقطوع

53 -قال أحمد في الزهد:[2074]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ سُفْيَانُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

بِحَسْبِ الرَّجُلِ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَخْشَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وبِحَسْبِ الرَّجُلِ مِنَ الْجَهْلِ أَنْ يُعْجَبَ بِعِلْمِهِ.

54 -قال أحمد في الزهد:[2077]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

مَا أَكُونُ أَوْثَقَ مِنِّي بِالرِّزْقِ حَتَّى يَقُولَ الْخَادِمُ : لَيْسَ عِنْدَنَا قَفِيزٌ وَلاَ دِرْهَمٌ.

الله أكبر!

55 -قال أحمد في الزهد:[2078]

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةُ ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا} قَالَ : مَخْرَجُهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ يَمْنَعُهُ وَهُوَ يُعْطِيهِ {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} قَالَ : أَلَيْسَ كُلُّ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ كَفَاهُ ؟

إِلاَّ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمُ لَهُ أَجْرًا قَالَ : {إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ}.

وَقَالَ : فَيمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَفِيمَنْ لَمْ يَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ {قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا} : أَجَلاً.

56 -قال أحمد في الزهد:[2085]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ:

كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ وَهُوَ عَلَى السِّلْسِلَةِ أَمِيرًا فَمَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَعَفَّ مِنْ مَسْرُوقٍ مَا كَانَ يُصِيبُ إِلاَّ الْمَاءَ مِنْ دِجْلَةَ.

57 -قال أحمد في الزهد:[2088]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ قَالَ : قَالَ مَسْرُوقٌ:

يَوَدُّ أَهْلُ الْبَلاَءِ فِي الدُّنْيَا إِذَا ثِيبُوا عَلَى بَلاَئِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ يَتَمَنَّى لَوْ أَنَّ جِلْدَهُ كَانَ قُرِضَ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ.

58 -قال هناد في الزهد:[923]

حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق قال:

مر رجل على نبي من الأنبياء وهو ساجد فوطئ عنقه.

قال : فرفع رأسه النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : لا يغفر الله لك ما صنعت.

قال : فأوحى الله عز وجل إلى ذلك النبي : أنت تعز من مغفرتي على عبادي فإني قد غفرت له.

59 -قال هناد في الزهد:[1232]

حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن مسعر ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال:

كان مسروق يرخي الستر بينه وبين أهله يقبل على صلاته ويخليهم ودنياهم.

60 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره:[1507]

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ:

عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ ابْنَهُ، قَالَ: أَفْتَاهُ مَسْرُوقٌ.

قَالَ: هِيَ مِنْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، وَافْتَدَاهُ بِكَبْشٍ.

61 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره:[2288]

حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ رَوَّادٍ، ثنا آدَمُ، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، مِثْلَهُ،"يَعْنِي قَوْلَهُ: وَلا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا.

قال: أَنْ يُطَلِّقَهَا حَتَّى إِذَا كَادَتْ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا رَاجَعَهَا وَلا يُرِيدُ إِمْسَاكَهَا وَيَحْبِسُهَا لِذَلِكَ، وَيُرِيدُّ الإِضْرَارَ، فَذَلِكَ الَّذِي يُضَارُّ، وَذَلِكَ الَّذِي يَتَّخِذُ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا."

62 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره:[2411]

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، ثنا الْمُحَارِبِيُّ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ:

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ , قال: الْمُحَافَظَةُ عَلَيْهَا: الْمُحَافَظَةُ عَلَى وَقْتِهَا، وَالسَّهْوُ عَنْهَا: السَّهْوُ عَنْ وَقْتِهَا.

63 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره:[3258]

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:

لَقِيتُ زَيْدًا فَوَجَدْتُهُ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ.

يريد زيد بن ثابت

64 -قال ابن أبي حاتم في تفسيره:

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعُثْمَانُ، قَالا : ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ:

هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلائِكَةُ , قَالَ : عِنْدَ الْمَوْتِ.

65 -قال سفيان في تفسيره: [:494]

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ:

فِي قَوْلِهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ قَالَ عَقَارِبَ كَأَمْثَالِ النَّخْلِ الطُّوَالِ.

66 -قال عبد الرزاق في تفسيره:[3243]

عَنْ مَعْمَرٍ , عَنِ الْأَعْمَشِ , عَنْ أَبِي الضُّحَى , عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ قَالَ:

مَا سَرِقَةٌ أَعْظَمُ مِنْ سَرِقَةِ الْأَرْضِ , وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ مِنَ الْأَرْضِ مَوْضِعَ حَصَاةٍ , ثُمَّ حَمَلَتْهُ دَوَابُّ الْأَرْضِ مَا حَمَلَتْهُ

ثُمَّ قَالَ مَسْرُوقٌ: وَكَانَ يُقَالُ: إِلَى أَسْفَلِ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ.

67 -قال أبو عبيد في فضائل القرآن:[62]

وحدثني أبو نعيم ، عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق بن الأجدع ، قال:

ما نسأل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم عن شيء إلا وعلمه في القرآن ، ولكن علمنا قصر عنه.

68 -قال أبو عبيد في فضائل القرآن:[694]

حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا عمر بن أبي زائدة ، عن الشعبي ، عن مسروق ، قال:

اتقوا التفسير ، فإنما هو الرواية على الله عز وجل

69 -قال أبو نعيم في الحلية (95/2) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ:

خَرَجَ مَسْرُوقٌ إِلَى الْبَصْرَةِ إِلَى رَجُلٍ يَسْأَلُهُ عَنْ آيَةٍ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ فِيهَا عِلْمًا فَأَخْبَرَهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ فِي طَلَبِهَا.

الدالاني يمشى في المقطوع جزماً

70 -قال عبد الله بن أحمد في العلل:[242]

حَدثنِي أبي قَالَ حَدثنَا وَكِيع قَالَ حَدثنَا الْأَعْمَش عَن إِبْرَاهِيم قَالَ:

قال مَسْرُوق لعلقمة اكْتُبْ لي النَّظَائِر قَالَ أما علمت أَن الْكتاب يكره قَالَ إِنَّمَا أتعلمه ثمَّ أمحاه

قَالَ لَا بَأْس.

وهذا آخر ما وقفت عليه من آثار مسروق أسأل الله عز وجل أن ينفعني بها وقارئها

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فإن من المهم لطالب العلم التعرف على مقالات الناس ودواعي القول بها ليسهل عليه نقضها وليعرف الفرق بين أهل السنة وغيرهم

قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى:(7/387)

"لكن أحمد كان أعلم بمقالات الناس من غيره"

قال عبد الرحمن السعدي في تيسير اللطيف المنان ص269 :" أن من أكبر نعم الله على عبده أن يرزقه العلم النافع، ويعرف الحكم بين الناس في المقالات والمذاهب، وفي الخصومات والمشاحنات كما قال تعالى: " وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب"

ومن الأخطاء التي تشيع بين طلبة العلم دعوى موافقة الأشاعرة لأهل السنة في صفة القدرة

وهذا غلط إذ أن الأشاعرة يخالفون أهل السنة في هذه الصفة من وجهين

الأول : طريقتهم للإستدلال لهذه الصفة إذ أنهم يعتمدون الأدلة العقلية في إثباتها ولا تذكر النصوص الشرعية إلا اسئناساً ولو اكتفوا بالأدلة الشرعية لألزمهم المعتزلة بإثبات بقية الصفات لأن ظواهر النصوص تدل عليها أيضاً لهذا جعل الأشاعرة العقل هو الأساس

الثاني : تخصيصهم للقدرة بالمخلوقات

قال علي النوري في عقيدته :" وَالإِرَادَةُ التِّي يُخَصِّصُ تَعَالَى بِهَا المُمْكِنَ بِمَا شَاءَ.

وَالقُدْرَةُ التِّي يُثْبِتُ تَعَالَى بِهَا أَوْ يُعْدِمُ مَا أَرَادَ مِنْ المَمْكِنَاتِ.

وَبُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِهِذِهِ الصِّفَاتِ أَنَّهُ لَوْ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمْ تُوجَدِ الحَوَادِثُ"

قلت : الممكنات يقابلها المستحيلات

ويقابلها أيضاً الواجب - وواجب الوجود هو الله عز وجل عند القوم-

ومن هنا جاء قول السيوطي في تفسير الجلالين :" (وهو على كل شيء قدير) ومنه إثابة الصادق وتعذيب الكاذب وخص العقل ذاته فليس عليها بقادر" ووافقه الشربيني في تفسيره

كلام السيوطي هذا ناشيء عن فهمه لعقيدة قومه فإن ذات الله عز وجل وصفاته الذاتية ليست من الممكنات

ومن هنا جاء قول عبد الله الحبشي الهرري في قوله تعالى {إِنَّ اللَّه عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} بأن هذه الآية "لا تعني أن الله على كل شيء قدير، لأن (كل) لا تفيد التعميم هنا، فيصير قادراً على نفسه، وإنما المعنى أن الله قادر على أكثر الأشياء وليس على كل شيء قدير. ولأن الله غير قادر على الظلم، لأن الظلم ممتنع على الله" (إظهار العقيدة السنية 40 بشرح العقيدة الطحاوية).

وقد صرح ابن تيمية أن مذهب الأشاعرة والكلابية في القدرة أنها لا تتعلق بصفات الله عز وجل

قال كما في مجموع الفتاوى (220/6) :" يقولون - يعني الأشاعرة - هو متصف بالصفات التي ليس له عليها قدرة , ولا تكون بمشيئته ؛ فأما ما يكون بمشيئته ؛ فإنه حادث , والرب تعالى لا تقوم به الحوادث ويسمون الصفات الاختيارية بمسألة حلول الحوادث

فإنه إذا كلم موسى بن عمران بمشيئته وقدرته , وناداه حينأتاه بقدرته وبمشيئته كان ذلك النداء , والكلام حادثاً.

قالوا : فلو اتصف الرببه لقامت به الحوادث.

قالوا : ولو قامت به الحوادث لم يخل منها و ما لم يخل من الحوادث فهو حادث"

قلت : فعدم تعلق القدرة بالذات من باب أولى

والآن مع نقض أهل السنة على القوم

قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (144/18) :"وكذلك قوله تعالى { وقال الذي آمن يا قوم إنى أخاف عليكم مثل يوم الأحزاب مثل دأب قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم وما الله يريد ظلما للعباد } يبين أن هذا العقاب لم يكن ظلما لإستحقاقهم ذلك وأن الله لا يريد الظلم والأمر الذى لا يمكن القدرة عليه لا يصلح أن يمدح الممدوح بعدم إرادته.

وإنما يكون المدح بترك الأفعال إذا كان الممدوح قادرا عليها فعلم أن الله قادر على ما نزه نفسه عنه من الظلم وأنه لا يفعله

وبذلك يصح قوله (إنى حرمت الظلم على نفسى (وأن التحريم هو المنع وهذا لا يجوز أن يكون فيما هو ممتنع لذاته فلا يصلح أن يقال حرمت على نفسى أو منعت نفسى من خلق مثلى أو جعل المخلوقات خالقة ونحو ذلك من المحالات.

وأكثر ما يقال فى تأويل ذلك ما يكون معناه إنى أخبرت عن نفسى بان ما لا يكون مقدورا لا يكون منى وهذا المعنى أخبرت عن نفسى بان ما لا يكون مقدورا لا يكون منى وهذا المعنى مما يتيقن المؤمن أنه ليس مراد الرب وأنه يجب تنزيه الله ورسوله عن إرادة مثل هذا المعنى الذى لا يليق الخطاب بمثله إذ هو مع كونه شبه التكرير وإيضاح الواضح ليس فيه مدح ولا ثناء ولا ما يستفيده

المستمع فعلم أن الذى حرمه على نفسه هو أمر مقدور عليه لكنه لا يفعله لأنه حرمه على نفسه وهو سبحانه منزه عن فعله مقدس عنه"

وقال ابن عثيمين في الشرح الممتع (221/5):" وقول صاحب تفسير الجلالين في قوله تعالى في سورة المائدة: { لله ملك السماوات والأرض وما فيهن وهو على كل شيء قدير} (المائدة:120)

قال: "خص العقل ذاته فليس عليها بقادر"، فهذا القول منكر، وذلك؛ لأن قوله: "خص العقل ذاته" نقول: أين العقل الذي خص ذاته بأنه ليس قادرا عليها، أليس الله يفعل ما يريد؟!

والفاعل لما يريد يفعل بنفسه؛ فهو قادر على أن يفعل ما شاء وأن يدع ما شاء.

نعم الشيء الذي لا يليق بجلاله لا يمكن أن يكون متعلق القدرة؛ لأن أصل القدرة لا تتعلق به.

كما لو قال قائل: هل يقدر الله على أن يخلق مثله؟

نقول: هذا مستحيل؛ لأن المثلية ممتنعة، فلو لم يكن من انتفاء المماثلة إلا أن الثاني مخلوق والأول خالق.

والأول: واجب الوجود.

والثاني: ممكن الوجود"

قلت : وبقي أن نقول أن المستحيل الممتنع ليس بشيء فلا يورد على قوله تعالى :" وهو على كل شيء قدير"

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (1/129_130) :" وقد رويت هذه الحكاية على وجه آخر وإنهم سألوا العابد فقالوا هل يقدر ربك أن يخلق مثل نفسه فقال لاادري فقال اترونه لم تنفعه عبادته مع جهله وسألوا عن ذلك فقال هذه المسألة محال لأنه لو كان مثله لم يكن مخلوقا فكونه مخلوقا وهو مثل نفسه مستحيلفإذا كان مخلوقا لم يكن مثله بل كان عبدا من عبيده وخلقا من خلقه"

ومن هذا يعلم مخالفة الأشاعرة لأهل السنة في صفة القدرة بل هم مخالفون لهم أيضاً في صفة الكلام إذ لا يثبتون إلا الكلام النفسي ولا يثبتون الكلام الذي يعرفه العقلاء المتصف بالحرف والصوت ويخالفون أهل السنة في صفتي السمع والبصر إذ لا يثبتون إلا السمع والبصر القديمان وأما الأفراد الحادثة فلا يثبتونها لشبهة حلول الحوادث عندهم وكذا قولهم في صفتي العلم والإرادة

مع التنبه على الخلل عندهم في منهج الإثبات أصلاً إذ الاعتماد عندهم على العقل

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث عمران بيت المقدس

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أبو داود 4296 : حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-

عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابُ يَثْرِبَ وَخَرَابُ يَثْرِبَ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتْحُ قُسْطَنْطِينِيَّةَ وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَّالِ.

ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِ الَّذِي حَدَّثَ - أَوْ مَنْكِبِهِ - ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذَا لَحَقٌّ كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا أَوْ كَمَا أَنَّكَ قَاعِدٌ. يَعْنِى مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ.

أقول : عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ضعفه جمع

قال المزي في تهذيب الكمال:

قال أبو بكر الأثرم عَن أحمد بْن حنبل: أحاديثه مناكير.

وَقَال مُحَمَّد بْن علي الْوَرَّاق ، عَنْ أَحْمَد بْن حَنْبَل: لم يكن بالقوي فِي الْحَدِيث.

وَقَال أَبُو بَكْر المروذي، عَنْ أَحْمَد بْن حنبل: كان عابد أهل الشام.

وذكر من فضله، قال: لما قدم بِهِ دخل على ذاك الذي يقال له المهدي، وابنته على عنقه.

وَقَال إبراهيم بْن عَبد اللَّهِ بْن الجنيد ، عَنْ يحيى بْن مَعِين: صالح.

وَقَال في موضع آخر : ضعيف

وَقَال عَباس الدُّورِيُّ ، عَن يحيى بْن مَعِين: ليس به بأس.

وكذلك قال عَلِيّ بْن المديني، وأحمد بْن عَبد الله العجلي ، وأبو زُرْعَة الرازي.

وَقَال معاوية بْن صالح ، وعثمان بْن سَعِيد الدارمي ، وعبد اللَّه بْن شعيب الصابوني، عَنْ يحيى بْن مَعِين: ضعيف.

زاد معاوية : فقلت: يكتب حديثه؟. قال: نعم على ضعفه، وكان رجلا صالحا.

وَقَال أَبُو بكر بْن أَبي خيثمة، عَن يحيى بن مَعِين : لا شيء.

وَقَال يعقوب بْن شَيْبَة السدوسي : اختلف أصحابنا فيه ، فأما يحيى بْن مَعِين ، فكان يضعفه ، وأما علي بْن المديني فكان حسن الرأي فيه ، وكان ابْن ثوبان رجل صدق، لا بأس بِهِ ، استعمله أَبُو جَعْفَر والمهدي بعده على بيت المال، وقد حمل الناس عنه

قال عثمان بن سعيد الدارمي ، عن دحيم : ثقة ، يرمى بالقدر ، كتب إليه الأوزاعي ، فلا أدرى أي شيء رد عليه.

و قال أبو حاتم : ثقة.

و قال في موضع آخر : يشوبه شيء من القدر ، و تغير عقله في آخر حياته ، و هو

مستقيم الحديث.

و قال أبو داود : كان فيه سلامة ، و كان مجاب الدعوة ، و ليس به بأس ، و كان على المظالم ببغداد.

و قال النسائي : ضعيف.

و قال في موضع آخر : ليس بالقوى.

و قال في موضع آخر : ليس بثقة.

و قال صالح بن محمد البغدادي : شامي صدوق ، إلا أن مذهبه مذهب القدر ، و أنكروا

عليه أحاديث يرويها عن أبيه ، عن مكحول . مسندة ، و حديث الشامي لا يضم إلى

غيره ، معرف خطؤه من صوابه .اهـ

أقول : وكلمة صالح جزرة تدل على ضعف رواياته عن أبيه عن مكحول خاصة وعلى ما قيل فيه قد خولف من قبل من هو أوثق منه

قال ابن أبي شيبة في المصنف 38364: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، قَالَ : عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابُ يَثْرِبَ ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّة ، وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّة خُرُوجُ الدَّجَّالِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِ رَجُلٍ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ.

أقول : وهذا السند أصح عن مكحول و مكحول لم يدرك معاذاً.

فمعاذ مات قبل عمر بن الخطاب.

وقد رواه البخاري في التاريخ وجعل عبد الله بن محيريز بين مكحول ومعاذ

قال البخاري في تاريخه [613] عبد الله بن محيريز الجمحي القرشي الشامي أبو محيريز كناه ضمرة عن عبد العزيز مولى كثير عن بن محيريز قال الحسن عن ضمرة مات في ولاية الوليد بن عبد الملك سمع أبا محذورة وأبا سعيد الخدري سمع منه الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان و مكحول وابنه عبد الرحمن.

قال بن منذر حدثنا الوليد حدثنا بن جابر عن مكحول وابنه عبد الرحمن قال بن منذر حدثنا الوليد حدثنا بن جابر عن مكحول عن عبد الله بن محيريز عن معاذ رضي الله تعالى عنه عمران بيت المقدس خراب يثرب وحضور الملحمة فتح القسطنطينية ثم ضرب معاذ على منكب عمر رضي الله تعالى عنهما قال أنه لحق.

وقال الحاكم 8297 : فحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي ثنا

محمد بن شعيب بن شابور ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول عن عبد الله بن محيريز أن معاذ بن جبل كان يقول:

عمران بيت المقدس خراب يثرب و خراب يثرب حضور الملحمة و حضور الملحمة فتح القسطنطينية و فتح القسطنطينية خروج الدجال.

قال : ثم ضرب معاذ على منكب عمر بن الخطاب فقال : و الله إن ذلك لحق كما أنك جالس

أقول : وابن محيريز لم يدرك معاذاً فإن بين وفاته ووفاة معاذ أكثر من ثمانين عاماً ، فقد مات معاذ سنة17 ومات ابن محيريز سنة 99

قال ابن أبي عاصم في كتاب [الآحاد و المثاني (1846)]

وليس يصح عن معاذ ـ رضي الله عنه ـ إلا ما روى عنه أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، أو قدماء تابعي الشام ، وأجلتهم .اهـ

وابن محيريز ليس من القدماء بل هو من أواسطهم ، وعليه فإن الخبر منقطع ولا يثبت

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على زيادة (فما بعث الله نبيا بعده إلا في ثروة من قومه)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البخاري في الأدب: [605]

حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبدة قال أخبرنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أبى هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

إن الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن تبارك وتعالى قال:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم جاءني الداعي لأجبت

إذ جاءه الرسول فقال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن

ورحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد إذ قال لقومه لو إن لي بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد

فما بعث الله بعده من نبي إلا في ثروة من قومه.

قال محمد : الثروة الكثرة والمنعة

أقول : محمد بن عمرو بن علقمة مختلف فيه وحديثه حسن.

وقال ابن أبي خيثمة سئل بن معين عن محمد بن عمرو فقال:

ما زال الناس ينقون حديثه قيل له وما علة ذلك قال كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة اهـ

وقد خولف محمد بن عمرو فقد روى الزهري هذا الحديث دون ذكر زيادة (فما بعث الله بعده من نبي ثروة من قومه من قومه)

قال البخاري في صحيحه 3372 - : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ : {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي}

وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ

وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ

وقال أيضاً 3375 : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُوطٍ إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ

وقال أيضاً 3387 : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ هُوَ ابْنُ أَخِي جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ

وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لَأَجَبْتُهُ

فلم يذكروا كلهم زيادة (و ما بعث الله بعده نبيا إلا و هو في ثروة من قومه) فدل على نكارتها والله أعلم.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقال الترمذي في جامعه [302] حدثنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه إذا جاءه رجل كالبدوي فصلى فأخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم

فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا.

كل ذلك يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل.

فخاف الناس وكبر عليهم أن يكون من أخف صلاته لم يصل فقال الرجل في آخر ذلك فأرني وعلمني فإنما أنا بشر أصيب وأخطي.

فقال أجل إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله [ثم تشهد وأقم]

فإن كان معك قرآن فاقرأ وإلا فاحمد الله وكبره و هلله ثم اركع فاطمئن راكعا

ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا

ثم اجلس فاطمئن جالسا

ثم قم فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا أهون عليهم من الأول أنه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم تذهب كلها

يحيى بن علي قال في التقريب: [مقبول] يعني حيث يتابع وإلا فلين

وقد تفرد بزيادة [ثم تشهد وأقم وزيادة [ولم تذهب كلها] من دون عامة من روى الحديث عن علي بن يحيى بن خلاد

فقد رواه عن يحيى خمسة غيره وهم:

1 -إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وحديثه عند أبي داود (858)

2 -محمد بن عمرو وحديثه عند ابن أبي شيبة في المصنف (2540) وقد خالف أصحابه في السند فرواه علي بن يحيى بن خلاد عن رفاعة مباشرةً مسقطاً - أباه–

3 -محمد بن إسحاق وحديثه عند أبي داود(860)

4 -محمد بن عجلان وحديثه عند البخاري في القراءة خلف الإمام(79)

5 -داود بن قيس وحديثه عند البخاري في القراءة خلف الإمام(79)

ولم يذكروا جميعاً زيادة (ثم تشهد وأقم) التي يستدل بها على وجوب الأذان والإقامة على المنفرد ولولا خشية الإطالة لذكرت رواياتهم بألفاظها جميعاً

والخلاصة أن هذه الزيادة منكرة والله أعلم.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقال ابن خزيمة 2250 : حدثنا علي بن سهل الرملي حدثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال : قال عبد الله:

آكل الربا و موكله و شاهداه إذا علماه و الواشمة و الموتشمة ولاوي الصدقة و المرتد أعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه و سلم يوم القيامة.

أقول : يحيى بن عيسى التميمي قال فيه في التقريب : صدوق يخطيء

وقد خالفه من هو أوثق منه فروى الحديث عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث الأعور الكذاب عن ابن مسعود

قال الإمام أحمد 3881 : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله الأعور قال : قال عبد الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه إذا علموا به والواشمة و المستوشمة للحسن ولآوي الصدقة والمرتد أعرابيا بعد هجرته ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه و سلم يوم القيامة

قال فذكرت لإبراهيم فقال حدثني علقمة قال : قال عبد الله آكل الربا وموكله سواء

وكذا خالفه وكيع عند ابن أبي شيبة في المصنف(22431)

ومعمر عند عبد الرزاق (5100) فرووه كرواية سفيان

وغيرهم أيضاً خالفه

جاء في علل الدارقطني :" س : 692- وسُئِل عَن حَدِيثِ الحارِثِ بنِ عَبدِ اللهِ الأَعوَرِ ، عَنِ ابنِ مَسعُودٍ ، قال : إنّ آكِلَ الرِّبا ومُوكِلَهُ وكاتِبَهُ وشاهِدَهُ والواشِمَةَ والمُستَوشِمَةَ ، ولآوِي الصَّدَقَةِ والمُرتَدّ أَعرابِيًّا بَعد هِجرَتِهِ مَلعُونُون عَلَى لِسانِ مُحَمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم.

فَقال : يَروِيهِ الأَعمَشُ واختُلِف عَنهُ ؛ فَرَواهُ أَبُو مُعاوِيَة ، ووَكِيعٌ ، ويَحيَى القَطّانُ ، وعَبد اللهِ بن نُمَيرٍ ، وحَفصُ بنِ غِياثٍ ، وجَرِيرُ بن عَبدِ الحَمِيدِ ، عَنِ الأَعمَشِ ، عَن عَبدِ اللهِ بنِ مُرَّة ، عَنِ الحارِثِ الأَعوَرِ ، عَن عَبدِ اللهِ.

وَرَواهُ الثَّورِيُّ واختُلِف عَنهُ ، فَقال عَبد الرَّزّاقِ ، ومُعاوِيَةُ بن هِشامٍ ، وقَبِيصَةُ بِخِلاَفٍ عَنهُ , عَنِ الثَّورِيّ ، عَنِ الأَعمَشِ ، عَن عَبدِ اللّه بنِ مُرَّة ، عَنِ الحارِثِ ، عَن عَبدِ اللّه.

وَقال شُعَيبُ بن أَيُّوب , عَن قَبِيصَة فِيهِ ، عَن عَمرِو بنِ مُرَّة ، ووَهِم فِيهِ.

وَقال ابن إِسحاق : عَنِ الأَعمَشِ ، عَن عَبدِ اللّه بنِ سَخبَرَة ، عَن عَبدِ اللّه بنِ الحارِثِ بنِ نَوفَلٍ ، عَنِ ابنِ مَسعُودٍ ، ووَهِم فِيهِ وهمًا قَبِيحًا.

وَقال يَحيَى بن عِيسَى الرَّملِيُّ : عَنِ الأَعمَشِ ، عَن عَبدِ اللّه بنِ مُرَّة ، عَن مَسرُوقٍ ، عَن عَبدِ اللّه.

وَقال عَمرو بن ثابِتٍ : عَنِ الأَعمَشِ ، عَن إِبراهِيم ، عَن مالِكِ بنِ مالِكٍ ، عَن أَبِي مَسعُودٍ.

وَقال المَسعُودِيُّ : عَنِ الأَعمَشِ ، عَن أَبِي وائِلٍ ، عَن عَبدِ اللّه.

والصَّوابُ قَولُ أَبِي مُعاوِيَة ، ووَكِيعٍ ، ومَن تابَعَهُم ، عَنِ الأَعمَشِ ، عَن عَبدِ اللّه بنِ مُرَّة ، عَنِ الحارِثِ ، عَن عَبدِ اللّه اهـ.

أقول : بعدما تبين لك أن الحديث حديث الحارث الأعور فإليك نبذةً عن حاله

لحارث الأعور متهم بالكذب

وغاية ما اعتمد عليه معدلوه

ما رواه ابن سعد في الطبقات (168/6) عن الشعبي قال : لقد رأيت الحسن والحسين يسألان الحارث الأعور عن حديث علي .اهـ

قلت : وهي الرواية لا تصح ففي سندها جابر الجعفي والكلام فيه معروف فهو متهم أيضاً

ثم إنها لو صحت ما دلت على تعديله فإن مجرد سؤال الحسن والحسين له لا يدل على أنهما يثقان به بل ربما كان سؤالاً على وجه الاختبار وابن سعد نفسه لم يعتد بهذه الرواية وضعف الحارث.

وإليك أسماء من ضعف الحارث الأعور فمنهم من حكم عليه بالكذب أو حكى اتهامه بذلك وسكت

وهم:

1 -الشعبي

قال مسلم في مقدمة صحيحه ثنا قتيبة ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي : حدثني الحارث الأعور وكان كذاباً

2 -إبراهيم النخعي

قال منصور عن إبراهيم : إن الحارث اتهم [كذا في التهذيب]

وقال البخاري في التاريخ الكبير 273/1 : قال لنا ابن يونس عن زائدة عن إبراهيم أنه اتهم الحارث.

3 -أبو إسحاق السبيعي

قال أبو معاوية عن محمد بن شيبة الضبي عن أبي إسحاق : زعم الحارث الأعور وكان كذاباً

4 -علي بن المديني

قال الجوزجاني سألت علي بن المديني عن عاصم والحارث فقال : مثلك يسأل عن ذا الحارث كذاب.

قسمٌ من الأئمة ضعفوه دون اتهام بالكذب وهم

1 -عبدالرحمن بن مهدي

قال عمرو بن علي الفلاس : " كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه غير أن يحيى حدثنا يوماً عن شعبة عن أبي

إسحاق عن الحارث يعني عن علي : " لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر.

فقال هذا خطأ من شعبة حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن عبد الله وهو الصواب .اهـ

2 -أبو زرعة الرازي حيث قال : لا يحتج بحديثه

3 -أبو حاتم الرازي حيث قال : "ليس بقوي ولاممن يحتج بحديثه"

4 -النسائي حيث قال : " ليس بالقوي " وهذا الجرح يقدم على التعديل المنقول عنه

5 -الدارقطني حيث قال : ضعيف

6 -يحيى بن معين حيث قال : "ضعيف , وهذا الجرح الموافق لما عليه الجمهور مقدم على التعديل المنقول عنه وقوله ضعيف يعني ضعيف جداً ولا يكتب عنه كما صرح به في تاريخ ابن أبي خيثمة

7 -ابن سعد حيث قال : كان له قول سوء وهو ضعيف في روايته .اهـ

وتوسط ابن حبان وابن عدي بين الفريقين فضعفاه جداً

قال ابن حبان : كان الحارث غالياً في التشيع واهياً في الحديث وهو الذي روى عن علي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم " لا تفتحن على الإمام في الصلاة , رواه الفريابي عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عنه وإنما هو قول علي .اهـ

وقال ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ

وأبعد أحمد بن صالح المصري النجعة فوثقه [انظر هذه الأقوال في ترجمة الحارث من تهذيب الكمال]

فإن قيل : أليس للحديث شواهد ؟

قيل : ذكر لعن لاوي الصدقة لم يرد إلا في هذا الحديث ، وحتى لعن المرتد أعرابياً بعد الهجرة لم يرد إلا في هذا الحديث - حسب علمي القاصر - والله أعلم

وقال الطبراني في الأوسط 8303 : حدثنا موسى بن زكريا نا أحمد بن عبدة ثنا عمر بن علي عن سعد بن طريف عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه لعن عشرة الواشمة والموشومة و السافعة وجهها والواصلة والموصولة وآكل الربا وشاهده

ومانع الصدقة والرجل المتشبه بالنساء والمرأة المتشبهة بالرجال

أقول : سعد بن طريف متروك كما نص عليه في التقريب

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (لأن أطأ على جمرة – أو سيفا – أحب إلي من أن أطأ على قبر مسلم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن أبي شيبة في المصنف 11774 : حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد أن أبا الخير أخبره أن عقبة بن عامر قال:

لأن أطأ على جمرة أو على حد سيف حتى يخطف رجلي أحب إلي من أن أمشي على قبر رجل مسلم وما أبالي أفي

القبور قضيت حاجتي أم في السوق بين ظهرانيه والناس ينظرون.

أقول : وقد روي مرفوعاً ، ولا يصح

قال الروياني في مسنده 171 : نا ابن إسحاق ، أخبرني علي بن حرب الموصلي ، نا عبد الرحمن المحاربي ، عن ليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله ، عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن أطأ على جمرة أو سيفاً أحب إلي من أن أطأ على قبر مسلم ، وما أبالي أبوسط القبور قضيت حاجتي أو وسط السوق.

أقول : عبد الرحمن المحاربي ثقة ، ولكنه كان يدلس ، ونص ابن سعد على كثرة غلطه.

وليس له في الكتب الستة حديثٌ عن الليث.

فشبابة أوثق منه وروايته عن الليث في صحيح مسلم

ومن ظن أن المحاربي في سند ابن ماجه لهذا الحديث هو عبد الرحيم الابن فقد غلط ، فهو عبد الرحمن كما هو مصرحٌ به هنا

وقال ابن عدي في الكامل ثنا محمد بن المنذر النيسابوري ثنا قطن بن إبراهيم ثنا الجارود بن يزيد ثنا شعبة عن سعد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن أطأ على جمرة أحب إلي من أن أطأ على قبر.

أقول : الجارود كذاب

وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم : لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر

رواه مسلم ، وهذا هو المحفوظ عن أبي هريرة بلفظ [يجلس] ، وليس [أطأ].

وقد روي هذا الموقوف عن غير عقبة من الصحابة

وقال أحمد في المسند 10844 : ثنا عبد الصمد ثنا حماد ثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لأن يجلس أحدكم على جمرة حتى تحترق ثيابة وتخلص إليه خير له من أن يطأ على قبر

ولفظة يطأ انفرد بها حماد بن سلمة وخالفه الأوثق والأكثر فرووه بلفظ يجلس.

قال مسلم 2292 : وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم:

لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ.

وقال أحمد 8093 : ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه و سلم قال:

لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تفضي إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر.

ثم إن وهيباً قد تابع حماداً على هذه اللفظة في المسند وأخشى أن تكون غلطاً من رواة المسند

قال الذهبي في الميزان:

الظاهر من ابن المذهب أنه شيخ ليس بالمتقن ، وكذلك شيخه ابن مالك ، ومن ثم وقع في المسند أشياء غير محكمة المتن ولا الإسناد .اهـ

وقال البيهقي في الكبرى 7465:

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِى صَالِحٍ [ح]

وَأَخْبَرَنَا أَبُو صالْحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِي أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ:

لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ عَلَى نَارٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ. وَفِى رِوَايَةِ عَلِيٍّ : لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَصِلَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (كان يصلي الضحى ست ركعات)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الترمذي في الشمائل 290 : حدثنا محمد بن المثنى حدثني حكيم بن معاوية الزيادي ثنا زياد بن عبيد الله بن الربيع الزيادي عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن النبي كان يصلي الضحى ست ركعات.

زياد بن عبيد الله قال في التقريب :[مقبول] وقد خولف في سنده ، وإن كان اختلف عليه.

قال الطبراني في الأوسط 1276 : حدثنا أحمد قال حدثنا محمد بن غالب الأنطاكي قال حدثنا سعيد بن مسلمة الأموي قال حدثنا عمر بن خالد بن عباد عن زياد بن عبيد الله بن الربيع عن الحسن عن أنس بن مالك قال رأيت النبي يصلي الضحى ست ركعات فما تركتهن بعد قال الحسن وما تركتهن بعد.

أقول : سعيد بن مسلمة ضعيف وقد خولف في سند الحديث كما تقدم في رواية الترمذي في الشمائل والمحفوظ عن الزيادي روايته عن حميد وخولف في السند.

قال الطبراني في الأوسط 2727 : حدثنا إبراهيم قال حدثنا أمية قال حدثنا معتمر بن سليمان قال حدثنا حميد الطويل يحدث عن محمد بن قيس أن أم هانئ حدثت:

أن نبي الله صلى الله عليه و سلم دخل عليها زمن الفتح فصلى الضحى ست ركعات

وقال أيضاً 2724 - حدثنا إبراهيم قال حدثنا أمية قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت حميدا الطويل يحدث عن محمد بن قيس عن جابر بن عبد الله قال : أتيت النبي صلى الله عليه و سلم أعرض عليه بعيرا لي فرأيته صلى الضحى ست ركعات.

أقول : هذا أصح من الروايات السابقة عن حميد.

محمد بن قيس المدني لم يسمع جابراً ولا أم هانيء فقد ذكره الحافظ في الطبقة السادسة وهي طبقة من لم يسمع أحداً من الصحابة.

فالحديث ضعيف

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

التحذير من مذهب الأشاعرة في تكليف ما لا يطاق

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الشاطبي في الموافقات (107/2) :" ثبت في الأصول أن شرط التكليف أو سببه القدرة على المكلف به فما لا قدرة للمكلف عليه لا يصح التكليف به شرعا وإن جاز عقلا "

قلت : القول بجواز تكليف ما لا يطاق عقلاً هو قول الأشاعرة نسبه لهم الزبيدي إتحاف السادة المتقين (182/2) وقبله ابن أبي العز في شرح الطحاوية وسيأتي ذكر كلامه

وكذلك القرطبي المفسر حيث قال في تفسيره (430/3) :" قال أبو الحسن الاشعري وجماعة من المتكلمين: تكليف ما لا يطاق جائز عقلا، ولا يخرم ذلك شيئا من عقائد الشرع"

ونصوصهم في ذلك كثيرة ، وقد بنى الأشاعرة قولهم في هذه المسألة على أصلهم في منع التعليل في أفعال الله

عز وجل ومنع التحسين والتقبيح العقليين ومما تفرع على هذا الأصل قولهم بجواز تعذيب المطيعين (عقلاً) وإثابة الكفار (عقلاً) ، وقد خالفهم في هذا كله أصحابهم الماتردية و قبلهم المعتزلة فهذه من المسائل التي شذ بها الأشاعرة عن جمهور (العقلاء) ، ويكفي في رد هذا القول أنه قول مبتدع لم يقل به أحدٌ من السلف بل هو من شماطيط المتكلمين المبنية على الأصول الفاسدة

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (298/1) :". وعندأبي الحسن الأشعري أن تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً ، ثم تردد أصحابه [أنه] : هل وردبه الشرع أم لا ؟ واحتج من قال بوروده بأمر أبي لهب بالإيمان ، فإنه تعالى أخبر بأنه لا يؤمن ، [وانه سيصلى ناراً ذات لهب ، فكان مأموراً بأن يؤمن بأنه لا يؤمن .وهذا تكليف بالجمع بين الضدين ، وهو محال . والجواب عن هذا بالمنع : فلا نسلم بأنه مأمور] بأن يؤمن [بأنه لا يؤمن] ، والاستطاعة التي بها يقدر على الإيمان كانت حاصلة ، فهو غير عاجز عن تحصيل الإيمان ، فما كلف إلا ما يطيقه كما تقدم في تفسير الاستطاعة . ولا يلزم قوله تعالى للملائكة : نبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين. مع عدم علمهم بذلك ، ولا للمصورين يوم القيامة :احيوا ما خلقتم، وأمثال ذلك - لأنه ليس بتكليف طلب فعل يثاب فاعله ويعاقب تاركه ، بل هو خطاب

تعجيز. وكذا لا يلزم دعاء المؤمنين في قوله تعالى : ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، لأن تحميل ما لايطاق ليس تكليفاً ، بل يجوز أن يحمله جبلاً لا يطيقه فيموت . وقال ابن الأنباري: أي لا تحملنا ما يثقل علينا أداؤه وإن كنا مطيقين له على تجشم وتحمل مكروه ، قال : فخاطب العرب على حسب ما تعقل ، فإن الرجل منهم يقول للرجل يبغضه : ما أطيق النظر إليك ، وهو مطيق لذلك ، لكنه يثقل عليه .ولا يجوز في الحكمة أن يكلفه بحمل جبل بحيث لو فعل يثاب ولو امتنع يعاقب ، كما أخبر سبحانه عن نفسه أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها.

ومنهم من يقول : يجوز تكليف الممتنع عادة ، دون الممتنع لذاته ، لأن ذلك لا يتصور وجوده ، فلا يعقل الأمر به ،بخلاف هذا.

ومنهم من يقول : ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز تكليفه ، بخلاف مالا يطاق للاشتغال بضده ، فإنه يجوز تكليفه . وهؤلاء موافقون للسلف والأئمة في المعنى ، لكن كونهم جعلوا ما يتركه العبد لا يطاق لكونه تاركاً له مشتغلاً بضده - بدعة في الشرع واللغة . فإن مضمونه أن فعل ما لا يفعله العبد لا يطيقه ! وهم التزموا هذا ، لقولهم : إن الطاقة - التي هي الاستطاعة وهي القدرة - لا تكون إلا مع الفعل ! فقالوا : كل من لم يفعل فعلاً فإنه لا يطيقه ! وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع السلف ، وخلاف ما

عليه عامة العقلاء ، كما تقدمت الإشارة إليه عند ذكر الاستطاعة"

قلت : كلام ابن أبي العز هذا هو تلخيص جيد لكلام شيخ الإسلام في الفتاوى (8/293_ 298) ومما جاء في كلامه :" قد كتبنا فى غير هذا المو ضع ما قاله الأو زاعي و سفيان الثو ري و عبد الرحمن بن مهدي و أحمد بن حنبل و غيرهم من الأئمة من كراهة إطلاق الجبر و من منع إطلاق نفيه أيضا

و كذلك أيضا القول بتكليف ما لا يطاق لم تطلق الأئمة فيه و احدا من الطرفين قال أبو بكر عبد العزيز صاحب الخلال فى كتاب القدر الذي فى مقدمة كتاب المقنع له لم يبلغنا عن أبي عبد الله فى هذه المسألة قول فنتبعه و الناس فيه قد إختلفوا فقال قائلون بتكليف مالا يطاق و نفاه " وملخص كلام أن تكليف ما لا يطاق على قسمين

الأول : ما لا يقدر عليه لاستحالته إما لامتناعه في نفسه كالجمع بين الضدين أو امتناعه عادةً كالمشي على الوجه فهذا المستحيل لا يجوز إطلاق جواز وقوع التكليف به عقلاً

الثاني : ما لا يقدر عليه لا لامتناعه ولا لعجز المكلف عنه ولكن لاشتغال المحل بضده مثل تكليف الكافر الإيمان في حال كفره، فهذا جائز خلافا للمعتزلة، لأنه من التكليف الذي اتفق المسلمون على وقوعه في الشريعة. ولكن إطلاق تكليف ما لا يطاق على هذا بدعة في الشرع واللغة كما قال ابن أبي العز متابعاً لشيخ الإسلام _ فذكره هنا من باب التنزل_

ومن أراد الإستزادة فليراجع كلام شيخ الإسلام ، واعلم أن داعي كتابة هذه السطور أنني وجدت إبراهيم بن عامر الرحيلي _ وفقه الله _ نقل في كتابه تجريد الإتباع ص102 كلام الشاطبي الآنف الذكر ولم يتعقبه بشيء فخشيت أن يأخذ هذا الكلام بعض إخواننا ويعتقده ثقةً منه في الناقل والمنقول عنه

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (إذا أتي بالباكورة من الثمار وضعه على عينيه)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الطبراني في الكبير 11222 : حدثنا عبدان بن أحمد ثنا علي بن ميمون الرقي ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا مسلمة يعني ابن علي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال:

كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أتي بالباكورة من الثمار وضعه على عينيه ثم قال : اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره ثم يأمر به للمولود من أهله.

أقول : مسلمة بن علي متروك

وقال الطبراني في الدعاء (92/2) حدثنا محمد بن عبدة المصيصي

ثنا سفيان بن محمد الفزازي ثنا عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بالباكورة من الفاكهة قبلها ووضعها على عينيه وأعطاها أصغر من يحضر من الولدان

أقول : سفيان بن محمد الفزاري تركه أبو زرعة وأبو حاتم كمل في الجرح والتعديبل وقال ابن عدي :" قال ابن عدي كان يسرق الحديث" وقال الحاكم روى عن بن وهب وابن عيينة أحاديث موضوعة وقال صالح جزرة ليس بشيء وقال الدارقطني كان ضعيفا سيء الحال في الحديث وقال مرة لا فمثله لا يستشهد به

وقد خولف في سند الخبر

قال أبو داود في المراسيل 447 : حدثنا ابن السرح ، حدثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتي بالباكورة من الفاكهة وضعها على عينيه ثم أكل منها ثم قال : اللهم كما أطعمتنا أولها فأطعمنا آخرها ، وبارك لنا فيها.

وهذا وهو الصحيح عن الزهري ، وقد رجحه الدارقطني والعقيلي وابن عدي وما سوى ذلك فمنكر

قال ابن السني في عمل اليوم والليلة 279 : حدثني أحمد بن محمود الواسطي ، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي ، ثنا عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد العذري ، ثنا يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتي بباكورة الثمرة وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال:

اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره . ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان.

قال العقيلي في الضعفاء :" (954) عبد الرحمن بن يحيى العذري عن مالك مجهول أيضا لا يقيم الحديث من جهته ومن حديثه ما حدثناه أحمد بن محمد بن سعيد المروزي قال حدثنا على بن حرب الطائي قال حدثنا عبد الرحمن بن يحيى العذري قال حدثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسليقول من قرأ القرآن فأعرب فيه كانت له دعوة عند الله مستجابة إن شاء عجلها في الدنيا وإن شاء أخرها في الآخرة وأخبرني على بن عبد الصمد وإبراهيم بن موسى قالا حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثى قال حدثنا عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد العذري قال حدثني مالك بن أنس عن أبى الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال جاء رجل من العرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أرضا بين جبلين وكتب له بها فأسلم ثم أتى قومه فقال لهم أسلموا فقد جئتكم من عند رجل يعطى عطية من لا يخاف الفاقة ليس لهما جميعا أصل من حديث مالك ولا يتابع هذا الشيخ عليهما فأما الحديث الاول فليس له أصل من حديث الناس عن ثقة فأما الحديث الاول فليس له أصل من حديث الناس عن ثقة وأما الحديث الثاني فرواه حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الكلام"

أقول : فمثله ضعيفٌ جداً على كثرة مناكيره مع قلة رواياته ، وقد تقدم أن المحفوظ عن الزهري المرسل

وقال الطبراني في الأوسط [791] حدثنا محمد بن يعقوب بن سورة التميمي البغدادي حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن

زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتي بالباكورة من الثمرة قبلها أو جعلها على عينيه ثم أعطاها أصغر من يحضره من الولدان لم يروه عن زيد بن أسلم إلا الدراوردي تفرد به أبو الوليد

أقول : محمد بن يعقوب لا بأس به كما قال الدارقطني ، ولكنه خولف في سند الخبر

قال أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم 702 : حدثنا عبدان بن أحمد ، نا عبد الله بن عمر الخطابي ، أنا الدراوردي ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتي بالباكورة من التمر ، قال : اللهم بارك لنا في مدينتنا ومدنا وصاعنا , واجعل مع البركة بركة . ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان.

أقول : ولم يذكر وضع الثمر على عينيه

وقال البيهقي في الدعوات الكبير 437 : أنبأنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو بكر بن إسحاق ، أنبأنا إسماعيل بن قتيبة ، ح وأخبرنا الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ، أنبأنا محمد بن محمد بن رزمويه ، حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد النسوي قالا : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنبأنا عبد العزيز بن محمد (وهو الداوردي) ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بأول الثمر فيقول:

اللهم بارك لنا في مدينتنا ، وفي ثمارها ، وفي مدها ، وصاعها ، بركة مع بركة , ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان , لفظ حديث إسماعيل ، هذا هو الصحيح بهذا اللفظ.

أقول : ولم يذكر وضع الثمر على العينين

وقال البيهقي في الدعوات الكبير 438 : وقد أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان ، حدثنا أحمد بن عبيد الصفار ، حدثنا عبد الله بن أيوب القربي ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا الدراوردي ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتي بالباكورة من الفاكهة قبلها ووضعها على عينيه وقال:

اللهم كما بلغتنا أولها فبلغنا آخرها , هذا المتن بهذا الإسناد غير محفوظ ، وقد روي بإسناد آخر فيه ضعف.

أقول : هنا ذكر لفظة (وضع الثمر على العينين) وهي منكرة عن سهيل فقد انفرد بها هشام بن عبد الملك عن الداروردي (وهو صدوق له أوهام)

وخالفه مالك

قال يحيى بن يحيى في روايته للموطأ 1568 : عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة انه قال:

"كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فإذا أخذه رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر"

والداروردي نفسه اختلف عليه فالأكثر لم يذكروا عن هذه اللفظة

ومن ذلك ما روى الدارمي 2072 : أخبرنا نعيم بن حماد عن عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال:

"كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أتي بالباكورة بأول الثمرة قال اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمرتنا وفي مدنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان"

والخلاصة أن الخبر جميع طرقه منكرة ، والمحفوظ من مرسل الزهري ومراسيله من أوهى المراسيل

الكلام على حديث : (أفضل الحج العج والثج)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن أبي شيبة في المصنف 15287- حدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : أَفْضَلُ الْحَجِّ : الْعَجُّ وَالثَّجُّ.

الْعَجُّ : الْعَجِيجُ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَالثَّجُّ : نَحْرُ الْبُدْنِ.

إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك

قال أبو يعلى في مسنده 5086 : حدثنا أبو هشام الرفاعي قال : حدثنا أبو أسامة حدثنا أبو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أفضل الحج العج والثج فأما العج فالتلبية وأما الثج فنحر البدن.

أبو حنيفة متروك وليس صالحاً في الشواهد والمتابعات وانظر لذلك ما كتبه الوادعي في (نشر الصحيفة)

بل هو اعترف على نفسه قال الترمذي في العلل الكبير (388/1) : سَمِعْتُ مَحْمُودَ بْنَ غَيْلَانَ , يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُقْرِيَّ , يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ , يَقُولُ: عَامَّةُ مَا أُحَدِّثُكُمْ خَطَأٌ.

قال الألباني في الضعيفة (7/ 294) :" فرجع الأثر إلى عن أبي حنيفة ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ الجورقي عقب الحديث وقال : "وأبو حنيفة متروك الحديث" . ومن شاء استيعاب أقوال حفاظ الأئمة فيه فليرجع إلى ما تقدم ذكره تحت الحديث (458) ؛ فإنك ستعلم حينئذ مبلغ تعصب ابن التركماني في قوله تحت هذا الأثر في "الجوهر النقي: "

"وإن ضعفوا هذا الأثر من أجل أبي حنيفة ، فهو وإن تكلم فيه بعضهم ، فقد وثقه كثيرون ، وأخرج له ابن حبان في "صحيحه" ، واستشهد به الحاكم في "المستدرك" ، ومثله في دينه وورعه وعلمه لا يقدح فيه كلام أولئك! "

قلت : هذا تعطيل لعلم الجرح تعصباً " انتهى المراد نقله

قال الألباني في الضعيفة (661/1) :" وتوضيحا لذلك أقول : ذكرت هناك أن أبا حنيفة قد ضعفه من جهة حفظه :

البخاري ، ومسلم ، والنسائي ، وابن عدي وغيرهم من أئمة الحديث ، فأذكر هنا نصوص الأئمة المشار إليهم وغيرهم ممن صح ذلك عنهم ، ليكون

القاريء على بينة من الأمر ، ولا يظن أحد منهم أن فيما ذكرنا هناك ما يمكن أن يدعي مدع أنه اجتهاد منا ، وإنما هو الاتباع لأهل العلم والمعرفة والاختصاص ، والله عز وجل يقول : { فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون } ، ويقول : { فاسأل به خبيرا }.

1 - قال الإمام البخاري في " التاريخ الكبير " (4 / 2 / 81) : سكتوا عنه.

2 - وقال الإمام مسلم في " الكنى والأسماء " (ق 31 / 1) : مضطرب الحديث ليس له كبير حديث صحيح.

3 - وقال النسائي في آخر " كتاب الضعفاء والمتروكين " (ص 57) : ليس بالقوي في الحديث ، وهو كثير الغلط على قلة روايته.

4 - وقال ابن عدي في " الكامل: (2 / 403) "

له أحاديث صالحة ، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومتونها ، وتصاحيف في الرجال ، وعامة ما يرويه كذلك ، ولم يصح له في جميع ما يرويه ، إلا بضعة عشر حديثا ، وقد روى من الحديث لعله أرجح من

ثلاثمائة حديث ، من مشاهير وغرائب ، وكله على هذه الصورة ، لأنه ليس هو من أهل الحديث ، ولا يحمل عمن يكون هذه صورته في الحديث.

5 - قال ابن سعد في " الطبقات " (6 / 256) : كان ضعيفا في الحديث.

6 - وقال العقيلي في " الضعفاء " (ص 432) : حدثنا عبد الله بن أحمد قال:

سمعت أبي يقول : حديث أبي حنيفة ضعيف.

7 - وقال ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (4 / 1 / 450) : حدثنا حجاج ابن حمزة قال : أنبأنا عبدان بن عثمان قال : سمعت ابن المبارك يقول : كان أبو حنيفة مسكينا في الحديث.

8 - وقال أبو حفص بن شاهين : وأبو حنيفة ، فقد كان في الفقه ما لا يدفع من علمه فيه ، ولم يكن في الحديث بالمرضي ، لأنه للأسانيد نقادا ، فإذا لم يعرف الإسناد ما يكتب وما كذب نسب إلى الضعف.

كذا في فوائد ثبتت في آخر نسخة " تاريخ جرجان " (ص 510 - 511).

9 - قال ابن حبان : له أحاديث صالحة ، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومتونها ، وتصاحيف في الرجال ، وعامة ما يرويه كذلك ، ولم يصح

له في جميع ما يرويه ، إلا بضعة عشر حديثا ، وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث ، من مشاهير وغرائب ، وكله على هذه الصورة ، لأنه ليس هو من أهل الحديث ، ولا يحمل عمن يكون هذه صورته في الحديث.

وكان رجلا جدلا ظاهر الورع لم الحديث صناعته حدث بمئة وثلاثين حديثا مسانيد ما له حديث في الدنيا غيرها أخطأ منها في مئة وعشرين حديثا إما أن يكون أقلب إسناده أو غير متنه من حيث لا يعلم فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار.

10 - وقال الدارقطني في " سننه " وقد ساق عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر مرفوعا : " من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة " ، فقال الدارقطني عقبه (ص 123) : لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة ، والحسن بن عمارة ، وهما ضعيفان.

11 - وأورده الحاكم في " معرفة علوم الحديث " في جماعة من الرواة من أتباع التابعين فمن بعدهم ، لم يحتج بحديثهم في الصحيح ، وختم ذلك بقوله (ص 256):

فجميع من ذكرناهم ، قوم قد اشتهروا بالرواية ، ولم يعدوا في طبقة الأثبات المتقنين الحفاظ.

12 - وذكر الحافظ عبد الحق الأشبيلي في " الأحكام " (ق 17 / 2) حديث خالد بن علقمة عن عبد خير عن على في وضوئه صلى الله عليه وسلم : فمسح برأسه مرة ، وقال عقبه : كذا رواه الحفاظ الثقات عن خالد ، ورواه أبو حنيفة عن خالد فقال : ومسح رأسه ثلاثا

ولا يحتج بأبي حنيفة لضعفه في الحديث.

13 - وأورده ابن الجوزي في كتابه " الضعفاء والمتروكين " (3 / 163) ونقل تضعيف النسائي وغيره ممن تقدم ذكره وعن الثوري أنه قال : ليس بثقة وعن النضر ابن شميل : متروك الحديث.

14 - قال الذهبي في " ديوان الضعفاء " (ق 215 / 1 - 2) : النعمان الإمام رحمه الله ، قال ابن عدي : عامة ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات ، وله أحاديث صالحة ، وقال النسائي : ليس بالقوي في الحديث كثير الغلط والخطأ على قلة روايته ، وقال ابن معين : لا يكتب حديثه.

وهذا النقل عن ابن معين معناه عنده أن أبا حنيفة من جملة الضعفاء ، وهو يبين لنا أن توثيق ابن معين للإمام أبي حنيفة الذي ذكره الحافظ في " التهذيب " ليس قولا واحدا له فيه ، والحقيقة أن رأى ابن معين كان مضطربا في الإمام ، فهو

تارة يوثقه ، وتارة يضعفه كما في هذا النقل ، وتارة يقول فيما يرويه ابن محرز عنه في " معرفة الرجال " (1 / 6 / 1) : كان أبو حنيفة لا بأس به ، وكان لا يكذب ، وقال مرة أخرى : أبو حنيفة عندنا من أهل الصدق ، ولم يتهم بالكذب .

ومما لا شك فيه عندنا أن أبا حنيفة من أهل الصدق ، ولكن ذلك لا يكفي ليحتج بحديثه حتى ينضم إليه الضبط والحفظ ، وذلك مما لم يثبت في حقه رحمه الله ، بل ثبت فيه العكس بشهادة من ذكرنا من الأئمة ، وهم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم واتبع أقوالهم" انتهى كلام الألباني بتصرف

أقول : كلام البخاري والنسائي وابن معين والنضر وابن عدي وسفيان كله جرح شديد لذا رجح الجوزقاني أنه (متروك)

وقال الترمذي جامعه 827 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ح وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: العَجُّ وَالثَّجُّ.

ولكن الإمام الترمذي رحمه الله في "سننه" (ج3ص190) بعد أن ذكر الحديث حديث أبي بكر غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان و محمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث.

وروى أبو نعيم الطحان ضرار بن صرد هذا الحديث عن ابن أبي فديك عن الضحاك عن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن ابن يربوع عن أبيه عن أبي بكر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىَ آلِهِ وَسَلَّمَ وأخطأ فيه ضرار.

قال أبو عيسى سمعت أحمد بن الحسن يقول: قال أحمد بن حنبل: من قال في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر, عن ابن عبد الرحمن بن يربوع, عن أبيه فقد أخطأ.

قال وسمعت محمداً يقول: وذكرت له حديث ضرار بن صرد عن ابن أبي فديك فقال: هو خطأ, فقلت: قد رواه غيره عن ابن أبي فديك أيضا مثل روايته فقال لا شيء إنما رووه عن

ابن أبي فديك ولم يذكروا فيه عن سعيد بن عبد الرحمن ورأيته يُضعِّفُ ضرار بن صرد.

والعج هو رفع الصوت بالتلبية والثج هو نحر البدن"

عبد الرحمن مجهول وكذا ابنه سعيد ، ولذا الحديث لا يثبت لشدة ضعف طرقه إلا الأخير

وهنا فوائد:

(1)سئل الإمام الدارقطني في العلل : 3163 - عَن حَديث طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود ، عنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم ، قال : أفضل الحج العج والثج.

فقال : يرويه أبو حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، واختُلِفَ عنه ؛

فرواه أبو أسامة ، عن أبي حنيفة مَرفوعًا.

وخالفه المعافى بن عمران ، ومحمد بن الحسن ، روياه عن أبي حنيفة مَوقوفًا.

وهو الصواب.اهـ

(2)حديث أبي بكر رضي الله عنه:

سئل الإمام الدارقطني في العلل : س 71- وسُئِل عَن حَدِيثِ عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ يَربُوعٍ ، عَن أَبِي بَكرٍ الصِّدِّيقِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم : أَفضَلُ الحَجِّ العَجُّ والثَّجُّ.

فَقال : يَروِيهِ مُحَمد بن المُنكَدِرِ ، واختُلِف عَنهُ:

فَرَواهُ ابن أَبِي فُدَيكٍ ، عَنِ الضَّحّاكِ بنِ عُثمان ، عَن مُحَمدِ بنِ المُنكَدِرِ ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بن يَربُوعٍ ، عَن أَبِي بَكرٍ.

حَدَّثنا بِهِ يَحيَى بن مُحَمدِ بنِ صاعِدٍ إِملاَءً ، قال : حَدَّثنا يَحيَى بن المُغِيرَةِ أَبُو سَلَمَة ، قال : حَدَّثنا ابن أَبِي فُدَيكٍ ، عَنِ الضَّحّاكِ بنِ عُثمان ، عَنِ ابنِ المُنكَدِرِ ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ يَربُوعٍ ، عَن أَبِي بَكرٍ الصِّدِّيقِ.

قال سُئِل رَسُولُ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلم ، عَن أَفضَلِ الأَعمالِ ؟ , قال : العَجُّ ، والثَّجُّ.

وَقال ضِرارُ بن صُرَد ، عَنِ ابنِ أَبِي فُدَيكٍ ، عَنِ الضَّحّاكِ ، عَنِ ابنِ المُنكَدِرِ ، عَن سَعِيدِ بنِ عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ يَربُوعٍ ، عَن أَبِيهِ.

وَرَواهُ الواقِدِيُّ ، عَن رَبِيعَة بنِ عُثمان ، عَنِ الضَّحّاكِ بنِ عُثمان ، عَنِ ابنِ المُنكَدِرِ ، عَن سَعِيدِ بنِ عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ يَربُوعٍ ، عَن أَبِي بَكرٍ.

وَقال الواقِدِيُّ أَيضًا : عَنِ المُنكَدِرِ بنِ مُحَمدٍ ، عَن أَبِيهِ ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَعِيدِ بنِ يَربُوعٍ ، عَن جُبَيرِ بنِ الحُوَيرِثِ ، عَن أَبِي بَكرٍ.

والقَولُ الأَوَّلُ الأَشبَهُ بِالصَّوابِ.

وَقال أَهلُ النَّسَبِ : إِنَّهُ عَبد الرَّحمَنِ بن سَعِيدِ بنِ يَربُوعٍ ، ومَن قال : سَعِيد بن عَبدِ الرَّحمَنِ فَقَد وهِم واللّه أَعلَمُ.اهـ

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (كان إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الترمذي في جامعه [14] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي عن الأعمش عن أنس قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

قال أبو عيسى هكذا روى محمد بن ربيعة عن الأعمش عن أنس هذا الحديث

وروى وكيع وأبو يحيى الحماني عن الأعمش قال قال بن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض وكلا الحديثين مرسل ويقال لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال البزار في المسند 7549: حَدَّثنا عَبد الرحمن بن الأسود بن مأمول البغدادي ، حَدَّثنا مُحَمد بن ربيعة ، حَدَّثنا الأعمش ، عَن أَنَس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

قال الطبراني في الأوسط 5118 : حدثنا محمد بن هشام المستملي قال حدثنا الحسين بن عبيد الله العجلي قال حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر ان

النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض.

يروى هذا الحديث عن جابر إلا بهذا الإسناد تفرد به الحسين بن عبيد الله العجلي

أقول : الحسين وضاع

قال الترمذي في العلل :" 8- حَدَّثَنا قتيبة ، حَدَّثَنا عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

وقال وكيع عن الأعمش قال قال ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة وتابعه يحيى الحماني.

فسألت مُحَمدًا عن هذا الحديث أيهما أصح فقال كلاهما مرسل ولم يقل أيهما أصح"

وجاء في علل الدارقطني :" 2462 - وسُئِل عَن حَديث سليمان الأعمش ، عن أنس ، قال : كان رسول الله صَلَّى الله عَلَيه وسَلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

فقال : يرويه محمد بن ربيعة ، وعَبد السلام بن حرب ، وعمرو بن عبد الغفار ، عن الأعمش ، عن أنس.

وخالفهم وكيع ، واختُلِفَ عنه ؛

فروي عنه ، عن الأعمش ، عن ابن عُمَر مرسلاً.

وقيل : عنه ، عن الأعمش ، عن القاسم ، عن ابن عُمَر.

ورواه يونس بن بكير ، عن الأعمش ، قال : حُدثت عن ابن عمر.

والحديث غير ثابت عن الأعمش"

قال البيهقي في الكبرى 465 : وأخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي أنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم من أصل كتابه ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي شيخ جليل ثنا وكيع ثنا الأعمش عن القاسم بن محمد عن بن عمر قال :" كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد الحاجة تنحى ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض"

قال العلائي في جامع التحصيل :" وقال بن المديني الأعمش عن نافع يعني مولى بن عمر شيء لا يقبله القلب ليس هذا بشيء ذكره"

ويحتمل أن تكون رواية الأعمش عن القاسم أيضاً مرسلة فإن الأعمش كثير الإرسال الخفي

وهذا الطريق له علة قال البيهقي 467: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ رَجُلٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِىَّ -صلى الله عليه وسلم- كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لاَ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأَرْضِ.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف1145: حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال قال عبد الله بن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى أحدا وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض

وعليه فإن الحديث لا يثبت فإن مداره على الأعمش ، وأقوى الأوجه عنه المنقطعة ، ورواية البيهقي التي اعتمدها من صحح الحديث غير محفوظة لذا لا تجد لها ذكراً في كلام البخاري ، وأشار إليها الدارقطني ثم ضعف الحديث

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

موقف متقدمي الحنابلة والشافعية من قاعدة [اختلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا]

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن رجب في ترجمة ابن عقيل من ذيل طبقات الحنابلة: (1/57)

ففي سنة إحدى وستين اطلعوا له على كتب فيها شيء من تعظيم المعتزلة، والترحُّم على الحلاَّج وغير ذلك.

ووقف على ذلك الشريف أبو جعفر وغيره، فاشتد ذلك عليهم، وطلبوا أذاه، فاختفى. ثم التجأ إلى دار السلطان، ولم يزل أمره في تخبيط إلى سنة خمس وستين، فحضر في أولها إلى الديوان، ومعه جماعة من الأصحاب، فاصطلحوا ولم يحضر الشريف أبو جعفر لأنه كان عاتبًا

على ولاة الأمر بسبب إنكار منكر قد سبق ذكره في ترجمته.

فمضى ابن عقيل إلى بيت الشريف وصالحه وكتب خَطّه: يقول علي بن عقيل بن محمد: إني أبرأ إلى الله تعالى من مذاهب مبتدعة الاعتزال وغيره، ومن صحبة أربابه، وتعظيم أصحابه، والترحم على أسلافهم، والتكثر بأخلاقهم. وما كنت علّقته، ووُجد بخَطّي من مذاهبهم وضلالتهم فأنا تائب إلى الله تعالى من كتابته. ولا تَحل كتابته، ولا قراءته، ولا اعتقاده.

وإنني علقت مسألة في جملة ذلك. وإن قوماً قالوا: هو أجساد سود.

وقلت , الصحيح:

ما سمعته من الشيخ أبي عليّ، وأنه قال: هو عَدمٌ ولا يسمى جسماً، ولا شيئًا أصلاً. واعتقدتُ أنا ذلك. وأنا تائب إلى الله تعالى منهم.

واعتقدتُ في الحلاج أنه من أهل الدِّين والزُّهد والكرامات. ونصرتُ ذلك في جزء عملته. وأنا تَائب إلى الله تعالى منه، وأنه قتل بإجماع علماء عصره، وأصابوا في ذلك، وأخطأ هو.

ومع ذلك فإني أستغفر اللّه تعالى، وأتوب إليه من مخالطة المعتزلة، والمبتدعة، وغير ذلك، والترحم عليهم، والتعظيم لهم فإن ذلك كله حرام.

ولا يحل لمسلم فعله لقول النبي صلى الله عليه وسلم: من عظَّم صاحب بدعة فقد أعان على هَدْمِ الإسلام.

وقد كان الشريف أبو جعفر، ومن كان مَعه من الشيوخ، والأتباع، سادتي وإخواني - حرسهم الله تعالى - مصيبين في الإنكار عليَّ لما شاهدوه بخالي من الكتب التي أبرأ إلى الله تعالى منها، وأتحققُ أني كنتُ مخطئًا غير مصيب.

ومتى حفظ عليَّ ما ينافي هذا الخط وهذا الإقرار: فلإمام المسلمين مكافأتي على ذلك. وأشهدت الله وملائكته وأولي العلم، على ذلك غير مجبر، ولا مكرَه وباطني وظاهري - يعلم الله تعالى - في ذلك سواء. قال تعالى: { وَمنْ عَادَ فَيَنتقِمُ اللّهُ مِنْهُ، وَاللّهُ عَزِيز ذُو انْتِقَام }

وكتب يوم الأربعاء عاشر محرم سنة خمس وستين وأربعمائة.اهـ

أقول : في هذه القصة فائدتان:

الأولى : إنكار علماء الحنابلة على ابن عقيل ترحمه على الحلاج ولم يقولوا (خلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا).

الثانية : تضمينه في توبته التوبة من الثناء على المعتزلة ولم يقل (خلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا) ، وأنا مجتهد فلا إجماع على جرحهم ، أو لم أقتنع.

أقول : والثناء على الديمقراطية ، والدعوة إلى الحوار بين الأديان ، والدعوة إلى تذويب الخلافات في العقيدة والأحكام كلها بدع كبرى

وقال شيخ الإسلام في درء تعارض العقل والنقل (1/ 341) :

قال الشيخ أبو الحسن الكرجي : وسمعت شيخي الإمام أبا منصور الفقيه الأصبهاني يقول : سمعت شيخنا الإمام أبا بكر الزاذقاني يقول:

كنت في درس الشيخ أبي حامد الإسفراييني وكان ينهي أصحابه عن الكلام وعن الدخول على الباقلاني فبلغه أن نفرا من أصحابه يدخلون عليه خفية لقراءة الكلام فظن أني

معهم ومنهم وذكر قصة قال في آخرها : إن الشيخ أبا حامد قال لي:

يا بني قد بلغني أنك تدخل على هذا الرجل - يعني الباقلاني - فإياك وإياه فإنه مبتدع يدعو الناس إلى الضلالة وإلا فلا تحضر مجلسي فقلت : أنا عائذ بالله مما قيل وتائب إليه وأشهدوا على أني لا أدخل إليه .اهـ

أقول : أبو حامد الاسفراييني من كبار متقدمي الشافعية وله مكانة كبيرة

قال شيخ الإسلام في درء التعارض: (1/344)

وهذا الذي تقدم ذكره - من إنكار أئمة العراقيين من أصحاب الشافعي قول ابن كلاب ومتبعيه في القرآن - هو معروف في كتبهم ومعلوم أنه ليس بعد الشافعي و ابن سريج مثل الشيخ أبي حامد الإسفراييني حتى ذكر أبو إسحاق في طبقات الفقهاء عن أبي الحسين القدوري : أنه كان يقول في الشيخ أبي حامد : إنه أنظر من الشافعي وهذا الكلام - وإن لم يكن مطابقا لمعناه لجلالة قدر الشافعي وعلو مرتبته - فلولا براعة أبي حامد ما قال فيه الشيخ أبو الحسين القدوري مثل هذا القول.اهـ

أقول : فهذا الرجل امتحن بالباقلاني ، وتأمل كيف أنه أنكر على من جالسه مجرد مجالسة ، فكيف بمن أثنى عليه ، أو حسن مذهبه.

ولم يقبل من مجالسي الباقلاني عذراً من جنس الأعذار الفاسدة التي يتعذر بها الناس مثل قولهم : (آخذ الخير وأترك الشر)!

وهذا نقضٌ مبرم لقاعدة (خلافنا في غيرنا لا يكون خلافاً بيننا)

وقال شيخ الإسلام في درء التعارض: (1/343)

قال الشيخ أبو الحسن : وسمعت الفقيه الإمام أبا منصور سعد بن على العجلي يقول : سمعت عدة من المشايخ والأئمة ببغداد - أظن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي أحدهم - قالوا : كان أبو بكر الباقلاني يخرج إلى الحمام متبرقعاً خوفاً من الشيخ أبي حامد الإسفراييني .اهـ

أما اليوم فقد حدثت البراقع الالكترونية وهي ما يسمى بـــ(الأسماء المستعارة) ، فتجده يتبرقع تحت اسم مستعار ثم يرسل خبثه هنا وهناك

تارةً باسم (المشرفين على موقع كذا) وأخرى باسم (أبو الفلان الفلاني).

ألقاب ملكٍ في غير مملكةٍ *** كالهر يحكي انتفاخاً صولة الأسد

واعلم - رحمك الله - أن هذه التصرفات من أولئك الأئمة ليست ناشئةً عن هوى ، وإنما عن نظرٍ ثاقب في الأدلة ومعرفة تامة بمنهج السلف الصالح في التعامل مع أهل الأهواء.

فلو لم تكن مجالسة أهل الباطل على وجه السكوت الذي يفهم منه الإقرار له مفاسده العظيمة ، لما قال الله عز وجل لنبيه في مسجد أهل النفاق :{ لا تقم فيه أبداً }

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى: (32/ 254)

والمعاشر إذا ادعى سلامته من ذلك لم يقبل فإنه إما أن يفعل معهم المحرمات ويترك الواجبات وإما أن يقرهم على المنكرات فلا يأمرهم بمعروف ولا ينهاهم عن منكر وعلى كل حال فهو مستحق للعقوبة.

وقد رفع إلى عمر بن عبد العزيز أقوام يشربون الخمر فأمر بجلدهم الحد فقيل إن فيهم صائما فقال إبدوا بالصائم فاجلدوه ألم يسمع إلى قوله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره وقوله تعالى وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين.اهـ

أقول : وهذا في معاشرة أصحاب الخمر المجمع على تحريمه فلا يلتبس أمره ، فما بالك بالبدع التي يلتبس أمرها ، ولا يكتفي بعضهم بالمعاشرة حتى يتعدى الأمر إلى الثناء والدفاع ، ونصب الحرب لأهل السنة ورميهم بالغلو في التجريح وغيره.

ثم إن حقيقة مذهب القوم (خلافنا في القرضاوي لا يكون خلافاً بيننا) لأن محمد ابن حسان يثني على القرضاوي و الشعراوي ، ومع ذلك هو سلفي عند القوم ، فلا يغرنك تلك القيود التي وضعوها لقاعدتهم ، فإنها فضفاضة محلقة.

وحقيقة مذهبهم أيضاً (خلافنا في جماعتي الإخوان والتبليغ لا يكون خلافاً بيننا) فمحمد ابن حسان والزغبي يثنيان على هاتين الجماعتين فقال حسان في شريطه الطريق إلى الله:

لا فرق بين أخ تبليغي وأخ سلفي وأخ إخواني وأخيه من جماعة أنصار السنة .اهـ

ومع ذلك لا يحرك القوم ساكناً ، مع شنهم حرباً ضروساً على السلفيين بكلهم وكلكلهم.

وحقيقة مذهبهم (خلافنا في عبد الرحمن بن عبد الخالق لا يكون خلافاً بيننا) فالمغراوي أثنى عليه ، وكذلك رؤوس جمعية إحياء التراث ، ولم يحرك القوم ساكناً.

)كما في كتابه المصادر العلمية في الدفاع عن العقيدة السلفية(

أم أن جميع هؤلاء لم تقم (الحجة العلمية المقنعة على تبديعهم)؟

ولم نجد موضوعاً مثبتاً واحداً في نصح هؤلاء

ونقول تفريعاً على قاعدتهم (خلافنا في الحلبي لا يكون خلافاً بيننا) ، فلو كتب ألف جزءٍ في دفع التشنيع ، لن يستطيع إخراج مسألة تبديعه عن حيز مسائل الجرح والتعديل الاجتهادية.

فلا تثريب على من بدعه وصنفه في (دعاة البدع) ثم فرع على ذلك عدم جواز أخذ العلم عنه ولا مناكحته ولا الصلاة خلفه ، وحبذ ترك الصلاة عليه.

وإذا كان على مذهب أبي إسماعيل الأنصاري صاحب ذم الكلام الذي عقد فصلاً في جواز لعن أهل البدع ، فإنه يجوز لعن الحلبي!

ولا يجوز للحلبي أو أشياعه الإنكار على من فعل هذا فـ (خلافنا في الحلبي لا يكون خلافاً بيننا) و (مسائل الجرح والتعديل اجتهادية لا تثريب فيها على المخالف)!

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مقدمة في فضل مسكنة القلب ...

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فهذه كلماتٌ في فضل المسكنة والمساكين ، قد مست إليها الحاجة في هذه الأيام ، وقد لا يرى القاريء للوهلة الأولى ، ما أزعمه من مسيس الحاجة إلى هذا الموضوع ، غير أنني أطلب منه أن يقرأ حتى نهاية المقال ، وسيتبين له صدق ما أقول.

قال الترمذي في جامعه: [3235]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ أَبُو هَانِئٍ البَشْكُرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ الحَضْرَمِيِّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرَ السَّكْسَكِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ:

احْتُبِسَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى عَيْنَ الشَّمْسِ ، فَخَرَجَ سَرِيعًا فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَنَا:

عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ , ثُمَّ انْفَتَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الغَدَاةَ : أَنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَثْقَلْتُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ .

فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ , قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَبِّ ، قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلَأُ الأَعْلَى ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي رَبِّ ، قَالَهَا ثَلَاثًا.

قَالَ : فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ ، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ ، فَقَالَ:

يَا مُحَمَّدُ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَبِّ ، قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلَأُ الأَعْلَى ؟

قُلْتُ : فِي الكَفَّارَاتِ ، قَالَ : مَا هُنَّ ؟ قُلْتُ : مَشْيُ الأَقْدَامِ إِلَى الجَمَاعَاتِ ، وَالجُلُوسُ فِي المَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ ، وَإِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي المَكْرُوهَاتِ.

قَالَ : ثُمَّ فِيمَ ؟ قُلْتُ : إِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَلِينُ الكَلَامِ ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

قَالَ : سَلْ.

قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الخَيْرَاتِ ، وَتَرْكَ المُنْكَرَاتِ ، وَحُبَّ المَسَاكِينِ ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي ، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ ، وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى حُبِّكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهَا حَقٌّ فَادْرُسُوهَا ثُمَّ تَعَلَّمُوهَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ هَذَا الحَدِيثِ ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

أقول : موطن الشاهد من هذا قوله صلى الله عليه وسلم : [اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين]

فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ربَّه حب المساكين ، وعادة المحب أن يكون بينه وبين المحبوب نوع تجانس ، فهذا النص فيه دلالة على الحث على التخلق بأخلاق المساكين بدلالة الإشارة ، ويستبين لك أكثر إذا نظرت في النص التالي.

قال الإمام أحمد: [21415]

حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا سَلَّامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ:

أَمَرَنِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ : أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ ، وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي ، وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ... الحديث

أقول : في هذا الحديث وصية النبي صلى الله عليه وسلم ، لأبي ذر بمجالسة المساكين وحبهم ، ومعلومٌ أن المجالس مجانس والمرء على دين خليله كما ورد في الحديث

فما السر في الحث على مجالسة المساكين ومحبتهم ؟

الجواب : المساكين بعيدون كل البعد عن الكبر والبطر ، لما تقتضيه أحوالهم من ذلك فحث على مجالستهم لاكتساب خلق التواضع منهم

قال ابن قتيبة [في تأويل مختلف الحديث ص154]:

ومعنى المسكنة في قوله (احشرني مسكينا) التواضع والإخبات كأنه سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين والمتكبرين ولا يحشره في زمرتهم

والمسكنة حرف مأخوذ من السكون يقال تمسكن الرجل إذا لان وتواضع وخشع وخضع ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم للمصلي(تبأس وتمسكن وتقنع رأسك) يريد تخشع وتواضع لله عز وجل والعرب تقول بي المسكين نزل لأمر لا يريدون معنى الفقر إنما يريدون معنى الذلة

والضعف وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لقيلة يا مسكينة لم يرد يا فقيرة وإنما أراد معنى الضعف ومن الدليل على ما أقول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان سأل الله عز وجل المسكنة التي هي الفقر لكان الله تعالى قد منعه ما سأله لأنه قبضه غنيا موسرا بما أفاء الله عز وجل عليه . اهـ

أقول : إذا علمت هذا ، فاعلم أن هذه النصوص تدل بمفهومها على مجانبة المتكبرين ، وكل نصٍ في ذم الكبر والحث على التواضع نصٌ في مجانبة المتكبرين ، فإن المتكبر جليس سوء.

والكبر كثيرٌ في أدعياء العلم والمنتسبين إليه انتساباً ظاهرياً لا حقيقياً.

قال ابن القيم في مدارج السالكين: [9/70]

وأكثر الناس من المتنزهين عن الكبائر الحسية والقاذورات : (واقعون) في الكبائر مثلها أو أعظم منها أو دونها ولا يخطر بقلوبهم أنها ذنوب ليتوبوا منها فعندهم من الإزراء على أهل الكبائر واحتقارهم وصولة طاعاتهم ومنتهم على الخلق بلسان الحال واقتضاء بواطنهم لتعظيم الخلق لهم

على طاعاتهم اقتضاء لا يخفى على أحد غيرهم وتوابع ذلك ما هو أبغض إلى الله وأبعد لهم عن بابه من كبائر أولئك فإن تدارك الله أحدهم بقاذورة أو كبيرة يوقعه فيها ليكسر بها نفسه ويعرفه قدره ويذله بها ويخرج بها صولة الطاعة من قلبه فهي رحمة في حقه كما أنه إذا تدارك أصحاب الكبائر بتوبة نصوح وإقبال بقلوبهم إليه فهو رحمة في حقهم وإلا فكلاهما على خطر . اهـ

أقول : فهذه الكبيرة القلبية التي تجعل كثيراً من المتنسكين (ظاهرياً) أخنع من عامة العوام المتلبسين بالكبائر الحسية التي هي دون الشرك والبدعة

وقال ابن قدامة [في مختصر منهاج القاصدين - وأصل الكلام لابن الجوزي - ص 18] في وصف هذا الصنف من الناس:

وقد انتهى الأمر إلى قوم يسمون الرعونة نظافة ، فترى أكثر زمانهم يمضى في تزيين الظواهر ، وبواطنهم خراب محشوة بخبائث الكبر ، والعجب ، والجهل ، والرياء والنفاق .

ولو رأوا مقتصرا في الاستجمار على الحجر ، أو حافياً يمشى على الأرض ، أو من يصلى عليها من غير حائل ، أو متوضأ

من آنية عجوز ، لأنكروا عليه أشد الإنكار ، ولقبوه بالقذر، واستنكفوا من مؤاكلته.

فانظر كيف جعلوا البذاذة التي هي من الإيمان قذارة ، والرعونة نظافة ، وصيروا المنكر معروفاً ، والمعروف منكراً.

لكن من قصد بهذه الطهارة النظافة ولم يسرف في الماء ، ولم يعتقد أن استعمال الماء الكثير أصل الدين ، فليس ذلك بمنكر ، بل هو فعل حسن . اهـ

وهنا يحسن تعريف الكبر وبيان عقوباته ووسائل علاجه.

أما تعريفه فهو : بطر الحق وغمط الناس كما ورد في الحديث.

قال ابن أبي الدنيا [في التواضع 88] : حدثنا محمد بن علي حدثنا إبراهيم بن الأشعث قال : سألت الفضيل عن التواضع قال:

التواضع أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من صبي قبلته منه ولو سمعته من أجهل الناس قبلته منه.

أقول : وقول الفضيل هذا ، مستفاد من مفهوم المخالفة في حديث (الكبر بطر الحق وغمط الناس)

وأما النصوص في بيان عقوبته فكثيرة أكتفي بثلاثة منها

قال البخاري [في الأدب المفرد 590]:

حدثنا عثمان بن صالح قال أخبرنا عبد الله بن وهب قال حدثنا أبو هانئ الخولاني عن أبى على الجنبي عن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال:

ثلاثة لا تسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصيا فلا تسأل عنه وأمة أو عبد أبق من سيده وامرأة غاب زوجها وكفاها مؤنة الدنيا فتبرجت وتمرجت بعده وثلاثة لا تسأل عنهم رجل نازع الله رداءه فإن رداءه الكبرياء وإزاره عزه ورجل شك في أمر الله والقنوط من رحمة الله.

وقال البخاري [في الأدب المفرد أيضاً 557]:

حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال:

يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صورة الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجن من جهنم يسمى بولس تعلوهم نار الأنيار ويسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال.

وقال [الإمام مسلم 277]:

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ : لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ.

واعلم أن الكبر من أسباب حرمان العلم

قال شيخ الإسلام كما في [مجموع الفتاوى 12/ 242]:

وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ

فَاعْتَبَرَ بِذَلِكَ أَنَّ الْقَلْبَ لَا يَدْخُلُهُ حَقَائِقُ الْإِيمَانِ إذَا كَانَ فِيهِ مَا يُنَجِّسُهُ مِنْ الْكِبْرِ وَالْحَسَدِ

فَقَدْ أَصَابَ قَالَ تَعَالَى : [أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ]

وَقَالَ تَعَالَى :[سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا] وَأَمْثَالَ ذَلِكَ .اهـ

وقال أيضاً كما في مجموع الفتاوى: [9/ 315]

وَبَلَغَنَا عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ قَالَ : الْقُلُوبُ آنِيَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ فَأَحَبُّهَا إلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرَقُّهَا وَأَصْفَاهَا.

وَهَذَا مَثَلٌ حَسَنٌ فَإِنَّ الْقَلْبَ إذَا كَانَ رَقِيقًا لَيِّنًا كَانَ قَبُولُهُ لِلْعِلْمِ سَهْلًا يَسِيرًا وَرَسَخَ الْعِلْمُ فِيهِ وَثَبَتَ وَأَثَّرَ وَإِنْ كَانَ قَاسِيًا غَلِيظًا كَانَ قَبُولُهُ لِلْعِلْمِ صَعْبًا عَسِيرًا.

وَلَا بُدَّ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ زَكِيًّا صَافِيًا سَلِيمًا حَتَّى يَزْكُوَ فِيهِ الْعِلْمُ وَيُثْمِرَ ثَمَرًا طَيِّبًا وَإِلَّا فَلَوْ قَبِلَ الْعِلْمَ وَكَانَ فِيهِ كَدَرٌ وَخَبَثٌ أَفْسَدَ ذَلِكَ الْعِلْمَ وَكَانَ كَالدَّغَلِ فِي الزَّرْعِ إنْ لَمْ يَمْنَعْ الْحَبَّ مِنْ أَنْ يَنْبُتَ مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يَزْكُوَ وَيَطِيبَ وَهَذَا بَيِّنٌ لِأُولِي الْأَبْصَارِ. اهـ

فإن قلت : نرى بعض المتكبرين وقد أصابوا حظاً من العلم

فأقول : إنما أصابوا علم اللسان ، وأما علم الجنان الظاهر على اللسان والجوارح فبينهم وبينه مفاوز وقد قال الله تعالى في المنافقين :[وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ]

ولو لم يكن في الوعيد من الكبر إلا قوله تعالى :[إِنَّ اللَّه لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ]

ولو لم يكن في الكبر إلا حرمان فضل التواضع لكان حرياً أن يفر المرء منه فراره من الأسد

قال أحمد: [309]

ثنا يزيد أنبأنا عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قال لا أعلمه إلا رفعه قال : يقول الله تبارك وتعالى من تواضع لي هكذا رفعته هكذا وجعل يزيد باطن كفه إلى الأرض وأدناها إلى الأرض رفعته هكذا وجعل باطن كفه إلى السماء ورفعها نحو السماء.

وقد عدت أم المؤمنين عائشة التواضع أفضل العبادة فيما صح عنها

قال ابن أبي شيبة [في المصنف 35884]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنَّكُمْ لَتَدَعُونَ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعَ.

وإبليس تكبر أولاً فقال :[أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ]

فاستدل على كبره بما لا يد له فيه ، وهو فَضْلٌ أصل النشأة (في زعمه) ، وغفل عن كون آدم علم ما لم يعلم.

وما زال المتكبرون يسلكون هذه الجادة ، ويحقرون من شأن العلم وأهله مستدلين بأمور لا تنهض حجةً على تركهم القيام بحق حملة العلم.

ثم حسد ثانياً ، والكبر والحسد رفيقان لا يخفي أحدهما صاحبه حين يقابله

قال الله تعالى :[وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ]

كذا يظهر حسده بصورة (النصح) و (الإشفاق) ، وهذه الحيلة الإبليسية ما زالت ناجعةً إلى يومنا هذا ، والله المستعان.

وما أقصد هنا التحقير من شأن النصيحة ، فإن الدين النصيحة ، ولكن لما كانت النصيحة من المعاني الشرعية ، كان لا بد أن يقترن بها الأدلة الشرعية والقواعد المرعية ،

لا الذوقيات التي تختلف من شخصٍ لآخر وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وقال الله تعالى عن رأس المتكبرين من بني آدم فرعون:

]قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ الْكَافِرِينَ قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ[

أقول : كذا يعير (المتكبر) فرعون نبي الله موسى بقتله لذاك الرجل ، وما أبصر الخبيث عيب نفسه إذ أنه قتل أبناء بني إسرائيل واستحيا نساءهم.

ويصحب هذا التعيير الذي يدل على سخافة عقله بالتمنن على نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم، مما يدل على أن المنة من أخلاق المتكبرين ، وكذا المتكبرون في كل زمان يعظم أحدهم حسناته ويحقر من شأن أغلاطه وسيئاته ، ثم هو يعظم أغلاط غيره ، ولو أبصر في نفسه لرأى أنها أولى من نظر في عيوبها.

ولا تظنن أني هنا أدعو إلى ترك النصيحة والرد على أهل البدع.

بل إن أهل الكبر هم من أعظم المخذلين فإنهم أولاً يتركون نصرة الحق لأن نفوسهم عندهم أعظم من أن تؤذى فيه.

ثم إذا رأوا غيرهم نصر الحق خذلوه لكي لا يكون عند الناس خيراً منهم فقاتل الله الكبر وأهله ما أعظم جنايتهم على الدين.

وقابله نبي الله موسى بنفسه السمحة المتأدبة بتأديب رب العالمين لها فقال:

]فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ[

واعلم أن أهل النفاق قد أخذوا حظهم من الكبر واحتقار المؤمنين وتخذيلهم عن نصرة الحق

أما بيان احتقارهم لأهل الإيمان ففي قولهم :[أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ]

وأما بيان تخذيلهم لأهل الإيمان , فقال البخاري [1415] :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

]لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ فَقَالُوا مُرَائِي وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ فَقَالُوا إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعِ هَذَا

فَنَزَلَتْ [الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ] الْآيَةَ. [

أقول : فانظر كيف أظهروا تحذيلهم لمن تصدق بصدقة عظيمة ، على أنه نصيحةٌ له بالبعد عن الرياء ، وأظهروا تخذيلهم لمن تصدق بالقليل بصورة تعظيم رب العالمين ، وأنه غني عن مثل هذا ، وبهذا أظهروا بخلهم على أنه إخلاصٌ وتعظيم لرب العالمين ، ولكل قومٍ وارث والله المستعان.

واعلم أن الكبر يعالج بعدة أمور:

الأول : مجالسة المساكين ومحبتهم كما أرشدت إليه السنة.

الثاني : البعد عن أهل الكبر فإن المرء على دين خليله.

الثالث : الإكثار من ذكر الموت.

قال الإمام أحمد [في الزهد 2345] : حدثني حجاج ، عن المسعودي ، عن ابن عتبة ، عن رجاء بن حيوة قال : ما أكثر رجل ذكر الموت إلا ترك الفرح والحسد.

)وهذا الاسناد يحتمل في مثل هذا(

الرابع : تعلم أسماء الله وصفاته ، فإن ذلك يزيد تعظيم الله عز وجل في قلبك ، والكبر ضعفٌ في الإيمان بالأسماء والصفات ، كما أن الحسد ضعفٌ في الإيمان بالقدر.

قال الله تعالى :[أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ] فالبعد عن العقيدة هو الذي يورث هذه المصائب الأخلاقية.

وقد كنت أزمعت أن أتكلم عن أثر فقد مسكنة القلب على الإخوة الإيمانية ، غير أني بدا لي أن لو بدأت في الكلام عن هذا الأمر سيطول بي المقام في البكاء على أطلال

الإخوة ، ولن أستطيع الالتزام بأبجديات الأناقة في الكتابة إذ أن النائحة الثكلى ليست كالنائحة المستأجرة ، فخيرٌ أن أقف عند هذا الحد.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

قال أحمد في مسنده 16957 : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ.

وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ، يَقُولُ: " قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ"

وقال أحمد في مسنده 23814 : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ، وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ، إِمَّا يُعِزُّهُمُ اللَّهُ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ يُذِلُّهُمْ فَيَدِينُونَ لَهَا.

هذا اختلاف على سليم بن عامر والصواب رواية صفوان

قال في تهذيب التهذيب في ترجمة صفوان :" و قال علي ابن المديني : كان عند يحيى القطان أرفع من عبد الرحمن بن يزيد"

وقد غلط عبد الرحمن بن يزيد بن جابر في عدد من أحاديث سليم بن عامر

قال ابن أبي حاتم في العلل :" 2127- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الشَّفَاعَة

قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ جَابِرٍ ، لَمْ يَسْمَعْ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ مِنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ شَيْئًا ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَوْفٍ نَفْسَانِ ، رَوَاهُ فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنِ الزَّبِيدِيِّ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ مَعْدِي كَرِبَ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : رَوَاهُ جَابِر بْن غانم ، عَنْ سُلَيْم بْن عَامِر ، عَنْ معدي كرب ، عَنْ عوف ، أسقط من الإسناد رجلاً ، وهو أَبُو راشد"

وقال ابن أبي حاتم في العلل :" 2143- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ.

قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ ، وَسُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ لَمْ يُدْرِكِ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ"

وعليه فرواية ابن جابر خطأ

وتبقى رواية سليم بن عامر عن تميم وهل هي متصلة ؟

طعن أبو حاتم في سماع سليم بن عامر من عوف بن مالك ، وتميم أقدم وفاةً من عوف ، ولا يعتمد على إثبات ابن عساكر للسماع ، فإنه خالف أبا حاتم في عوف بن مالك والمقداد

وجازف فأثبت سماعه من أبي الدرداء وبين وفاتيهما (98) عاماً فلا أحسب والده أدرك أبا الدرداء فضلاً عنه هو

وعليه فإن الحديث فيه شبهة انقطاع قوية لا يمكن أن يثبت معها الحديث

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقال الترمذي في جامعه [1448] حدثنا علي بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وقد رواه مغيرة بن مسلم أخو عبد العزيز القسملي كذا قال علي بن المديني بصري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث بن جريج

وقال أبو داود 4393 : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : لَيْسَ عَلَى الْمُنْتَهِبِ قَطْعٌ وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنَّا.

فذكر المنتهب فقط ، وهذا الحديث أعل بعلتين

الأولى : عنعنة ابن جريج

وقال ابن أبي حاتم في العلل (450/1) :" سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (ليس على خائن ولا منتهب قطع).

فقالا : لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير يقال أنه سمعه من ياسين أنا حدثت به ابن جريج عن أبي الزبير ، فقلت لهما : ما حال ياسين ؟ فقالا : ليس بقوي"

وقال الخليلي في الإرشاد (352/1) : " روى ابن جريج عن أبي الزبير عم جابر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم " ليس على المنتهب ولا على المختلس ولا على الخائن قطع. "

ويقال : إن هذا لم يسمعه من أبي الزبير لكنه أخذه عن ياسين الزيات وهو ضعيف جداً عن أبي الزبير وابن جريج يدلس في أحاديث ولا يخفى ذلك على الحفاظ"

وكذا أعله النسائي بهذه العلة في سننه

وقال ابن عدي في ترجمة ياسين الزيات من الكامل :" أخبرنا إبراهيم بن محمد ثنا أحمد بن منصور قال عبد الرزاق أهل مكة يقولون ان بن جريج لم يسمع من أبى الزبير إنما سمع من ياسين"

و قال أبو داود : هذان الحديثان لم يَسْمعهما ابنُ جُرَيْج من أَبي الزُّبَيْر ، وبلغني عن أحمد بن حَنْبَل ، أنه قال : إنما سَمِعَهُمَا ابنُ جُرَيْج من ياسين الزَّيَّات.

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (3/ 793) :" قال الخطيب لا اعلم روى هذا الحديث عن ابن جريج مجودا هكذا غير المكي بن ابراهيم إن كان ابن الحباب حفظه عنه وان الثوري وعيسى ابن يونس وغيرهما رووه عن ابن جريج عن أبي الزبير ولم يذكروا فيه الخائن وكان أهل العلم يقولون لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من ابي الزبير وانما سمعه من ياسين الزيات عنه فدلس في روايته عن ابي الزبير وقال المؤلف وقد قال يحيى بن معين ياسين ليس حديثه بشيء وقال النسائي متروك الحديث"

فخلاصة الكلام أن الذين نصوا على عدم سماع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير هم

1 -أحمد ابن حنبل

2 -أبو داود

3 -أهل مكة كما قال عبد الرزاق

4 -أبو حاتم

5 -أبو زرعة

6 -الخليلي

7 -ابن عدي

8 -الخطيب البغدادي

9 -النسائي

وهذا السند على رجاله رجال مسلم ، وهو أصلٌ في بابه فلعله اجتنبه من أجل هذه العلة

وقد أجيب عن هذه العلة بأجوبة

الجواب الأول : تصريح ابن جريج بالتحديث في بعض طرق الحديث

قال ابن المبارك في مسنده ص84 عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم درأ عن المنتهب والمختلس والخائن القطع (في الأصل قطع).

وقد انبرى النسائي للإجابة عن هذه الرواية

قال النسائي في الكبرى [7463] أخبرنا محمد بن حاتم قال أنا سويد قال أنا عبد الله عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم درأ عن المنتهب والمختلس والخائن القطع.

قال لنا أبو عبد الرحمن ما صنع شيئاً بن جريج لم يسمعه من أبي الزبير عندنا والله أعلم.

فالظاهر أنه يرى وهم ابن المبارك في هذه الرواية ، وكذا عامة الأئمة الذين أعلوا هذه الرواية يكاد يجزم الباحث أن كتب ابن المبارك لا تخفى عليهم ، ولكنهم يوهمونه فيما روى

إذا قبلت نفسك هذا الجواب سهل عليك الجواب عن الرواية الأخرى

فقد جاء تصريح ابن جريج بالتحديث عند الدارمي في مسنده

قال الدارمي (175/2) (أخبرنا) أبو عاصم عن ابن جريج قال انا أبو الزبير قال جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المنتهب ولا على المختلس ولا على الخائن قطع.

وقد روى هذا الخبر من طريق أبي عاصم النبيل دون التصريح بالتحديث كل من ابن أبي شيبة في المصنف وابن ماجه في سننه

وقال ابن ماجه 2591 : حدثنامحمد بن بشار . ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس"

وقال ابن أبي شيبة 29254: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، رَفَعَهُ ، بِنَحْوِهِ.

فأخشى أن يكون التصريح الذي وقع في مسند الدارمي وهمٌ من النساخ أو غيره ، فإنه مما يبعد أن تخفى هذه الرواية كل أولئك الأئمة الذين نفوا سماع ابن جريج من أبي الزبير هذا الحديث

وقد جاء التصريح بالتحديث في النسخة المطبوعة من مصنف عبد الرزاق

قال عبد الرزاق (18844) - عن ابن جريج قال : قال لي أبو الزبير : قال : قال جابر بن عبد الله :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس على المنتهب قطع.

وهذه الرواية مع ما فيها من التصريح مختصرة

قال حبيب الرحمن الأعظمي في تعليقه على المصنف :" هذا يرد على أحمد وأبي داود قولهما أن ابن جريج لم يسمعه منأبي الزبير ، وقد روى نحوه يونس عن ابن جريج والمغيرة بن مسلم عنأبي الزبير ، ورواه النسائي من طريق ابن المبارك عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير (الكبرى ، الورقة 402 ب) وقول النسائي (ماعمل شيئا) تحكم مردود عليه ، فقد تابع ابن المبارك عبد الرزاق"

أقول : ليس أحمد وأبو داود وحدهما في هذا الباب بل معهما جماعةٌ من الأئمة

ثم يمكن أن يجمع بين كلام الإمام أحمد وما في المصنف بأن الرواية المطولة لم يسمعها ابن جريج من أبي الزبير وإنما سمع هذه الرواية المختصرة المقتصرة على ذكر المنتهب والمختلس فقط

وقد تكون كلمة (لي) مما زاده بعض النساخ فقد تقدم كلام عبد الرزاق نفسه نقلاً عن أهل مكة بأن ابن جريج لم يسمع هذا الخبر من أبي الزبير

قال النسائي :"رواه عيسى بن يونس والفضل بن موسى وابن وهب ومخلد بن يزيد وجماعة فلم يقل واحد منهم عن بن جريج حدثني أبو الزبير ولا أحسبه سمعه منه"

ولم يذكر تصريحاً عن عبد الرزاق أو النبيل

وأجيب عن هذه العلة بجوابٍ آخر وهو أن سفيان الثوري قد تابع ابن جريج عن أبي الزبير

وقد انبرى الإمام النسائي للإجابة عن هذه التقوية

قال النسائي في الكبرى [7461] أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد بن علي عن مخلد عن سفيان عن أبي الزبير المكي عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس

قطع قال أبو عبد الرحمن لم يسمعه سفيان من أبي الزبير

ثم قال [7462] أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع ولم يسمعه أيضا بن جريج من أبي الزبير

أقول : فعاد الطريق إلى كونه طريق ابن جريج فلا يفيده قوةً

وأجيب عن هذه العلة بجوابٍ ثالث وهو أن المغيرة بن مسلم قد تابع ابن جريج.

قال النسائي في المجتبى [4975] أخبرنا خالد بن روح الدمشقي قال حدثنا يزيد يعني بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب قال حدثنا شبابة عن المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على مختلس ولا منتهب ولا خائن قطع

أقول : ومغيرة بن مسلم صدوق إلى أنهم تكلموا في روايته عن أبي الزبير خاصة

قال ابن رجب في شرح العلل (2/ 794) :" أحاديثه عن أبي الزبير خاصة مستنكرة.

قال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين - وسئل عن المغيرة بن مسلم - ؟ فقال : ((ما أنكر حديثه عن أبي الزبير)).

وقال النسائي في كتابه (يعني السنن الكبرى) : ((عنده عن أبي الزبير غير حديث منكر))"

أقول : واستنكار ابن معين لرواية المغيرة عن أبي الزبير يدل على أنه لا يرى رواية ابن جريج عن أبي الزبير محفوظة ، ولو كانت محفوظةً لما استنكروا رواية المغيرة عنه

وأجيب عن هذه العلة بجوابٍ رابع وهو أن أشعث بن سوار قد تابع ابن جريج ، وروايته موقوفة لا تفيد الرواية المرفوعة قوةً ، وقد أجاب النسائي عن هذه التقوية أيضاً ، ثم إن روايته مقتصرة على ذكر (الخائن) فقط.

قال النسائي في الكبرى [7469] أخبرنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال ليس على خائن قطع قال أبو عبد الرحمن أشعث بن سوار ضعيف لا يحتج بحديثه.

وأعل هذا الخبر بعلةٍ أخرى ، وهي عنعنة أبي الزبير ، عند من يعل بعنعنته وهو ابن القطان الفاسي

وقد أجيب عن هذه العلة بأجوبة

الجواب الأول : أنه قد صرح بالتحديث في مصنف عبد الرزاق

وقد راجعت المطبوع ، فما وجدت هذه الرواية ، وإنما وجدت روايةً توهم التصريح

قال عبد الرزاق (18859) - عن ياسين أن أبا الزبير أخبره عن جابر قال : ليس على الخائن ولا على المنتهب ولا على المختلس قطع، قلت : أعن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فعن من.

فهذه هي الرواية ، وهي من طريق ياسين الزيات وهو متروك فلا تفيد شيئاً

وأجيب عن هذه العلة بجوابٍ ثان ، وهو أن عمرو بن دينار قد تابع أبا الزبير

قال ابن حبان [4456] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال حدثنا مؤمل بن اهاب قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا بن جريج عن أبي الزبير وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد

الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على منتهب قطع ومن انتهب نهبة فليس منا.

وهذه الرواية غير محفوظة ولعل مؤملاً حملها عن عبد الرزاق بعدما تغير

قال الدارقطني في العلل :" س 24- وسُئِل عَن حَدِيثٍ يَروِيهِ جابِرُ بن عَبدِ الله ، عَن أَبِي بَكرٍ الصِّدِّيقِ ، أَنَّهُ قال:

لَيس عَلَى الخائِنِ قَطعٌ.

فَقال : كَذا قال ابن لَهِيعَة ، عَن عَمرِو بنِ دِينارٍ ، قال : عَن جابِرٍ ، عَن أَبِي بَكرٍ قَولَهُ.

وَرَواهُ مُؤَمَّلٌ بن إِهابٍ ، عَن عَبدِ الرَّزّاقِ ، عَنِ ابنِ جُرَيجٍ ، عَن عَمرِو بنِ دِينارٍ ، عَن جابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيه وسَلم.

وَلا يَصِحُّ ، والمَحفُوظُ ، عَنِ ابنِ جُرَيجٍ ، عَن أَبِي الزُّبَيرِ ، عَن جابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيه وسَلم"

وقد روى عبد الرزاق في المصنف ما يدل على نكارة هذه الرواية

قال عبد الرزاق في المصنف (18861)عن ابن جريج قال : قلت لعطاء :الخيانة ؟ قال : لا قطع فيها ولا حد يعلم ، قال ابن جريج : وقال لي عمرو بن دينار : ما بلغني فيها من شيء.

فهذا تصريح من عمرو أنه ليس عنده في الباب شيء مما يدل على نكارة تلك الرواية كما حققه الحافظ الدارقطني .

وللخبر شواهد

قال الطبراني في الأوسط [513] حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور قال حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم قال أملى علي عبد الله بن وهب من حفظه عن يونس عن الزهري عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على منتهب ولا مختلس ولا خائن قطع لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا يونس ولا عن يونس إلا بن وهب تفرد به أبو معمر.

أقول : وهذا الخبر ظاهر سنده السلامة ، إلى أن له علة

فقد اضطرب فيه يونس بن يزيد الأيلي

قال ابن ماجه - 2592حدثنا محمد بن يحيى .ثنا محمد بن عاصم بن جعفر المصرى . ثنا المفضل ابن فضالة ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ليس على المختلس قطع. "

وهذا هو الشاهد الثاني ، وقد خالفه معمر فرواه عن الزهري من قوله

وقال عبد الرزاق (18864) – أخبرنا عن معمر عن الزهري قال : ليس على الخائن قطع.

ومعمر أثبت من يونس في الزهري فروايته أصح

قال المزي في تهذيب الكمال (32/ 555) :" قال أبو بكر الأثرم : أنكر أبو عَبد الله على يونس ، وَقَال : كان يجئ عن

سَعِيد بأشياء ليس من حديث سَعِيد وضعف أمر يونس ، وَقَال : لم يكن يعرف الحديث ، وكان يكتب ، أرى ، أول الكتاب فينقطع الكلام ، فيكون أوله عن سَعِيد وبعضة عن الزُّهْرِيّ ، فيشتبه عليه. قال أبو عَبد الله : ويونس يروي أحاديث من رأي الزُّهْرِيّ يجعلها عن سَعِيد. قال أبو عَبد الله : يونس كثير الخطأ عن الزُّهْرِيّ ، وعقيل أقل خطأ منه.

وَقَال أبو زُرْعَة الدمشقي : سمعت أبا عَبد الله أحمد بن حنبل يقول : في حديث يونس بن يزيد منكرات عن الزُّهْرِيّ ، منها : عن سالم عَن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : فيما سقت السماء العشر.

وَقَال أبو الحسن الميموني : سئل أحمد بن حنبل : من أثبت في الزُّهْرِيّ ؟ قال : معمر. قيل له : فيونس ؟ قال : روى أحاديث منكرة.

وَقَال الفضل بن زياد : قال أحمد : يونس أكثر حديثًا عن الزُّهْرِيّ من عقيل ، وهما ثقتان"

قال ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل ص416 :" نا أبي قال سمعت مقاتل بن محمد قال سمعت وكيعا يقول: لقيت يونس بن يزيد الأيلي فذاكرته بأحاديث الزهري المعروفة فجهدت أن يقيم لي حديثا فما أقامه"

وقد ورد عن الصحابة آثار في هذا المعنى

قال ابن أبي شيبة 29256- حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ.

أقول : وفي سنده حجاج بن أرطأة وهو مدلس وقد عنعن ، والحكم هو ابن عتيبة وهو من أتباع التابعين فلم يدرك علياً قطعاً

قال ابن أبي شيبة في المصنف 29257- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلاَسٍ ؛ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ يَقْطَعُ فِي الْخُلْسَةِ.

وخلاس تكلموا في سماعه من علي ، وعامتهم على أن روايته عن علي من صحيفة ، وجوز بعضهم أن تكون صحيفة الحارث الأعور.

وقد تكلموا في سماع قتادة من خلاس

قال العلائي في جامع التحصيل ص255 :" قال أحمد وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عن قتادة عن خلاس بن عمرو شيئا يعني كأنه لم يسمع منه"

غير أن رواية قتادة عن خلاس موجودةٌ في صحيح مسلم (1012) من طريق شعبة عن قتادة عنه ، ورواية علي هذه خاصة بالمختلس

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 29255- حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْخُلْسَةِ ؟ فَلَمْ يَرَ فِيهَا قَطْعًا.

أقول : والزهري لم يسمع زيداً ، فقد تكلموا في سماعه من أبي هريرة ، وزيد أقدم وفاةً من أبي هريرة

و المنتهب الذي ينهب الشيء والناس ينظرون والمختلس الذي يجتذب الشيء فيعلم به قبل أخذه.

ولم يقع الإجماع على عدم قطع المختلس

وقال ابن المنذر في الإجماع ص40 :"أجمعوا أن لا قطع على المختلس وانفرد إياس بن معاوية فقال أقطعه وأجمعوا أن لا قطع على الخائن"

ومخالفة إياس بن معاوية تخرق الإجماع ، خلافاً لمن لا يعتبر خلاف الواحد والاثنين خارقاً للإجماع كابن جرير وابن المنذر

واعلم رحمك الله أن الفقهاء اختلفوا فيمن استعار متاعاً ثم جحده على وجه الخيانة والسرقة ، وبلغ ذلك المسروق حد النصاب هل يقطع أم لا يقطع

والجمهور على أنه لا يقطع اعتماداً على ظاهر حديث الباب إذ أنه والحال هذه داخلٌ في عموم اسم الخيانة ، ولا قطع على الخائن

وذهب إسحاق وأحمد في رواية عنه إلى أنه يقطع واحتجوا بحديث المخزومية

قال الإمام مسلم 4507 - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِي عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتِ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ فَأَمَرَ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم- أَنْ تُقْطَعَ يَدُهَا.

وقد أجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن المخزومية كانت تسرق على الوجه الذي تستحق به القطع ، وتسرق أيضاً على وجه الخيانة فذكر الوجه الثاني فقط.

وهذا التأويل فيه تكلف ومخالفة للأصل ، فالأصل عدم وقوع الفعل ، ثم إنه في مثل هذه الحال إنما يذكر أقبح ما عند الجاني وما استحق به العقوبة ، ولا يذكر شيءٌ آخر إلا على تبعاً.

وعلى الرغم من أنه في صحيح مسلم إلى أن بعضهم حاول إعلاله بأن معمراً انفرد بذكر العارية من دون كل من روى الحديث

قال الزيلعي في نصب الراية (3/ 365) :" وَاسْتُشْكِلَ حَدِيثُ الْمَخْزُومِيَّةِ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ، تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ، وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِ يَدِهَا، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهِ: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ يَدُهَا، وَأَخْرَجَهُ السِّتَّةُ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَلَفْظُ الْعَارِيَّةِ لَيْسَتْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ، قَالَهُ عَبْدُ الْحَقِّ فِي "الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ"، وَقَالَ فِي "أَحْكَامِهِ": قَدْ اخْتَلَفَتْ الرِّوَايَةُ فِي قِصَّةِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ، وَالَّذِينَ قَالُوا: سَرَقَتْ أَكْثَرُ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا: اسْتَعَارَتْ، انْتَهَى. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ 5 عَنْ جَابِرٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عليه السلام: "لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" ، فَقُطِعَتْ، انْتَهَى. وَأَخَذَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ الْقَطْعِ بِسَرِقَةِ الْعَارِيَّةِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا قَطْعَ فِيهِ، لِأَنَّهُ خَائِنٌ، وَالْخَائِنُ من يؤتمن على شيء، فيخون به، فَسَقَطَ الْقَطْعُ، لِأَنَّ صَاحِبَهُ أَعَانَ عَلَى نَفْسِهِ بِإِئْتِمَامِهِ، وَأَجَابُوا عَنْ الْحَدِيثِ بِأَنَّ ذِكْرَ

الْعَارِيَّةِ وَقَعَ فِيهِ لِقَصْدِ التَّعْرِيفِ، لَا أَنَّهُ سَبَبُ الْقَطْعِ، بِدَلِيلِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي صُرِّحَ فِيهَا بِالسَّرِقَةِ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ مَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ تَفَرَّدَ بِذِكْرِ الْعَارِيَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الرُّوَاةِ، وَأَنَّ اللَّيْثَ رَاوِيَ السَّرِقَةِ تابعه عليه جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: يُونُسُ يَزِيدَ، وَأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَغَيْرُهُمْ، فَرَوَوْهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، كَرِوَايَةِ اللَّيْثِ، وَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ وَافَقَ مَعْمَرًا فِي رِوَايَةِ الْعَارِيَّةِ، لَكِنْ لَا يُقَاوَمُ مَنْ ذَكَرَ"

وقد ذكروا أن أيوب بن موسى قد تابعه ، ولكن رواية أيوب بن موسى (4869) موافقة لرواية الجماعة ، وذكر زيادة الإستعارة عنه إسحاق بن إبراهيم عن سفيان ، وأكثر أصحاب سفيان لا يذكرونها والله أعلم

وله شاهدٌ من حديث ابن عمر لكنه معلول

قال ابن أبي حاتم في العلل (453/1) :" وسمِعتُ أبِي ، وذكر الحدِيث الّذِي : رواهُ عبدُ الرّزّاقِ ، عن مَعْمَرٍ ، عن أيُّوب ، عن نافِعٍ ، عنِ ابنِ عُمر ، قال : كانتِ المخزُومِيّةُ تستعِيرُ المتاع ، وتجحدُها ، فأمر رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِقطعِ يدِها.

قال أبِي : روى هذا الحدِيث اللّيثُ بنُ سعدٍ ، عن مُحمّدِ بنِ عَبدِ الرّحمنِ بنِ غنجٍ ، عن نافِعٍ : أنَّ صفِيّة بِنت أبِي عُبيدٍ ، أخبرتهُ أنَّ امرأةً كانت تستعِيرُ المتاع فِي عهدِ رسُولِ اللّهِ صلى الله عليه وسلم ، ثُمّ تجحدُهُ ، فأمر النّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِقطعِ يدِها ، فِي قِصّةٍ طوِيلةٍ مُرسلاً ، وهذا أشبهُ ولم يروِ عن أيُّوب إلاَّ معمرٌ.

وذكر حدِيث يُونُس ، عنِ الزُّهرِيّ ، عن عُروة ، عن عائِشة ، عنِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم فِي هذا.

قال أبِي : كذا رواهُ يُونُسُ"

وقال النسائي في المجتبى 4889 أخبرنا عثمان بن عبد الله قال حدثني الحسن بن حماد قال حدثنا عمرو بن هاشم الجنبي أبو مالك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن امرأة كانت تستعير الحلي للناس ثم تمسكه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتتب هذه المرأة إلى الله ورسوله وترد ما تأخذ على القوم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فخذ بيدها فاقطعها.

أقول : وعمرو بن هاشم ضعيف وخالفه شعيب بن إسحاق فرواه مرسلاً

قال النسائي في المجتبى 4890 أخبرني محمد بن الخليل عن شعيب بن إسحق عن عبيد الله عن نافع أن امرأة كانت تستعير الحلي في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعارت من ذلك حليا فجمعته ثم أمسكته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتتب هذه المرأة وتؤدي ما عندها مرارا فلم تفعل فأمر بها فقطعت.

وله شاهد من مرسل سعيد بن المسيب

وقال النسائي في المجتبى 4892 أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن سعيد بن يزيد عن سعيد بن المسيب أن امرأة من بني مخزوم استعارت حليا على لسان أناس فجحدتها فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقطعت.

أقول : ومعاذ بن هشام فيه كلام ينزله إلى رتبة الصدوق ، وقد خالف همام في هذا الإسناد

قال النسائي في المجتبى 4892_ أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن داود بن أبي عاصم أن سعيد بن المسيب حدثه نحوه

وهذا إسنادٌ قوي إن كان قتادة سمع من داود ، ومراسيل ابن المسيب من أصح المراسيل.

وقد حمل الحنابلة الذين قالوا بقول إسحاق بقطع يد جاحد العارية ، عدم قطع الخائن على خائن الوديعة دون خائن العارية.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (لا تحل الصدقة إلا لخمسة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أبو داود 1638 : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- بِمَعْنَاهُ (وأصل الحديث لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلاَّ لِخَمْسَةٍ : رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ ، أَوْ رَجُلٍ عَمِلَ عَلَيْهَا ، أَوِ ابْنِ السَّبِيلِ ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدِّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدٍ كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِى الثَّبْتُ عَنِ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم.-

أقول : هذا حديث ظاهره الصحة غير أن الأئمة أعلوه بالإرسال

قال ابن أبي شيبة في المصنف 10785: وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلاَّ لِخَمْسَةٍ : رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ ، أَوْ رَجُلٍ عَمِلَ عَلَيْهَا ، أَوِ ابْنِ السَّبِيلِ ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدِّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ.

وقال مالك في الموطأ 604 : عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال:

لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني.

أقول : فخالف كل من مالك وسفيان معمراً فرووه مرسلاً .

وهذا ما رجحه أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني.

ومعمر انفرد عنه برواية الوصل عبد الرزاق ، فلا أدري الوهم منه أو من معمر

قال ابن أبي حاتم في العلل :"642: وسألتُ أبِي ، وأبا زُرعة ، عَن حدِيثٍ ؛ رواهُ عبدُ الرّزّاقِ ، عن مَعْمَرٍ ، عن زيدِ بنِ أسلم ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ ، عن أبِي سعِيدٍ ، عنِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم ، قال : لا تحِلُّ الصّدقةُ إلاَّ لِخمسةٍ : رجُلٍ اشتراها بِمالِهِ ، أو رجُلٍ عامِلٍ عليها ، أو غارِمٍ ، أو غازٍ فِي سبِيلِ اللّهِ تعالى ، أو رجُلٍ لهُ جارٌ فيتصدّقُ عليهِ فيُهدِي لهُ.

فقالا : هذا خطأٌ رواهُ الثّورِيُّ ، عن زيدِ بنِ أسلم ، قال : حدّثنِي الثّبتُ ، قال : قال رسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم ، وهُو أشبهُ.

وقال أبِي : فإن قال قائِلٌ : الثّبتُ من هُو أليس هُو عطاءُ بنُ يسارٍ.

قِيل لهُ : لو كان عطاء بن يسارٍ لِم يُكنّ عنهُ.

قُلتُ لأبِي زُرعة : أليس الثّبتُ هُو عطاءٌ ؟ قال : لاَ ، لو كان عطاءً ما كان يُكنِّي عنهُ وقد رواهُ ابنُ عُيينة ، عن زيدٍ ، عن عطاءٍ ، عنِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم ، مُرسلا.

قال أبِي : والثّورِيُّ أحفظُ"

وجاء في العلل للدارقطني:" س 2279 : وسُئِل عَن حَدِيثِ عَطاءِ بنِ يَسارٍ ، عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّه عَلَيه وسَلم ، قال : لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إلاّ بِخَمسَةٍ ... الحَدِيثَ.

فَقال : حَدَّث بِهِ عَبد الرَّزّاقِ ، عَن مَعمَرٍ ، والثَّورِيُّ ، عَن زَيدِ بنِ أَسلَم ، عَن عَطاءِ بنِ يَسارٍ ، عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قالَهُ ابن عَسكَرٍ عَنهُ ، وقال غَيرُهُ : عَن عَبدِ الرَّزّاقِ ، عَن مَعمَرٍ وحدَهُ ، وهُو أَصَحُّ.

وَرَوَى هَذا الحَدِيث عَبد الرَّحمَنِ بن مَهدِيٍّ ، عَنِ الثَّورِيّ ، عَن زَيدِ بنِ أَسلَم ، قال : حَدَّثَنِي الثَّبتُ ، عَنِ النَّبِيّ صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلم ، ولَم يُسَمِّ رَجُلاً ، وهُو الصَّحِيحُ.

حَدَّثنا أَحمَد بن مُحَمدِ بنِ أَبِي شَيبَة ، حَدَّثنا مُحَمد بن سَهلِ بنِ عَسكَرٍ ، حَدَّثنا عَبد الرَّزّاقِ ، أَنبا سُفيانُ الثَّورِيُّ ، ومَعمَرٌ جَمِيعًا ، عَن زَيدِ بنِ أَسلَم ، عَن عَطاءِ بنِ يَسارٍ ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدرِيّ ، قال رَسُولُ اللّٰه صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلم : لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلاّ بِخَمسَةٍ : العامِلُ عَلَيها ، أَو غازٍ فِي سَبِيلِ اللّٰه ، أَو رَجُلٌ اشتَراها بِمالِهِ ، أَو مِسكِينٌ تَصَدَّق بِها عَلَيهِ فَأَهدَى مِنها لِغَنِيٍّ.

حَدَّثنا عَلِيُّ بن عَبدِ اللّٰه بنِ مُبَشِّرٍ ، قال : حَدَّثنا أَحمَد بن سِنانٍ ، حَدَّثنا عَبد الرَّحمَنِ بن مَهدِيٍّ ، عَن سُفيان ، عَن زَيدِ بنِ أَسلَم ، قال : حَدَّثَنِي الثَّبتُ أَنَّ رَسُول اللّٰه صَلَّى اللّٰه عَلَيه وسَلم ، قال : لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلاّ بِخَمسَةٍ ، ثُمّ ذَكَر نَحو حَدِيثِ عَبدِ الرَّزّاقِ"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (إن الله يبغض كل جعظري جواظ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن حبان 72 : أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن قال : حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

إن الله يبغض كل جعظري جواظ سخاب بالأسواق جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الأخرة.

قلت : هذا السند ظاهره الصحة ولكن فيه علة وهي الإنقطاع بين سعيد بن أبي هند وأبي هريرة

قال ابن أبي حاتم في المراسيل ص16 " سمعت أبي يقول سعيد بن أبي هند لم يلق أبا هُرَيرة"

وقد كان الألباني قد صحح هذا الحديث في صحيح الجامع 1878ثم ضعفه في ضعيف الترغيب (378)، الضعيفة (2304)، ضعيف الموارد (1975/239) (مستفاد من كتاب تراجعات الألباني)

، والألباني في كتبه الأخيرة صار يعل رواية سعيد عن أبي هريرة بالإنقطاع بدليل أنه ضعف حديث :" تَكُونُ إِبِلٌ لِلشَّيَاطِينِ وَبُيُوتٌ لِلشَّيَاطِينِ فَأَمَّا إِبِلُ الشَّيَاطِينِ فَقَدْ رَأَيْتُهَا يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ بِجَنِيبَاتٍ مَعَهُ قَدْ أَسْمَنَهَا فَلاَ يَعْلُو بَعِيرًا مِنْهَا وَيَمُرُّ بِأَخِيهِ قَدِ انْقَطَعَ بِهِ فَلاَ يَحْمِلُهُ وَأَمَّا بُيُوتُ الشَّيَاطِينِ فَلَمْ أَرَهَا"

في ضعيف سنن أبي داود بعد أن كان حسنه في «المشكاة» في 3919، و«الصحيحة»: 93.

ثم حذفه من الطبعة الجديدة ولا علة له إلا هذه والله أعلم.

بل إنه قد صرح بأن هذه العلة التي دفعته إلى تضعيف هذا الخبر في سلسلة الأحاديث الضعيفة حديث رقم 2303 والذي بعده أيضاً.

ومن هذا تعلم غلط شعيب الأرناؤوطي في تصحيحه لهذا الحديث على شرط مسلم في تعليقه على صحيح ابن حبان ، وغلط أبي إسحاق الحويني حيث حسن هذا الحديث كما في فتاويه الحديثية ص4

وقال أبو الشيخ الأصبهاني في أمثال الحديث 205 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ جِيفَةُ اللَّيْلِ ، حِمَارُ النَّهَارِ ، عَالِمٌ بِالدُّنْيَا ، جَاهِلٌ بِالْآخِرَةِ.

قلت : عبد الله بن سعيد المقبري متروك

قال المزي في تهذيب الكمال (32/15) :" قال عَمْرو بن علي : كان يحيى بن سَعِيد وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه.

وَقَال أبو قدامة ، عن يحيى بن سَعِيد : جلست إلى عبدالله بن سَعِيد بن أَبي سَعِيد مجلسا ، فعرفت فيه ، يعني : الكذب.

وَقَال أبو طالب ، عن أحمد بن حنبل : منكر الحديث ، متروك وكذلك قال عَمْرو بن علي.

وَقَال عَباس الدُّورِيُّ ، عن يحيى بن مَعِين : ضعيف.

وَقَال عثمان بن سَعِيد الدارمي ، عن يحيى : ليس بشيءٍ.

وَقَال محمد بن عثمان بن أَبي شَيْبَة ، عن يحيى : لا يكتب حديثه.

وَقَال أبو زُرْعَة : ضعيف الحديث ، لا يوقف منه على شئ.

وَقَال أبو حاتم : ليس بقوي.

وقَال البُخارِيُّ : تركوه.

وَقَال النَّسَائي : ليس بثقة ، تركه يحيى بن سَعِيد ، وعبد الرحمن بن مهدي".

وفي هذه الأقوال كفاية لطالب الحق

ولبعض معنى الحديث شاهد من حديث سراقة بن مالك ولفظه :" يا سراقة الا أخبرك بأهل الجنة وأهل النار قال بلى يا رسول الله قال أما أهل النار فكل جعظري جواظ مستكبر وأما أهل الجنة الضعفاء المغلوبون" رواه أحمد [17621] وليس فيه شاهدٌ لقوله (جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الأخرة)

وروى أبو نعيم في الحلية عن الحكم بن عمير حديث لفظه :" جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الأخرة" وإسناده ضعيف جداً

ولسعيد بن أبي هند عن أبي هريرة حديثٌ آخر

قال البخاري في الأدب المفرد 777 : حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا بن أبي فديك عن عبد الله بن أبي يحيى عن سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتا يوشونها وشي المراحيل قال إبراهيم يعني الثياب المخططة.

قلت : وله علة الخبر السابقة ، وقد صححه الألباني بناءً على مذهبه القديم في تمشية رواية سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة.

والذي ينبغي أن ينسب له تضعيفه لأنه صار يضعف رواية سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة في كتبه الأخيرة ولما خرج الحديث في الصحيحة لم يذكر له طريقاً إلا هذا .

والله أعلم.

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الترمذي (2687) حدثنا محمد بن عبد الأعلى، أخبرنا سلمة بن رجاء، أخبرنا الوليد بن جميل، أخبرنا القاسم أبو عبد الرحمن، عن أبي أمامة الباهلي قال:"ذكر لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم رجلان أحدهما: عابد والآخر عالم، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: فضل العالم على العابد كفضلي على أدنكم، ثم قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: إن اللّه وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير"

وقال الدارمي كما في اتحاف المهرة (19/ 554) ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا يزيد بن هارون ثنا الوليد بن جميل الكناني عن مكحول قال: قال : رسول الله صلى الله عليه و سلم :" فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ثم تلا هذه

الآية { إنما يخشى الله من عباده العلماء } إن الله وملائكته وأهل سماواته وأرضيه والنون في البحر يصلون على الذين يعلمون الناس الخير"

والرواية المرسلة أرجح وذلك أن يزيد بن هارون ثقة ثبت وسلمة بن رجاء فيه ضعفٌ فعند التعارض ترجح رواية يزيد بن هارون ولا شك ، ولا يوجد هنا الفقرة المتعلقة باستغفار الحوت في البحر للعالم ، وإنما هنا الصلاة

وقال الدارمي أيضاً 352 أخبرنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن الحسن قال :" سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن رجلين كانا في بني إسرائيل أحدهما كان عالما يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير والأخر يصوم النهار ويقوم الليل أيهما أفضل قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فضل هذا العالم الذي يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم رجلا"

أقول : وهذا أيضاً مرسل ، ولا يصح إلى الحسن كما توهم بعض الأفاضل ، فإن الأوزاعي لا يعرف بالرواية عن الحسن

وقال الدارقطني عن الأوزاعي في سننه (64/1) :" دخل على ابن سيرين في مرضه ولم يسمع منه"

أقول : والحسن مات قبل ابن سيرين بقرابة شهرين ، قال حماد بن زيد كما في ترجمة ابن سيرين من التهذيب :" مات الحسن أول رجب سنة عشر ومائة وصليت عليه ، ومات محمد لتسع مضين من شوال"

وأفادني أحد الأخوة:

قال ابن حبان في (الثقات ، 7 / 64) : حدثني محمد بن المنذر بن سعيد قال ثنا أبو زرعة الرازي قال ثنا أحمد بن أبى الحواري قال ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال قدمت البصرة بعد موت الحسن بنحو من أربعين يوما.... انتهى فهو لم يدركه جزماً

والسؤال هنا هل يصلح المرسل لعضد ذاك المرسل ؟

الجواب : لا من وجوه

الأول : أن مكحولاً والأوزاعي شاميان متعاصران فاحتمال أن يكون كليهما لم قد أخذ من نفس الرجل

الثاني: أن مكحولاً كثير الإرسال عن الصحابة بل طعن بعضهم في أصل سماعه من الصحابة ، فمثله في الغالب يسقط اثنين فمراسيله معضلات

قال الذهبي في الموقظة : "ويوجد في المراسيل موضوعات.

نعم وإن صح الإسناد إلى تابعي متوسط الطبقة، كمراسيل مجاهد، وإبراهيم، والشعبي، فهو مرسل جيدلا بأس به، يقبله قوم ويرده آخرون.

ومن أوهَى المراسيل عندهم مراسيل الحسن.

وأوهى من ذلك مراسيل الزهري وقتادة وحميد الطويل من صغار التابعين

وغالب المحققين يعدون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات؛ فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي، قد ظنوا بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين"

قال الجوزقاني في مقدمة الأباطيل والمناكير :" والمعضل عندنا أسوأ حالاً من المنقطع"

كما أن مكحولاً له أسانيده إلى أهل العراق فقد روى عن مسروق ولم يسمع منه ، فيحتمل أن يكون الساقط في رواية الحسن وفي روايته واحد

الثالث : أن مراسيل الحسن ضعفها بعضهم جداً

قال عبدالحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى (341/3) : " مراسيل الحسن ضعافٌ جداً عندهم"

وقال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار مسند علي (113) : " مراسيل الحسن أكثرها صحف غير سماع وأنه إذا وصلت الأخبار فأكثر روايته عن مجاهيل لا يعرفون ومن كان كذلك فيما يروي من الأخبار وجب عندنا التثبت في مراسيله"

أقول : وابن جرير من المتحمسين لقبول الأخبار المرسلة ومع ذلك قال هذا في مراسيل الحسن

وللحديث شاهدان واهيان أحدهما عن أبي سعيد الخدري والآخر عن أنس

أما الذي عن أبي سعيد فما رواه ابن حبان في المجروحين (363/1) وابن الجوزي في العلل المتناهية (79) عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم "فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي"

أقول : وقد أورده ابن حبان في ترجمة سلام الطويل وهو متروك ولم يتابعه إلا من هو في مثل وهائه

وأما طريق أنس فقال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله 75 : حدثنا خلف بن القاسم ، نا ابن السكن ، نا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي ثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، ثنا عمر بن بزيع أبو سعيد الطيالسي ، عن الحارث بن الحجاج بن أبي الحجاج ، عن أبي معمر ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من أدى الفريضة وعلم الناس الخير كان فضله على المجاهد العابد ، كفضلي على أدناكم رجلا ، ومن بلغه عن الله فضل فأخذ بذلك الفضل الذي بلغه أعطاه الله ما بلغه وإن كان الذي حدثه كاذبا.

قال أبو عمر : هذا الحديث ضعيف لأن أبا معمر عباد بن عبد الصمد انفرد به وهو متروك الحديث ، وأهل العلم

بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كل وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام.

والخلاصة أن الخبر لا يثبت ، وخصوصاً لفظة استغفار الحوت في البحر للعالم فإنها ما وردت إلا في الضعيف.

ولكنها وردت موقوفةً على ابن عباس

قال الدارمي في مسنده 343 : أخبرنا محمد بن عيينة عن أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن شمر بن عطية عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال:

"معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر"

أقول : وكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف (285/5_ 26104) ط دار الكتب العلمية من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش به

وهذا منقطع بين الأعمش وشمر

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (النهي عن مخاطبة المرأة إلا بإذن زوجها)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الخرائطي في اعتلال القلوب 240 : حدثنا أبو عبيد الله حماد بن الحسن الوراق قال : حدثنا عبد العزيز بن الخطاب قال : حدثنا قيس بن الربيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن أبي جعفر ، مولى بني هاشم ، عن علي بن أبي طالب ، عليه السلام قال:

نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نكلم النساء إلا بإذن أزواجهن.

أقول : قيس بن الربيع وابن أبي ليلى ضعيفان وقد خولف قيس الربيع في السند

وجاء في العلل للدارقطني :" س (465) وسئل عن حديث أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن مولى بني هاشم عن

علي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهن

فقال يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فرواه بن أبي ليلى عن الحكم عن أبي جعفر عن علي قال ذلك قيس بن الربيع عن بن أبي ليلى

وخالفه شعبة فرواه عن الحكم عن ذكوان أبي صالح عن مولى لعمرو عن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم"

وشعبة لا شك أن روايته أصح

والرواية التي أشار إليها الدارقطني عند أحمد في المسند [17802]:

ثنا بهز حدثنا شعبة قال أخبرني الحكم قال سمعت ذكوان أبا صالح يحدث عن مولى لعمرو بن العاص :" أن عمرو بن العاص أرسله إلى علي يستأذنه على امرأته أسماء بنت عميس فأذن له فتكلما في حاجة فلما خرج المولى سأله عن ذلك فقال عمرو نهانا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان نستأذن على النساء إلا بإذن أزواجهن"

أقول : وهذه تضعف رواية قيس جداً فإن قوله (أن نستأذن) يضعف رواية (أن نكلم) فالإستئذان أخص من مجرد الإستئذان

وقال الخرائطي في اعتلال القلوب 241 : حدثنا علي بن حرب قال : حدثنا محمد بن فضيل قال : حدثنا مسعر ، عن زياد بن فياض ، عن تميم بن سلمة قال : أقبل عمرو بن العاص إلى بيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في حاجة ، فلم يجد عليا فرجع ، ثم عاد فلم يجده ، مرتين أو ثلاثا ، فجاء علي عليه السلام ، فقال له : أما استطعت إذا كانت حاجتك إليها أن تدخل قال : نهينا أن ندخل عليهن إلا بإذن أزواجهن.

أقول : وهذا الخبر بلفظ (الدخول) وليس (الكلام) ، وظاهر إسناده السلامة لكن تميم بن سلمة يبعد عندي أن يكون أدرك علياً أو عمرو بن العاص

وذلك أنك لو نظرت في ترجمته في تهذيب الكمال تجد أن المزي يقول :" تميم بن سلمة السلمي الكوفي. رأى عبد الله بن الزبير.

ورَوَى عَن : سُلَيْمان بن صرد"

فقوله : (رأى عبد الله بن الزبير) ظاهره أن أقدم صحابي أدركه هو عبد الله بن الزبير وعبد الله متأخر الوفاة عن علي وعمرو بن العاص ، وقوله (رأى) يوحي بنفي ما هو أخص من الرؤية وهو السماع

ثم ذكر روايته عن سليمان بن صرد ، وسليمان صحابي تأخرت وفاته فقد مات بعد الحسين سنة 68 مقتولاً في قصةٍ معروفة في التواريخ

ثم تجد أن عامة رواية تميم بن سلمة عن التابعين ، فكيف نجزم بصحة سماعه من عمرو بن العاص الذي توفي عام 42 ، أو علي بن أبي طالب الذي مات سنة 40

بل لو روى تميم عن ابن عباس لقلت أن الرواية منقطعة ، لأنه يروي عنه بواسطة مسروق في العادة

وفي الدعاء لمحمد بن فضيل (62) يروي تميم بن سلمة عن عبد الله بن عمرو بواسطة مما يدل على عدم سماعه منه فكيف يسمع من أبيه

وعلى هذا تكون هذه الرواية منقطعة ولا تصلح لعضد الرواية السابقة لاحتمال أن يكون مولى عمرو بن العاص المبهم هو الساقط هنا في هذا السند ، ثم إن في المتنين اختلاف كما بينت لك

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (لقيت إبراهيم ليلة أسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الترمذي في جامعه [3462] حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا سيار حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

لقيت إبراهيم ليلة أسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر

أقول : عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف ، بل الأظهر أنه ضعيفٌ جداً

فقد قال فيه أحمد :" ليس بشيءٍ ، منكر الحديث " وهذا جرحٌ شديد

وقال ابن معين :" ضعيف ، ليس بشيءٍ " وهذا أيضاً جرحٌ شديد

وقال البخاري :" فيه نظر " وهذا جرح شديد

وبقية الأئمة على تضعيفه ، وبعضهم جوز الاعتبار بخبره كالعجلي

وفي الباب عن أبي أيوب

وقال أحمد في مسنده 23598 : ثنا أبو عبد الرحمن ثنا حيوة أخبرني أبو صخر ان عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر أخبره عن سالم بن عبد الله أخبرني أبو أيوب الأنصاري :" أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة أسرى به مر على إبراهيم فقال من معك يا جبريل قال هذا محمد فقال له إبراهيم مر أمتك فليكثروا من غراس الجنة فان تربتها طيبة وأرضها واسعة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله"

أقول : وقد ضعف محققوا المسند سند هذا الحديث ، من أجل عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر.

وهو يختلف عن حديث ابن مسعود فإن في حديث ابن مسعود أن غراس الجنة (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) وفي حديث أبي أيوب أنها (لا حول ولا قوة إلا بالله)

ثم إن في حديث ابن مسعود زيادة (يا محمد أقرئ أمتك مني السلام) ولا شاهد لها في حديث أبي أيوب ولا حديث ابن عمر الآتي

وفي الباب عن ابن عمر

قال الطبراني في الدعاء ص499 : العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا عتيق بن يعقوب الزبيري ثنا عقبة بن علي مولى آل الزبير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أكثروا من غرس الجنة فإنه عذب ماؤها طيب ترابها فأكثروا من غراسها لا حول ولا قوة إلا بالله.

أقول : عقبة بن علي قال الذهبي في الميزان :" عقبة بن على . عن هشام بن عروة. قال العقيلى : لا يتابع على حديثه ، وربما حدث بالمنكر عن الثقات"

وعبد الله بن عمر العمري ضعيف ، وليس في هذا الخبر ذكر نبي الله إبراهيم أصلاً ، وهو يخالف حديث ابن مسعود في ذكر غراس الجنة

والخلاصة أن الخبر باللفظ الطويل الذي عند الترمذي من حديث ابن مسعود ضعيف لا يشك في ضعفه

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لأَجْلِسَ)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال أبو داود 4898 : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُحَرَّرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ:

بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- جَالِسٌ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَعَ رَجُلٌ بِأَبِى بَكْرٍ فَآذَاهُ فَصَمَتَ عنه أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ آذَاهُ الثَّانِيَةَ فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ آذَاهُ الثَّالِثَةَ فَانْتَصَرَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- حِينَ انْتَصَرَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَوَجَدْتَ عَلَىَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يُكَذِّبُهُ بِمَا قَالَ لَكَ فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لأَجْلِسَ إِذْ وَقَعَ الشَّيْطَانُ.

4899 : حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ وَسَاقَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

أقول : هنا خالف الليثَ بن سعد محمدُ بن عجلان ، وقد رجح الدارقطني رواية الليث بن سعد ولا بعد في هذا لأنه أوثق باتفاق

جاء في العلل للدارقطني :" س 1472: وسُئِل عَن حَدِيثِ المَقبُرِيّ ، عَن أَبِي هُرَيرة ، وقَع رَجُلٌ بِأَبِي بَكرٍ الصِّدّيقِ رَضِي اللّه عَنهُ ، وهُو مَع رَسُولِ اللّه صَلَّى اللّه عَلَيه وسَلم جالِسٌ ، فَجَعَل يَشتِمُ أَبا بَكرٍ ، الحَدِيث ، وفِيهِ : فَقال رَسُولُ اللّه صَلَّى اللّه عَلَيه وسَلم : إِن كان يَشتِمُك ويَنالُ مِنك ، وأَنت ساكِتٌ ، ومَعَك مَلَكٌ يَرُدُّ عَلَيهِ قَولَهُ ، فَلَمّا رَدَدت عَلَيهِ ، ذَهَب المَلَكُ ، ووَقَع الشَّيطانُ ... الحَدِيث.

فَقال : يَروِيهِ ابن عَجلاَن ، واختُلِف عَنهُ ؛ فَرَواهُ سُلَيمانُ بن بِلاَلٍ ، وابن عُيَينَة ، ويَحيَى القَطّانُ ، والوَلِيد بن مُسلِمٍ ، وصَفوانُ بن عِيسَى ، وبَكرُ بن صَدَقَة ، والمُغِيرَةُ بن عَبدِ

الرَّحمَنِ ، عَن مُحَمدِ بنِ عَجلاَن ، عَن سَعِيدٍ المَقبُرِيّ ، عَن أَبِي هُرَيرةَ.

وَخالَفَهُمُ اللَّيثُ بن سَعدٍ رَواهُ ، عَن سَعِيدٍ المَقبُرِيّ ، عَن بَشِيرِ بنِ المُحَرَّرِ ، عَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّب مُرسَلاً.

وكَذَلِك رَواهُ أَبُو بَكرٍ الحَنَفِيُّ ، عَن عَبدِ الحَمِيدِ بنِ جَعفَرٍ ، عَن سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقبُرِيّ ، عَن بَشِيرِ بنِ المُحَرَّرِ ، عَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّب وهُو الصَّوابُ.

ويشبه أَن يَكُون ذَلِك مِن ابنِ عَجلاَن ، لأَنَّهُ يُقالُ : إِنَّهُ كان قَدِ اختَلَط عَلَيهِ رِوايَتَهُ عَن سَعِيدٍ المَقبُرِيّ ، واللَّيثِ بنِ سَعدٍ ، فِيما ذَكَر يَحيَى بن مَعِينٍ ، وأَحمَد بن حَنبَلٍ أَصَحُّ النّاسِ رِوايَةً ، عَنِ المَقبُرِيّ ، وعَنِ ابنِ عَجلاَن ، عَنهُ يُقالُ : إِنَّهُ أَخَذَها عَنهُ قَدِيمًا"

وبشير بن المحرر مجهول فيكون الخبر ضعيفاً

وقال عبد الرزاق (20255) - أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن زيد بن أثيع أن رجلا كان يشتم أبا بكر ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ،فلما ذهب أبو بكر لينتصر منه قام النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر : شتمني ، فلما ذهبت لأرد عليه قمت ، قال : إن الملك

كان معك ، فلما ذهبت لترد عليه قام فقمت.

وهذا الخبر مرسل ، وأبو إسحاق اختلط ومعمر لعله روى عنه بعد الإختلاط

وهل يصلح هذا المرسل لتقوية مرسل ابن المسيب الضعيف ؟

الجواب : هذا المرسل ليس فيه قوله :" فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لأَجْلِسَ إِذْ وَقَعَ الشَّيْطَانُ " والله عز وجل يقول :" وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ " ويقول النبي صلى الله عليه وسلم :" الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالاَ فَعَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ " رواه مسلم

ثم إن احتمال أن يكون مخرج المرسلين واحداً واردٌ بقوة

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله عز وجل إلا سبح الله)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال ابن السني في عمل اليوم والليلة 148 : أخبرني الحسين بن محمد بن المكتب ، حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر ، حدثنا أبي ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثني صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن ميسرة أبي سلمة الحضرمي ، عن عمرو بن عبسة السلمي ، رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:

ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله عز وجل إلا سبح الله عز وجل وحمده ، إلا ما كان من الشيطان وأعتى بني آدم.

فسألت عن أعتى بني آدم ، فقال : شرار الخلق - أو قال : شرار خلق الله عز وجل.

أقول : هذا سندٌ ظاهره الصحة ، غير أن فيه شبهة انقطاع قوية

قال ابن أبي حاتم في المراسيل ص17 :" سمعت أبي يقول سليم بن عامر لم يدرك عمرو بن عبسة ولا المقداد بن الأسود"

وقال في ص 16:" سمعت أبي يقول سالم بن أبي الجعد أدرك أبا أمامة ولم يدرك عمرو بن عبسة ويحدث هذا الحديث في المعتق عن رجل عن عمرو بن عبسة ولم يدرك أبا الدرداء ولم يدرك ثوبان وبينه وبين ثوبان معدان وكان سالم وقع إلى الشام"

وسليم بن عامر أعلى طبقةً من عبد الرحمن بن ميسرة

قال في تقريب التهذيب :" سليم بن عامر الكلاعي ويقال الخبائري أبو يحيى الحمصي ثقة من الثالثة"

وكذا سالم بن أبي الجعد من الثالثة

وقال في ترجمة عبد الرحمن بن ميسرة :" عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي أبو سلمة الحمصي مقبول من الرابعة"

أقول : فإذا كان التابعون من الطبقة الثالثة لم يسمعوا عمرو بن عبسة ، فالتابعي من الطبقة الرابعة من باب أولى ، وتابعي الحديث عندنا من الطبقة الرابعة

وعليه فالحديث منقطع ، ولو صح لكان دليلاً على استحباب التسبيح عند ارتفاع الشمس.

وأفادني بعض الأخوة أنه روي موقوفاً:

رواه أبو الشيخ في العظمة(1761/5رقم 1258) من طريق إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو الحمصي عن عبد الرحمن بن ميسرة عن عمرو بن عبسة –رضي الله عنه-قال: ما ارتفعت الشمس قيد رمح إلى السماء فبقي لله شيء من خلقه إلا سبح لله إلا الشيطان وأعتى بني آدم.

ولا زالت العلة موجودة مع أنه موقوف وإن كان الوقف أشبه , والله أعلم

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (مدمن الخمر كعابد وثن)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد أخبرني أحد الإخوة في مذاكرة دارت بيني وبينه أن حمد بن إبراهيم العثمان يضعف " مدمن خمر كعابد وثن " في شرحه على عقيدة الإسماعيلي

ولم أقف على هذا البحث ، فعزمت على أن أبحث الحديث بنفسي واستعنت بأخي عبيد الله

عن محمد بن سليمان بن الأصبهاني حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" مدمن خمر كعابد وثن"

رواه من هذا الطريق ابن ماجة (436/4) وابن عدي في الكامل(6/229)

قلت : ومحمد بن سليمان ضعفه أبو حاتم والنسائي وابن عدي وأبو داود وذكره ابن حبان في الثقات

وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث في مناكيره فقد خالفه سليمان بن بلال فرواه عن سهيل عن محمد بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا الوجه المرسل رواه البيهقي في شعب الإيمان (7/413)

وقد رجح هذا الوجه كل من البخاري في التاريخ (129/1) وابن عدي في الكامل(6/229)

ومحمد بن عبد الله هذا قال عنه أبو حاتم في الجرح والتعديل :" مجهول " ، وإذا كان هو مجهول فأبوه مجهولٌ أيضاً

فيكون الحديث عن أبي هريرة غير محفوظ بل الصحيح فيه أنه مرسل ضعيف

وروى ابن حبان (5347) من طريق عبد الله بن خراش حدثنا العوام بن حوشب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :" من لقي الله مدمن خمر لقيه كعابد وثن"

قلت : وعبد الله بن خراش متروك وقد استنكر عليه هذا الحديث ابن عدي في الكامل

وقال أبو زرعة ليس بشيء ضعيف

وقال أبو حاتم منكر الحديث ذاهب الحديث ضعيف الحديث

وقال البخاري منكر الحديث

وقال النسائي ليس بثقة

وقال محمد بن عمار الموصلي كذاب

قلت : فهذه كلها جروح شديدة تسقطه عن حيز الإعتبار

غير أن الإمام أحمد روى الحديث في مسنده (2453) من طريق الحسن بن صالح عن محمد المنكدر حدثت عن ابن عباس فذكره بنحوه

قلت : وفي سند هذه الرواية إبهام وهي تعل الرواية التي عند عبد الرزاق في المصنف (17070) عن ابن أبي نجيح عن ابن المنكدر عن ابن عباس به

وقد روى الطبراني هذا الحديث في الكبير (12428) من طريق أحمد بن يونس عن إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به

قلت : وثوير هذا متروك إلى أن ذكره في السند غير محفوظ

فقد رواه الحسن بن عطية وعبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن سعيد به

وقد رجح هذا الوجه أبو حاتم وأبو زرعة

قال ابن أبي حاتم في العلل (26/2) :" وسألت أبي عن حديث ؛ رواه الحسن بن عطية ، وعبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من لقي الله وهو مدمن خمر ، كان كعابد وثن.

ورواه أحمد بن يونس ، فقال : عن إسرائيل ، عن ثوير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبي : حديث حكيم عندي أصح.

قلت لأبي : فحكيم بن جبير أحب إليك ، أو ثوير ؟.

فقال : ما فيهما إلا ضعيف غال في التشيع.

قلت : فأيهما أحب إليك ؟.

قال : هما متقاربان.

وسئل أبو زرعة عن حديث أحمد بن يونس ، عن إسرائيلعن ثوير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : من مات مدمن خمر.

فقال أبو زرعة : هكذا رواه أحمد بن يونس ، وإنما هو إسرائيل ، عن حكيم بن جبير"

وحديث حكيم بن جابر رواه البزار في مسنده المعلل (5085) وقال عن حكيم بن جابر في أثناء كلامه عليه :" وحدث بغير حديث لا يتابع عليه " ، مما يدل على أنه يستنكره عليه

وحكيم بن جابر ضعفه جمعٌ من الأئمة جداً

1 -أبو حاتم حيث قال :" ضعيف منكر الحديث"

2 -ابن معين حيث قال :" ليس بشيء"

3 -أبو داود حيث :" ليس بشيء"

4 -عبد الرحمن بن مهدي حيث ترك الرواية عنه ونص على أن في أحاديثه منكرات وهذا الحديث منها لإخراج البزار له في مسنده المعلل وكلامه على حكيم بن جبير بعده

5 -شعبة وقد تركه أيضاً

6 -الدارقطني حيث قال :" متروك"

وعليه فإن طرق الحديث عن ابن عباس لا يوجد فيها ما يصلح للإعتبار غير طريق ابن المنكدر عن المبهم عن ابن عباس

وهل يصلح هذا الطريق لعضد ذاك الطريق المرسل من حديث سهيل عن محمد بن عبد الله عن أبيه مرسلاً ؟

الجواب : لا يصلح لأن هذا المبهم في سند ابن المنكدر يحتمل أن يكون محمد بن عبد الله أو أبوه المجهول فيعود الطريقان إلى كونهما طريقاً واحداً

وقد ورد الحديث من طريقين عن عبد الله بن عمرو بن العاص أحدهما مرفوع وهو غير محفوظ والآخر موقوف وهو في سنده بحث

قال ابن أبي حاتم في العلل (37/2) :" وسألت أبي ، عن حديث ؛ رواه المؤمل بن إسماعيل ، عن سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مدمن الخمر كعابد وثن.

سمعت أبي يقول : هذا خطأ ، إنما هو كما رواه حسن بن صالح ، عن محمد بن المنكدر ، قال : حدثت عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم"

قلت : فعاد إلى طريق ابن عباس الذي تقدم الكلام عليه

وقال الدارقطني في العلل :" حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مدمن الخمر كعابد وثن."

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح (واختلف عنه، فرواه محمد بن سليمان الاصبهاني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وخالفه سليمان بن بلال، رواه عن سهيل عن محمد بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قاله ابن أبي مريم عنه

وقال حماد بن سلمة: عن عاصم عن أبي صالح عن عبد الله بن عمرو قوله، قاله عنه عبد الرحمن بن مهدي"

قلت : أبو صالح السمان لا أدري أسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص أم لم يسمع إذ ليس له رواية عنه في الكتب الستة ، والسمان مدني وكان يجلب الزيت إلى الكوفة وابن عمرو كان في مصر واختلفوا في مكان موته والمسألة تحتاج إلى مزيد بحث

وعليه فإن الخبر لا يصح مرفوعاً من جميع طرقه والله أعلم

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (لن يجمع الله عز و جل على هذه الأمة سيفين)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الإمام أحمد 24035 : ثنا الحسن بن سوار أبو العلاء قال ثنا إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول:

"لن يجمع الله عز و جل على هذه الأمة سيفين سيفا منها وسيفا من عدوها"

وكذا رواه أبو داود(4303)

أقول : هذا إسنادٌ ظاهره الصحة ، ولكن له علة ، وقبل ذكر العلة أنبه على أنه في عدد من نسخ المسند وقع غلط وهو قوله في السند (سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر

بن مالك) وهذا غلط بل صوابه (يحيى بن جابر عن عوف بن مالك) وذلك لأن أحمد أورده في مسند عوف بن مالك ولا يوجد صحابي اسمه (يحيى بن جابر بن مالك)

وأما علة الخبر

فقال العلائي في جامع التحصيل ص100 :" يحيى بن جابر الطائي أخرج له أبو داود عن عوف بن مالك وجبير بن نفير والترمذي والنسائي عن المقداد بن معدي كرب وروى أيضا عن عبد الله بن حوالة وأبي ثعلبة النهدي والنواس بن سمعان وذكر المزي في التهذيب أن حديثه عن هؤلاء كلهم مرسل لم يلقهم"

وعليه فالخبر منقطع ، ولم أجد له شاهداً

وتصحيح السند لا يتجه بعد كلام المزي والعلائي في نفي سماع يحيى بن جابر من عوف بن مالك

وما قالاه متجه فإنه مشهور بالرواية عن التابعين

ووافقهم ابن حجر في التقريب فذكر يحيى بن جابر في الطبقة السادسة وهي طبقة :" طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة، كابن جريج"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (ما من القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقال الطبراني في الأوسط 5220 : حدثنا محمد بن الفضل السقطي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حماد العطار

الطرسوسي قال حدثنا عبد الرحمن بن مغراء قال حدثنا الأزهر بن عبد الله الأودي قال حدثنا محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال:

قال عمر بن الخطاب لعلي بن ابي طالب يا أبا حسن ربما شهدت وغبنا وربما شهدنا وغبت ثلاث أسالك عنهن هل عندك منهن علم قال علي وما هن قال الرجل يحب الرجل ولم ير منه خيرا والرجل يبغض الرجل ولم ير منه شرا قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الأرواح في الهواء جنود مجندة تلتقي فتشام فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف قال عمر واحدة والرجل يحدث الحديث إذ نسيه اذ ذكره فقال علي سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر بينا القمر مضيء اذ علت عليه سحابة فاظلم اذ تجلت عنه فأضاء وبينا الرجل يحدث اذ علته سحابة فنسي إذ تجلت عنه فذكر فقال عمر اثنتان وقال الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من عبد ولا امة ينام فيستثقل نوما الا عرج بروحه إلى العرش فالتي لا تستيقظ الا عند العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والتي تستيقظ دون العرش فهي الرؤيا التي تكذب فقال عمر ثلاث كنت في طلبهن فالحمد لله الذي اصبتهن قبل الموت لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد تفرد به بن مغراء

أقول : الأزهر بن عبد الله هو الأزدي أو الأودي ترجم له العقيلي في الضعفاء قائلاً :" أزهر بن عبد الله خراساني عن محمد بن عجلان حديثه غير محفوظ من حديث بن عجلان حدثنا محمد بن عمار الرازي قال حدثنا العباس بن إسماعيل الكلاس حدثنا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء قال حدثنا الازهر بن عبد الله الازدي عن محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن على بن أبى طالب عن النبي عليه السلام قال الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف قال هذا الحديث يعرف من حديث إسرائيل عن أبى إسحاق عن الحارث عن على موقوف حدثناه جدي عن بن رجاء

وقد رفعه يونس بن عبد الصمد الصنعاني عن إسرائيل ولم يعمل شيئا"

وقال ابن حجر في لسان الميزان :" [1048] أزهر بن عبد الله خراساني عن بن عجلان تكلم فيه قال العقيلي حديثه غير محفوظ رواه عنه عبد الرحمن بن مغراء انتهى والمتن من رواية بن عجلان عن سالم عن أبيه عن علي رفعه الأرواح جنود مجندة الحديث وذكر العقيلي فيه اختلافا

على إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي في رفعه ووقفه ورجح وقفه من هذا الوجه قلت وهذه طريق أخرى تزحزح طريق أزهر عن رتبة النكارة وأخرج الحاكم في كتاب التعبير من المستدرك من طريق عبد الرحمن بن مغراء حدثنا أزهر بن عبد الله الأزدي بهذا السند إلى بن عمر قال لقي عمر عليا فقال يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد لا أمة ينام فيمتلي نوما إلا عرج بروحه إلى العرش فالذي ولا يستيقظ دون العرش ذلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فذلك الرؤيا التي تكذب قال الذهبي في تلخيصه هذا حديث منكر لم يتكلم عليه المصنف وكان الآفة فيه من أزهر"

أقول : وليس هو أزهر بن عبد الله الحرازي الحمصي فإن ذاك أكبر من أن يروي عن ابن عجلان ، وهو حمصي وصاحبنا خراساني كما ترى

وعليه فإن الحديث لا يثبت ، فإن أزهرَ ليس ممن يعتمد على انفراده خصوصاً مع هذا المتن الغريب الطويل

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (لا تقولوا للمنافق سيد) وبعض أحاديث قتادة عن عبد الله بن بريدة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البخاري في الأدب المفرد 760 : حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن يك سيدكم فقد أسخطتم ربكم عز و جل.

ورواه أيضاً أحمد (22989) وأبو داود (4977) وغيرهما من هذا الطريق

ورجاله ثقات رجال الشيخين وقتادة - وهو ابن دعامة السدوسي - لا يعرف له سماع من عبد الله بن بريدة كما قال البخاري في التاريخ الكبير 4 / 12 وقال الترمذي في السنن بإثر الحديث 982 : قال بعض أهل العلم : لا نعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن بريدة .(مستفاد من تحقيق المسند طبعة الرسالة)

أقول : فعليه لا يجوز أن يقال أن هذا السند على شرط البخاري ، فإن البخاري تجنب إخراج هذه السلسلة عمداً وكذلك مسلم.

ولا يقال ان هذا مبني على مذهب البخاري في اشتراط السماع مع المعاصرة ، بل إن قتادة له خصوصية في هذا الباب فإنه كثير الإرسال الخفي.

وقد أرسل عن جمعٍ أمكنه اللقيا بهم كما بينه العلائي في جامع التحصيل.

ولعل هذا هو المقصود بالتدليس الذي وصمه به جمعٌ من أهل العلم فإن كثيراً من الأوائل يسوون بين الإرسال الخفي والتدليس.

وروي الحديث من لفظ آخر "إذا قال الرجل للمنافق : يا سيد ، فقد أغضب ربه تبارك و تعالى. "

أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 198) و الحاكم (4 / 311) و الخطيب(5 / 454) و قال الحاكم : " صحيح الإسناد. "

و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : عقبة ضعيف " . (مستفاد من الصحيحة)

أقول : عقبة بن عبد الله الأصم ضعفه جمعٌ من الأئمة جداً فقد قال النسائي :" ليس بثقة " وكذا قال ابن معين وقال ابن حبان :" يتفرد عن المشاهير بالمناكير حتى يشهد لها بالوضع"

وضعفه جمعٌ فقط ، وحتى لو كان ضعيفاً فقط لما كانت روايته صالحةً لعضد رواية قتادة.

فإن عقبة يروي عن عبد الله بن بريدة أيضاً ، وقد يكون هو الساقط في رواية قتادة ، وقتادة واسع الرواية جداً حتى إن كثيراً من شيوخه لم يروِ عنهم إلا حديثاً أو حديثين فلا يبعد أن يكون أخذ هذا الحديث من عقبة وإن لم يكن من شيوخه المشهورين ، وعليه فإن الخبر لا يثبت.

ولقتادة عن عبد الله بن بريدة حديثٌ آخر

قال الترمذي

904 : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ

قَالَ :" وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا نَعْرِفُ لِقَتَادَةَ سَمَاعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ"

أقول : ولهذا الخبر علة الخبر السابق ، غير أن له شاهداً موقوفاً و لعله من أجله حسن الترمذي الخبر

قال عبد الرزاق 6772 : عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : كان عند أخ له وهو يسوق ، فجعل يرشح جبينه فضحك علقمة ، فقال له يزيد ين أوس : ما يضحكك يا أبا شبل ؟

قال : إني سمعت عبد الله بن مسعود يقول : إن نفس المؤمن تخرج رشحا ، وان نفس الكافر تخرج من شدقه كما تخرج نفس الحمار ، إن المؤمن ليشدد عليه عند موته بالسيئة قد عملها لتكون بها ، وإن الكافر ليهون عليه عند موته بالحسنة قد عملها لتكون بها

وكذا رواه ابن أبي شيبة (175) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به

وهذا وإن كان موقوفاً إلى أن له حكم الرفع والسند صحيح .

ولقتادة عن عبد الله بن بريدة خبرٌ ثالث

قال أبو داود

3419 - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ

أقول : وله العلة السابقة

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (ثلاث جدهن جد وهزلهن جد)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد روى أبو داود (2196) ، وابن ماجه (2037) ، والترمذي (1184) والدارقطني (3678)من طريق عبد الرحمن بن

حبيب بن أردك عن عطاء بن أبي رباح عن يوسف بن ماهك عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [ثلاث جدهن جد ، وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة].

قال الترمذي : حديث حسن غريب ، ورواه الحاكم في " المستدرك "(2800)، وقال : صحيح الإسناد ، وابن أردك من ثقات المدنيين انتهى.

قلت : ابن أردك هذا قال فيه النسائي :" منكر الحديث " وهذا تضعيفٌ شديد وقد أورد له الذهبي هذا الحديث غي الميزان على أنه قد استنكر عليه

وقال الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في المطالب العالية:

حدثنا بشر بن عمر ثنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [لا يجوز اللعب في ثلاث : الطلاق ، والنكاح ، والعتاق ، فمن قالهن فقد وجبن] - أفاده الزيلعي في نصب الراية -

قلت : عبيد الله بن أبي جعفر لم يسمع من عبادة بن الصامت يقيناً وابن لهيعة ضعيف مدلس وقد اختلط ولا يذكر بشر بن عمر فيمن روى عنه قبل الإختلاط

وروى ابن عدي في " الكامل " من طريق غالب بن عبيد الله الجزري عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [ثلاث ليس فيهن لعب ، من تكلم بشيء منهن لاعبا فقد وجب عليه : الطلاق ، والعتاق ، والنكاح ،] - أفاده الزيلعي في نصب الراية-

قلت : غالب هذا متروك له ترجمة حافلة في الميزان

وقد خولف فرواه عبد الرزاق (10245) من طريق قتادة عن الحسن عن أبي الدرداء موقوفاً عليه بلفظ :[ثلاث اللاعب فيهن كالجاد : النكاح ، والطلاق والعتاقة]

قلت : والحسن لم يسمع من أبي الدرداء كما نص عليه أبو زرعة

وقال عبد الرزاق (10249) عن إبراهيم بن محمد عن صفوان بن سليم ، أن أبا ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [من طلق وهو لاعب فطلاقه جائز ، ومن أعتق وهو لاعب فعتاقه جائز ، ومن أنكح وهو لاعب فنكاحه جائز]

قلت : وصفوان بن سليم نص أبو داود - كما في التهذيب - على أنه لم يرَ أحداً من الصحابة إلا أبا أمامة و عبدالله بن بسر وعليه فإنه لم يسمع من أبي ذر

وقال عبد الرزاق (10250) عن ابن جريج قال : أخبرت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من طلق أو نكح لاعبا ، فقد أجاز

قلت : وهذا معضل

وهناك آثار عن الصحابة في هذا المعنى

قال عبد الرزاق (10247) عن الثوري عن جابر عن عبد الله بن نجي عن علي قال : ثلاث لا لعب فيهن : النكاح ، والطلاق ، والعتاقة ، والصدقة

قلت : جابر هنا هو الجعفي وهو متهم

وقال عبد الرزاق (10248) عن إبراهيم بن عمر عن عبد الكريم أبي أمية عن جعدة بن هبيرة ، أن عمر بن الخطاب قال : ثلاث اللاعب فيهن والجاد سواء : الطلاق ، والصدقة ، والعتاقة

قلت : عبد الكريم هذا هو ابن أبي مخارق وهو متروك

وقال عبد الرزاق (10244) عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الكريم أن ابن مسعود قال : من طلق لاعبا ، أو نكح لاعبا ، فقد جاز

قلت : عبد الكريم هذا عن كان هو ابن أبي مخارق فهو متروك و إن كان الجزري فلم يدرك ابن مسعود وقد نص ابن عبد البر في الإستذكار (5/ 543) على أن هذا الأثر منقطع

وهنا فوائد:

الفائدة الأولى : بين ابن عبد البر وجه استنكار هذا الحديث على ابن أردك

قال في الإستذكار (542/5):" قال أبو عمر لا يستند هذا الحديث إلا من هذا الوجه

وقد ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال يقال من نكح لاعبا أو طلق لاعبا فقد جاز

ولو كان - والله أعلم - صحيحا عن عطاء لما خفي فإنه أقعد الناس بعطاء وأثبتهم فيه"

قلت : وهذا إعلال دقيق وهو أن ابن جريج قد روى هذا الخبر عن عطاء مقطوعاً عليه ولو كان عنده مرفوعاً لذكره

الفائدة الثانية : وقال الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " حدثنا بشر بن عمر ثنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : { لا يجوز اللعب في ثلاث : الطلاق ، والنكاح ، والعتاق ، فمن قالهن فقد وجبن } _ أفاده الزيلعي في نصب الراية_

قلت : قد ذكرت هذا السند سابقاً ثم تبين لي أن ابن لهيعة قد اختلف عليه

قال الطبراني في المعجم الكبير حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثني أبي ثنا بن لهيعة حدثني عبد الله بن أبي جعفر عن حنش بن عبد الله السبأي عن فضالة بن عبيد الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يجوز اللعب فيهن الطلاق والنكاح والعتق

قلت : هذا اختلاف على ابن لهيعة في السند ، كما أن المتن قد يخالف الأخبار الأخرى لأن فيه (لا يجوز فيهن) وعدم الجواز من ألفاظ عدم الوقوع كما أن (يجوز) من ألفاظ الوقوع

الفائدة الثالثة : وجدت أثراً موقوفاً على علي يفيد أن مذهبه وقوع طلاق الهازل

قال ابن أبي شيبة(25/4) نا وكيع عن الاعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن علي قال : كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.

قلت : قوله (كل) يشمل طلاق الهازل

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (كفالة النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

يروى عن مجاهد أنه قال :" كان من نعم الله على علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما صنع الله له و أراده به من الخير أن قريشا أصابتهم أزمة شديدة

و كان أبو طالب في عيال كثير فقال : رسول الله صلى الله عليه و سلم لعمه العباس و كان من ايسر بني هاشم : يا أبا الفضل إن أخاك أبا طالب كثير العيال و قد الناس ما

ترى من هذه الأزمة فانطلق بنا إليه نخفف عنه من عياله أحد من بنيه رجلا و تأخذ أنت رجلا فنكفلهما عنه

فقال العباس : نعم فانطلقا حتى أتيا أبا طالب : إنا نريد أن نخفف عنك من عيالك حتى تنكشف عن الناس ما هم فيه فقال لهما أبو طالب إذا تركتما لي عقيلا فاصنعا ما شئتما

فأخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم عليا فضمه إليه و أخذ العباس جعفرا فضمه إليه فلم يزل علي مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بعثه الله نبيا فاتبعه و صدقه و أخذ العباس جعفرا و لم يزل جعفر مع العباس حتى أسلم و استغنى عنه"

رواه الحاكم 6463 وابن هشام (245/1) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق حدثني ابن أبي نجيح عن مجاهد به

قلت : وهذه الرواية منقطعة فقد قال العلائي في أحكام المراسيل :" وقال ليحيى بن معين يروى عن مجاهد أنه قال خرج علينا عليا رضي الله عنه قال

ليس هذا بشيء وقال يحيى القطان إبراهيم يعني النخعي عن علي أحب إلي من مجاهد عن علي"

قلت : النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة كما في ترجمته في التهذيب وعليه تكون رواية مجاهد عن علي منقطعة

ونقل العلائي عن أبي حاتم قوله :" مجاهد أدرك عليا رضي الله عنه ولكن لا يذكر رؤية ولا سماعا"

وجزم أبو زرعة بانقطاع روايته عن علي فقال :" مجاهد عن علي رضي الله عنه مرسل"

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (توضئوا باسم الله)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

فقد روى معمر ، عن ثابت ، وقتادة ، عن أنس ، قال : طلب بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل مع أحد منكم ماء ؟ .

فوضع يده في الماء ، ثم قال : توضئوا باسم الله.

فرأيت الماء يجري من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم ، فتوضئوا حتى توضئوا من عند آخرهم.

قال ثابت لأنس : كم تراهم ؟ قال : نحوا من سبعين

قلت : رواه عبد الرزاق (20535) وأحمد , والنسائي (78) ابن حبان (6653) _ واللفظ له _ والبيهقي(194)

وقد انفرد معمر بزيادة (توضئوا باسم الله) من دون بقية الروايات وظاهر إسناده القوة غير أن له علة فإن معمراً قد قد تكلموا في روايته عن ثابت وقتادة

قال بن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول :" إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهري وابن طاوس فإنه حديثه عنهما مستقيم فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا وما عمل في حديث الأعمش شيئا قال يحيى وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام " _ انظر تهذيب التهذيب_

ثم إن البخاري قد روى هذا الحديث في عدة مواطن من صحيحه ولم يذكر هذه الزيادة (انظر على سبيل المثال الأحاديث رقم 3379 _ 3380 وما بعدها)

وكذا الشأن في بقية الكتب التي خرجت هذا الحديث فإنها لا تذكر زيادة (توضئوا بسم الله) إلا من حديث معمر وقد علمت ما فيه

واعلم _ رحمك الله _ أن الداعي لهذا التنبيه هو أنني رأيت محقق السنن الكبرى للنسائي قد عزا حديث معمر إلى صحيح البخاري زاعماً أنه رواه بألفاظ مقاربة مما يدفع القاريء إلى توهم وجود تلك الزيادة في صحيح البخاري والحق أنها لا تثبت كما ترى

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (إنما سمي القلب من تقلبه)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال الإمام أحمد في مسنده 19677 : ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الأحول عن أبي كبشة قال سمعت أبا موسى يقول على المنبر قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

"مثل الجليس الصالح كمثل العطار ان لا يحذك يعبق بك من ريحه ومثل الجليس السوء كمثل صاحب الكير.

قال وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إنما سمي القلب من تقلبه إنما مثل القلب كمثل ريشة معلقة في أصل شجرة يقلبها الريح ظهر البطن.

قال وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي.

قالوا فما تأمرنا قال كونوا أحلاس بيوتكم"

وقال ابن أبي شيبة في المصنف 35965: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : الْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ وَالْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ ، أَلاَ إِنَّ مَثَلَ الْجَلِيس الْصَّالِح كَمَثَلِ الْعِطْرِ أَلاَ يُحْذِكَ يَعْبَقُ بِكَ مِنْ رِيحِهِ ، أَلاَ وَإِنَّ مَثَلَ جَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ الْكِيرِ إِلاَّ يَحْرُقُك يَعْبَقُ بِكَ مِنْ رِيحِهِ ، أَلاَ وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْقَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ ، أَلاَ وَإِنَّ مَثَلَ الْقَلْبِ مَثَلُ رِيشَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِشَجَرَةٍ فِي فَضَاءٍ مِنَ الأَرْضِ فَالرِّيحُ تُقَلِّبُهَا ظَهْرًا وَبَطْنًا.

أقول : فخالفه علي بن مسهر فوقفه ، والوقف أصح والله أعلم

فقد رواه موقوفاً أيضاً ابنُ المبارك في "الزهد(358) "

وأبو معاوية الضرير أخرجه هنّاد في "الزهد(1237) "

قال العُقيلي في "الضعفاء" 160/1: "وهذه الرواية (يعني الموقوفة) أولى من رواية عبد الواحد وبُريد وشُبيل وأبان العطار، وهذا الصحيح"

والرواية من هذا الوجه سواءً كانت مرفوعة أو موقوفة فهي ضعيفة لجهالة أبي كبشة

قال القطيعي في روايته للمسند : 19772حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد قال انا الجريري عن غنيم بن قيس عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه و سلم قال :" ان هذا القلب كريشة بفلاة من الأرض يقيمها الريح ظهر البطن

قال أبي ولم يرفعه إسماعيل عن الجريري"

أقول : وإسماعيل ابن علية (وهو من شيوخ أحمد) روى عن الجريري قبل الاختلاط بخلاف يزيد.

فإنه روى عنه بعد الاختلاط فتكون الرواية المحفوظة عن الجريري الموقوفة.

ورواية ابن علية عن الجريري عند أحمد في الزهد(1112)

وَقَال ابن الجنيد : سألت يحيى بن مَعِين ، قلت : يزيد بن هارون كتب عن الجريري ؟ قال : نعم. قال يحيى : وكان كهمس بن الحسن يقول : إن الجريري اختلط بعد ذلك بكثير" (سؤالات ابن الجنيد ، الورقة 3).

ولكن ابن طهمان ذكر عن يحيى أن"يزيد بن هارون كتب عن الجريري بعدما اختلط ، أحسبه أنه قال : سمعت يزيد قال ذلك ، وسماعه من الجريري مختلط" (ابن طهمان ، الترجمة : 327).

وذَكَره العجلي في ثقاته وَقَال : بري ثقة ، واختلط بأخرة ، روى عنه في الاختلاط : يزيد بن هارون وابن المبارك ، وابن أبي عدي ، وكل ما روى عنه مثل هؤلاء فهو مختلط.

إنما الصحيح عَنه : حماد بن سلمة ، وإسماعيل بن علية , وعبد الاعلى من أصحهم سماعا منه ، سمع منه قبل أن يختلط بثمان سنين ، وسفيان الثوري وشعبة صحيح" (الورقة 18) (مستفاد من حاشية تهذيب الكمال)

وقد رواه موقوفاً عن الجريري أيضاً شعبة بن الحجاج كما في الجعديات (1185) بسندٍ صحيح وقد روى عنه قبل الاختلاط أيضاً

ويكون الجريري خالف يزيد الرقاشي الضعيف الذي رفع الحديث عند ابن ماجه (88) ، فيكون المحفوظ عن غنيم رواية الوقف فتخالف رواية أبي كبشة المجهول المرفوعة فيكون الموقوف أصح والله أعلم

وللخبر المرفوع شاهد من حديث أنس

قال البيهقي في شعب الايمان 751 : أخبرنا أبو طاهر الفقيه و أبو علي الروذباري قالا ثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري أنا أبو عمر أحمد بن عبد الجبار العطاردي أنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال :" قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

مثل القلب مثل ريشة بأرض فلاة تقلبها الرياح.

أقول : والعطاردي متكلمٌ فيه ، وأبو بكر بن عياش له أوهام وقد خولف في الرواية عن الأعمش

قال ابن أبي عاصم في السنة 228: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ مَثَلُ الْقَلْبِ مِثْلُ رِيشَةٍ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ بِفَلاةٍ مِنَ الأَرْضِ

أقول : فالوجه المحفوظ عن الأعمش هو روايته عن الرقاشي الضعيف الذي قد خولف في سند الخبر ، ومن هذا يعلم أن رفع الخبر منكر ، والصواب وقفه

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث : (يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه وينسى الجذع في عين نفسه)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

قال البخاري في الأدب المفرد 592 : حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثنا مسكين بن بكير الحذاء الحراني عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم قال سمعت أبا هريرة يقول:

"يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه وينسى الجذل أو الجذع في عين نفسه"

قال أبو عبيد الجذل الخشبة العالية الكبيرة

مسكين صدوق يخطيء لكنه توبع على رواية الوقف

قال أحمد في الزهد 1004 : حدثني كثير ، حدثنا جعفر ، حدثنا يزيد بن الأصم قال : سمعت أبا هريرة ، يقول : يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه ، وينسى الجذع أو الجذل في عينه.

وكذا رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من هذا الطريق (194)

قال ابن صاعد في زوائد الزهد 212 : حدثنا محمد بن عوف الحمصي ومحمد بن ادريس الرازي أبو حاتم قالا حدثنا الربيع بن روح قال حدثنا محمد بن حمير عن جعفر بن برقان عن يزيد الأصم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و

سلم قال يبصر أحدكم القذى في عين أخيه وينسى الجذع أو قال الجذل في عينه.

وكذا رواه ابن حبان في صحيحه (5761) مرفوعاً

أقول : والرواية الموقوفة أصح لأنها رواية الأكثر فقد رواه عن جعفر موقوفاً

1 -مسكين بن بكير وهو صدوق يخطيء

2 -كثير بن هشام وهو ثقة وكان من خاصة جعفر بن برقان حتى إنه لما مات قالوا :" اليوم مات جعفر بن برقان"

وانفرد محمد بن حمير برواية الرفع وقد قال فيه في التقريب :" صدوق " ، فالرفع زيادة شاذة منه ، فالصحيح في الخبر الوقف.

تنبيه : قد تراجع الألباني عن تصحيح المرفوع ورجح الوقف

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكلام على حديث (رأيت البارحة عجباً)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

إني رأيت البارحة عجبا رأيت رجلا من أمتي جاثيا على ركبتيه وبينه وبين الله حجب فجاء حسن خلقه فأخذ بيده فأدخله على الله عز وجل.

الحديث بهذا اللفظ له عن سعيد طريقان

1 -علي بن زيد بن جدعان عن سعيد به وحديثه عند الخرائطي في محاسن الأخلاق (54) بهذا اللفظ المختصر والدقاق في مجلس في الرؤية (250) بلفظٍ أوفى من هذا

وعلي بن زيد هذا الراجح فيه الضعف لوجوه

الأول : أن عدداً ممن جرحوه قد فسروا الجرح فذكروا سوء حفظه

أ- قال ابن خزيمة لا أحتج به لسوء حفظه

ب- وقال سليمان بن حرب عن حماد بن زيد ثنا علي بن زيد وكان يقلب الأحاديث وفي رواية كان يحدثنا اليوم بالحديث ثم يحدثنا غدا فكأنه ليس ذلك

ج- وقال ابن حبان يهم ويخطىء فكثر ذلك منه فاستحق الترك - انظر هذه الأقوال في تهذيب التهذيب-

قلت : القاعدة أن الجرح المفسر مقدم على التعديل وإن كثر المعدلون فكيف إذا كان الجارحون هم الأكثر

الثاني : أن هناك من نص على اختلاطه

أ- قال معاذ بن معاذ عن شعبة حدثنا علي بن زيد قبل أن يختلط

ب- وقال ابن قانع خلط في آخر عمره وترك حديثه - انظر التهذيب-

قلت : والمثبت مقدم على النافي كما يقال فكيف إذا كان المثبت إماماً مثل شعبة كما أنه تلميذ لهذا المتهم بالإختلاط

الثالث : أن الأكثر من النقاد على تضعيفه فقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة والنسائي وأبي أحمد الحاكم وغيرهم

وقد روى هذا الحديث من طريق علي بن زيد بن جدعان الطبراني في الطوال (7) وليس فيه الجزء المختص بحسن الخلق بل هو حديثٌ طويل _ سيأتي ذكره _ وقد غلط محقق مكارم الأخلاق للخرائطي حين عزا هذا الحديث باللفظ الموجود أعلاه للطبراني في الطوال موهماً أنه مطابق للفظ الخرائطي في المكارم وهذا غلط لأن لفظ الطبراني ليس فيه ذكر حسن الخلق

وطريق الطبراني فيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متهم بالكذب وله ترجمة حافلة في الميزان فلا يعول على روايته

2 -هلال أبو جبلة وحديثه عند الخرائطي في مكارم الأخلاق (55) وابن عساكر في التاريخ (9/ 967) - وهذه الإحالة مستفادة من تحقيق المكارم-

قلت : هلال هذا مجهول غير أن ابن أبي حاتم ذكر أن له تلميذين اثنين فمثله مجهول الحال فهل يصلح حديثه لتقوية علي بن زيد

الجواب : لا لأن روايته عن سعيد احتمال الإنقطاع فيها قوي لأمرين

أولها : أن أبا حاتم ذكر أن من شيوخ هلال عطاء بن أبي ميمونة وعطاء هذا من صغار التابعين فمن تتلمذ عليه يبعد أن يكون أدرك سعيداً وهو من رؤوس كبار التابعين

ثانيها : أن هلالاً لا يعرف بلده والظاهر أنه بصري لأن من الرواة عنه جعفر بن سليمان وهو بصري ويروي هلال عن عطاء بن أبي ميمونة وهو بصري وإذا كان بصرياً فاحتمال سماعه من ابن المسيب بعيد لأن ابن المسيب مدني

فعليه يحتمل قد أخذ هذا الحديث من علي بن زيد بن جدعان البصري وأرسله عن سعيد فيكون مرجع الطريقين إلى طريقٍ واحد

وقد جاء الحديث بلفظٍ آخر عند الطبراني في الكبير

قال الهيثمي في مجمع (180/7) :" قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت البارحة عجبا رأيت رجلا من أمتي قد احتوشته ملائكة فجاءه وضوؤه فاستنقذه من ذلك ورأيت رجلا من أمتي قد سلط عليه عذاب القبر فجاءته صلاته فاستنقذته من ذلك ورأيت رجلا من أمتي قد احتوشته الشياطين فجاءه ذكر الله فخلصه منهم ورأيت رجلا من أمتي يلهث من العطش فجاء، صيام رمضان فسقاه ورأيت رجلا من أمتي من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة من فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة فجاءه حجه وعمرته فاستخرجاه من الظلمة ورأيت رجلا من أمتي جاءه ملك الموت ليقبض روحه فجاءته صلة الرحم فقالت إن هذا كان واصلا لرحمه فكلمهم وكلمو وصار معهم ورأيت رجلا من أمتي يتقي وهج النار عن وجهه فجاءته صدقته فصارت ظلا على رأسه وسترا عن وجه ورأيت رجلا من أمتي جاءته زبانية العذاب فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر

فاستنقذه من ذلك ورأيت رجلا من أمتي هوى في النار فجاءته دموعه التي بكى من خشية الله فأخرجته من النار ورأيت رجلا من أمتي قد هوت صحيفة إلى شماله فجاءه خوفه من الله فأخذ صحيفته في يمينه ورأيت رجلا من أمتي قد خف ميزانه فجاء إقراضه فثقل ميزانه ورأيت رجلا من أمتي يرعد كما يرعد الزعفة فجاءه حسن ظنه بالله فسكن رعدته ورأيت رجلا من أمتي يزحف على الصراط مرة ويجثو مرة ويتعلق مرة فجاءته صلاته علي فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاوز ورأيت رجلا من أمتي انتهى إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه فجاءته شهادته أن لا إله إلا الله فأخذت بيده فأدخلته الجنة. رواه الطبراني باسنادين في أحدهما سليمان بن أحمد الواسطي وفي الآخر خالد بن عبد الرحمن المخزومي وكلاهما ضعيف"

قلت : وهذا اللفظ الذي أورده الهيثمي ليس فيه ذكر حسن الخلق فلا يصلح شاهداً لحديثنا الأصل من جهة المتن ولم يتنبه لهذا محقق مكارم الأخلاق فجعله شاهداً للخبر الأصل

كما أنه لا يصلح من جهة الإسناد أيضاً فسليمان تقدم الكلام عليه.

وخالد بن عبد الرحمن المخزومي متروك مترجم في الميزان وعليه فإن عبارة الهيثمي فيها قصور.

والعتب على محقق مكارم الأخلاق الذي لم ينبه إلى هذا القصور ، وهو في معرض جمع الطرق فبيان مثل هذا ضروري

وقد تحرف (المخزومي) في مطبوعة المكارم إلى (الخزرجي) وكذا فليكن التحقيق!

وقد انفصل المحقق إلى تحسين الخبر باللفظ المذكور أعلاه - أعني به اللفظ الذي فيه ذكر حسن الخلق - وهذا تساهلٌ مفرط قد ظهر لك ما فيه مما سبق

ثم وقفت على طريقين لهذا الحديث عن سعيد بن المسيب

1 _عبد الرحمن بن أبي عبد الله

وحديثه عند المعافى بن زكريا في الجليس الصالح (458/1) قال حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن سعيد الترمذي سنة ست عشرة وثلاثمائة قال، حدثنا إبراهيم بت

إسحاق الجرمي قال، حدثنا عمار بن نصر المروزي ومحمد بن الجنيد قالا، حدثنا عبد الله بن نافع بن ثابت قال، حدثنا ابن أبي فديك عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة

- وقد دلني على هذا الطريق أحد الأخوة-

قلت : عبد الرحمن بن أبي عبد الله ترجم له الخطيب في غنية الملتمس ولم يذكر عنه راوياً غير ابن أبي فديك ولم أقف على جرح ولا تعديل في شأنه

2 _يحيى بن سعيد عنه وحديثه في تاريخ أصبهان قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّاءَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ بِشْرٍ، ثنا نُوحُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَبًا، رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَلْهَثُ عَطَشًا، كُلَّمَا وَرَدَ حَوْضًا مُنِعَ، فَجَاءَهُ صِيَامُ رَمَضَانَ فَسَقَاهُ وَأَرْوَاهُ

وهذا لفظ مختلف

وعلي بن بشر ضعيف جداً اتهمه ابن منده

قال في لسان الميزان قال أبو الشيخ: كان ضعيفا حدث بحديث كثير لم يكتب إلا من حديثه.

وقال أبو نعيم: في حديثه نكارة.

وقال محمد بن يحيى بن منده: رأيت أبا الحجاج الفرساني قد لزم علي بن بشر ويقول: بيني وبينك السلطان فإنك تكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وشيخه نوح بن يعقوب مجهول

وقد رواه ابن الشجري في أماليه من طريقه

فالخبر لا يثبت وهذا الطرق والألفاظ المختلفه لا يحتمل تقويتها ببعض

هذا وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

تم المجلد الثامن